

الهيئة الدولية لترجمة الروايع الإنسانية
(الأونسكو)

مُونِتْسُ كِينُو

رُفُوحُ الشَّيْخِ

١

ترجمة
عَادِلُ رُعَيْنِيَّة

القاهرة

١٩٥٣

علي مولا



رُوحُ الشَّرَاحِ

١

اللجنة الدولية لترجمة التّوابع
(بيروت)

مُونْتِسْكِو

رُوحُ الشَّرِيعِ

١

دارالمعارفبجبر

مُونْتَسِكِيُو

رُفْحُ الشَّرَائِعِ

١

ترجمة

عَادِلُ زُعَيْتِر

القاهرة

١٩٥٣

اللجنة الدّولِيَّة لترجمة الروائع
وقد أُلِّفَتْ وَفَّقَ اتِّفَاقٍ بَيْنَ الأُونِسْكَوْ وحكومة لبنان
بتاريخ ٦ - ٩ كانون الأول سنة ١٩٤٨

الدكتور سَتِيْفِينِ بِنْرُوز : رئيس
الدكتور إِدْمُون رِبَّاط : نائب رئيس
فؤاد أفرام البستاني : سكرتير عام
رِيْجِيْنَالْد هَايُوْود : أمين صندوق
عبد الله المشنوق
هنرى سِيْرِيغ

راجعہ مع المترجم :

جورج الكُفُورِي

إِدْمُون رِبَّاط





مونٹسکیو

(١)

مقدّمة المترجم

أقدم ترجمة « روح الشرائع »^(١) « لُمونْتِسْكِيُو ...

في اليوم الثامن عشر من يناير^(٢) سنة ١٦٨٩ وُلِدَ بارون دُو لا بَرِيد وِدو مُونْتِسْكِيُو ، شارل لويس دُو سِكُونْدَا ، وكانت ولادته في قصر لا بَرِيد الذي لا يزال قائماً بعيداً من بُورْدُو نحوَ عشرة أميال .

وكان اسمُ أبيه جاك دُو سِكُونْدَا ، وكان اسمُ أمِّه فرنسواز دُو بِنِيل ، وقد جاءت أمُّه الغسكُونِيَّة الإنكليزية هذه بلا بَرِيدَ صِدَاقاً لرجل الحرس الملكيّ أبيه ذاك ، لأبيه الذي هو من بيتِ صالحٍ غيرِ بالغِ القِدَم ، لأبيه الذي هو من بيتِ ترجع أهيئته إلى القرن السادس عشر ، وقد كان آله من أهل القضاء إجمالاً ، فقام بالقضاء جَدُّه وعمُّه في برلمان^(٣) بُورْدُو ، والقضاء هو ما وصلَ به حياته .

وعرِف شارل لويسُ في صباه بمسيو دُو لا بَرِيد ، وماتت أمه حين كان في السابعة من سنّيه ، فلما بلغ الحادية عشرة أُدخِل إلى مدرسة أورأتورِيان بجويِلِي حيث مكثَ خمسَ سنين وحيث ظهرَ مَيلُهُ إلى التاريخ ، ثم تخرَّج في بُورْدُو ، ولم يكن أبوه لِيُنَبِّطَهُ عن عزمه ، وكان أبوه يُتَابِعُه على سَيرِهِ ، وَيُتَوَقَّى أبوه في سنة ١٧١٣ ، وَيَمْضِي على وفاته عامٌ فَيُقْبَل ابنُهُ الشَّابُّ قاضياً في برلمان بُورْدُو ذلك . وَيَمْرُءُ عامٌ على ذلك فيتزوَّج مسيو دُو لا بَرِيد ابنةَ فارسِ نبيلٍ في منطمة سان لويس اسمها حَنَّة لارْتِيغ ، وقد كانت برُوتستانيةً غيرَ متفقَةٍ فعاش معها على وئام مع عدم حُبِّ ... وقد رَزَق منها ابناً وابنتين .

(١) الشرائع هنا هي القوانين في أوسع معانيها - (٢) كانون الثاني - (٣) كان يطلق

اسم البرلمان على ديوان القضاء الأعلى في ذلك الحين .

وَيَمُوتُ عَمَّهُ جَانِ بِإِهْتِسَاتِ دُو سِكُونْدَا فِي سَنَةِ ١٧١٦ فَيَرِثُهُ رَئِيسًا لِتِلْكَ
الْحِكْمَةِ مَعَ ثَرَوَتِهِ ، وَيَرِثُ لِقَبِهِ دُو مُونْتِسِكِيُو ، وَيَقُومُ بِوَأْجَابَاتِهِ خَيْرَ قِيَامٍ ، ثُمَّ
يَعْتَرِيهِ سَأْمٌ فَيَتْرُكُ عَمَلَهُ حِينَمَا يَتَمَثَّلُ لَهُ سُخْرَةٌ .

وَمَا كَانَ يَسَاوِرُهُ مِنْ وَّلَعٍ بِالْمُبَاحِثِ التَّارِيخِيَّةِ وَالدِّرَاسَاتِ الْقَدِيمَةِ يُفَسِّرُ رَغْبَتَهُ
الشَّدِيدَةَ فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْأَكَادِمِيَّةِ الرَّجَوِيَّةِ^(١) الْجَدِيدَةِ الَّتِي أُنشِئَتْ فِي بُورْدُو
حَيْثُ قُبِلَ فِي أِبْرَيْلٍ^(٢) مِنْ سَنَةِ ١٧١٦ ، وَحَيْثُ تَلَا بَعْدَ قَبُولِهِ بِأَسْبُوعَيْنِ « بَحْثُهُ
حَوْلَ سِيَاسَةِ الرُّومَانِ فِي الدِّينِ » .

وَمَا كَانَتْ رِئَايَتُهُ لِإِرْمَانِ بُورْدُو وَمُدَّةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً لَتَصْرِفَهُ عَنِ الْعَمَلِ فِي
الْحَقْلِ الْأَدْبِيِّ وَالْعِلْمِيِّ ، فَقَدْ أُخْرِجَ فِي سَنَةِ ١٧٢١ كِتَابَ « الرِّسَالِ الْفَارْسِيَّةِ »
الَّذِي تَمَّ لَهُ مِنَ النِّجَاحِ وَحُسْنِ الْقَبُولِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي عَالَمِ الْعِلْمِ ، وَقَدْ طُبِعَ هَذَا
الْكِتَابُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي عَامِهِ الْأَوَّلِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اسْمِهِ عَلَيْهِ ، وَهَذَا الْكِتَابُ جَامِعٌ
لِسُلْسَلَةٍ مِنَ الرِّسَالِ أُرْسِلَهَا إِلَى صَدِيقٍ لَهُ رَجُلٌ فَارِسِيٌّ وَهِيَ تُقَصِّدُ أَوْرَبَةَ سَائِحًا فَرَاخَ
يُنْتَقَدُ فِيهَا الْأَوْضَاعُ الْاجْتِمَاعِيَّةُ وَالسِّيَاسِيَّةُ وَالدِّينِيَّةُ بِأَسْلُوبٍ سَاخِرٍ لَادِعٍ ، ثُمَّ قَلَّ تَدَاوُلُ
النَّاسِ لِهَذَا الْكِتَابِ عَنْ حَظَرِ حُكُومِيٍّ وَمَنْعِ كَنْدَسِيٍّ كَمَا قِيلَ ، وَمِنَ التَّجَنِّيِّ قَوْلُ
فُولْتِيرٍ عَنْ هَذَا الْكِتَابِ : « إِنَّهُ بَهْرَجٌ يُسْتَطِيعُ كُلُّ وَاحِدٍ أَنْ يَضَعَ مِثْلَهُ » ، فَلَمْ
يَكُنْ مِنَ السَّهْلِ عَلَى فُولْتِيرٍ إِبْدَاعَ مِثْلِهِ ، وَكَانَ يَتَعَذَّرُ عَلَى غَيْرِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَنِ
إِخْرَاجَ نَظِيرِهِ .

وَقَدْ أَمْكَنَ مُونْتِسِكِيُو أَنْ يَظْهَرَ رَجُلًا كَبِيرًا فِي بُورْدُو حَتَّى ذَلِكَ الْحِينِ ، فَمَا

(١) Provincial - (٢) نيسان .

ظَهَرَت « الرسائل الفارسية » لاقت إقبالاً في المجتمع الباريسي ، ولما قَصَدَ بَارِيسَ بعد ذلك رَحَّبَتْ به هذه العاصمة ، وأخذ يتردد إلى نادى « الأَنْتِرْسُول » المشهور حيث اشترك في مناقشاته ودراساته مقداماً ، ويُرجَّح أنه تلا على هذا النادى ، فى سنة ١٧٢٢ ، كتاب « محاوره بين سيلاً وأوكرات » الذى بين فيه سلوك سيلاً السياسى وأسباب تنزل هذا الطاغية عن سلطانه ، ومن هذا الكتاب أبصر مقدار ما يُنتظر منه فى ميدان الجِدِّ .

ولم يتورع مونتسكيو ، مع ذلك ، من وضع كتاب « معبد غنيد » ونشره فى سنة ١٧٢٥ إرضاءً لعشراء أخت دوك دوبربون ، الأنسة كليرمون ، التى كانت حسبيّة باهرة الجمال معبودة المجتمع ، فلم يخجل كتابه هذا من خفة وتحلل . وينطوى قبوله عضواً فى الأكاديمية الفرنسية على فصل محزن ، فى سنة ١٧٢٥ يُنتخب عضواً فى هذه الأكاديمية ، ولكن الملك يرفض ذلك بناءً على تقرير وزيره الكردينال فلورى واستناداً إلى المبدأ المهمل فى ذلك الوقت والذى يشترط كون العضو مقيماً بباريس ، وبهذا يُبلغى الانتخاب .

ولم يقل ذلك عزم مونتسكيو ، فقد رأى أن يروى ظمأه إلى العلم والأدب فصغر فى عينه منصبه الكبير تحقيقاً لغاية دونها أعظم الغايات فباع هذا المنصب الموروث فى سنة ١٧٢٦ على أن يعود إلى ابنه بعد موته ، ومن المحتمل أن كان هذا البيع عن شوق إلى مجتمع باريس ، أو عن طموح إلى انتخابه عضواً فى الأكاديمية الفرنسية ، أو عن رغبة فى مساندة الحركة العلمية والأدبية بباريس ، أو عن هذا كله .

ومهما يكن من أمر فقد غادر مونتسكيو مدينة بوردو ليعيش فى العاصمة ،

وذلك مع قضاء ستة أشهرٍ من كلِّ سنةٍ في لا بريد .

وبذلك يزول المانع من قبوله عضواً في الأكاديمية الفرنسية، ويُبحثُ في الأمر وتُلتمَسُ المخارج وتُبذَلُ جهودٌ نفعاً لمونتِسْكيو ، غير أنه يُزَعَمُ إخراجُ مونتِسْكيو طبعَةً خاصةً من « الرسائل الفارسية » مشتملةً على تغييرٍ وتبديلٍ وتحويل ، ولم يَعدْ هذا حدَّ الخرافة ، ولم يُحَلْ هذا دون إنصات الوزير فلُورِي للمؤلف معتذراً عن نشره كتاباً من غير ذكرٍ لاسمه بسبب مَنْصِبِهِ القضايِّ الذي يَمْنَعُ من ذلك ، وَيُسَوِّى الأمر وتُذَلَّلُ الصَّعَاب بعد أخذ الوزير كفالةً وَيُزَفَعُ الحَظْرُ وَيُدْخَلُ مُونْتِسْكيو الأكاديمية الفرنسية في ٢٤ من يناير سنة ١٧٢٨ .

ولم يَكَدْ مُونْتِسْكيو يُقْبَلُ في الأكاديمية الفرنسية حتى قام بسيachtته في أوربة مجتمعاً بالرجال ناظراً إلى الأمور باحثاً في الدساتير والنظُم فطاف في النمسة وهنغارية ، ولم تُيسَّرْ له رحلةٌ إلى تركيا كما كان ناوياً ، ثم انطلق إلى إيطالية والبندقية حيث أقام نحو عام ، ثم توجه إلى إنكلترة بطريق بِيْمُونْت والرِن ، وفي إنكلترة لبثَ ثمانية عشرَ شهراً فأعجب بأخلاق الإنكليز وسياستهم كما أُعجب بهما فُولْتِيير ، فبهَرَّتْه حريةُ الناس في الحديث عن مساوئ الحكومة مع بقاء هذه الحكومة ، وطاب له خُلُوءُ إنكلترة من معتقلِ كالباسْتِيل ، ولم يَفْتَهُ قَيْدُ تنازع أحزابها ورجالها كتابةً ، كما يَتَجَلَّى ذلك في « روح الشرائع » .

وقد أحسنت إنكلترة مثواه فاخْتِيَرَ عُضُواً في الأكاديمية الملكية بلندن ، وقد سَحِرَ بما أَبْصَرَ فيها وبما أوحَتْ إليه من مَنَاحِ عامة ، فعدَّ النظامَ الإنكليزيَّ مثلاً للحكومة الصالحة .

ويُعود مُونْتِسْكيو إلى فرنسة ، يُعود إلى لا بريد ، لا إلى باريس ، وفي

لا بُرِيدَ ما انْفَكَّ يُمْلِي وَيُنْقَحُ وَيُعَدَّلُ وَيُعِيدُ النَّظَرَ مُهَيِّئًا كِتَابَهُ «روح الشرائع» العظيم، ولكنه رأى أن يُمَهِّدَ سبيل الانتقال من «الرسائل الفارسية» إلى «روح الشرائع»، وذلك بإخراج كتابٍ أشدَّ خَطَرًا من الأول وأقلَّ قَدْرًا من الثاني، فأصدر في أمستردام، سنة ١٧٣٤، كتابَ «تأملات حَوْلَ أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم» خاليًا من اسمه مع أنه كان قد قَدَّمَ نسخةً عنه إلى الأكاديمية الفرنسية، وهذا الكتابُ التاريخيُّ الفلسفيُّ طريفٌ أسلوبًا وتفكيرًا مع صِغَرِ حجمٍ، ولم يُؤلَّفْ في ذلك العصر ما يَعْدِلُهُ اتزانًا وإبداعًا في موضوعه، والواقعُ أنه مع «الرسائل الفارسية» إرهابٌ من المؤلفِ مُبَشِّرٌ بكتاب «روح الشرائع» إذا جاز لنا هذا التعبير، فعلى هذه الكتب الثلاثة تقوم شهرة مُونْتِسْكيُو. أَجَلٌ، لم يتفق لكتاب «تأملات حَوْلَ أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم» ما اتفق لكتاب «الرسائل الفارسية» من ضوضاء، غير أنه جعل لمُونْتِسْكيُو شهرةً رجلِ الجِدِّ وأوجب تعليقَ أكبرِ أملٍ على الكتاب العظيم «روح الشرائع» الذي كان تفكيره في إخراجه أمرًا معروفًا، وهذا ما أدَّى إلى تعيينه عضوًا في مجمع العلوم الملكي ببرلين سنة ١٧٤٦.

حَلَّتْ سنة ١٧٤٨، فُطِبِعَ كتاب «روح الشرائع» في جِنيف، وكان عُنْوَانُهُ في الطبعة الأولى «روح الشرائع»، أو الصلَّةُ التي يجب أن تكون بين القوانين ونظامِ كلِّ حكومة والطبائع والإقليم والدِّيانة والتجارة إلخ.»، فأضاف المؤلف إلى ذلك: «مباحثَ جديدةً عن القوانين الرومانية حَوْلَ الموارد وعن القوانين الفرنسية والقوانين الإقطاعية»، وكتابُ «روح الشرائع» مؤلَّفٌ من واحدٍ وثلاثين بابًا مُوزَعًا بين ستة أجزاء، فيشتمل الجزء الأول على ثمانية أبواب يعالجُ

فيها أمرُ القوانين وأشكال الحكومة ، ويشتمل الجزء الثاني على خمسة أبواب تعالج فيها التدابير العسكرية مع أمور الجباية ، ويشتمل الجزء الثالث على ستة أبواب تعالج فيها الأوضاع والطبائع واتباعهما لأحوال الأقاليم ، ويشتمل الجزء الرابع على أربعة أبواب تعالج فيها المسائل الاقتصادية ، ويشتمل الجزء الخامس على ثلاثة أبواب تعالج فيها أمور الأديان ، ويشتمل الجزء السادس ، وهو الأخير ، على خمسة أبواب تعالج فيها القوانين الرومانية والفرنسية والإقطاعية ، ويُعدُّ البابان الأخيران من هذا الجزء ذيلًا للكتاب ، فقد قال مونتسكيو عنهما : « يَشُوبُ كتابيَ نقصٌ ، على ما أعتقد ، إذا ما سكتُ عن حادثٍ وَقَعَ في العالمِ ذات مرةٍ ، ولن يَقَعَ على ما يحتمل ، إذا لم أتكلم عن تلك القوانين التي رُئِيَ ظهورها في أوربة من غير اتصالٍ بالقوانين التي عُرِفَتْ حتى ذلك الحين ، عن تلك القوانين التي أدَّت إلى ما لا يُحصى من الخير والشرِّ . . . والتي أدت إلى النظام مع ميلٍ إلى الفوضى ، وإلى الفوضى مع ميلٍ إلى النظام والانسجام . . . ومنظرُ القوانين الإقطاعية جميلٌ ، وتنهضُ بلوطةٌ قديمةٌ ، وترى العين أوراقها من بعيد ، وتَدُنُّ العينُ وتُبْصِرُ ساقها ، ولكنها لا تَرى جذورها مطلقاً ، فلا بُدَّ من شقِّ الأرض لرؤيتها . »

وقد يَصْعُ العالمُ كتاباً واحداً في حياته ، وقد يكتب ذات الكتاب عِدَّة مرات ، وهذا ما صنعه مونتسكيو في « روح الشرائع » الذي أخذ يُفَكِّرُ في موضوعه منذ شبابه فجمع موادَّه مع الزمن ، وقابل بينها وبين الحقيقة في أثناء رحلاته ، وهو لم ينقطع عن وضع هذا الأثر العظيم قاضياً وفيلسوفاً ، قال فيان : « أبْصِرَ « روح الشرائع » على مقاعد مدرسة الحقوق ببُورْدُو ورُسمَ في « الرسائل

الفارسية « ولتفتح ، في رحلات مؤلفه ، وعين بدور « عظمة الرومان » ، على أنني أفترضُ انتفاعَ مونتسكيو كثيراً بسياحاته في وضع كتابه العظيم » ، والواقعُ أن مونتسكيو انتفع بالمصادر الشفوية انتفاعه بالمصادر المكتوبة .

وقد تمَّ إعدادُ مونتسكيو لموادِّ « روح الشرائع » الغزيرة سنة ١٧٤٤ ، حين انزوى في لا بريد ليضع صيغته بلا انقطاع ، فلما كانت سنة ١٧٤٧ أمكنه أن يفكر في طبعه ، ويقول مونتسكيو في مقدمة « روح الشرائع » :

« وما أكثر ما بدأت هذا الكتاب وتركته ، وقد تركتُ للرياح ألفَ مرةٍ ما كنت أكتبُ من الأوراق ، وكنت أشعرُ بهبوط الأيدي الأبوية في كلِّ يوم ، وكنت أسيرُ وراء هدفٍ من غير وضع مشروعٍ ، وكنت لا أعرف القواعد ولا الشواذ ، وكنت لا أجِدُ الحقيقةَ إلاَّ لأفقدَها ، ولكنني عندما اكتشفتُ مبادئ أتاني كلُّ ما بحثتُ عنه ، فأبصرتُ في غضون عشرين عاماً بدءَ كتابي ونموّه وتقدّمه وتمامه » .

ومن ثمَّ ترى مقدار ما عانى مونتسكيو من تلمسٍ في الظلام ومن اضطرابٍ بالٍ وريبٍ حملي ، ومن جمعٍ قصاصاتٍ بعد انفصالٍ وضعاً لها ضمنَ نظامٍ ووفقاً منهاجٍ ، حتى انتهى كتابُ « روح الشرائع » إلى كماله .

وقد اختلف في أيِّ الموضوعات أهمُّ من غيرها في الكتاب ، فرأى بعضهم مباحثَ فصل السلطات ورأى آخرون مباحثَ تأثير الأقاليم ورأى فريقٌ ثالثٌ أمورَ الأديان ورأى فريقٌ رابعٌ مسائلَ الاقتصاد ، فمع ما لكلِّ من هذه الموضوعات الأربعة من أهمية خاصة يظهرُ أن هنالك شبه إجماعٍ على كون مباحث فصل السلطات الثلاث ، الاشتراعية والتنفيذية والقضائية ، أهمَّ ما في الكتاب ، لِمَا كان

لها من التأثير البعيد المدى .

يرى مونتسكيو أن من التجارب الأضلية كون الإنسان ذى السلطان يميل إلى إساءة استعمال سلطانه هذا حتى يقف عند حدّ ، فلا يقف السلطان غير السلطان ، وعن توازن السلطات الثلاث تنشأ حرية الأمة .

ولامراء في أن مقت الاستبداد من المشاعر التي كانت تلازم مونتسكيو ، وفي أن هذه المشاعر كانت شائعة بين أكبر عدد من أبناء وطنه نتيجة لردّ الفعل الذى عقب موت لويس الرابع عشر ، وفي أن هذا يحسّ منذ ظهور « الرسائل الفارسية » ، غير أن نصيب مونتسكيو في ردّ الفعل الشامل ذلك هو وضعه مذهباً سياسياً يجعل الاستبداد متعذراً ، وهذا المذهب هو فصل السلطات .

والحرية السياسية يتطلّب العقل في الدولة الحسنة التنظيم تحقيق مناحى العدل والإنسانية ، والعقل يدين الرقّ وإن كان الإقليم يقتضيه في بعض البلاد كما يرى مونتسكيو ، وداعى الرقّ عنده غير موجود في أوربة ، وفي البلاد الحارة أيضاً ، فيعتقد عدم تعذر العمل الحرّ مطلقاً ، والعقل يدين الحرب عنده ، فمما تودى إليه الملكيات المقاتلة الفاتحة هلاك شعوبها ، والحرب الدفاعية وحدها هي الموافقة للعدل والصواب ، وحقّ الدفاع الشرعى خاص بالدول كما هو خاص بالأفراد ، والعقل يدين كلّ ظلم وقسوة عنده ، فهو يدينهما بالقوانين وبتطبيق القوانين .

ولأحد ، كـمونتسكيو ، شهرة في القرن الثامن عشر حرباً شعواء على قسوة الاشرع والرافعات الجنائية ، فحمل على شدة العقوبات وأثبت أن هذه الشدة تعدو غير مرهبة في آخر الأمر ، وأكثر العقوبات تأثيراً عنده ما ناسب الجرائم .

وعند مُونْتِسْكِو أنه لا شيء أشدَّ ضرراً على الجمهور والدولة من الإفراط في جباية الأموال وسوء إدارتها، فلا يحقُّ للحكومة، مهما كان لونها، أن تطالب الأهلين بغير المبالغ التي تقتضيها مصالح الدولة، ومن سرقة أموال الشعب وزيادة بؤسه عنده كلُّ جُودٍ من الأمير على بطانته مساعدته لها على الانغماس في الترف، وكلُّ ثروة يجمعها المليون من ضرائب إضافية يتمكّنون بها من اقتناص مال الشعب، ولذا وَجَبَ على رجال الحكم ألاَّ يُمعِنوا في إرهاب الأهلين بالضرائب الثقيلة وأن يَحْرِصوا على إشعار الشعب العامل بأنه يتمتع بشمات عمله، فلا يبلُغ الشعب من البؤس واليأس درجةً يعَدِلُ معها عن العمل.

ويذهب مُونْتِسْكِو إلى ضرورة اختلاف القوانين باختلاف الأقاليم والعروق والمعتقدات والمناحي والوسائل، فمن قوله: « إن القانون على العموم هو الموجبُ البشريُّ ما سيطر على أم الأرض طُراً، ولا ينبغي للقوانين السياسية والمدنية في كلِّ أمة أن تكون غير الأحوال الخاصة التي يطبَّق عليها الموجبُ البشريُّ . . . ويجب أن تكون تلك القوانين خاصةً بطبيعة البلد، خاصةً بالإقليم البارد أو الحارُّ أو المعتدل، وبطبيعة الأرض وموقعها واتساعها، وبجنس حياة الأمم أو الزَّرْع أو الصائدين أو الرعاة، ويجب أن تناسب درجة الحرية التي يُمكن أن يُبيحها النظام، ودين الأهلين وعواظفهم وغنمهم وعددهم وتجارتهم وطبائعهم ومناهجهم . . . وهذا ما أحاول صنعه في هذا الكتاب، فأبحثُ في جميع هذه الصَّلَات، وهي التي يتألف من مجموعها ما يُسمَّى روح الشرائع » .

ويُسهب مُونْتِسْكِو في بيان تأثير الإقليم فيذهب إلى أن البرد يساعد على تقدم الصُّناعة ونشوئ الشجاعة وأن الحرَّ يُنمي الكسل، ويعترض فولتير عليه بالعرب

الذين لم يأتوا من الشمال « ففتحوا من البلاد في ثمانين سنة ما هو أكثر مما ملكته الإمبراطورية الرومانية » .

وكانت فرنسا في عهدى لويس الرابع عشر ولويس الخامس عشر تشتمل على كنيسة مرهقة وملكية مطلقة ، فلم تدّر ما التسامح الديني ولا الحرية السياسية ، ولكنها تضيق بهذا النظام ذرعاً ، فتسود في أوائل القرن السابع عشر ، بين الطبقات المثقفة على الخصوص ، روح معارضة الكنيسة والملكية ، ولكن من غير جهرٍ بمهاجمة الدين ، ولكن مع بثّ عدم الاكتراث له ، ولكن مع وجود ساخطين سياسيين يتذمرون من حكومة الملك ، فيظهر في النصف الأول من القرن الثامن عشر مونتسكيو وفولتير ، وكلا الاثنین من رجال الطبقات العليا ، وكلاهما كان راضياً بالاجتمع الذى يعيش فيه ، فلا يرغّب في قلبه ، وإنما يطلب الإصلاح ، وكلاهما فتنّ بالدستور الإنكليزى ، ولا سيما تسامح الإنكليز الديني ، وكان الدين أظهر ما عني به فولتير وإن بحث في السياسة ، وكانت السياسة أظهر ما عني به مونتسكيو وإن بحث في الدين ، وكلاهما ناهض عدم التسامح في جميع وجوهه ، كما ناهضا الاضطهاد والتفتيش والحروب الدينية ، وطالب فولتير بإلغاء امتيازات الإكليروس ، وطالب مونتسكيو بأن تكفّ الكنيسة عن ظلم مخالفيها ومُنكريها ، وبأن يكون الإكليروس أقل ثراءً وأقل سلطاناً .

قال مونتسكيو : « إذا رأيت قوانين دولة معاناة أديان كثيرة وجب عليها أن تُتْلَم هذه الأديان بالتسامح نحو بعضها بعضاً ، ومن المبادئ أن يصبح كل دين مزجورٍ زاجراً ، وذلك أنه إذا استطاع الخروج من دائرة الضغط مصادفةً لم يلبث أن يهاجم الدين الذى ضغطه عن طغيانٍ ، لا عن دينٍ .

« ومن المفيد، إذن، أن تَطْلُب القوانين من هذه الأديان المختلفة ألا يَكْدُر بعضها صَفْوًا بعض فضلاً عن عدم تكدير صَفْوِ الدولة، ولا يُعَدُّ المواطن مطيعاً القوانين مطلقاً باقتصره على عدم تكدير كِيَانِ الدولة، بل يجب عليه، أيضاً، ألاَّ يَكْدُر أحداً من المواطنين أيّاً كان » .

وَيَرَى مُونْتِسْكيُو أن العقل يَزْجُرُ المشاعر ويسيطر عليها دائماً، ولم يكن مونتنسكيو ثورياً قَطُّ، وهو لا يَنْفَكُ يوصي بالاعتدال وضبط النفس، وهو يُشِيرُ بإطاعة القوانين، وهو لا يَذْهَبُ إلى نَيْلِ العَدْلِ والتقدم بالقهر والعنف، وهو يُعَوِّلُ على الزمن والعمل الخفيِّ وغير المحسوس وعلى العقل في إصلاح النُظُمِ السياسية والاجتماعية وزيادة حصول العدالة في الأمة، وفي الفوز بالسعادة والرخاء، ولا ريب في أنه كثيرُ الحِسَابِ لضعف الناس وشهواتهم، ولكن من غير ذُعْرٍ وقنوط، ولم يَفْتَهُ أن الحرية، حتى في البلدان العريضة فيها، تُعَدِّي المصالح الخاصة بوسائل التغلب على العقل والعدل، فمن السهل تحريك شهوات الشعب وصرْفُهُ عن منافعه الحقيقية وسوقَهُ إلى تركها .

وكتابُ « روح الشرائع » هو سِفْرُ مُونْتِسْكيُو السياسيُّ الرائع، ولم يُوَأَلَفْ في الغرب ما يفوقه، وهو « أعظم كتاب فرنسي في القرن الثامن عشر »، والكتابُ جامعٌ لفلسفة الاشتراع وحكمة التاريخ والفقهاء الدستوريين، وكتابُ « روح الشرائع » سِفْرٌ تحليليٌّ أمكن تعديلُ بعض جزئياته، ولكنه ظلَّ قائماً في مجموعته، وهو في موضوعه أكثرُ الكتب تأثيراً في الأزمنة التي جاءت بعده، ولم يَظْهَرِ مثلُ واضعه كاتبٌ مثَّلَ في التاريخ السياسيُّ دوراً مهماً، فقد استوحته دساتير فرنسا منذ ذَرَّ قَرْنُ الثورة الفرنسية، وكان له الأثرُ البالغ في

وضع دساتير العالم حتى يومنا هذا ، ومن الواضح انتحالُ الدساتير الأمريكية لمبادئه في فصل السلطات على الخصوص ، وكتابُ «روح الشرائع» هو الأثرُ الذي عدَّ به مونتسكيو واضعَ علم السياسة وعلم الاجتماع في الغرب .

وقد أُلْعِنَا إلى وجوب البحث عن ضَمَانِ الحرية والسلامة في فصل السلطات ، وهذا هو المذهب المشهور الذي اكتشفه مونتسكيو ونشره ، وما فتىء الناس منذ القرن الثامنَ عشرَ يستلهمون هذا المبدأ في كلِّ مكانٍ يراد إقامة حكومة حُرَّة فيه ، سواء أفي المجالس أم في الصَّحَافَة أم في عالمِ النشْر أم فوق المنابر ، وأيُّ حزبٍ لا يدَّعو الأحزابَ الأخرى إلى احترام مبدأ فصل السلطات ؟

و «روحُ الشرائع» هو الكتاب الذي حرَّر به مونتسكيو مَعَشَرَ المشترعين من السير مع هوى الناس ومن مصادفات الأحوال ، وردَّهم إلى أساس الطبيعة البشرية ، فنال من الصيت البعيد منذ صدوره ما طُبِعَ معه عشرين مرةً في أقلِّ من عامين ، وتُرْجِمَ إلى جميع لغات أوربة ، و «روحُ الشرائع» هو ما قال عنه عدوُّ مونتسكيو الأزرقُ فُولْتير : « كان الجنس البشريُّ قد أضاع حَجَجَه ، فأعادها مونتسكيو إليه » ، وهو ما قال عنه إميل فَاغِيه : « روحُ الشرائع أكثرُ من كتاب ، هو أثرٌ نارينيٌّ عظيمٌ يَنْزِلُ إلى الوقائع فيترك فيها أثراً عميقاً لزمِنٍ طويلٍ جداً » .
والحقُّ أن «روح الشرائع» هو أثرُ روحٍ عالية ، والحقُّ أن «روح الشرائع» هو روحُ إنسانيةٍ يَدِينُ الظُّلْمَ والاعتداءَ ويوصي بالطف والعطف ، وهو يسير بقارئه إلى مَثَلِ الثورة الفرنسية الأعلى ، يسير بهم إلى خلاصة هذا المَثَلِ : الحرية والمساواة والإخاء .

وعلى ما يتصف به كتاب «روح الشرائع» من تعقيد في الأسلوب والتباسٍ في

مع الاستعداد للدفاع عنه والموت في سبيله تجاه الأجنبي ، غير أن وطنية مونتسكيو لا تنطوي على ازدراء الأجنبي ولا على تحديّه ولا على مقته ، فهو يحمل حُباً شاملاً للإنسانية مع طلب الخير للأمم التي تتألف منها والمطالبة بالرّفق بها ، ولا يعنى هذا أنه يُعرّض بلاده للهلاك عن حُبّ للإنسانية ، وإنما كان من الشجاعة ما يُضحّى معه بمنفعةٍ خاصةٍ لبلاده في سبيل مصلحة النوع البشريّ العامة ، فهو ليس ممن يُوقدون العالم سلقاً لبيضةٍ على حسب التعبير العصريّ .

ولم يسلم مونتسكيو من حملاتٍ كانت تشتمها الكنيسة وغيرُ الكنيسة عليه بعد وضع « روح الشرائع » ، ويقضى السنين السبع التي بقيت له من عمره بعد نشر « روح الشرائع » في الرّدّ على هذه الحملات في كتاب « الدفاع عن روح الشرائع » على الخصوص .

وفي لا بريد ، لافي باريس ، أكثر ما تمتع مونتسكيو بما تمّ له من نجاحٍ وبعْدِ صيتٍ بعدَ نشر « روح الشرائع » ، فمونتسكيو عاد لا يابَهُ حياة المجتمع الراقى بباريس كما في شبابه .

ولم يعش مونتسكيو طويلاً بعد كتابه العظيم ، ففي سنة ١٧٥٤ زار باريس للخلاص من إجارة منزله فيها ، ولكنه لم يلبث أن مَرِض في باريس ، ولم يمِهله المرض ، فمات في ١٠ من فبراير^(١) سنة ١٧٥٥ ابناً للسادسة والستين ودُفِن في كنيسة سان سوليس بباريس .

واسمَعَ بعض ما قاله مويرتويس مؤبناً مونتسكيو ، في ٥ من يونيو^(٢) سنة ١٧٥٥ ، في المجلس العامّ لمجمع العلوم الملكيّ ببرلين :

(١) شباط - (٢) حزيران .

« كان مونتسكيو يميل إلى الرفق والإنسانية دائماً فيخشى من التحولات
 مالا يستطيع أعظم العباقرة أن يبصروا نتائجها في كل حين ، وكان يطبق على كل
 شيء هذه الروح المعتدلة التي يرى بها الأمور من غرفته ويحفظها بين ضوضاء العالم
 وفي حمى الأحاديث ، وكنت تجد الرجل عينه مع جميع الأوضاع ، وهناك
 كان يظهر أكثر روعة مما في آثاره ، كان يظهر بسيطاً عميقاً جليلاً فيفتن ويثقف
 ولا يسئ مطلقاً ، وكان لي شرف العيش ، مثله ، في ذات المجتمعات ، فأبصرت
 مع مشاطرة ، عدم الصبر الذي كان يستمتع به إليه دائماً ، والسرور الذي كان
 يبذو عند مشاهدة وصوله .

« وكان وقاره العز مع الحياء يشابه حديثه ، وكان معتدل القمة ، وهو
 على ما كان من ذهاب إحدى عينيه تقريباً وشدة ضعف الأخرى لم يلاحظ ذلك
 عليه قط ، فكانت سياه جامعة بين السامح والسمو .

« وكان قليل العناية بشيابه ، وكان يتهاون بكل شيء خلا النظافة ، وكان
 لا يلبس سوى النسائج البسيطة غير مضيف إليها ذهباً ولا فضة ، وكانت عين
 البساطة تلاحظ على مائدته وفي بقية تديره المنزلي ، وهو على الرغم من النفقة التي
 اقتضتها رحلاته ومعاشرته للخوادم وضعف نظره وطبع كتبه لم يقطع شيئاً من
 ثرائه المتوسط الذي انتقل إليه من آباءه غير مكترث لزيادته مع جميع الفرص التي
 اتفتحت له في بلد وعصر تفتح فيهما أبواب الثراء لأقل الأهليات .

وهنا نذكر أن بعض موضوعات الكتاب مسبوق وبعضها غير مسبوق ، غير
 أن الكتاب في مجموعه تام الجدة كامل الإبداع حتى في منهاج المسبوق منه ،
 ولا تقابل هنا بين المؤرخ الفيلسوف الفقيه العربي ابن خلدون ومونتسكيو لئرى

أيهما أكثر إبداعاً من الآخر وأحقُّ منه في لقب واضع علم السياسة والاجتماع ، فلكلٍّ منهما نواحٍ أبداعٍ فيها أكثر من الآخر ، وكلُّ منهما عالج موضوعاتٍ لم يتناولها الآخر ، وكلُّ منهما أفاض في موضوعاتٍ أكثر مما أفاض الآخر ، وهما ككفرَتَيْ رِهَانٍ كما يَبْدُونَ أولَ وهلةٍ ، وليس من الرأى أن يُقَطَعَ في كون ابن خلدونَ عَلَا مُونْتِسْكيو عبقريةً ، ولو في بعض الموضوعات ، لأن ابن خلدون أقدمُ عصرًا من مُونْتِسْكيو ، ولأن ابن خلدون سَبَق مُونْتِسْكيو في معالجته أموراً بحث فيها هذا الأخيرُ وانتهى إلى نتائجٍ مماثلةٍ لِمَا انتهى إليه ابن خلدون ، فالقِدَمُ ليس أمراً مهمًّا في التفضيل ما دام ابن خلدون قد ظهر في زمنٍ عُرِفَتْ فيه أسرار حضارة العرب وجميعُ وجوهها فكان هذا من أعظم العوامل في تَجَلَّى عبقرية ابن خلدون ، وما دام مُونْتِسْكيو قد ظَهَرَ بعد اكتشاف أمريكا وظهور كثير من النُظُم الحكومية والمبادئ الإدارية والمالية والاقتصادية وما انطوى عليه هذا من مساوئ ، وما دام مُونْتِسْكيو ظهر في زمن بلغت الحضارة الأوربية فيه درجةً رفيعةً بعد دَوْر النهضة ، فكان هذا من أعظم العوامل في تَجَلَّى عبقرية مُونْتِسْكيو ، وإنما يقضى الإنصاف بأن يُبْحَثَ في كون مُونْتِسْكيو قد اطلع على مقدمة ابن خلدون أو عرَفَ أمرها ممن اطلعوا عليها فاستوحاها في وضع مطالبه ، كما أن الإنصاف يقضى بالبحث في مجموع المسائل التي عالجها كلُّ منهما ومقدار ما أبداع فيها ثم المقارنة بين ذلك حتى يُمكن القولُ بأن أحدهما أعلى من الآخر عبقريةً في موضوعاتٍ معينةٍ أو على العموم .

وإني بعد إبداء هذه الملاحظة أذكر أن كتاب «روح الشرائع» الجليل وُضِعَ منذ أكثر من قرنين ، وأنه طرأ على اللغة الفرنسية ، في هذه المدة الطويلة ، بعضُ

مقدمة المترجم

التحويل والتغيير في الألفاظ والتراكيب والاصطلاحات ، فبدلنا جهوداً مضنية لتذليل هذه الصعوبات وجعل الترجمة حرفيةً واضحةً جهدَ المستطيع مع ما ينطوي عليه الأصل من غُمُوض ناشئ عن وضعه في عصر الاستبداد بفرنسة كما ذكرتُ ، وذلك فضلاً عن كون الغموض يلازم كتبَ الفقه والقانون والفلسفة والاجتماع على العموم ، فإذا كان التوفيق قد أصابني في ترجمة هذا الكتاب الخالد الذي هو صنوُ « مقدمة ابن خلدون » ترجمةً صحيحةً ، وذلك من الطبعة المطابقة للتي مات مونتسكيو مُعَوِّلاً عليها^(١) ، وكان للأمة العربية نفعٌ به ، فإنني أكون قد نلتُ ما أتمنى .

عادل زعيتر

(نابلس)

(١) مكتبة لابلبياد (La Pléiade) ، عَرَضَ وإشراف روجيه كاييوا (Roger Caillois) .

(٢)

الترجمة

مُقدِّمة المؤلف

إذا وُجِدَ ، فيما اشتمل عليه هذا السِّفر من أمور لا تُحصى ، ما قد يُسببُ خلافاً لِمَا أتوقع لم يكن فيه ما صدر عن سوء قصد ، فلم أفرط على نفسِ عَدُولٍ قطُّ ، وقديماً كان أفلاطون يحمّد الربَّ على أنه وُلِدَ في زمن سُقراط ، وأجدني شاكرًا للربِّ ولادتي في عهد الحكومة التي أعيش فيها ، ومشيئته أن أطيع من جعلني أُحِبَّ .

وأطلب لطفاً أخشى ألا أجاب إليه ، وذلك ألا يُقدَّرُ جُهدُ عشرين عاماً بمطالعة ساعةٍ فيرضى عن الكتاب بأسره أو يُشكرَ كلُّه ، لا بضع جملٍ منه ، وإذا ما أريد البحث عن مقصد المؤلف لم يُمكن كشف ذلك في غير سياق الكتاب .

والناسُ هم أول من بحثُ عنهم فاعتقدتُ فيما لا حدَّ له من تنوع القوانين واختلاف الطبائع أنهم لم يكونوا مُسيِّرين بأهوائهم فقط .

وقد وضعتُ مبادئ ، وأبصرتُ خضوعَ الأحوال الخاصة لها كما لو كان ذلك من تلقاء نفسها ، وأن تواريخ جميع الأمم ليست غيرَ نتائج لها ، وأن كلَّ قانون خاصٍ مرتبطٌ في قانون آخر أو تابعٌ لقانون آخرٍ أعمَّ منه .

ولمادُعيتُ إلى القرون القديمة ثانيةً حاولتُ أن آخذ بروحها لكيلا أعدَّ متشابهاً ما هو مختلفٌ من الأحوال في الحقيقة ، ولثلاثِ يَفوتني اختلافُ ما يُلوح تشابهه منها .

ولم أستنبط مبادئ من مُبتسراتي* ، بل استنبطتها من طبيعة الأمور .

* Préjugés

ولا يَتَضَح كثير من الحقائق هنا إلا بعد أن تُرَى السلسلة التي تَرِبُهَا بحقائق أخرى ، وكلما أُنعمَ النظرُ في التفاصيل شُعِرَ بصحة المبادئ ، ولم آتِ بجميع هذه التفاصيل مع ذلك ، فمن ذا الذي يستطيع قول كلِّ شيء من غير مَلَلٍ طويل ؟
ولن تَجِدَ هنا تلك الخطوط البارزة التي تتصف بها المؤلفات الحديثة كما يظهر ، فالبورازُ تزول عند النظر إلى الأمور بشيء من اتساع المدى ، وهي لا تُولدُ في الغالب إلا لأن النفس تتناول ناحيةً وتُعَرِّضُ عن غيرها .

ولاً أكتبُ ، مطلقاً ، لأبكت ما هو مستقرُّ بأى بلد كان ، وستجدُ كلُّ أمةٍ عللَ قواعدها هنا ، ومن الطبيعي أن تُستنبط من ذلك هذه النتيجة القائلة إن اقتراح كلِّ تحويلٍ أمرٌ خاصٌّ بمن فطروا قادرين على اكتناه نظام الدولة كله بخطرٍ عبقرية .

ولا تُنَوِّرُ الأمة من غير اكتراثٍ ، فقد بدأت مبتسراتُ الحكام تكون مبتسراتِ الأمة ، ولا ارتيابَ في زمنِ جاهليةٍ ولو أتى أكبرُ المنكرات ، ويُزَجِّفُ في زمنِ النور ، أيضاً ، عندما يُصنَعُ أعظمُ الخيرات ، وذلك أنه يُشعَّرُ بالمساوى القديمة فيرَى إصلاحها ، ولكن مساوى الإصلاح نفسه تُرَى أيضاً ، فيترك الشرُّ إذا خيف ما هو أسوأ منه ، ويُترك الخير إذا ما شكَّ في الأصلاح ، ولا يُنظَرُ إلى الأجزاء إلا للحكم في المجموع ، ويُبحَثُ في جميع العلل لتُبصَّرَ جميع النتائج .

ولو كنت قادراً على تزويد جميع الناس بأسباب جديدة يُحِبُّون بها واجباتهم وأميرهم ووطنهم وقوانينهم ويشعرون بأنهم سعداء في كلِّ بلدٍ وكلِّ حكومة وكلِّ مركزٍ يكونون فيه لعددٍ تنى أسعدَ الورى .

ولو كنت قادراً على جعل القادة يزيدون معارفهم فيما يجب أن يأمرؤا به ، وعلى

جعل من يُطيعون يَجِدُونَ لَذَّةً جَدِيدَةً فِي الطَّاعَةِ ، لَعَدَدْتُني أَسْعَدَ الْوَرَى .
ولو كنت قادراً على صُنْعِ مَا يُشَقُّ بِهِ النَّاسُ مِنْ مَبْتَسِرَاتِهِمْ لَعَدَدْتُ نَفْسِي
أَسْعَدَ الْأَنَامِ ، وَبِالْمَبْتَسِرَاتِ ، هُنَا ، أَدْعُو مَا يُؤَدِّي إِلَى خِفَاءِ الشَّيْءِ بَدَاتِهِ ، لَا الَّذِي
يُؤَدِّي إِلَى جَهْلِ بَعْضِ الْأُمُورِ .

وَبِمَحَاوَلَةِ تَقْيِيفِ النَّاسِ تُتِمَّكُنُ مَزَاوَلَةُ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ الْعَامَّةِ الْمَشْتَمَلَةِ عَلَى حُبِّ
الْجَمِيعِ ، وَالْإِنْسَانِ ، أَيْ هَذَا الْمَوْجُودُ الْمَرِينِ ، إِذْ يُخَضَّعُ لِأَفْكَارِ الْآخَرِينَ وَانْطِبَاعَاتِهِمْ
فِي الْمَجْتَمَعِ ، يَكُونُ قَادِرًا ، أَيْضًا ، عَلَى مَعْرِفَةِ طَبِيعَتِهِ الْخَاصَّةِ إِذَا مَا دُلَّ عَلَيْهَا ، وَهُوَ
يَفْقِدُ حَتَّى الشُّعُورَ بِهَا إِذَا مَا أُخْفِيَتْ عَنْهُ .

وَمَا أَكْثَرَ مَا بَدَأْتُ هَذَا الْكِتَابَ وَتَرَكْتُهُ ، وَقَدْ تَرَكْتُ لِلرِّيَاحِ ^(١) أَلْفَ مَرَّةٍ
مَا كُنْتُ أَكْتُبُ مِنَ الْأُورَاقِ ، وَكُنْتُ أَشْعُرُ بِهَيْبُوطِ الْأَيْدِي الْأَبْيُوتِيَّةِ ^(٢) فِي كُلِّ
يَوْمٍ ، وَكُنْتُ أُسِيرُ وَرَاءَ هَدْفِي مِنْ غَيْرِ وَضْعِ مَشْرُوعٍ ، وَكُنْتُ لَا أَعْرِفُ الْقَوَاعِدَ
وَلَا الشُّوَاذَ ، وَكُنْتُ لَا أَجِدُ الْحَقِيقَةَ إِلَّا لِأَقْفِدَهَا ، وَلَسَكُنِّي عِنْدَمَا اكْتَشَفْتُ
مِبَادِي أُنَاتِي كُلَّ مَا بَحَثْتُ عَنْهُ ، فَأَبْصَرْتُ فِي غَضُونِ عَشْرِينَ عَامًا بَدْءَ كِتَابِي وَنُمُوَّهُ
وَتَقَدَّمَهُ وَتَمَامَهُ .

وَإِذَا كَانَ النِّجَاحُ حَلِيفَ هَذَا السَّفَرِ وَجَدْتُني مَدِينًا بِهِ كَثِيرًا لَجَلَالِ مَوْضُوعِي ،
وَمَعَ ذَلِكَ لَا أَعْتَقِدُ أَنَّ الْعَبْقَرِيَّةَ أَعُوزْتُني تَمَامًا ، وَلَمَّا أَبْصَرْتُ كَثِيرًا مِنْ عِظَاءِ الرِّجَالِ
فِي فَرَنْسَةِ وَإِنْكَلْتَرَةِ وَالْمَانِيَةِ قَدْ كَتَبُوا قَبْلِي قَضِيَّتُ الْعَجَبِ ، غَيْرَ أَنِّي لَمْ أَقْنَطُ قَطُّ ،
فَقَلْتُ مَعَ كُورِيَّجٍ : « وَأَنَا مَصُورٌ أَيْضًا ^(٣) » .

تنبيهٌ من المؤلف

يتطلب الوقوف على الأبواب الأربعة الأولى من هذا السفر* أن يلاحظ أن ما أدعوه « فضيلةً » في الجمهورية هو حبُّ الوطن ، أى حُبُّ المساواة ، وليس هذا فضيلةً خُلِقَتْ ، ولا فضيلةً نصرانيةً ، مطلقاً ، بل فضيلةً سياسيةً ، وهذا هو النابض** الذى يُحرِّكُ الحكومةَ الجمهوريةَ ، كما أن « الشرف » هو النابض الذى يُحرِّكُ الحكومةَ الملكيةَ ، ولذا سميت حبُّ الوطن والمساواة بالفضيلة السياسية ، وكانت لدى أفكارٍ جديدةً ، فوجب أن أُجدَّ كلماتٍ جديدةً ، أو أن أُجعلَ للكلماتِ القديمةِ معانىَ جديدةً ، وذهب من لم يُدركِ هذا إلى أننى قلتُ أموراً مخالفةً للصواب مُنكِّدةً فى جميع بلاد العالم ، وذلك لأن الأخلاق هى ما يُراد فى جميع بلاد العالم .

ثم يجب أن يُنْتَبَهَ إلى وجود فرق كبير بين أن يُقال إن بعض الخِصَالِ أو تحوُّلِ النَّفْسِ أو الفضيلةَ ليس النابضَ الذى يُحرِّكُ الحكومةَ وأن يقال بعدم وجود ذلك فى الحكومة مطلقاً ، وإذا قلتُ إن هذا الدولاب أو هذه العَجَلَةُ المُسنَّنة ، ليس النابضَ الذى يُحرِّكُ هذه الساعةَ فهل يُسْتَنْبَطُ من هذا خُلُوقُ الساعة من ذلك ؟

* كان عنوان الطبعة الأولى لهذا الكتاب : « روح الشرائع ، أو الصلة التى يجب أن تكون بين القوانين ونظام كل حكومة والطبائع والإقليم والديانة والتجارة إلخ . » فأضاف المؤلف إلى ذلك : « مباحث جديدة عن القوانين الرومانية حول الموارث وعن القوانين الفرنسية والقوانين الإقطاعية » .

** النابض (Ressort) : هو آلة الساعة التى تحرك دواليبها وتعرف بالزنبرك .

يَبْعُدُ نَفْيُ الْفَضَائِلِ الْخَلْقِيَةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ عَنِ الْحُكُومَةِ الْمَلَائِكِيَّةِ بَعْدَ نَفْيِ وُجُودِ الْفَضِيلَةِ السِّيَاسِيَّةِ عَنْهَا ، وَالْخِلَاصَةُ هِيَ أَنَّ الشَّرْفَ مَوْجُودًا فِي الْجُمْهُورِيَّةِ وَإِنْ كَانَتِ الْفَضِيلَةُ السِّيَاسِيَّةُ نَابِضًا ، وَأَنَّ الْفَضِيلَةَ السِّيَاسِيَّةَ مَوْجُودَةً فِي الْمَلَائِكِيَّةِ وَإِنْ كَانَ الشَّرْفُ نَابِضًا .

ثم إن رجل الخير الذي تكلمتُ عنه في الفصل الخامس من الباب الثالث ليس رجلَ الخير النصرانيِّ ، بل رجلُ الخير السياسيِّ المتصف بالفضيلة السياسية التي حدثتُ عنها ، وهذا هو الرجل الذي يحبُّ قوانين بلده والذي يسير عن حُبِّ لقوانين بلده ، وقد كشفتُ النَّقَابَ عَنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْأُمُورِ فِي هَذِهِ الطَّبَعَةِ مِمَّا فِي تَحْدِيدِ الْأَفْكَارِ ، وَاضْعَاً كَلِمَةَ « الْفَضِيلَةُ السِّيَاسِيَّةُ » فِي مُعْظَمِ الْمَحَالِّ الَّتِي اسْتَعْمَلْتُ فِيهَا كَلِمَةَ « الْفَضِيلَةُ » .

الجزء الأول

البَابُ الْأَوَّلُ

القوانينُ على العموم

الفَصِيلُ الْأَوَّلُ

صلةُ القوانينِ بمختلفِ الموجوداتِ

القوانينُ ، في أوسعِ معناها ، هي العلاقاتُ الضروريةُ المشتقةُ من طبيعةِ الأشياءِ ، ولجميعِ الموجوداتِ قوانينُها من هذه الناحية ، فلا إلهية^(١) قوانينُها وللعالمِ المادىِّ قوانينُه ، وللإنسانِ القوانينُ ، وللحيواناتِ قوانينُها ، وللإنسانِ قوانينُه .

ومَنْ قالَ « إن قَدْرًا أعمى أوجد جميع العلوات التي نُبصِرُها في العالمِ »
يكون قد قالَ مُحالًا عظيمًا ، فأىُّ مُحالٍ أعظمُ من قَدْرٍ أعمى أحدثَ
موجوداتٍ مُدْرِكَةٍ ؟

إذَنْ ، يُوجَدُ عقلٌ أوَّلِيٌّ ، والقوانينُ هي الصَّلَاتُ بين هذا العقلِ ومختلفِ
الموجوداتِ ، وصلاتُ هذه الموجوداتِ المختلفةِ فيما بينها .

وللهِ صلةٌ بالكونِ خالقًا وحافظًا ، والقوانينُ التي خَلَقَ بمقتضاها هي القوانينُ

(١) قال بلوتارك إن القانون هو سلطان كل فان ودائم ، في الرسالة : « يجب أن يكون الأمير
عالمًا » .

التي يَحْفَظُ بِمُوجِبِهَا ، وَاللَّهِ يَعْمَلُ وَفَقَ هَذِهِ الْقَوَاعِدَ لِأَنَّهُ يَعْلَمُهَا ، وَهُوَ يَعْلَمُهَا لِأَنَّهُ صَنَعَهَا ، وَهُوَ صَنَعَهَا لِعِلَاقَتِهَا بِحِكْمَتِهِ وَقُدْرَتِهِ .

وَبِمَا أَنَا نَرَى دَوَامَ بَقَاءِ الْعَالَمِ الْمَوْجِدِ بِحَرَكَةِ الْمَادَّةِ وَالْخَالِي مِنَ الْإِدْرَاكِ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ لِحَرَكَاتِهِ قَوَانِينُ ثَابِتَةٌ ، وَإِذَا مَا أَمَكُنْ تَصَوُّرُ عَالَمٍ غَيْرِ هَذَا وَجَبَ أَنْ تَكُونَ لَهُ قَوَاعِدُ ثَابِتَةٌ ، وَإِلَّا تَلَاشَى .

وَهَكَذَا يَقْتَرِضُ التَّكْوِينُ ، الَّذِي يَلُوحُ أَنَّهُ عَمَلٌ مُرَادِيٌّ ، قَوَاعِدَ ثَابِتَةً ثَبَاتَ قَدَرِ الْمَلَاخِذَةِ ، وَمِنَ الْمُحَالِّ أَنْ يَقَالَ إِنْ الْخَالِقَ يَمَكُنْهُ أَنْ يُدَبِّرَ الْعَالَمَ بِغَيْرِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ مَا دَامَ الْعَالَمُ لَا يَدُومُ بِغَيْرِهَا .

وَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ هِيَ عِلَاقَةٌ دَائِمَةٌ الْإِسْتِقْرَارَ ، وَجَمِيعُ الْحَرَكَاتِ ، بَيْنَ جِرْمٍ مُتَحَرِّكٍ وَجِرْمٍ آخَرَ مُتَحَرِّكٍ ، تُتَلَقَّى وَتَزِيدُ وَتَنْقُصُ وَتَزُولُ وَفَقَ عِلَاقَةُ الْجِرْمِ وَالسَّرْعَةِ ، وَكُلُّ فَرْقٍ اطِّرَاقًا ، وَكُلُّ تَحْوِيلٍ ثَبَاتٍ .

وَقَدْ يَكُونُ لِلْمَوْجُودَاتِ الْخَاصَّةِ الْمُدْرِكَةِ قَوَانِينُ وَضَعَتْهَا ، وَلَكِنْ لَهَا ، أَيْضًا ، قَوَانِينُ لَمْ تَضَعْهَا ، وَقَدْ كَانَتْ الْمَوْجُودَاتُ الْمُدْرِكَةُ مَمَكِنَةً قَبْلَ أَنْ تَكُونَ ، وَقَدْ كَانَ لَهَا ، إِذَنْ ، عِلَاقَةٌ مَمَكِنَةٌ ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ لَهَا قَوَانِينُ مَمَكِنَةٌ ، وَقَدْ كَانَتْ تُوجَدُ عِلَاقَةٌ عَدْلٍ مَمَكِنَةٌ قَبْلَ وُجُودِ قَوَانِينِ مَوْضُوعَةٍ ، فَالْقَوْلُ بِعَدَمِ وُجُودِ عَدْلٍ أَوْ جَوْرٍ غَيْرِ مَا تَأْمُرُ بِهِ الْقَوَانِينِ الْوَضْعِيَّةُ أَوْ تَنْهَى عَنْهُ هُوَ قَوْلٌ بِعَدَمِ تَسَاوِيٍّ جَمِيعِ أَنْصَافِ قَطْرِ الدَّائِرَةِ قَبْلَ رَسْمِهَا .

وَلِذَا يَجِبُ الْإِعْتِرَافُ بِوُجُودِ عِلَاقَةِ إِنْصَافٍ أَوْ قَدَمٍ مِنَ الْقَانُونِ الْوَضْعِيِّ الَّذِي شَرَعَهَا ، وَذَلِكَ ، مِثْلًا ، أَنْ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُخَضَّعَ لِقَوَانِينِ مَجْتَمَعَاتِ النَّاسِ

عند وجودها ، وأنه إذا ما وُجِدَت موجوداتٌ مُدْرِكَةٌ تَلَقَّتْ خيراً من موجود آخرَ وجب عليها أن تشكرَ له ذلك ، وأنه إذا ما خَلَقَ موجودٌ مُدْرِكٌ موجوداً مُدْرِكاً وجب على المخلوق أن يقيم على ما كان من خضوعه منذ أصله ، وأن الموجودَ المُدْرِكِ إذا ما اعتدى على موجودٍ مدركٍ فإنه يستحقُّ أن ينالَ مثلَ ما صنع من شرِّ ، وهَلُمَّ جَرًّا .

ولكن يجب أن يُحَسِّنَ تدييرُ العالمِ المدركِ كتدييرِ العالمِ الطبيعيِّ ، وذلك لأن العالمَ المدركِ ، وإن كانت له قوانينُهُ الثابتةُ بطبيعتها ، لا يَتَّبِعُها باستمرارٍ كما يَتَّبِعُ العالمَ الطبيعيُّ قوانينه ، وذلك لأن الموجوداتِ المدركَةَ الخاصةَ محدودةُ العقلِ بطبيعتها ، ومن ثمَّ تراها عُرْضَةً للخطأ ، ثم إن من طبيعتها أن تسير بنفسها ، وهي لا تداوم ، إذن ، على اتباع قوانينها الفطرية ، حتى إنها لا تَلزِمُ دائماً ما تَتَّخِذُ من قوانين .

ولا يُعْرَفُ هل تُسَيِّرُ الحيوانات بقوانين الحركة العامة أو بحركة خاصة ، ومهما يكن من أمرٍ فإنها لم تكن مع الرَّبِّ على صلةٍ أو ثقَ مما عليه بقية العالمِ المادى ، ولا ينفعها الشعور في غير ما بينها من علاقةٍ أو في علاقتها مع موجوداتٍ خاصة أخرى أو مع نفسها .

وهي تحافظ على كيانها الخاص وعلى جنسها بميلٍ إلى اللذة ، ولها قوانينٌ طبيعيةٌ لاتحادها بالشعور ، وليس لها قوانينٌ وضعيَّةٌ مطلقاً لعدم اتحادها بالمعرفة مطلقاً ، ومع ذلك فإنها لا تَتَّبِعُ قوانينها اتباعاً لا يتغير ، وأحسنُ منها اتباعاً لذلك النباتاتُ التي لا نلاحظ فيها معرفةً ولا شعوراً .

وليس لدى الحيوانات ما عندنا من المتعِّ العليا ، وعندها ما ليس لدينا ،

فليس لديها آمالنا أبداً ، ولكن ليس عندها مخاوفنا أبداً ، وهي تعاني الموت مثلنا ، ولكن من غير أن تعرفه ، حتى إن أكثرها يحفظ نفسه أحسن مما نحفظ ، فهي لا تُسَى استعمال شهواتها بمقدار ما تُسَى .

والإنسان ، موجوداً طبيعياً ، مُسَيَّرٌ بقوانين ثابتة كالأجرام الأخرى ، والإنسان ، موجوداً مدرِكاً ، يَنْقُضُ بلا انقطاع ما شرع الله من القوانين ، وهو يغيّر القوانين التي يَضَعُها بنفسه ، وعلى الإنسان أن يدبّر نفسه ، ومع ذلك فهو كائنٌ محدود الإدراك ، فهو عَرُوضَةٌ للجهد والخطأ لجميع الأفهام القاصرة ، وما لديه من معارف ضعيفة يَفْقِدُها أيضاً ، أى يكون موضعاً لألفٍ من الأهواء مثل مخلوقٍ حَسَّاسٍ ، وأمكن موجوداً كهذا أن يَنْسَى خالقه في كل حين ، فدعاه الله إليه بقوانين الدين ، وأمكن موجوداً كهذا أن يَغْفُلَ عن نفسه في كل حين ، فأيقظه الفلاسفة بقوانين الأخلاق ، وأمكن الإنسان ، المفظور على العيش في المجتمع ، أن يَنْسَى الآخرين فيه ، فردّه المشترعون إلى واجباته بالقوانين السياسية والمدنية .

الفصل الثاني

قوانين الطبيعة

قوانين الطبيعة هي قبل جميع هذه القوانين ، وهي تدعى بهذا الاسم لاشتقاقها من نظام وجودنا ، ويجب لمعرفتها جيداً أن يُنظَر إلى إنسانٍ قبل قيام المجتمعات ، فتكون قوانين الطبيعة ما يتلقاه في مثل هذه الحال .

وهذا القانون ، الذى يَطْبَعُ فينا فكرةَ خالقٍ فينتهى بنا إليه ، هو أولُ القوانين الطبيعيةِ أهميةً ، لا ترتيباً ، وأجدرُ بالإنسانِ فى الحال الطبيعية أن يكون ذا قدرةٍ على المعرفة من أن يكون ذا معارف ، ومن الواضح ألا تكون أفكاره الأولى نظريةً ، فهو يفكر فى حفظ كيانه قبل أن يَبْحَثَ عن أصل وجوده ، وإنسانٌ مثلُ هذا لا يشعرُ بغير ضعفه فى البداية ، ويكون بالغَ الوَجَلِ ، ومن يرغب فى زيادة الاختبار يَجِدُ ضالته فى غابات الوحوش من الناس^(١) حيث كلُّ شئٍ يخيفهم وكلُّ أمرٍ يشردهم .

وفى هذه الحال يُشْعِرُ كلُّ شأنٍ مرؤوس ، ويكاد كلُّ شئٍ يُشْعِرُ بأنه متساوٍ ، ولا يحاول الاقتتالُ إذَنْ ، وتكون السُّلْمُ أولَ قانونٍ طبيعى .
وليس من المعقول أمرُ الرغبة التى هى أولُ ما ينتجُه هُوْبُزُ للناس فى قَهْرٍ بعضهم بعضاً ، ففكرةُ السلطان والتغلب هى من التركيب ومن الارتباط فى أفكارٍ كثيرةٍ أخرى ما لا تكون معه أولَ ما عند الإنسان .

ويسأل هُوْبُزُ: « إذا كان الناس فى غير حال حربٍ طبعاً فماذا يسرون مسلحين دائماً ؟ ولمَ يكون لديهم من المفاتيح ما يُفلقون به منازلهم ؟ » ، ولكن لا يُشْعِرُ بأنه يُعزى إلى الناس قبل تأسيس المجتمعات ما لا يمكن أن يحدث لهم إلا بعد هذا التأسيس الذى يجعلهم يَجِدُون فىه من العوامل ما يتقاتلون معه وما يدافعون به عن أنفسهم .

ويَجْمَعُ الإنسان بين حسِّ ضعفه وحسِّ احتياجاته ، وهكذا يوحى إليه قانونٌ طبيعىٌ آخرٌ بطلبِ القوتِ .

(١) ودليل ذلك حال الهمجى الذى وجد فى غاب هانوفر وشوهد بإنكلترة ، فى عهد جورج الأول .

وقد قلتُ إن الخوفَ يَجْمَلُ الناسَ على احترازِ بعضهم من بعض ، ولكن علاماتِ الخوفِ المتبادلِ لا تَلَبِّثُ أن تُلْزِمَهُم بأن يتدَانَوْا ، ثم إنهم يُحْمَلُونَ على ذلك بمثل ما يَشْعُرُ به حيوانٌ من لذة الاقترابِ من حيوانٍ آخَرَ من نوعه ، ثم إن ما يُوحِي به كلُّ من الجنسين إلى الآخر من فُتُونٍ بسبب اختلافهما يزيد هذه اللذة ، وما يقوم به كلُّ منهما نحو الآخر من تَدَلُّلٍ طَبِيعِيٍّ ، دائماً ، يَكُونُ قانوناً ثالثاً .

وينتهى الناس إلى نَيْلِ معارفٍ أيضاً فضلاً عن الشعور الذي كان لهم في البداية ، وهكذا تكون لديهم رابطةٌ ثانية لا توجد عند الحيوانات الأخرى ، ويكون عندهم باعثٌ جديد للاتحادِ إِذَنْ ، وتكون الرغبة في العيش في مجتمعٍ قانوناً طبيعياً ثالثاً .

الفصل الثالث

القوانين الوضعية

عند ما يصبح الناس في مجتمعٍ يَفْقِدُونَ حَسَّ ضعفهم ، وتزول المساواة التي كانت بينهم ، وتبدأ حال الحرب .

ويأخذ كلُّ مجتمعٍ خاصٍ في الشعور بقوّته ، ويوجب هذا حال احتراب الأمم ، ويأخذ الأفرادُ في كلِّ مجتمعٍ في الشعور بقوتهم ، فيحاولون تحويلَ فوائد هذا المجتمعِ الرئِيسَةِ نفعاً لأنفسهم ، وهذا ما يَحْدِثُ حالَ حربٍ بينهم .

ونوعاً حال الحرب هذان يوجبان وضعَ قوانينَ بين الناسِ ، والناسُ إِذْ هم

سكانُ سَيَّارةٍ عظيمةٍ جدًّا ، حيث توجد شعوبٌ مختلفةٌ بحكم الضرورة ، تكون لهم قوانينٌ سائدةٌ لصلته هذه الشعوب فيما بينها ، وهذه هي حقوق الأمم ، والناسُ إذ هم عايشون في مجتمعٍ يجب حفظه تكون لهم قوانينٌ سائدةٌ لصلته الحكام بالرعية ، وهذه هي الحقوق السياسية ، ويكون للناس ، أيضاً ، من القوانين ما يسود صلةً جميع الأهلين فيما بينهم ، وهذه هي الحقوق المدنية .

ومن الطبيعي أن تقوم حقوق الأمم على هذا المبدأ ، وهو : يجب على مختلف الأمم أن تأتيَ أعظمَ خيرٍ في السَّلمِ وأقلَّ شرٍّ في الحرب ما أمكن ، وذلك من غير إضرارٍ بمصالحها الحقيقية .

والنصرُ غايةُ الحرب ، والفتحُ غايةُ النصر ، والحفظُ غايةُ الفتح ، فمن هذا المبدأ ومن المبدأ السابق يجب أن تُشتقَّ جميعُ القوانين التي تؤلَّف منها حقوق الأمم . ولدى جميع الأمم حقوقٌ للأمم ، حتى إنك تجدُ للإيروكوا* ، الذين يأكلون أسراهم ، مثل هذه الحقوق ، فهم يُرسِلون ، ويستقبلون ، سفراء ، وهم يعرفون حقوقَ الحرب والسَّلمِ ، والسوء في عدم قيام حقوق الأمم هذه على المبادئ الصحيحة .

وتجدُ ، فضلاً عن حقوق الأمم التي تُعنى بجميع المجتمعات ، حقوقاً سياسية لكلِّ من هذه المجتمعات ، وما كان البقاء ليُكتبَ لمجتمع بلا حكومة ومن الصواب البالغ قولُ غرَاقِينَا : « إنه يتألف من اجتماع جميع السلطات الخاصة ما يُسمَّى الحقوق السياسية » .

* الإيروكوا : اسم أطلقه الأوربيون على ست عشائر مقاتلة من البوروج (أصحاب الجلود الحمر) كانت تقيم بشمال الولايات المتحدة وجنوب كندا .

وقد تُجَعَلُ السلطةُ العامةُ قبضةً واحدٍ ، وقد تُجَعَلُ قبضةً كثيرين ، ويرى بعضهم أن حكومة الفرد هي الأكثرُ مناسبةً للطبيعة ما دامت الطبيعة قد أقرَّت السلطةَ الأبويةَ ، غير أن مثال السلطة الأبوية لا يُثبِت شيئاً ، وذلك لأن سلطة الأب وإن كانت ذات نَسَبٍ بحكومة الفرد تكون سلطة الإخوة بعد موت الأب ، أو سلطة أبناء العم لاحقاً بعد موت الإخوة ، ذات نَسَبٍ بحكومة الكثيرين ، وتشتمل السلطة السياسية على اتحاد أسرٍ كثيرة بحكم الضرورة .

وأفضلُ من ذلك أن يقال إن أكثر الحكومات ملائمةً للطبيعة هي الحكومة التي تكون ذات وضع يوافق أكثر من غيره وضع الشعب الذي قامت من أجله .

ولا يُمكن اجتماعُ القوى الخاصة من غير اجتماع جميع العزائم ، ومن الصواب البالغ أيضاً قولُ غرافيننا : « إن اجتماع هذه العزائم هو ما يسمّى الحال المدنية » . والقانونُ على العموم هو الموجبُ البشريُّ ما سيطرَّ على أم الأرض طُرّاً ، ولا ينبغي للقوانين السياسية والمدنية في كلِّ أمة أن تكون غير الأحوال الخاصة التي يُطبَّق عليها هذا الموجب البشريُّ .

ويجب أن تكون هذه القوانين من اختصاصها بالأمة التي وُضعت في سبيلها ما يكون من الاتفاق العظيم معه إمكانُ صلاح قوانينِ أمةٍ لأمةٍ أخرى . ويجب أن تكون هذه القوانينُ موافقةً للطبيعة ولبدأ الحكومة القائمة أو التي يراد إقامتها ، وذلك سواءً عليها أكانت مُوجدةً لها كما هو أمر القوانين السياسية ، أم كانت حافظةً لها كما هو أمر القوانين المدنية .

* يقال « ابن العم لحا » أى لاصق النسب ، ونصبه على الحال لأن ما قبله معرفة .

ويجب أن تكون تلك القوانين خاصةً بطبيعة البلد ، خاصةً بالإقليم البارد أو الحارّ أو المعتدل ، وبطبيعة الأرض وموقعها واتساعها ، وبجنس حياة الأمم أو الزّراع أو الصائدين أو الرّعاة ، ويجب أن تُناسِب درجة الحرارة التي يمكن أن يُبيحها النظام ، ودين الأهلين وعواظفهم وغناهم وعددهم وتجارتهم وطبائعهم ومناهجهم ، ثم يوجد لتلك القوانين صلّات فيما بينها ، صلّات بأصلها وبمقصد المشترع وبنظام الأمور التي قامت عليها ، فيجب أن يُنظر إليها من جميع هذه الأغراض .

وهذا ما أحاول صنعه في هذا الكتاب ، فأبحث في جميع هذه الصلّات ، وهي التي يتألف من مجموعها ما يسمى روحُ الشرائع .

ولم أفصل القوانين السياسية عن القوانين المدنية قطعاً ، وذلك لأنني ، وأنا الذي يبحث في روح القوانين من دون القوانين وفي قيام هذه القوانين على مختلف الصلّات التي يمكن أن تكون بين القوانين ومختلف الأمور ، أراني أقلّ اتباعاً لترتيب القوانين الطبيعيّ منى لاتباع ترتيب هذه الصلّات وهذه الأمور .

وأول ما أبحث في الصلّات بين القوانين ومبدأ كل حكومة ، وبما أنه يوجد تأثيرٌ بالغ لهذا المبدأ في القوانين فإنني أعتني بمعرفته جيداً ، وإذا ما استطعتُ أن أضعه مرّةً رُبّي سئلُ القوانين منه كما لو كان هذا من منبعها ، ثم أنتقل إلى الصلّات الأخرى التي يلوح أنها أكثر خصوصيّةً .

الباب الثاني

القوانين التي تشتق من طبيعة الحكومة رأساً

الفصل الأول

طبيعة الحكومات الثلاث المختلفة

للحكومات ثلاثة أنواع : الجمهورية والملكية والمستبدة ، ويكفي لاكتشاف طبيعة الحكومات ما عند أقل الناس ثقافةً من فكرٍ عنها ، وأفترضُ ثلاثة تعاريف ، بل ثلاثة أمور ، ومنها « أن الحكومة الجمهورية هي التي تكون السلطة ذاتُ السيادة فيها للشعب جملةً أو لفريق من الشعب فقط ، وأن الحكومة الملكية هي التي يحكم فيها واحد ، ولكن وفق قوانين ثابتة مقررّة ، وذلك بدلاً مما في الحكومة المستبدة من وجود واحدٍ بلا قانونٍ ولا نظامٍ فيجُرُّ الجميع على حسب إرادته وأهوائه » .

وذلك ما أدعوه طبيعة كل حكومة ، ولير ما هي القوانين التي تنبع هذه الطبيعة رأساً ، ومن ثمّ تعدّ أولى القوانين الأساسية .

الفصل الثاني

الحكومة الجمهورية

والتوانين الخاصة بالديموقراطية

إذا كانت السلطة ذاتُ السيادة في الجمهورية قبضة الشعب جملةً سُمِّيَ هذا ديموقراطيةً ، وإذا كانت السلطة ذاتُ السيادة قبضةً فريق من الشعب سُمِّيَ هذا أريستوقراطية .

والشعبُ في الديموقراطية هو المليك من بعض الوجوه ، وهو المرؤوس من وجوهٍ أخرى .

ولا يمكن أن يكون مليكاً إلا بأصواته التي هي عزائمُه ، وإرادةُ السيد هي السيدُ نفسه ، ولذا تكون القوانين التي تُقرُّ حقَّ التصويت أساسيةً في هذه الحكومة ، والواقعُ أن من المهمِّ ، أيضاً ، أن تُنظَّم في هذه الحكومة كيفية التصويت ومن يصوت ولمن يصوت وعلامَ يصوت ، وأن يُعرَف في الملكية من هو الملك والوجه الذي يجب أن يحكم به .

قال ليبانيوس^(١) : « كان الأجنبيُّ إذا ما اشترك في مجلس الشعب بأثينة يعاقب بالقتل » ، وذلك لاغتصاب مثل هذا الرجل حقَّ السيادة .

ومن الضروريُّ تعيينُ عدد الأهلين الذين تؤلف المجالس منهم ، وإلاَّ أمكن جهلُ كون الشعب ، أو قسمٍ منه فقط ، قد تكلم ، فكان لا بدُّ من عشرة آلاف

(١) فن الخطب : ١٧ و ١٨ .

مواطن في إسبارطة ، وفي رومة التي وُلدت صغيرةً لتسير نحو العظمة ، في رومة التي نشأت لتبتلي صروف الدهر ، في رومة التي كان جميع أهلها طوراً خارج أسوارها تقريباً والتي كان جميع إيطالية وقسم من الأرض داخل أسوارها طوراً آخر ، لم يُحدّد ذلك العدد قط^(١) ، فكان هذا من عوامل خرابها .

وعلى صاحب السلطة العليا ، الشعب ، أن يصنع بنفسه كل ما يُحسّن صنعه ، وعليه أن يصنع بواسطة وزرائه ما لا يُحسّن صنعه .

ولا يكون وزراؤه له مطلقاً إذا لم يُعيّنهم ، ويكون تعيين الشعب لوزرائه ، أى لحكامه ، مبدأً أساسياً لدى هذه الحكومة إذن .

ويحتاج كالمملك ، حتى أكثر من المملك ، أن يُقاد من قِبَل مجلسٍ أو سنّات ، ويجب على الشعب أن ينتخب أعضاء هذا المجلس حتى يثقَ بهم ، وذلك بأن يختارهم بنفسه كما في أئينة ، أو بواسطة من ينصب من الحكام لانتخابهم كما كان يقع في رومة أحياناً .

والشعبُ يُورث العجبَ في اختيار مَنْ يجب أن يُفوض إليهم قسماً من سلطته ، وليس عليه أن يقوم بغير أشياء لا يمكن أن يجملها وبغير أمورٍ تقع تحت إدراكه ، فالشعبُ يَعْرِفُ جيداً أن رجلاً ما كان في الحرب غالباً وأنه نال هذا الفوز أو ذلك الفوز ، فيكون الشعب ، إذن ، عظيمَ القدرة على انتخاب قائد ، والشعبُ يَعْلَمُ أن قاضياً ما مواظبٌ ، وأن كثيراً من الناس ينصرفون من محكمته راضين عنه ، وأنه لم يُدَن بالارتشاء ، فيكون لدى الشعب من القدرة ، إذن ، ما يكفي لانتخاب قاضٍ ، والشعبُ يَقِفُ نظره جاهُ أحد أبناء الوطن أو غناه ،

(١) انظر إلى « تأملات حول أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم » . فصل ٩ ، باريس ١٧٥٥ .

فيكفي هذا لاختيار ناظرٍ للأبنية والملاعب ، وجميع هذه الأشياء هي أمورٌ يُطلَعُ عليها الشعب في الميدان العامِّ أحسن من اطلاع ملكٍ عليها في قصره ، ولكنْ أيعْرِفُ إدارةَ عملٍ وَتَبَيَّنَ المواقعَ والفرَصَ والأوقاتَ المناسبةَ للانتفاعَ بها؟ كلاً ، إنه لا يَعْرِفُ ذلك .

ومن كان في شكٍّ من قدرة الشعب الفطرية على تمييز المزية فما عليه إلا أن يُبَلِّغَ نظره على اتصال سلسلة الاختيار العجيب الذي قام به الأثنيون والرُّومان ، وهذا ما لا يُعزَى إلى المصادفة لا ريب .

ومن المعلوم أن الشعب في رومة ، وإن انتحل حقَّ رفع العوامِّ إلى المناصب ، لم يَسْتَطِعْ أن يوطن نفسه على انتخابهم ، وأنه ، وإن أمكن في أثينة اختيارُ الحكماء من جميع الطبقات وَفَقَّ قانون أريستيد ، لم يَحْدُثْ قَطُّ ، على رواية إكزِينُوفون^(١) ، أن طلب العوامُّ من المناصب ما قد يُهمُّ سلامته ومجده .

وكما أن معظم الأهلين ، الذين لديهم من الأهلية ما يكفي للانتخاب ، ليس لديهم من الأهلية ما يكفي ليكونوا منتخِبين ، لم يكن الشعبُ ، الذي عنده من القدرة ما يُقدَّرُ به إدارة الآخريين ، أهلاً للإدارة بنفسه .

ويجب أن تَسِيرَ الأمور ، ويجب أن تكون على شيءٍ من الحركة غيرَ بالغر البطء ولا السرعة ، ولكن الشعب يكون كثيرَ الحركة أو قليلاً على الدوام ، فما يَحْدُثُ أحياناً أن يَقلِبَ كلَّ شيءٍ بمئة ألف ذراع ، ومما يَحْدُثُ أحياناً ألاَّ يسير بمئة ألف قدم إلاَّ كالحشرات .

وفي الدولة الشعبية تُقسَّمُ الأمةُ إلى بعض الطبقات ، وفي الوجه الذي تمَّ به

(١) صفحة ٦٩١ ، ٦٩٢ ، طبعة فيشيلبوس ، سنة ١٥٩٥ .

هذا التقسيم امتياز عظيم للمشرعين ، وعلى ذلك توقّف دوام الديمقراطية وازدهارها في كل حين .

وقد أتبع سرفيوس توليوس روح الأريستوقراطية في تركيب طبقاته ، وفي تيتوس^(١) ليفيوس وفي دني داليكارناس^(٢) نرى كيف وُضِعَ حقّ التصويت بين أيدي الأعيان من الأهلين ، وقد قسّم شعب رومة إلى ١٩٣ مئويّة يتألف منها ست طبقات ، فوضع الأغنياء في المئويات الأولى ، ولكن بأقلّ عددٍ ، ووضع الأقلّ غنيّ في المئويات التالية ، ولكن بأكثر عددٍ ، وألّقى جميع جمهور المعوزين في آخرها ، وبما أن لكلّ مئويّة صوتاً^(٣) واحداً فقط كانت الوسائط والثروات هي التي تقوم بالتصويت مفضّلة على الأشخاص .

وقسّم سولون أهل أثينة إلى أربع طبقات ، وكان سولون يسيرُ بروح ديمقراطية فلم يصنع هذه الطبقات تعييناً لمن يجب أن يكونوا ناخبين ، بل لتعيين من يمكنهم أن يكونوا منتخَبين ، وهو ، إذ ترك لكلّ واحدٍ من الأهلين حقّ الانتخاب ، أراد^(٤) إمكان انتخاب قضاة في كلّ واحدة من هذه الطبقات الأربع ، غير أنه لم يُمكن اتخاذ الحكام من سوى الطبقات الثلاث الأولى حيث كان الأهلون مؤسرين .

(١) جزء ١ .

(٢) جزء ٤ ، المادة ١٥ وما بعدها .

(٣) انظر في « تأملات حول أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم » (فصل ٩) كيف أن روح سرفيوس توليوس هذه قد بقيت في الجمهورية .

(٤) دني داليكارناس ، أمذوحة إيزوقراط ، صفحة ٩٢ ، جزء ٢ طبعة فيشيلوس ، وبولوكس ، باب ٨ ، فصل ١٠ ، مادة ١٣٠ .

وبما أن تقسيم مَنْ لهم حقُّ التصويت قانونٌ أساسيٌّ في الجمهورية فإن طريقة ممارسة هذا التصويت قانونٌ أساسيٌّ آخر .

والتصويتُ بالقرعة من طبيعة الديمقراطية ، والتصويت بالاختيار من طبيعة الأريستوقراطية .

والقرعة هي طريقة انتخابٍ لا نَعْمُ أحداً ، فهي تدع لكلِّ مواطنٍ أملاً معقولاً في خدمة وطنه .

ولكن بما أنها ناقصة بنفسها غالى المشترعون في تنظيمها وتقويمها .

وفي أثينة سنَّ سُولُونُ مبدأ التعيين بالاختيار لجميع المناصب العسكرية ، ومبدأ الانتخاب بالقرعة لمناصب السّنات والقضاء .

وقد أراد أن تكون بالاختيار مناصبُ الحكام التي تستلزم نفقةً عظيمة ، وأن تُمنَحَ الأخرى بالقرعة .

بيد أنه ارتأى إصلاحَ القرعة فنصَّ على عدم إمكان الانتخاب من غير مَنْ يَحْضُرُونَ ، وعلى امتحان مَنْ يُنْتَخَبُ من قِبَلِ قضاةٍ^(١) ، وعلى استطاعة كلِّ واحد أن يتَّهمه بعدم الأهلية^(٢) ، فكان هذا شاملاً للقرعة والاختيار معاً ، وهكذا إذا أتمَّ الرجلُ مدةَ عضويته وجب أن يُعَانِي حُكماً آخرَ حول الوجه الذي سُلِّكت عضويته فيه ، وهكذا كان لغير ذوى الأهلية أن يكرِّهوا تقديم أسماءهم للاقتراع .

(١) انظر إلى خطبة ديموستين ، De falsa legat ، وإلى الخطبة ضد تيمارك .

(٢) حتى إنه كان يسحب للمنصب الواحد رُقتان تمنح إحداها المنصب وتعين الأخرى من يخلف عند رفض الأول .

ولا يزال وجه تقديم رِقاع التصويت قانوناً أساسياً في الديمقراطية ، ومن المسائل الكبرى كونُ التصويت علانيةً أو سِرّاً ، ومن قول شيشرون^(١) أن القوانين^(٢) التي جَعَلت الاقتراع سِرِّيًّا في أواخر الجمهورية الرومانية كانت من أعظم أسباب سقوطها ، وبما أن هذا يزاوُل على أنواعٍ في جُمهورياتٍ مختلفةٍ فإليك ما ينبغي أن يفكر فيه حول هذا كما يرى .

لا مِرَاء في أن الشعب إذا ما صَوَّت وجب أن يكون هذا جهاراً^(٣) ، ويجب أن يُعدَّ هذا قانوناً أساسياً للديموقراطية ، ويجب أن يُنَوَّر الأعيانُ الشعبَ الصغير وأن يُرَدَّع هذا الشعب برِصانة بعض الوجوه ، وهكذا فُضِيَ على كلِّ شيء في الجمهورية الرومانية بجعل التصويت سِرّاً ، وعاد لا يُمكن تنوير رِعاة ضالِّين ، ولكن التصويت لا يكون سِرِّيًّا كثيراً عندما يُقدِّم فريق الأشراف^(٤) أصواته في أريستوقراطيةٍ أو يُبَلِّغ السَّنات^(٥) أصواته في ديموقراطيةٍ لِمَا لا تكون هنالك مسألةٌ غيرُ منع المكاييد .

وفي السَّنات تكون المكيدة خَطِرةً ، وتكون خَطِرة في هيئة الأشراف ، وهي لا تكون كذلك في الشعب الذي تقضى طبيعته أن يَسِيرَ عن عاطفة ، ويَهَيِّج الشعب في الدول التي لا نصيب له في حكومتها مطلقاً من أَجَلٍ ممثِّل ، كما يصنع في الأمور ، وتكون آفةُ الجمهورية في خُلُوها من المكاييد ، ويكون هذا عند إفساد

(١) جزء ١ و ٣ من القوانين - (٢) كانت تسمى القوانين اللوحية ، فقد كان المواطن يعطى لوحان أورقعتان فتماز الأولى بحرف A ليقال Antiquo وتماز الثانية بحرف U وحرف R ، Uti Rogas - (٣) كان ذلك برفع الأيدي في أثينة - (٤) كما في البندقية .
(٥) لقد أراد طغاة أثينة الثلاثون أن يكون تصويت أعضاء المحكمة العليا علناً توجيهاً لهم وفق أهوائهم ،

الشعب بالمال ، وذلك أنه يَغْدُو فاترَ الدم كلفاً بالمال غيرَ كلفٍ بالأُمور غيرَ مبالٍ بالحكومة وما يُعْرَضُ فيها منتظراً أُجرته هادئاً .

وكذلك يُعَدُّ قانوناً أساسياً للديموقراطية وَضَعُ الشعبُ قوانينَ وحدَه ، ومع ذلك يوجد من الأحوال أَلْفٌ تقضى الضرورة فيها بأن يَسُنَّ السَّنَاتُ قوانينَ ، حتى إن من الملائم في الغالب أن يَخْتَبِرَ قانوناً قبل اشتراعه ، وقد كان نظام رومة ونظام أئينة على جانب عظيم من الحكمة ، فقد كانت لأحكام السَّنَاتِ (١) قوة القانون مدة عامٍ ، وهى لا تُصْبِحُ دائمةً إلاَّ بإرادة الأمة .

الفصل الثالث

القوانين الخالصة بطبيعة الأريستوقراطية

تكون السلطة ذاتُ السيادة في الأريستوقراطية قبضةً عددٍ من الناس ، وهؤلاء هم الذين يَصْعُون القوانين وَيُنْفِذُونَهَا ، ولا يكون الشعب لديهم ، عند أقصى الدرجات ، إلاَّ كالرعية لدى الملك في المَلَكِيَّة .

ولا يجوز أن يُمنَحَ التصويتُ فيها بالقرعة لِمَا لا يكون له غيرُ المحاذير ، والواقعُ أنك إذا نظرت إلى حكومةٍ قائلَةٍ بأشدَّ الفروق المؤسفة لم تجدها أقلَّ إثارةً للمَقْتِ إذا كان الاختيار بالقرعة ، فالشريفُ ، لا الحاكمُ ، هو الذى يُحْسَدُ .

وإذا كان عدد الأشراف كثيراً وجب وجود سناتٍ يُنظَّمُ الأُمور التى لا تقدر هيئة الأشراف أن تَبْتَّ فيها ويُعَدُّ الأُمورَ التى تُتمضى ، ويُمكن القولُ

(١) انظر إلى دنى داليكارناس ، جزء ٤ و ٩ .

في هذه الحال : كأن الأريستوقراطية في السّنات ، وكأن الديمقراطية في هيئة الأشراف ، وإن الشعب ليس بشيء .

ومن السعادة العظيمة في الأريستوقراطية إمكانُ إخراج الشعب من اتضاعه على وجهٍ غير مباشر ، ومن ذلك أن جانباً كبيراً من بنك القديس جورج بمجنوة أدير من قِبَل وجوه الشعب^(١) فأنعم على الشعب ببعض النفوذ في الحكومة التي أدت إلى ازدهاره كلياً .

ولا ينبغي لأعضاء السّنات أن يكونوا ذوى حقٍّ في القيام مقام من يَنْقُصُ منهم السّنات ، فلا شيء أقدر على إدامة سوء الاستعمالات من ذلك ، وكان السّنات في رومة لا يَسُدُّ نقصه بنفسه ، ووكلاء الإحصاء هم الذين كانوا يَنْصِبُونَ^(٢) أعضاء السّنات الجُدُد .

وتتكوّن ملكيةٌ ، أو أكثر من ملكيةٍ ، من سلطةٍ مُفْرِطَةٍ ينالها مواطنٌ في جُمهورية بعتةً ، والقوانينُ في الملكية تتدارك النظام أو تلامه ، ومبدأ الحكومة فيها يردع الملك ، وأما في الجُمهورية ، حيث يُمنَح أحد أبناء الوطن^(٣) سلطةً مُفْرِطَةً ، يكون سوء استعمال هذه السلطة أعظم من ذلك ، وذلك لأن القوانين التي لا تُبَصِّر ذلك قبل وقوعه مطلقاً لا تصنع شيئاً لتحوّل دونه .

وشدَّ عن هذه القاعدة كونُ نظامِ الدولة من الوَضْع ما تفتقر به الدولة إلى حاكم ذى سلطان مُفْرِط ، شأن رومة بَطغاتها ، وشأن البندقية بحكامها المفتشين ، فهؤلاء

(١) انظر إلى الصفحة ١٦ من سياحات في إيطاليا لـ مسيو أديسون - (٢) كان القناصل في

البداة هم الذين ينصبونهم - (٣) هذا ما قضى على الجُمهورية الرومانية ، انظر إلى « تأملات حول

عظمة الرومان وانحطاطهم » ، فصل ١٤ و ١٦ ، باريس ١٧٥٥ .

حكّامٌ مرهوبون يرُدُّون الدولة إلى الحرية بعنف ، ولكن من أين أتى اختلاف هؤلاء الحكّام كثيراً في تينك الجمهوريتين ؟ نشأ هذا عن أن رومة كانت تدافع عن بقايا أريستوقراطيتها تجاه الشعب مع أن البندقية تنتفع بحكامها لحفظ أريستوقراطيتها تجاه الأشراف ، ومن ثمّ كان ينشأ في رومة عدم دوام النظام الاستبدادي كثيراً ، وذلك لسير الشعب بحميّاه ، لا بمقاصده ، وكان هذا الحكم يمارس في رومة بضوضاء ما قصد إرهاب الشعب ، لا عقابه ، وإذا كان الطاغية في رومة لم يوجد إلا لأمر واحد ، وإذا كان الطاغية في رومة لم يتمتع بسُلطانٍ لا حدّ له إلا بسبب هذا الأمر ، فذلك لأنه كوّن لحالٍ غير منتظر ، وعلى العكس يجب أن يكون في البندقية حاكمٌ دائم ، وهنا يمكن المقاصد أن تبدأ وأن تُعقَّب وأن تُوقَف وأن تُستأنَف ، وهنا يمكن طموح الفرد أن يصبح طموح أسرة وأن يَغْدُو طموح الأسرة طموح أسرٍ كثيرة ، وهنا يُحتاج إلى حُكم مكتوم ، لأن الجرائم التي يعاقب عليها ، وهي عميقة دائماً ، تتم في خفاء وصمت ، وهنا يجب أن يستند هذا الحكم إلى تفتيش عام ، وذلك لأنه ليس عليه أن يزجر الشرور التي تُعرَف فقط ، بل يجب عليه أن يَمْنَع وقوع ما لا يُعرَف منها أيضاً ، ثم إن هذا الحكم الأخير قائمٌ للانتقام من الجرائم التي يرتاب منها ، وإن الحكم الأول يَلجأ إلى الوعيد أكثر من التجائه إلى الجزاء على الجرائم ، حتى التي يعترف بها فاعلوها .

ويجب في كلِّ حُكمٍ أن يُعَوِّضَ من عظمة السلطة بقصر مدته ، وقد جعل أكثرُ المشترعين هذه المدة سنةً واحدة ، ومن الخطر أن تُجعل أطولَ من هذه ، ومما يخالف طبيعة الأمور أن تُجعل أقصرَ من هذه ، ومن ذا الذي يودُّ أن يدبّر

أموره المنزلية هكذا؟ وفي راغوز^(١) يُغيّر رئيسُ الجمهورية كلَّ شهر، ويُغيّر الموظفون الآخرون كلَّ أسبوع، ويُغيّر محافظُ القصر كلَّ يوم، وهذا ما لا يمكن في غير جمهوريةٍ صغيرة^(٢) محاطةٍ بدولٍ هائلةٍ يسهُل عليها رشوُ صغار الحكام.

وأحسنُ أريستوقراطيةٍ هي التي يكون فيها فريق الشعب الذي لا نصيب له من الحكم من الصِغَر والفقير ما لا يكون معه للفريق المسيطر أيةُ منفعةٍ في اضطهاده، ومن ذلك أن أنتيبيا^(٣) منَع من حق التصويت في أثينة كلَّ من ليس عنده ألفا درهم فأوجد أحسنَ أريستوقراطيةٍ يمكن أن تكون، وذلك لأن هذا المبلغ هو من الضالة ما لا يَمْنَع معه غيرَ أناسٍ قليلين، لا مَنْ يكون له بعضُ الوجاهة في المدينة.

إذن، يجب أن تكون الأُسَر الأريستوقراطية شعباً على قدر الإمكان، وكلما دنت الأريستوقراطية من الديمقراطية كانت أقربَ إلى الكمال، وهي تبتعد عنه كلما اقتربت من الملكية.

وأشدُّ الأريستوقراطيات نقصاً هو أن يكون فريق الشعب الطائعُ فيها ضمنَ عبوديةٍ مدنيةٍ للفريق القائد، وذلك كأريستوقراطية بولونية حيث الفلاحون عبيدُ طبقة الأشراف.

(١) رحلة تورنفور - (٢) ينصب الحكام في لوك لمدة شهرين - (٣) ديودورس،

الباب ١٨، الصفحة ٦٠١، طبعة رودومان.

الفصل الرابع

صلة القوانين بالطبيعة ، الحكومة الملكية

تتكوّن من السلطات المتوسطة والتابعة والخاضعة لطبيعة الحكومة الملكية ، أى طبيعة الحكومة التى يحكم فيها واحدٌ بقوانين أساسية ، وقد قلتُ السلطاتِ المتوسطةَ والتابعةَ والخاضعةَ ، لأن الأمير فى الملكية هو ، فى الواقع ، مصدرُ كلِّ سلطةٍ سياسية ومدنية ، وتفترض هذه القوانينُ الأساسية ، بحكم الضرورة ، قنواتٍ وسيطةً تجرى السلطة منها ، وذلك لأنه إذا لم يوجد فى الدولة غيرُ ما لواحدٍ من إرادةٍ مؤقتةٍ تابعةٍ لهاها لم يُمكن أن يستقرَّ فيها أمرٌ ، ومن ثمَّ لم يُمكن أن يثبت فيها أى قانونٍ أساسى كان .

وأقربُ سلطةٍ متوسطةٍ تابعةٍ إلى الطبيعة هى سلطةُ الأشراف ، وهى تدخل من بعض الوجوه ضمنَ جوهر الملكية التى تجدُ مثلها الأساسى فى الكلمة : « لا ملكَ ، فلا أشرافَ ، ولا أشرافَ ، فلا ملكَ » ، ولكن يوجد طاغية .

ومن الناس من تصوّروا فى بعض الدول بأوربة إلغاء كلِّ حكمٍ للسنيورات ، وهم لم يُبصروا أنهم يودّون أن يصنعوا ما صنعَ برلمان إنكلترة ، فألغوا فى ملكية امتيازاتِ السنيوراتِ وامتيازاتِ الإكليروس والأشراف والمدن تتكونوا ذوى دولةٍ شعبية ، أو دولةٍ مستبدة ، من فوركم .

وفى أوربة دولةٌ كبيرة ما فتئتُ محاكمها تصفَع ، منذ قرون كثيرة ، قضاء السنيورات الموروثة وما هو خاصٌ بالكنيسة ، ولا نرغب فى لوم قضاء لهم

مثل هذه الحكمة البالغة ، ولكننا ندعُ مجالاً للقطع في مقدار ما يمكن أن يغير من نظام ذلك .

ولأعند عند امتيازات الكنيسة مطلقاً ، وإنما أودُّ لو يُحدِّد قضاؤها ذات يوم ، وليس الأمر في معرفة : هل كان من الصواب إقامة هذا القضاء ، بل في معرفة : هل هو قائم ، وهل هو قسمٌ من قوانين البلد ، وهل هو نسبيٌّ في كلِّ مكان ، وهل يجب أن تكون الشروط متبادلةً بين سلطتين يُعترف باستقلالهما ، وهل يتساوى لدى التابع الصالح أن يدافع عن قضاء الأمير أو عن حدوده المفروضة في كلِّ وقت .

وعلى قدر خطر سلطة الإكليروس في الجمهورية تكون ملائمةً في الملكية ، ولا سيما الملكيات التي تسير نحو الاستبداد ، وماذا يكون حال إسبانية والبرتغال منذ ضياع قوانينهما لولا هذه السلطة التي ترذع السلطة المرادية ؟ يكون هذا الحاجز صالحاً دائماً عند عدم وجود غيره قطعاً ، وذلك لأن الاستبداد يُورث الطبيعة البشرية مضاراً هائلةً ، فيكون الضرر الذي يُقيده خيراً .

وكما أن البحر الذي يلوح أنه يريد أن يغمر جميع الأرض يُمسك بالأعشاب وبالخصى الدقيقة التي توجد على الشاطئ ترى الملوك الذين يظهر أنه لا حدَّ لسلطانهم يُوقفون بأصغر الحواجز ويُخضعون جبروتهم الطبيعي للشكاية والتوسل .

وقد نزع الإنكليز ، تعزيزاً للحرية ، جميع السلطات المتوسطة التي كانت تتألف منها ملكيتهم ، وحُقَّ لهم أن يحافظوا على هذه الحرية ، ولو أضعوا لسكانوا إحدى الأمم التي هي أشدُّ ما في الأرض عبوديةً .

وعن جهلٍ بالنظام الجمهوريِّ والملكيِّ معاً صار مسيو لُو من أعظم ما رأته أوربة من عوامل الاستبداد حتى الآن ، وإذا عدّوت ما أوجبه من تغييرات خاطفة نائية غريبة جدّاً وجدته كان يريد إلغاء المراتب المتوسطة وإبطال الهيئات السياسية ، فيحلُّ^(١) الملكية بأعطياته الوهمية ، ويلوح أنه يريد شري النظام نفسه .

ولا يكفي وجود مراتب متوسطةٍ وحدّها في الملكية ، بل يجب وجود مستودعٍ للقوانين أيضاً ، ولا يكون هذا المستودع في غير الهيئات السياسية التي تُعلن القوانين حين وضعها وتُدكّر بها عند ما تُنسى ، وما هو واقعٌ من جهل الأشراف الطبيعيِّ ومن غفلة هؤلاء واستخفافهم بالحكومة المدنية يتطلب وجود هيئة تُخرج القوانين ، بلا انقطاع ، من التراب المدفونة فيه ، وليس مجلس الأمير مستودعاً ملائماً ، فهو بطبيعته مستودعُ إرادة الأمير المنفَذ المؤقتة ، لا مستودعُ القوانين الأساسية ، ثم إن مجلس الملك يتغير بلا انقطاع ، وهو ليس دائماً مطلقاً ، ولا يمكن أن يكون حافظاً ، ولا يحتمل من ثقة الشعب درجةً رفيعةً كافيةً أبداً ، ولا يكون ، إذنْ ، قادراً على تنوير الشعب في الشدائد ولا على رده إلى الطاعة .

ولا تبصر مستودعَ قوانين في الدول المستبدّة حيث لا قوانينَ أساسيةً مطلقاً ، ومن ثمَّ سببُ ما يكون للدّين في هذه البلاد من قوةٍ كبيرةٍ عادةً وكونه يؤلّف ضرباً من الاستبداد والديتومة ، وهناك تُراعى حرمة العادات بدلاً من القوانين إن لم يُكرّم الدّين .

(١) صار ملك أرغونة فرديناند مولى كبيراً للرتب فأفسد هذا وحده النظام .

الفصل الخامس

القوانين الخاصة بطبيعة الدولة المستبدة

ينشأ عن طبيعة السلطة المستبدة كون الإنسان الواحد الذي يمارسها يجعلها تمارس من قبل واحدٍ أيضاً ، ومن الطبيعي أن يكون الرجل الذي تحدّثه كلُّ واحدة من حواسه الخمس بأنه كلُّ شيء ، وبأن الآخرين ليسوا شيئاً ، مِكَسَلاً جاهلاً شهوانياً ، فيهمّل أعماله إذنً ، ولكنه إذا ما وكلها إلى كثيرين تنازعوا ، ونسج كلُّ منهم مكاييد ليكون العبد الأول ، فيضطرُّ الأميرُ إلى التدخل في الإدارة ، ويكون أبسط من هذا ، إذنً ، أن يترك الأمرَ لوزيرٍ^(١) يتمتع بمثل سلطانه في البداءة ، فنصب وزيرٍ في هذه الدولة قانونٌ أساسيٌّ .

ويروى أن أحد البابوات أحسَّ عجزه حين انتخابه فأوجب في بدء الأمر مصاعبَ لا حدَّ لها ، ثم جنح فسلمَّ جميعَ الأمور إلى ابن عمه ، ويُثيرُ هذا عجبَهُ فيقول : « لم أظنَّ قطُّ أن يكون الأمرُ سهلاً بهذا المقدار » ، وقُلْ مثلَ هذا عن أمراء الشرق ، فإذا ما أُخرج هؤلاء من ذلك السجن ، حيث أضعفهم الخِصيان قلباً وروحاً وتركهم ينسَوْنَ حتى حالهم غالباً ، وذلك ليرْفَعوا على العرش ، بُهتُوا في البداءة ، ولكنهم إذا ما نصَّبوا وزيراً وانقادوا لأشدَّ الشّهوات بهيميةً في قصرهم ، ولكنهم إذا ما اتبعوا أكثرَ الأهواء حماقةً في بلاطٍ كامدٍ ، لم يكونوا ليظنُّوا قطُّ أن يكون الأمرُ سهلاً بهذا المقدار .

(١) روى مسيو شاردان أن الملك الشرق وزراء على الدوام .

وكما كانت الإمبراطورية واسعةً عَظُمُ البلاط وأُسكِرُ الأميرُ بالذات نتيجةً ،
وهكذا كما كان للأمير في هذه الدول رعايا كثيرون للحكم فيهم قلَّ تفكير الأمير
في الحكومة ، وهكذا كما عَظُمَتِ الأمور في هذه الدول قلَّ التشاور
حول الأمور .

الباب الثالث مبادئ الحكومات الثلاث

الفصل الأول

الفرق بين طبيعة الحكومة ومبادئها

يجب أن يُرى ، بعد أن بُحِث في القوانين الخاصة بطبيعة كل حكومة ، ما هي القوانين الخاصة بمبادئها .

يوجد بين طبيعة الحكومة ومبادئها فرق^(١) قائلٌ إن طبيعتها هي التي تجعلها كما هي وإن مبادئها هو الذي يجعلها تسير ، وأحد الأمرين هو كيانها الخاص ، والأمر الآخر هو الميول البشرية التي تحركها .

والواقع أنه لا ينبغي للقوانين أن تكون أقلَّ خصوصيةً بمبدأ كل حكومة مما بطبيعتها ، ويجب أن يُبحث عن مبادئها إذن ، وهذا ما أصنعه في هذا الباب .

(١) هذا الفرق مهم إلى الغاية ، وسأستخرج منه نتائج كثيرة ، وهو مفتاح ما لا يحصى من القوانين .

الفصل الثاني

مبدأ مختلف الحكومات

قلت إن طبيعة الحكومة الجمهورية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الشعب جملةً أو قبضة بعض الأسر ، وإن طبيعة الحكومة الملكية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الأمير ، ولكن مع ممارسته إياها وفق قوانين مقررّة ، وإن طبيعة الحكومة المستبدّة هي أن يحكم فيها واحدٌ وفق رغائبه وأهوائه ، وليس على أن أصنع كثيراً حتى أجد مبادئ الحكومات الثلاثة ، فهي تُشتقُّ منها بحكم الطبيعة ، وسأبدأ بالحكومة الجمهورية ، وسأتكلم عن الديمقراطية في بدء الأمر .

الفصل الثالث

مبدأ الديمقراطية

لا احتياج إلى كبير صلاح في الحكومة الملكية أو الحكومة المستبدّة حتى يستقيم أمرها أو تبقى ، فقوة القوانين في الأولى وذراع الأمير المرفوعة دائماً في الأخرى تُنظمان أو تُمسكان كل شيء ، ولكنه لا بدّ للحكومة الشعبية من نابضٍ زيادةً ، لا بدّ لها من الفضيلة .

وما أقوله يؤيده التاريخ بأسره ، ويلائم طبيعة الأمور كثيراً ، وذلك لأن من الواضح أن يُحتاج في الملكية ، حيث يرى من يأمر بتنفيذ القوانين أنه فوق

القوانين ، إلى فضيلةٍ أقلِّ مما في الحكومة الشعبية حيث يَشْعُرُ مَنْ يَأْمُرُ بتنفيذ القوانين بأنه خاضعٌ لها بنفسه وبأنه يَحْمِلُ عِبئَهَا .

ومن الواضح أيضاً أن الملك الذى ينقطع عن الأمر بتنفيذ القوانين عن سوء مشورةٍ أو عن إهمالٍ يمكنه أن يتدارك هذا الضرر بسهولةٍ ، فليس عليه إلا أن يُعَيِّرَ الديوان ، أو أن يدَعِ هذا الإهمالَ جانِباً ، ولكنه إذا ما كُفِّ عن تنفيذ القوانين فى الحكومة الشعبية ، وذلك ما لا ينشأ عن غير فساد الجمهوريّة ، دلَّ هذا على ضياع الدولة منذ زمن .

ومن المناظر التى هى على شىء من الرّوَعَة فى القرن الماضى أن تُرى جهودُ الإنكليز القاصرة عن إقامة الديمقراطية بينهم ، فبما أنه لم يكن عند من اشتركوا فى الأمور فضيلةً قَطُّ ، وبما أن طموحهم قد أُثير بفوز الأ أكثر إقداماً^(١) ، وبما أن روح العصابة لم تُزَجِرْ بغير روح عصابة أخرى ، فإن الحكومة كانت تتغيَّر بلا انقطاع ، وكان الشعب الحائر يبحث عن الديمقراطية فلا يجدُها فى أىِّ مكانٍ كان ، ثم قضت الضرورة بأن يُرَكَّن ، بعد كثيرٍ من الفتن والوقائع والزعازع ، إلى ذات الحكومة التى كانت قد أُبعِدَتْ .

ولما أراد سيلاً أن يُعيد الحرية إلى رومة لم تَسْتَطِعْ أن تنالها ، وعاد لا يكون لديها غيرُ بقية قليلة من الفضيلة ، وبما أنها ظلت ذاتَ قليلٍ من الفضيلة فإنها أمعنت فى العبودية بدلاً من أن تُفَيِّقَ بعد قيصرٍ وطيبِ يوس وكاوثوس وكلوديوس ونيرون ودوميسيان ، والطغاةُ هم الذين أصابتهم جميعُ الصَّربات ، ولم تُصِبِ الطغيانَ واحدةٌ منها .

(١) كروميل .

وكان سياسيو الإغريق الذين يعيشون ضمن الحكومة الشعبية لا يعترفون بغير الفضيلة قوةً تستطيع أن تؤيدهم ، وأما سياسيو اليوم فلا يُحَدِّثوننا عن سوى المصانع والتجارة والأموال والثروات وعن النعيم أيضاً .

ولما زالت هذه الفضيلة دخلَ الطموحُ في الأفئدة القادرة على تَلَقِّيهِ ودخل البخلُ كلَّ شيءٍ ، وتغيَّر الرغائبُ أهدافها ، فيعود ما كان محبوباً غير محبوب ، ويريد المرء أن يكون حُرّاً ضدَّ القوانين بعد أن كان حُرّاً بها ، ويصبح كلُّ واحدٍ من أبناء الوطن مثل عبدٍ هاربٍ من منزل سيده ، ويُسمَّى عَرَامَةً ما كان حكمةً ، ويُسمَّى عُسراً ما كان قاعدةً ، ويُسمَّى خوفاً ما كان احتراساً ، وتغدو القناعةُ ، لا ابتغاءَ الفِئوةِ ، بخلاً هنالك ، ويُعدُّ بيتُ المالِ تراثَ الأفراد بعد أن كان يؤلف من مال الأفراد ، وتصيرُ الجهوريةُ نهاباً ، ولا تكون سلطتها غيرَ سلطة بعض أبناء الوطن وتسريجاً للجميع .

وكانت أثينة تنطوي على مثل تلك القوى أيام كانت تسيطر مع كبيرِ مجدٍ وأيام كانت تتخذُ مع عظيمِ حياءٍ ، وكانت تشتمل على عشرين ألفاً من الأهلين^(١) عندما دافعت عن الأغارقة ضدَّ الفُرس ونازعت إسبارطةَ السلطانَ وأغارت على صِقليةٍ ، وكانت تحتوى عشرين ألفاً من الأهلين عندما أحصاهم^(٢) ديمتريوس الفاليريُّ كما يُحصَى العبيد في الشوق ، ولما أقدم فليپ على قهر بلاد اليونان وظَهَرَ على أبواب أثينة^(٣) لم تكن قد أضاعت الوقتَ بعدُ ، ويُمكن أن يُبصرَ في ديموستين مقدارُ

(١) انظر إلى بريكلس لبلوتارك ، وإلى قريسياس لأفلاطون - (٢) كان يوجد فيها واحد وعشرون ألفاً من الأهلين ، وعشرة آلاف من الأجانب ، وأربعمئة ألف من العبيد ، انظر إلى أثينه ، باب ٦ .

(٣) كانت تشتمل على عشرين ألفاً من الأهلين ، انظر إلى أريستوخ لديموستين .

ما كان يجب أن يُكابَد من عناء حتى تستيقظ ، وكان يُخشى فليبُ فيها عدوًّا للملاد^(١) ، لا عدوًّا للحرية ، وقد غلبت هذه المدينة في كبرونه ، وكان إلى الأبد غلب هذه المدينة التي قاومت كثيراً من الهزائم ورُئى بعثها بعد خرابها ، وما هي قيمة تسريح فليبَ جميع الأسرى ؟ هو لم يُطلق رجلاً ، وقد كان يسهل أن يُنصر على قوَى أثينة دائماً بمقدار ما كان يصعب النصر على فضيلتها فيما مضى .

وكيف كان يُمكن قرطاجة أن تبقى على حالها ؟ ألم يذهب الحكماء إلى اتهام أنيبال أمام الرومان عندما صار والياً وأراد أن يمنع القضاة من سلب الجمهورية ؟ ويُبل لمن يريدون أن يكونوا مواطنين من غير أن يكون هنالك وطن وأن ينالوا غنائم من أيدي هادميهم ! لم تلبث رومة أن طلبت ثلاثمائة من أكابرهم رهائن ، وقد حملت على تسليم الأسلحة والسفن إليها ، ثم شمرت الحرب عليهم ، ويُمكن أن يُحكم ، بالأمور التي أوجبها اليأس في قرطاجة العزلاء^(٢) ، فيما كانت تستطيع أن تصنعها بفضيلتها حين قبضها على قواها .

الفصل الرابع

مبدأ الأريستوقراطية

كما أنه لا بُد من الفضيلة في الحكومة الشعبية لا بُد منها في الأريستوقراطية أيضاً، والواقع أنها غير لازمة في الأريستوقراطية لزومها المطلق في الحكومة الشعبية.

(١) كانوا قد حملوا على وضع قانون يعاقب بالقتل كل من يقترح تحويل المال الخاص بالملاهي إلى أعمال الحرب - (٢) دامت هذه الحرب ثلاث سنين .

* الخراب بكسر الخاء هي جمع الخراب بفتحها ، والخراب هو عكس العمار كما هو معروف .

وقوانين الأشراف يُزجرُ الشعبُ الذى هو تجاه الأشراف كالرعية تجاه الملك ، واحتياجُ الشعب إلى الفضيلة فى الأريستوقراطية أقلُّ ، إذَنْ ، من احتياجه إليها فى الديمقراطية ، ولكن كيف يُزجرُ الأشراف ؟ يَشْعُرُ مَنْ عَلَيْهِمْ أَنْ يَنْفُذُوا الْقَوَانِينِ ضِدَّ زَمَلَانِهِمْ بِأَنَّهُمْ يَسِيرُونَ فِي الْبُدَاءَةِ ضِدَّ أَنْفُسِهِمْ ، وَتَكُونُ الْفَضِيلَةُ فِي هَذِهِ الْمُهَيْئَةِ وَاجِبَةً بِطَبِيعَةِ النِّظَامِ إِذَنْ .

وللحكومه الأريستوقراطية بنفسها من القوة ما ليس للديموقراطية ، ويتألف من الأشراف فيها هيئةٌ تَهْمَرُ الشَّعْبَ بِامْتِيَازِهَا وَفِي سَبِيلِ مَصْلَحَتِهَا الْخَاصَّةِ ، وَيَكْفِي وَجُودُ قَوَانِينٍ فِيهَا حَتَّى تُنْفَذَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

ولكنه يَصْعُبُ ارْتِدَاعُ هَذِهِ الْمُهَيْئَةِ^(١) بِنِسْبَةِ سَهُولَةِ رَدِّعِهَا الْآخَرِينَ ، فَهَذِهِ هِيَ طَبِيعَةُ هَذَا النِّظَامِ الَّتِي يَلُوحُ أَنَّهُ يَضَعُ الْعُصْبَةَ نَفْسَهَا تَحْتَ سُلْطَانِ الْقَوَانِينِ وَيَنْتَزِعُهَا مِنْهُ .

والحقُّ أَنَّ هَيْئَةَ كَهَذِهِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَرْتَدِعَ إِلَّا عَلَى وَجْهَيْنِ ، وَذَلِكَ إِمَّا أَنْ يَجِدَ الْأَشْرَافُ أَنْفُسَهُمْ ، مِنْ بَعْضِ النَّوَاحِي ، مَسَاوِينَ لِشَعْبِهِمْ عَنْ فَضِيلَةٍ عَظِيمَةٍ ، وَهَذَا مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤَلَّفَ جُمْهُورِيَّةٌ عَظِيمَةٌ ، وَإِمَّا أَنْ يَجِدَ الْأَشْرَافُ أَنْفُسَهُمْ مُتَسَاوِينَ عَلَى الْأَقْلِ ، وَذَلِكَ عَنْ فَضِيلَةٍ أَقْلٍ مِنْ تِلْكَ ، أَى عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْإِعْتِدَالِ ، وَهَذَا مَا يَوْجِبُ سَلَامَتَهُمْ .

ويكون الاعتدال روحَ هذه الحكومات إذَنْ ، وبالاعتدال أقصِدُ ما يقوم على الفضيلة ، لا الاعتدال الذى ينشأ عن دناءة نفس أو بلادة روحٍ .

(١) يمكن العقاب على الجرائم العامة فيها ، وذلك لأن هذا أمر الجميع ، ولا يعاقب على الجرائم الخاصة لأن من أمر الجميع ألا يجازى عليها .

الفصل الخامس

ليست الفضيلة مبدأ الحكومة الملكية مطلقاً

تَحْمِلُ السِّيَاسَةُ فِي الْمَلَكِيَّاتِ عَلَى صَنْعِ عِظَامِ الْأُمُورِ بِأَقْلٍ مَا تَسْتَطِيعُ مِنَ الْفَضِيلَةِ ،
وَذَلِكَ كَالصَّنَاعَةِ فِي أَجْمَلِ الْأَلَاتِ حَيْثُ تَسْتَعْمَلُ أَقْلًا مَا يُمْكِنُ مِنَ الْحَرَكَاتِ
وَالقُوَى وَالِدَوَالِبِ .

وتدوم الدولة بِمَعزِلٍ عَنْ حُبِّ الْوَطَنِ وَعَنْ الرِّغْبَةِ فِي الْمَجْدِ الْحَقِيقِيِّ وَعَنْ إِنْكَارِ
الذاتِ وَعَنْ تَضْحِيحَةِ الْمَرْءِ بِأَعزِّ مَصَالِحِهِ ، وَعَنْ جَمِيعِ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الْبَطَلِيَّةِ الَّتِي نَجِدُهَا
فِي الْقُدَمَاءِ وَالَّتِي نَسْمَعُ حَدِيثًا عَنْهَا فَقَطْ .

وتقوم القوانين فيها مقامَ جَمِيعِ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَيْهَا مَطْلَقًا ، فَالدَّوْلَةُ
تُعْنِيكُمْ عَنْهَا ، تُغْنِيكُمْ عَنْ عَمَلٍ يُصْنَعُ بِلا ضَوْضاءٍ وَيَتِمُّ فِيهَا بِلا نَتِيجَةٍ عَلَى
وَجْهِ مَا .

ومع أن جميع الجرائم عامّةٌ بطبيعتها فإنه يُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَرَائِمِ الْعَامَةِ حَقًّا وَالْجَرَائِمِ
الْخَاصَةِ الَّتِي يُطَلَّقُ عَلَيْهَا هَذَا الْاسْمُ لِأَنَّهَا تُسَمَّى إِلَى الْفَرْدِ أَكْثَرَ مِمَّا إِلَى الْمَجْتَمَعِ بِاسْمِهِ .
وَالوَاقِعُ أَنَّ الْجَرَائِمِ الْخَاصَةَ فِي الْجُمْهُورِيَّاتِ أَكْثَرُ عَمُومًا ، أَيْ أَنَّهَا أَكْثَرُ
اعْتِدَاءٍ عَلَى نِظَامِ الدَّوْلَةِ مِمَّا عَلَى الْأَفْرَادِ ، وَالوَاقِعُ أَنَّ الْجَرَائِمِ الْعَامَةَ فِي الْمَلَكِيَّاتِ أَكْثَرُ
خُصُوصًا ، أَيْ أَنَّهَا أَكْثَرُ اعْتِدَاءٍ عَلَى أَحْوَالِ الْأَفْرَادِ مِمَّا عَلَى نِظَامِ الدَّوْلَةِ نَفْسِهِ .

وَأَلْتَمَسُ أَلَّا يُفْتَمَّ مِمَّا قَلْتُ ، فَأَنَا أَتَكَلَّمُ مُتَّبِعًا جَمِيعَ التَّوَارِيخِ ، وَأَعْلَمُ جَيِّدًا أَنَّهُ
لَيْسَ مِنَ النَّادِرِ وَجُودُ أَمْرَاءٍ مِنْ ذَوِي الْفَضِيلَةِ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ إِنْ مِنَ الصَّعْبِ جَدًّا

أن يكون الشعب ذلك في الملكية^(١).

وليثقراً ما قاله المؤرخون قديماً وحديثاً عن بلاط الملوك، وليذكراً ما صدر من أحاديث عن رجال كل بلدٍ حول سقوط أخلاق الخاشيات، فليست هذه أموراً نظريةً مطلقاً، بل أمورٌ تجريبيةٌ مؤسفة.

وتتألف، كما أرى، أخلاقُ معظمِ البطائن البارزة في كلِّ مكان وزمان من الطموح في البطالة، والدناءة في الزَّهْو، والرغبة في الاغتناء بلا عمل، ومقتِ الحقيقة، والثفاق والخيانة والعَدْر، ونَبذِ العهود، وازدراء واجبات المواطن، والفرع من فضيلة الأمير، والأمل في ضعفه، والاستهزاء الدائم بالفضيلة فضلاً عن ذلك، والحقُّ أن من المزعج جداً أن يكون أكثرُ أكبرِ الدولة فاقدى الأمانة، وأن يكون أصاغرُها من أهل الصَّلاح، وأن يكون أولئك مُخادعين، وأن يوافق هؤلاء على ألا يكونوا غيرَ مُخدوعين.

وإذا وُجد في الشعب من يكون من أهل الصَّلاح^(٢) التَّعَسَاء فإن الكَرَدِينال دُو ريشليو يذكُر في وصيته السياسية وجوب احتراس الملك من استخدامهم^(٣)، وما أُصدقَ عدم كون الفضيلة نابضَ هذه الحكومة! لا جرَم أنها غيرُ مجردةٍ منها مطلقاً، ولكنها ليست نابضها.

(١) أتكلّم هنا عن الفضيلة السياسية التي هي فضيلة خلقية ضمن المعنى الذي توجه به نحو الخير العام، وقلّ إلى الغاية وجود فضائل خاصة، ولا تجد مطلقاً هذه الفضيلة التي تتصل بالحقائق الموحى بها، ويتضح هذا جيداً في الباب ٥، فصل ٢.

(٢) احمولوا هذا على معنى التعليق السابق - (٣) جاء فيها أنه لا ينبغي استخدام أناس من أصل دني، فهم كثيرو الزهد كثيرو الصعوبة (الوصية، فصل ٤).

الفصل السادس

كيف يُعتاض من الفضيلة في الحكومة الملكية

أُسرعُ ، وأسيرُ بخطأ واسعة ، لكيلا يُعتقدَ أنني أقذح في الحكومة الملكية ، كلاً ، إذا كان يُعوزها نابضٌ فإن لديها نابضاً آخر ، فالشرفُ ، أى سَبْقُ وهم كلِّ شخصٍ وحالٍ ، يقوم مقام الفضيلة السياسية التي تكلمتُ عنها ويمثلها في كلِّ مكان ، ويمكن الشرفَ أن يوحىَ بأطيب الأعمال ، ويمكنه ، مضافاً إلى القوانين ، أن يسوق إلى هدف الحكومة كالفضيلة نفسها .

وهكذا يكون كلُّ إنسان في الملكيات الحسنة التنظيم مواطنًا نافعاً تقريباً ، ومن النادر أن تجد فيها مَنْ هو حسنُ السيرة^(١) ، وذلك لأنه يجب على مَنْ يودُّ أن يكون حسنَ السيرة أن يقصد هذا^(٢) وأن يُجِبَّ الدولة لذاتها أكثرَ مما لذاته .

(١) لا تحمل كلمة «حسن السيرة» هنا على غير المعنى السياسي - (٢) انظر إلى التعليق الأول

من الصفحة ١٢٩ من الطبعة القديمة .

الفصل السابع

مبدأ الملكية

تفترض الحكومة الملكية، كما قلنا، وجودَ شئانٍ ورتبٍ، حتى وجود أشرف أصلاً، ومن طبيعة الشرف طلبُ التفضيل والتمييز، والشرفُ، إذن، هو المُوَلَّى في هذه الحكومة للأمر نفسه.

والطموحُ مضرٌّ في الجُمهورية، وللطموح نتائجٌ طيبةٌ في الملكية، وهو يَمْنَحُ هذه الحكومةَ حياةً، ومن فوائده عدمُ خَطَرِهِ فيها، وذلك لإمكان زجره فيها بلا انقطاع.

وقد تقولون إن الأمر كما في نظام الكون حيث توجد قوةٌ تُبَعِدُ جميعَ الأجرام من المركز بلا انقطاع وقوةٌ ثَقَلِ تَرُدُّها إليه، والشرفُ يُحرِّكُ جميعَ أجزاء الجِرم السياسي، وهو يَرِبُّها بصنعه نفسه فيسير كلُّ واحد نحو المصلحة المشتركة معتقداً أنه يسير نحو مصالحه الخاصة.

وإذا ما تكلمنا فلسفياً وجدنا من الصحيح أن الشرف الذي يُسَيِّرُ جميعَ أجزاء الدولة زائفٌ، غير أن هذا الشرف الزائف هو من النفع للجُمهور كالشرف الحقيقي للأفراد الذين يُمكنهم أن يَحُوزوه.

أليس كثيراً أن يُحْمَلُ الناسُ على القيام بجميع الأعمال الصعبة التي تستلزم قوةً من غير أجرٍ سوى ضوضاء هذه الأعمال؟

الفصل الثامن

الشرف ليس مبدأً الدول المستبدة مطلقاً

ليس الشرف مبدأً الدول المستبدة مطلقاً ، فبما أن جميع الناس متساوون فيها فإن الإنسان لا يُمكن أن يفضّل على الآخرين فيها ، وبما أن جميع الناس عبيد فيها فإن الإنسان لا يُمكن أن يفضّل على شيء فيها .
وبما أن للشرف قوانينه وقواعده ، فضلاً عن ذلك ، فلا يُمكن أن يثنى ، وبما أنه يتّبع هواه الخاصّ ، لا هوَى آخرَ ، فإنه لا يُمكن أن يوجد في غير الدول ذات النظام الثابت والقوانين الصحيحة .

وكيف يصبر المستبدُّ عليه ؟ هو يباهى باحتقار الحياة ، وليس لدى المستبد قوة إلا لأنه يستطيع أن ينزعها ، وكيف يصبر على المستبد ؟ هو ذو قواعد متّبعة وأهواء مُسنّدة ، وليس لدى المستبد قاعدةٌ وتقوُّض أهواؤه جميع الأخرى .
وعلى الملكيات يسيطر الشرفُ المجهولُ لدى الدول المستبدة حيث لا تجدُ كلمةً للتعبير عنه^(١) ، وهو يهبُ الحياة فيها لجميع الجرم السياسيّ وللقوانين والفضائل نفسها .

(١) انظر إلى بيرى ، صفحة ٤٤٧ .

الفصل التاسع

مبدأ الحكومة المستبدة

كما أن الفضيلة ضرورية في الجمهورية والشرف ضروري في الملكية لا بُدَّ من الخوف في الحكومة المستبدة ، ولا ضرورة للفضيلة فيها مطلقاً ، ويكون الشرف فيها خطراً .

وتنتقل سلطة الأمير الواسعة فيها إلى من يفوضها إليهم ، فمن يقدر أن يعزز نفسه كثيراً يستعد للقيام بثورات فيها ، ومن الضروري ، إذن ، أن يقضى الخوف على كل شجاعة فيها ، فيظفيء فيها حتى أدنى مشاعر الطموح .

ويمكن الحكومة المعتدلة ، ما أرادت ، أن تطلق نوابضها من غير خطر ، فهي تماسك بقوانينها ، وبقوتها أيضاً ، ولكن الأمير في الحكومة المستبدة إذا ما انقطع عن رفع الذراع ذات ساعة ، وإذا لم يستطع أن يقضى من فوره على من يشغلون أولى المناصب^(١) ، ضاع بعمله هذا كل شيء ، وذلك لأن الشعب يصير غير ذي مجبر عن تلاشي الخوف الذي هو نابض الحكومة .

وإلى هذا المعنى ذهب بعض القضاة ، كما هو ظاهر ، فأوا أن الأمير الأكبر غير ملزم ، قطعاً ، بأن ينجز وعده ويفي بعهده إذا ما حدد بهذا سلطانه^(٢) . ويجب أن يحكم في الشعب بالقوانين وفي الأكبر بهوى الأمير ، ويجب أن

(١) كما يقع في الأريستوقراطية العسكرية غالباً .

(٢) ريكو ، « الإمبراطورية العثمانية » ، باب ١ ، فصل ٢ .

يكون رأسُ آخر الرعية في مأمن وأن يكون رأس الباشوات معرّضاً للخطر دائماً ، ولا يُحدّث عن هذه الحكومات المخالفة للذوق من غير ارتجاف ، وقد أبصر صوفي الفارسي ، الذي خلعه مرّوس في أيامنا ، انهيارَ الحكومة قبل الفتح ، وذلك لأنه لم يَسْفِك من الدم ما فيه الكفاية^(١) .

ويروى لنا التاريخ أن طغيان دوميستان الهائل بلغ من إرهاب الحكام ما صلح به حال الشعب بعض الصلاح في عهده^(٢) ، وهكذا ترى السيل الذي يخرب كل شيء من ناحية يدع ، من ناحية أخرى ، حقولاً ترى العين فيها بعض المروج من بعيد .

الفصل العاشر

الفرق بين الطاعة في الحكومات المعتدلة

والحكومات المستبدة

تستلزم طبيعة الحكومة في الدول المستبدة إطاعةً متناهية ، فإذا ما عرفت إرادة الأمير مرّةً كان لها من الأثر المقدّر كالذي تناله الكرة من أخرى عندما تُطرح عليها .

وليس هنالك مزاجٌ ولا تبديلٌ ولا إصلاحٌ ولا مواعيدٌ ولا أكفاء

(١) انظر إلى تاريخ هذه الثورة للأب دوسيرسو .

(٢) سويتونيوس ، Domit ، فصل ٨ ، وقد كانت حكومة دوميستان عسكرية ، فهي لذلك ضرب

من الحكومات المستبدة .

ولا مفاوضاتٌ ولا ملاحظاتٌ مطلقاً ، ولا شيءٌ يُعدُّ نداءً أو أصلحَ من سواء للاقتراح ، فالإنسانُ مخلوقٌ يُطيعُ مخلوقاً يُريد .

ولا يمكن المرءُ هنالك أن يعرضَ مخاوفه حَوْلَ حادثٍ قادمٍ بأكثر من الاعتذار عن سوء نجاحه بهوى الطالع ، ويقوم نصيب الناس هنالك على الغريزة والطاعة والعقاب ، كما هي حال الحيوانات .

ولا يُجدي نفعاً أن يُعترضَ هنالك بالمشاعر الطبيعية واحترام الأب وعظيمة على أولاده وأزواجه وبقوانين الشرف وبالحالة الصحية ، فقد بُلِّغَ الأمرُ ، وهذا يكفي .

وإذا ما حَكَمَ الملكُ في فارسَ على إنسانٍ لم يُمكن أن يخاطبَ في أمره ولا أن يُطلبَ العفوُ عنه ، وإذا ما كان الملكُ سكراناً أو فاقداً وعيهِ وجب تنفيذُ حكمه مع ذلك^(١) ، وإلا ناقضَ نفسه بنفسه ، والقانونُ مما يجب ألاَّ يَدْنَقُضَ ، وطرزُ التفكير هذا كان سائداً هنالك في كلِّ زمنٍ ، وبما أن ما أصدره أَحشويروش من أمرٍ باستئصال اليهود لم يُمكن إلغاؤه فإنه رُئِيَ الإذنُ لهم في الدفاع عن أنفسهم .

ومع ذلك يوجد شيءٌ يُمكن أن تعارضَ به إرادة الأمير^(٢) أحياناً ، أى الدين ، ويمكن أن يُجَرَّ الأب ، وأن يُقتلَ أيضاً ، إذا أمر الأمير بذلك ، ولكنه لا يُشربُ خمرٌ إذا أراد ذلك وأمر بذلك ، وتُعدُّ قواعد الدين من الأحكام العليا لأنها مفروضةٌ على الأمير كما هي مفروضةٌ على الرعية ، وغيرُ هذا أمرُ الحقوق الطبيعية ، فالأميرُ يعودُ غيرَ معدودٍ إنساناً كما يُفترض .

والسلطانُ في الدول الملكية والمعتدلة مُحَدَّدٌ بنابضها ، أى بالشرف الذى يهيمين

(١) انظر إلى شاردان - (٢) المصدر نفسه .

على الأمير وعلى الشعب كملكٍ ، ولا يُسَارُ مطلقاً إلى ذكر أحكام الدين له ، ويرى
النديمُ نفسه مُضْحِكاً فتذكر له مبادئ الشرف دائماً ، وتنشأ عن ذلك تغييرات
ضرورية في الطاعة ، ومن الطبيعي أن يكون الشرف هدفاً لكثير من الغرائب ،
والطاعة تتبعها جميعاً .

ومع أن وجه الطاعة مختلفٌ في هاتين الحكومتين فإن السلطة واحدة مع
ذلك ، ومهما تكن الجهة التي يتحول إليها الملك فإنه يرفع الميزان ويطرَحُه ، وهو
يُطَاع ، والخلافُ كُلُّ الخلافِ في وجود بصائر لدى الأمير في الملكية وفي كون
الوزراء فيها أبرعَ في الأمور وأمهرَ مما في الدولة المستبدة بما لا حدَّ له .

الفصل الحادي عشر

تأملٌ في جميع ذلك

تلك هي مبادئ الحكومات الثلاث ، وذلك لا يعنى اتصافاً بالفضيلة في
بعض الجمهوريات ، بل وجوب هذا الانصافِ فيها ، وكذلك لا يُثبِت اتصافاً
بالشرف في بعض الملكيات ، ولا وجودَ خوفٍ في دولةٍ مستبدةٍ خاصةً ، بل
وجوب وجودِ هذا ، وإلاَّ كانت الحكومة ناقصةً .

البَابُ الرَّابِعُ

وجوب مناسبة قوانين التربية لمبادئ الحكومة

الفصل الأول

قوانين التربية

قوانين التربية هي أول ما نتلقاه وبما أنها تُعدنا لنكون مواطنين فإن كل أسرة خاصة يجب أن يُسيطر عليها وفق رسم الأسرة الكبرى التي تشمل عليها جميعاً . وإذا وُجد للشعب في مجموعه مبدأ فإنه يكون للأجزاء التي يتألف منها مبدأ أيضاً ، ولذا تختلف قوانين التربية في كل نوع من الحكومات ، فيكون موضوعها الشرف في الملكيات ، والفضيلة في الجمهوريات ، والخوف في الاستبداد .

الفصل الثاني

التربية في الملكيات

لا يُنَالُ مبدأ التربية في الملكيات في الدور العامة حيث يُؤدَّب الصِّبَا ، فتنى دُخِلَ العالمُ بدأت التربية على وجه ما ، فهناك مدرسة ما يُسمى « الشرف » ، هذا المعلم العام الذي يجب أن يُسيرنا في كل مكان .

وهناك يُرَى وَيُسْمَع ، في كلِّ حين ، قولٌ عن ثلاثة أمور ، وهي : « وجوبُ إلقاء شيء من النُّبَل في الفضائل ، وإلقاء شيء من الصراحة في الطُّبائع ، وإلقاء شيء من اللطف في الأوضاع » .

وما يُبَدَى لنا من فضائلِ هنالك يدور دائماً حَوْلَ ما على الإنسان من واجبٍ نحو الآخرين أقلِّ مما عليه نحو نفسه ، وإن شئتَ فقلْ إن هذه الفضائل لا تقوم على كون ما يدْعُونَا نحو أبناء وطننا بمقدار ما يميِّزُنا منهم .

ويُحْكَم في أعمال الناس هنالك بملاحتها ، لا بصلاحتها ، وبِعظمتها ، لا بعُدتها ، وبكونها عجيبةً ، لا بصوابها .

وبما أن من الممكن أن يَجِدَ الشرف فيها نُبلاً فهي إما أن تكون ما يجعلها القاضى شرعيةً أو ما يسوِّغها السُّوفِسْطائيَّ .

وهو يُبيح الدِّلال إذا ما اقترن بمبدأً مشاعر القلب أو بمبدأً غَزْوِ والفؤاد ، وهذا السبب الحقيقيُّ في كون الطُّبائع في المَلَكيَات لم تَبْلُغ من الصفاء قطُّ ما بَلَغته في الحكومات الجُمهوريَّة .

وهو يُبيح الحيلة إذا ما اقترنت بمبدأً عظيمة النفس وعظيمة الأعمال كما في السياسة التي لا تُنافيه مكايدها .

وهو لا يُجَرِّم العَلَق إلا إذا فُصِّل عن مبدأ الحظ الأكبر ولم يقترن بغير شعور دناءته الخاصة .

وأما من حيث الطُّبائعُ فقد قلتُ إن على تربية المَلَكيَات أن تُتلقَى فيها بعض الصراحة ، وبذلك يُرَادُ ، إذَنْ ، وجودُ حقيقة في الكلام ، ولكنْ أَيْكون هذا عن حُبِّ لها ؟ كلاً ، وإنما تُرَادُ لأن الرجل الذي تَعَوَّد قولها يكون جريئاً حرّاً

كما يلوح ، والواقع أن رجلاً كهذا لا يَخْضَع ، على ما يظهر ، لغير الأمور ، لا للوجه الذى يتلقاها به آخر .

وهذا ما يؤدي إلى زيادة ازدياد صراحة الشعب الذى ليس له غير الحقيقة والبساطة مطلباً ، وذلك بمقدار ما يوصى بهذا النوع من الصراحة هنالك .

وأخيراً تستلزم التربية فى المَلَاسِكِيَّات لطفاً فى الأوضاع ، فالناسُ الذين وُلِدُوا ليعيشوا معاً وُلِدُوا أيضاً ليتراضوا ، ومن لم يُرَاعِ الآدابَ مؤذياً جميع من يعيش معهم يَبْلُغُ من نقص الاعتبار ما يصبح به عاجزاً عن صنع أى خير .

بيد أن اللطف ليس من عادته استنباط أصله من منبعٍ بالغِ الصفاء ، فهو ينشأ عن رغبةٍ فى التفرد ، ونحن لطفاء عن زهوٍ ، أى إننا نشعرُ بأننا مُلْتَمِنَا باتخاذنا أوضاعاً دالةً على أننا لسنا فى ضَعَة ، وعلى أننا لم نَعِشْ مع ذلك النوع من الناس الذين هُجِرُوا فى جميع الأجيال .

واللطفُ فى المَلَاسِكِيَّات خُلِقَ فى البلاط ، ومن يَبْلُغُ درجةً رفيعةً من العظمة يجعل جميع الآخرين صِغاراً ، ومن تَمَّ ما يجب من إكرام جميع الناس ، ومن تَمَّ ينشأ اللطف الذى يَمْلَقُ مَنْ هم لطفاء ومن يكونون لطفاء نحوه على السواء ، وذلك لأنه يُفَهِّمُ كونَ الرجل من البلاط أو أنه أهلٌ ليكون منه .

ويقوم ظاهر البلاط على ترك الرجل عَظْمَتَهُ الخاصة فى سبيل عَظْمَةٍ مستعارة ، وتَمْلَقُ هذه نديماً أكثر من أن تَمْلَقُ عَظْمَتَهُ نَفْسَهَا ، وهى تُنْعِمُ بشئ من الاتضاع الزاهى الذى ينتشر بعيداً ، ولكن مع نقص زهوه شيئاً فشيئاً بنسبة البُعد من منبع تلك العظمة .

وتَجِدُ فى البلاط رِقَّةً ذوقٍ فى كلِّ الأمور ، صادرةً عن استعمالٍ مستمرٍّ لِعَبَثَاتِ

مال عظيم ، وعمّا تنوّع من الأمور ، وعن كلالٍ من الملاذِّ على الخصوص ، وعن الوفرة ، وعن اختلاط الأهواء التي تُتقبَلُ دائماً إذا ما كانت مستحبة .

فعلى هذه الأمور كلها تقوم التربية لصنع ما يُسمّى الرجل الصالح الخائر جميع المزايا والفضائل التي تُطلَبُ في هذه الحكومة .

وهناك ، إذ يختلط الشرف في كلِّ مكان ، يدخُلُ في جميع طرق التفكير وجميع وجوه العسِّ ويوجّه حتى المبادئ .

وهذا الشرفُ العجيب لا يجعل الفضائلَ غيرَ ما يريد ، وهو يجعلها كما يريد أن تكون ، وهو يَصع من تلقاء ذاته قواعدَ لكلِّ ما يفرض علينا ، وهو يمدُّ أو يحدُّ واجباتنا وفقِّ هواه سواء أكان مصدرها في الدين أم في السياسة أم في الأخلاق . وليس في الملكية ما تأمر به القوانين والدين والشرف بمقدار طاعة ما يريد الأمير ، ولكنَّ مما يُملي علينا هذا الشرفُ أنه لا ينبغي للأمير مطلقاً أن يأمر بعملٍ يسيئنا ، لأن هذا العمل يجعلنا عاجزين عن خدمته .

وقد رَفَضَ غِرْيُون^(١) اغتيالَ دوكِ دُوغيز ، ولكنه عرَّضَ على هنرى الثالث أن يقاتله ، ولَمَّا كتب شارل التاسع بعد سان بارتلمى إلى جميع الحكام يأمرهم بقتل الهوغنوت كتب الفيكونت دُورْت ، الذي كان قائداً في بايُون ، يقول للملك^(٢) : « مولاي ، لم أجد بين الأهلين ورجال الحرب جلاذياً ، لم أجد غيرَ مواطنين صالحين وجنودٍ شجعان ، ولذا فإننى ألتمس معهم من جلالتك استعمالَ

(١) انظر إلى تاريخ أوبينيه .

(٢) يقال هنا ما هو كائن ، لا ما يجب أن يكون ، والشرف سبق وهم يسعى الدين أن يقوضه حيناً وأن ينظمه حيناً آخر .

ذُرْعاننا وحياتِنَا في الأمور الممكن فعلُها ، فهذه الشجاعةُ العظيمةُ الكريمةُ كانت تُعدُّ النذالةَ أمراً مستحيلاً .

وأعظمُ ما يدعُو الشرفُ به طبقةَ النبلاء هو خدمةُ الأمير في الحرب ، والحقُّ أن هذه هي المهنةُ الممتازةُ ، وذلك لأن مخاطرها ونجاحها ، ورزاياها أيضاً ، تسوق إلى العظمة ، ولكن الشرف ، حين يفرض هذا القانون ، يريد أن يكون حكماً ، وهو إذا ما صُدِمَ تَطَلَّبَ ، أو أجاز ، الرجوعَ إلى البيت . وهو يودُّ أن يُمكن ابتغاء الخِدم أو رفضها على السواء ، وهو يضعُ هذه الحرية حتى فوق الثَّراء .

وللشرف قواعدُه العليا إذنٌ ، وعلى التربية أن تطابقها ، وأهمُّ هذه القواعد هو أنه يُباح لنا الاهتمامُ بماننا ، ولكن مع حَظْر ذلك تجاه حياتنا مطلقاً .
والثانيةُ هي أننا إذا قُلِّدنا مَنْصِباً ذاتَ مرةٍ وجب علينا ألا نصنع أو نُطبق ما يدلُّ على كوننا دون هذا المنصب .

والثالثةُ هي أن تكونَ الأمورُ التي يَنْهَى الشرفُ عنها بالغةَ التحريم إذا لم تبادر القوانينُ إلى حَظْرها ، وأن تكونَ الأمورُ التي يتطلبها مطلوبةٌ إلى الغاية إذا لم توجهها القوانين .

الفصل الثالث

التربية في الحكومة المستبدة

كما أن التربية لا تعمل على غير رفع الفؤاد في الملكيات لا تحاول غير خفضه في الدول المستبدة ، ويجب أن تكون في هذه الدول عبديّة ، ومن الخير ، حتى في القيادة ، أن تكون هكذا مادام الرجل لا يكون طاغيةً فيها من غير أن يكون عبداً في الوقت نفسه .

وتفترض الطاعة المتناهية جهلاً فيمن يُطعم ، حتى إنها تفترضه فيمن يُقود ، فليس له أن يتأمل وأن يرتاب ، ولا أن يبرهن ، مطلقاً ، وليس له إلا أن يشاء . وكلُّ بيت في الدول المستبدة إمبراطورية منفصلة ، وتكون التربية ، القائمةُ هنالك على عيش الإنسان مع الآخرين خاصةً ، محدودة إلى الغاية إذن ، وهي تقتصر على إلقاء الخوف في القلب وعلى منح الروح معرفة بعض مبادئ الدين البسيطة جداً ، ويكون العرفانُ هنالك خطراً ، ويكون التنافس هنالك نحساً ، ولم يستطع أرسطو أن يعتقد وجود فضائل خاصة بالعبيد^(١) ، وهذا ما يُحدّد التربية في هذه الحكومة كثيراً .

والتربية معدومةُ هنالك على وجه ما إذن ، فلا بُدّ من انتزاع كلِّ شيء لإعطاء شيء ، ومن البدء بصنع إنسانٍ طالح لصنع عبدٍ صالح .
والآن ! لماذا تَحْرِصُ التربية هنالك على تكوين مواطن صالح يُعنى بالبؤس

(١) « السياسة » ، باب ١ ، فصل ٣ .

العالم؟ إذا كان يجبُ الدولة فإنه يحاول إطلاقاً، نوابض الحكومة، وهو يزول إذا لم يُوفق، وهو يُعرّض لخطر الزوال مع الأمير والإمبراطورية إذا ما وُفق .

الفصل الرابع

اختلاف نتائج التربية عند القدماء وبيننا

كان مُعظم الأمم يعيش في حكوماتٍ اتخذت الفضيلةَ مبدأً ، وعند ما كانت هذه الفضيلة في تمام قوتها كان يتمُّ هنالك من الأمور ما لا نراه اليوم وما يُورث العَجَبَ نفوسنا الصغيرة .

وكانت تربيتهم تفضل تربيتهنا فضلاً آخر ، وهي أنها لم تُفند قطُّ ، فكان إيامينونُداس يقول ويسمع ويرى في السنة الأخيرة من حياته ذات الأمور التي كان يقولها ويسمعا ويراه في السنِّ التي بدأ يؤدّب فيها .

واليوم نتلقّى ثلاث تربيّاتٍ مختلفةً أو متناقضة ، أي تربية أبائنا وتربية معاصرينا وتربية العالم ، وما يقال لنا في الأخيرة يُقلب جميع مبادئ الأوليين ، وينشأ هذا ، من بعض الوجوه ، عما عدنا من تناقضٍ بين وعود الدين وعهود العالم ، وهذا أمرٌ لم يُعرّفه القدماء .

الفصل الخامس

التربية في الحكومة الجمهورية

الحكومة الجمهورية هي التي يُحتاج فيها إلى جميع سلطان التربية ، فالخوفُ في الحكومات المستبدّة ينشأ من تلقاء نفسه بين الوعيد والعقاب ، والشرفُ في المملَكيات يُعزّز بالعواطف ، وهو يُعزّزها من ناحيته ، غير أن الفضيلة السياسية هي إنكارٌ للذات ، أي أمرٌ شاقٌّ كثيراً على الدوام .

ويمكن تعريفُ هذه الفضيلة بحبِّ القوانين والوطن ، وبما أن هذه المحبة تستلزم تفضيلَ المرء للمصلحة العامة على مصلحته الخاصة فإنها تمنح جميع الفضائل الخاصة ، وليست هذه الفضائلُ غيرَ هذا التفضيل .

وهذه المحبة خاصةٌ بالديمقراطيات خصوصاً عجبياً ، والحكومة موكولةٌ إلى كلِّ مواطنٍ في الديمقراطيات وحدها ، والواقعُ أن الحكومة كجميع أمور العالم ، فيجب أن تُحبَّ حتى تُحفظ .

ولم يُسمع قطُّ أن الملوك لا يُحبُّون المملَكية وأن المستبدّين يمتنون الاستبداد . ويتوقف كلُّ شيء على تمكين ذلك الحبِّ في الجمهورية إذن ، ويجب على التربية أن تَهْدِف إلى إلقائه في النفوس ، غير أن هنالك وسيلةٌ مؤكّدة يُمكن الأولاد أن يُحوزوه بها ، وهي أن يكون الآباء أنفسهم حائزين لها .

وذاك هو المعلمُ الذي يَمْنَح أولاده معارفه غالباً ، وأكثرُ من ذلك أن يَمْنَحوا عواطفه .

وإذا لم يَحْدُثْ هذا فذلك لأن الذى يكون قد صُنِعَ فى المنزل الأبوى يُمَحَقُّ بانطباعات الخارج .
وليس الشعب الناشئ هو الذى يَفْسُدُ مطلقاً ، فهو لا يزول إلا بعد فساد الرجال البالغين أشدَّهم .

الفصل السادس

بعض نظم الأغاثة

أشرب قدماء الأغاثة من كون الشعوب التى عاشت تحت ظلِّ حكومةٍ شعبيةٍ رُفِعَتْ إلى الفضيلة بحكم الضرورة فوضعوا نظماً غريبةً لتلقينها ، وإذا ما نظرتُم ، فى حياة ليكورغ ، إلى القوانين التى أنعم بها على الإيسارطيين ظننتُم أنكم تقرأون رواية السِّيْفَارَانْب ، وكانت قوانين أقریطش أصلَ قوانين إسبارطة ، وكانت قوانين أفلاطون تصحيحاً لها .

وأرجو عطفَ قليلٍ نظريٍّ على مدى عبقرية هؤلاء المشترعين ليرى أنهم أثبتوا للعالم حكمتهم بصددهم جميعَ العادات الجارية ومزجهم جميعَ الفضائل ، وقد خلط ليكورغُ الاختلاسَ بروح العدل وأقصى الرِّقِّ بأقصى الحرية وأفطعَ المشاعر بأعظم اعتدالٍ فأوجب استقرارَ مدينته ، وقد لاح أنه نزع منها جميعَ المجانى والنفون والتجارة والنقد والأسوار ، فكان فيها من الطموح ما لا يأمل الواحد معه أن يكون خيراً مما هو عليه ، وكان فيها مشاعرٌ طبيعية ، ولم يكن فيها ولدٌ ولا زوجٌ ولا أبٌ ، فخلعَ حتى العذارُ من الطَّهر ، وبهذه الطُّرُقُ سيقَّت

إسپارطة إلى العظمة والمجد ، ولكن مع صدق نُظْمٍ لا يُظْفَرُ معه بشيء ضدها عند كَسْبِ المَعَارِكِ إذا لم يوصل إلى نَزْعِ ضابطتها^(١) .

وقد حُكِمَ في أقریطش ولا كونيّة بهذه القوانين ، وقد تَخَلَّتْ إسپارطة عن الأخيرة للمقدونيين ، وقد كانت أقریطش^(٢) آخرَ فريسةٍ للرومان ، وقد كان للسَّامِنِيِّينَ ذاتُ النُّظْمِ ، فغَدَتْ هذه النُّظْمُ لهؤلاء الرومان عاملَ أربعةٍ وعشرين نصراً^(٣) . وفي حُتَالَةِ أزمِنْتِنَا الحديثة^(٤) وفسادها أبصرنا هذا الأمرَ العجيبَ الذي كان يُرَى في نُظْمِ اليونان ، وذلك أن مشترعاً صالحاً كَوَّنَ شعباً يَبْدُو الصدقُ فيه طبيعياً كالشجاعة عند الإسپارطيين ، وذلك أن مستترين هو لِيكُورُغُ حَقِيقِيٌّ ، ومع أن السَّلْمَ غَايَةً بِنِ كَمَا أَنَّ الحَرْبَ غَايَةٌ لِيكُورُغُ فَإِنَهُمَا يَتَشَابَهُانِ فِي السَّبِيلِ الغَرِيبَةِ الَّتِي وَضَعَا فِيهَا شَعْبِيهِمَا ، وفي النفوذ الذي اتفق لهما في الأحرار ، وفي الأوهام التي تغلبا عليها ، وفي الأهواء التي قَهَرَاها .

وقد يكون لنا مثالٌ آخرٌ بِالْإِغْوَايِ ، وذلك أنه أُرِيدَ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهَا ذَنْبٌ لِلْمَجْتَمَعِ الَّذِي يَعُدُّ لَذَّةَ القِيَادَةِ مَتَاعَ الحَيَاةِ الوَحِيدَ ، غير أن من الجميل في كلِّ حينٍ أَنْ يُحْكَمَ فِي النَّاسِ بِجَمَلِهِمْ أَوْ كَثَرَ سَعَادَتَهُ^(٥) .

(١) أكره فيلوبيمن الإسپارطيين على ترك طريقة تغذية أولادهم عالماً أنهم ، من غير هذا ، يكونون في كل حين ذوى نفس كبيرة وقلب عال ، بلوتارك ، « حياة فيلوبيمن » ، وانظر إلى تيتوس ليفيوس ، باب ٣٨ .

(٢) دافمت عن قوانينها وحرّيتها ثلاث سنين ، انظر إلى الأبواب ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ من تيتوس ليفيوس ، في خلاصة فلوروس ، وقد أبدت مقاومة أشد مما أبدى عطاء الملوك .

(٣) فلوروس ، باب ١ ، فصل ١٦ .

(٤) In fece Romuli ، شيشرون ، ٢ ، ١ « رسائل إلى أتيكوس » .

(٥) لا يخضع هنود الباراغواي لسنيور خاص ، وهم لا يدفعون غير خمس الضرائب ، ولديهم أسلحة نارية للدفاع عن أنفسهم .

ومن المَجْدِ لها أن تكون أولَ من أظهر في تلك البقاع اقترانَ مبدأ الدين بمبدأ الإنسانية ، وهي ، إذ أصلحت ما خربَ به الإسبان ، بدأت تَشْفِي أحدَ الجروح الكبيرة التي أصيب بها النوع البشريُّ حتى الآن .

وما يمازج هذا المجتمعَ من شعورٍ طيب نحو ما يُسمِّيه شرفاً ، ومن حميةٍ نحو دينٍ يُحْسِنُ من يَسَمِّعه أكثرَ من يَعِظُ به ، حَفَزه إلى القيام بأمرٍ جليلة موقفاً ، وذلك أن انتشل من الغاب شعوباً شَتَّى وأعطاهم غذاءً مضموناً وكَساهم ، وهو ، إذ لم يصنع بذلك غيرَ إثناء الصَّنَاعَةِ بين الناس ، يكون قد فعل كثيراً .

والذين يرغبون في وَضْعِ نِظْمٍ مِثْلِهِ يُؤَسِّسون شركةَ أموالٍ كما في جُمهُورية أفلاطون ، ويوجبون ما كان يتطلبه هذا من احترامٍ للآلهة ، وهذا الانفصال عن الأجانب حفظاً للأخلاق ، وقيامَ مدينةٍ تتاجر من دون الأهلين ، ويمَنَحون صنائعنا من غير نفائسنا ، واحتياجاتنا من غير شَهَوَاتنا .

وهم يُلغُون النقدَ لِمَا يُوجِبُ من تضخيم الثروة إلى ما وراء الحدود التي وضعتها الطبيعةُ فيها ، ومن تعليم حفظ ما كُنِزَ منها على غير جَدْوَى ، ومن زيادة الشَّهَوَاتِ إلى ما لا حَدَّ له ، ومن القيام مقام الطبيعة التي أنعمت علينا بوسائلٍ محدودةٍ كثيراً لإثارة أهوائنا ، ومن إفساد بعضنا بعضاً .

« وقد أحسن الإبيدَامِنِيُّونَ^(١) فسادَ أخلاقهم باتصاهم بالبرابرة فانتخبوا حاكماً لجعل جميع الأسواق باسم المدينة ولأجل المدينة » ، وبذلك لا تُفْسِدُ التجارةُ النظامَ ولا يَحْرِمُ النظامُ المجتمعَ فوائدَ التجارة .

(١) بلوتارك ، « سؤال عن أمور يونانية » ، فصل ٢٩ .

الفصل السابع

في أي الأحوال يمكن هذه النظم أن تكون صالحة

يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الطُّرُقُ مِنَ النُّظْمِ صَالِحَةً فِي الجُمهُورِيَّاتِ لِأَنَّ الفِضِيلَةَ السِّيَاسِيَّةَ هِيَ المَبْدَأُ فِيهَا ، وَلَكِنْ لَا ضَرُورَةَ إِلَى ذَلِكَ المَقْدَارِ مِنَ العِنَايَةِ لِبَلُوغِ الشَّرَفِ فِي المَمْلَكِيَّاتِ أَوْ لِإِلْقَاءِ الرُّعْبِ فِي الدُّوَلِ المَسْتَبَدَّةِ .

ثُمَّ إِنْ تِلْكَ النُّظْمُ لَا تَكُونُ فِي غَيْرِ دَوْلَةٍ صَغِيرَةٍ (١) حَيْثُ يُمْكِنُ مَنَحُ تَرْبِيَّةٍ عَامَةٍ وَتَرْبِيَّةِ شَعْبٍ بِأَسْرِهِ كَأَسْرَةِ .

وَتَفْتَرِضُ قَوَانِينُ مِينُوسُ وَلِيكُورُغُ وَأَفَلَاطُونُ عِنَايَةَ بَعْضِ أبنَاءِ الوَطَنِ بَعْضِ عِنَايَةً فَائِثَةً ، وَلَا يُمْكِنُ رَسْمُ هَذَا بَيْنَ الاِخْتِلَافِ وَالإِهْمَالِ وَاتسَاعِ الأُمُورِ فِي شَعْبٍ عَظِيمٍ .

أَجَلٌ ، يَجِبُ إِقْصَاءُ النِّقْدِ فِي هَذِهِ النُّظْمِ كَمَا قِيلَ ، غَيْرَ أَنَّ العَدَدَ وَالتَّنَوُّعَ وَالارتبَاكَ وَأَهْمِيَّةَ الأَعْمَالِ وَسَهُولَةَ الشِّرَاءِ وَبُطْءَ المَقَابِضَةِ أُمُورٌ تَسْتَلْزِمُ مَقْيَاسًا مَشْتَرَكًا فِي المَجْتَمَعَاتِ الكَبِيرَةِ ، وَيَجِبُ عَلَى مَنْ يَوَدُّ رَفْعَ سُلْطَنِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، أَوْ الدِّفَاعَ عَنْهَا فِي كُلِّ مَكَانٍ ، أَنْ يَكُونَ حَائِزًا مَا نَاطَ النَّاسُ بِهِ السُّلْطَةَ فِي كُلِّ مَكَانٍ .

(١) كما كانت مدن بلاد اليونان .

الفصل الثامن

إيضاح رأى غريب للقدماء حول الطبائع

قال لنا بُولِيْب ، قال لنا الرّصينُ بُولِيْب ، إن الموسيقى كانت ضرورية لإلانة طبائع الأركاديين الذين كانوا يسكنون بلداً كثيبَ الهواء باردَه ، وإن أهل السّينت الذين أهدلوا الموسيقى فاقوا جميع الأغارقة قسوةً ، وإنه لم يكن من المُدن ، قَطُّ ، واحدةٌ اُقتَرِفَ فيها من الجرائم كما في هذه ، ولم يَحْشَ أفلاطونُ ، قَطُّ ، أن يقول بتعدُّ كلِّ تغييرٍ في الموسيقى لا يكون في نظام الدولة ، وإن أرسطو ، الذى يلوح أنه لم يَضَعْ كتابَ « السياسة » إلا ليعارض مشاعرَ أفلاطون بمشاعره ، كَيتفق وإياه ، مع ذلك ، حول سلطان الموسيقى على الطبائع ، ومثلُ هذا رأى ثأوفرستس وبلوتارك^(١) واسترابون^(٢) وجميع القدماء ، وليس هذا رأياً أَلْقَى جُزْأً مطلقاً ، بل هو من مبادئ سياستهم^(٣) ، وهكذا كانوا يَمَنِّحون قوانين ، وهكذا كانوا يريدون أن يُحْكَمَ في المدن .

وأظننى قادراً على إيضاح هذا ، وذلك أنه يجب ألا يغيبَ عن البال أن جميع الأعمال وجميع المهن التى يُمكن أن تؤدَّى إلى كسب المال كانت تُعدُّ غيرَ لائقة بالرجل الحرِّ فى المُدن اليونانية ، ولا سيما المدن التى كانت الحربُ غرضها الرئيس ،

(١) « حياة بيلوبيداس » .

(٢) الجزء الأول .

(٣) قال أفلاطون فى الجزء الرابع من « القوانين » إن إدارة الموسيقى والألعاب الرياضية أهم وظائف المدينة ، وقال فى الجزء الثالث من جمهوريته : « سيحدثكم دامون عن الأنعام التى توجب دفاعة النفس والوقاحة والفضائل المعاكسة » .

قال إكزِينُوفون^(١): « إن معظم الصناعات يُفسد أجسام من يزاولونها ، فهي تُلزِم المرء بالجلوس تحت الظلّ أو بالقرب من النار ، فلا يكون لديه وقت لأصدقائه ولا للجمهورية » ، ولم يرتقِ الصنّاع إلى مرتبة المواطنين إلّا حين فساد بعض الديموقراطيات ، وهذا ما تعلّمنا أرسطو^(٢) إياه ، وهو الذى يرى أن الجمهورية الصالحة لا تمنحهم حقوق المدينة أبداً^(٣) .

وكانت الزراعة مهنة خسيصة حينئذٍ وكانت تمارس من قِبل بعض الشعوب المغلوبة ، كان يمارسها الإيلوت لدى الإسبارطيين والبريئسيان لدى الأقریطشين والبنست لدى التّساليين ، وأقوامٌ عبيدٌ آخرون^(٤) في جمهورياتٍ أخرى . ثم إن كلّ تجارة خسيصة^(٥) كانت أمراً شائناً عند الأغارقة ، وذلك لِمَا كانت تنطوى عليه من وجوب تقديم المواطن خِدمًا لعبد أو مستأجرٍ أو أجنبيٍّ ، أى فكرة كانت تؤذى روح الحرية اليونانية ، ثم إن أفلاطون^(٦) يوصى في « قوانينه » بمجازاة المواطن الذى يتعاطى التجارة .

(١) الباب الخامس من « أطيب الأقوال » .

(٢) « السياسة » ، باب ٣ ، فصل ٤ .

(٣) روى أرسطو في كتاب السياسة (باب ٢ ، فصل ٧) أن ديوقانت جعل من الصناع في

أثينة عبيدًا للجمهور فيما مضى .

(٤) وكذلك أفلاطون وأرسطو يريدان أن يحرق العبيد الأرضيين (القوانين باب ٧ ، والسياسة باب ٧ ،

فصل ١٠) ، والصحيح أن الزراعة لم تمارس من قبل العبيد في كل مكان ، وعلى العكس كان الأهليون

في أفضل الجمهوريات هم الذين يقومون بذلك كما قال أرسطو (الفصل ٤ من الباب ٦ من السياسة) ، ولكن

هذا لم يقع إلا نتيجة فساد الحكومات القديمة التى أصبحت ديموقراطيات ، وذلك لأن مدن اليونان كانت

تقضى حياة أريستوقراطية في الأزمنة الأولى .

Cauponatio (٥)

(٦) باب ١١ .

إذْنٌ ، كان يوجد كبيرُ ارتباكٍ في الجمهوريات اليونانية ، وكان لا يُرادُ اشتغالُ الأهلين بالتجارة والزراعة والصناعات ، وكذلك كان لا يُرادُ وقومهم في البِطالة^(١) ، فكانوا يَجِدون ما يَشغَلهم في التمرينات التابعة للرياضة البدنية ، والتي لها علاقةٌ بالحرب^(٢) ، ولم يُيَسِّر النظامُ لهم أعمالاً أخرى قَطُّ ، ولذا يجب عَدُّ الأغارقة مجتمعاً من المصارعين والمقاتلين ، والواقعُ أن هذه التمريناتِ ، الصالحة جداً لجعل الناس قساةً متوحشين^(٣) ، كانت تحتاج إلى تعديلها بتمريناتٍ أخرى يمكنها أن تُبَلِّغ الطباع ، وكانت الموسيقى التي تَصِلُ إلى الروح بأعضاء البدن صالحةً لهذا كثيراً ، وهي وَسَطٌ بين التمرينات البدنية التي تجعل الناس قساةً والعلوم النظرية التي تجعلهم نُفَرًا ، ولا يمكن القولُ بأن الموسيقى أوحث بالفضيلة ، ولا يمكن تَصَوُّر هذا ، ولكن الموسيقى كانت تَحُولُ دون تأثير قسوة النظام وتؤدي إلى جعل نصيبٍ للروح في التربية لا يكون لها بغير ذلك مطلقاً .

وأفترضُ وجودَ مجتمعٍ بيننا مؤلفٍ من أناس شديدي الوَلَع بالصيد منقطعين إليه وحده ، فمن المُقَرَّر أنهم ينالون من ذلك بعض الغلظة ، وإذا ما اكتسب هؤلاء الناس ذوقاً في الموسيقى لم نَلَبْث أن نَجِدَ فرقاً في أوضاعهم وطباعهم ، ثم إن تمرينات الأغارقة كانت لا تثير فيهم غير نوع من الأهواء والقسوة والغضب والغلظة ، وتثير الموسيقى كلَّ ذلك ، ويمكنها أن تورث النفس لطفاً ورأفة ورقة وسروراً ،

(١) أرسطو « السياسة » باب ١٠ .

(٢) *Ars corporum exercendorum, gymnastica, variis certaminibus terendorum*

pædotribica

أرسطو ، السياسة ، باب ٨ ، فصل ٣ .

(٣) قال أرسطو إن أبناء الإسبارطيين الذين كانوا يبدأون هذه التمرينات منذ نعومة أظفارهم كانوا

ينشأون كثيرون التوحش « السياسة » ، باب ٨ ، فصل ٤ .

ويُشعرُنا عاماء الأخلاق ، الذين يُحرِّمون المِلاهيَ بيننا ، بسُلطان الموسيقى على نفوسنا بما فيه الكفاية .

أليس من الصحيح أن يُبلِّغ الهدفُ في المجتمع الذي تكلمتُ عنه عند عدم الإنعام بغير الطبول وأنغام البوق أقلَّ مما يُبلِّغ عند الإنعام فيه بموسيقا ناعمة ؟ كان من الصواب ، إذن ، تفضيلُ القدماء نمطًا على آخرَ في بعض الأحوال . ولكن أيقال لماذا تُختار الموسيقى عن تفضيلٍ ؟ ذلك لأنك لا تجدُ بين جميع ملاذِّ الحواسِّ ما يُفسد النفسَ أقلَّ منها ، ونحمرُّ حين نقرأ في بلوتارك^(١) كونَ التَّيْمِيِّينَ وضعوا ، لتلطيف طبائع فتيانهم ، قوانينَ غرامٍ يجب على جميع أمم العالم أن تحرِّمه .

(١) حياة بيلوبيداس ، فصل ١٠ .

البَابُ الخَامِسُ

وجوبُ كونِ القوانينِ التي يُصَدِّرُهَا المشترعُ مناسبةً لمبدأِ الحكومةِ

الفصلُ الأوَّلُ

فكرة هذا الباب

رأينا وجوبَ مناسبةِ قوانينِ التربيةِ لمبدأِ كلِّ حكومةٍ ، وقُلْ مثلَ هذا عن القوانينِ التي يَضَعُهَا المُشترعُ لجميعِ المُجتمعِ ، وتتناولُ صلةُ القوانينِ بهذا المبدأِ جميعَ نوابضِ الحكومةِ ، وينالُ هذا المبدأُ بدَوْرِهِ قوَّةً جديدةً من ذلك ، وهذا كما في الحركاتِ الفيزيائيةِ حيثُ الفعلُ يَعْقِبُهُ رَدُّ فعلٍ على الدوامِ .
ونَدْرُسُ هذه الصلةَ في كلِّ حكومةٍ بادئينَ بالدولةِ الجُمهوريَّةِ التي مبدؤها الفضيلةُ .

الفصلُ الثاني

الفضيلةُ في الدولةِ السياسيَّةِ

الفضيلةُ في الجُمهوريَّةِ أمرٌ بسيطٌ جدًّا ، فهي حُبُّ الجُمهوريَّةِ ، وهي شعورٌ ، لا نتيجةٌ معارفَ ، ويُمكنُ آخرَ رجالِ الدولةِ أن يكونَ حائزًا هذا الشعورَ كأولهم ، ومتى كان للشعبِ مبادئٌ طيبةٌ مرةً أمسكَ بها مدةً أطولَ مما

يُؤَدِّي مَنْ يُدْعَوْنَ أَهْلَ الصَّالِحِ ، وَمَنْ النَّادِرُ أَنْ يَكُونَ الْبَادِيءُ بِالْفَسَادِ ، وَفِي الْغَالِبِ يَسْتَنْبِطُ مِنْ مَعَارِفِهِ الْمُنْتَوَسِطَةَ حُبًّا لِأَمَّا هُوَ مُقَرَّرٌ أَقْوَى مِمَّا عِنْدَ أَوْلَئِكَ .

وَيُؤَدِّي حُبُّ الْوَطَنِ إِلَى صِلَاحِ الطَّبَائِعِ ، وَيُؤَدِّي صِلَاحُ الطَّبَائِعِ إِلَى حُبِّ الْوَطَنِ ، وَكَمَا قَلَّ اقْتِدَارُنَا عَلَى قَضَاءِ أَهْوَانِنَا الْخَاصَّةِ أَوْلِعْنَا بِأَهْوَانِنَا الْعَامَّةِ ، وَلِمَاذَا يُحِبُّ الرِّهْبَانُ مُنْظَمَتَهُمْ كَثِيرًا ؟ ذَلِكَ لِشِدَّةِ وَطْأَتِهَا عَلَيْهِمْ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ نِظَامَهُمْ يَقْضِي بِحَرَمَانِهِمْ جَمِيعَ الْأُمُورِ الَّتِي تَسْتَنْدُ الْأَهْوَاءَ الْعَادِيَةَ إِلَيْهَا ، فَلَا يَبْقَى ، إِذَنْ ، غَيْرُ ذَلِكَ الْمَوْسَى نَحْوَ ذَاتِ النِّظَامِ الَّذِي يَكْرَهُهُمْ ، وَهَذَا النِّظَامُ كَمَا كَانَ قَاسِيًا ، أَى كَمَا نَحَتَّ مِنْ أَهْوَائِهِمْ ، زَادَ مَا يَتْرَكُهُ لَمْ مِنْهَا قُوَّةٌ .

الفصل الثالث

ما هو حبُّ الجُمهورية في الديموقراطية

إِنْ حَبَّ الْجُمهورية فِي الديموقراطية هُوَ حُبُّ للديموقراطية ، وَإِنْ حَبَّ الديموقراطية هُوَ حُبُّ لِمَسَاوَاةِ .

وَإِنْ حَبَّ الديموقراطية هُوَ حُبُّ الْقَنَاةِ أَيْضًا ، وَبِمَا أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ فِيهَا السَّعَادَةُ ذَاتِهَا وَالْمَنَافِعُ ذَاتِهَا وَجَبَّ أَنْ يَتَمَتَّعَ كُلُّ وَاحِدٍ فِيهَا بِالْمَلَادِّ ذَاتِهَا وَأَنْ يَوْجِدَ فِيهَا ذَاتَ الْأَمَالِ ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُنْتَظَرُ مِنْ غَيْرِ الْقَنَاةِ الْعَامَّةِ .

وَحُبُّ لِمَسَاوَاةِ فِي الديموقراطية يَقْصِرُ طَمُوحَ الْمَرْءِ عَلَى رِغْبَتِهِ الْوَحِيدَةِ ، عَلَى سَعَادَتِهِ الْوَحِيدَةِ ، فِي تَقْدِيمِ أَعْظَمِ الْخِدْمِ إِلَى وَطْنِهِ أَكْثَرَ مِمَّا يُقَدِّمُ أَبْنَاءَ الْوَطَنِ الْآخَرُونَ ، وَلَا يَسْتَطِيعُ جَمِيعٌ هَؤُلَاءِ أَنْ يَقْدِمُوا خِدْمًا مُتَسَاوِيَةً إِلَى الْوَطَنِ ،

ولكنه يجب عليهم جميعاً أن يقدموا إليه خِدمًا أيضاً ، والمرء حين ولادته يُوقَرُ دِيناً لوطنه لا يَقْدِرُ على إيفائه مطلقاً .

وهكذا تنشأ الفروقُ في الديمقراطية عن مبدأ المساواة ، وذلك منذ إزاحتها بِخِدمٍ موقَّعةٍ أو قرائحٍ فائقةٍ كما يلوح .

وحبُّ القناعة يَقْصِرُ رغبةَ المرءِ في المال على ما يستلزمه طلبُ الكفافِ لأسرته وطلبُ المزيدِ لوطنه ، وَيَمْنَحُ الثَّرَاءَ قوَّةً لا يستطيع المواطن أن يتمتع بها لنفسه لِمَا لا يكون بذلك مساوياً ، ويوجب الثَّرَاءَ نعيمًا لا ينبغي له أن يتمتع به أيضاً لِمَا يؤدي إليه من الإساءة إلى المساواة أيضاً .

ثم إن الديمقراطية الصالحة تكون قد فتحت الباب للنفقات العامة بتأييدها القناعة المنزلية ، وذلك كما وقع في أثينة ورومة ، وذلك لصدور النعم والسَّخَاءِ عن كثر القناعة ، وكما أن الدين يتطلب طهارة الأيدي تقديمًا للنذور إلى الآلهة تقتضى القوانين طبائعَ زاهدةً لِيُمْكِنَ المرءُ أن يَهَبَ تقادِمَ لوطنه .

ويقوم رَشْدُ الأفراد وسعادتهم ، إلى حَدٍّ بعيدٍ ، على تَوْسُطِ نبوغهم وثرَواتهم ، ويكون الحكم رشيداً في الجمهورية التي تُسْفِرُ قوانينها عن أناس متوسطين والتي تُؤَلِّفُ من أناس معتدلين ، وتكون الجمهورية سعيدةً جداً إذا ما أُلِّتْ من أناس سُعداء .

الفصل الرابع

كيف يُلقن حبُّ المساواة وحبُّ القناعة

يُشارُ حُبُّ المساواة وحبُّ القناعة بالمساواة والقناعة جدًّا إذا ما عاشَ الإنسان في مجتمع يؤيدُ كلاً الأمرين .

ولا يتطَّلَع أحدٌ في المملَكيات إلى المساواة ، حتى إن هذا لا يَرِدُ الخاطِرَ ، وكلُّ واحد في المملَكيات يميل إلى التفوق ، فلا يَرِغِب مَنْ هُم من أَوْضَعِ أَصْلٍ فيها أن يجرُّجوا من أصلهم هذا إلَّا ليكونوا سادة الآخريين .

وقُلْ مِثْلَ هذا عن القناعة ، ولا بُدَّ من الاستمتاع بها لِحُبِّها ، وليس مَنْ أفسدهم النعيم هم الذين يُحِبُّون حياةَ القناعة ، ولو كان هذا طبيعياً أو عادياً ما ظهر ألكِبْيَادُ محلَّ عَجَبِ العالم ، وكذلك ليس مَنْ يَحْسُدُونَ الآخريين على ترَفِّهم أو يُعَجَّبُونَ به هم الذين يُحِبُّون القناعة ، أى إن الذين لا يرون غير الأغنياء ، أو أناساً بأئسين مثلهم ، يَمْتَقِنُونَ بؤسهم من غير أن يُحِبُّوه أو أن يَعْرِفُوا ما يُوجِبُ حاله .

ومن أصدق القواعد أن يقال ، إذن ، إنه لا بُدَّ من تأييد القوانين للمساواة والقناعة في الجمهوريّة حتى يُمكن حُبُّهما فيها .

الفصل الخامس

كيف تؤيد القوانين المساواة في الديمقراطية

قسّم بعض المشتريين ، كليكورغ ورؤومولوس ، الأرضين أقساماً متساوية ، ولا يُمكن هذا إلا عند تأسيس جمهورية جديدة ، أو عند ما يبلغ القانون القديم من الفساد وتكون النفوس من الاستعداد ما يرى الفقراء معه أنهم مضطرون إلى البحث عن علاج للوضع وما يضطرُّ الأغنياء معه إلى الصبر على مثل هذا العلاج .

وإذا كان المشتري في مثل هذه القسمة لم يضع من القوانين ما يحفظها لم يصنع غير نظام عابر ، ويدخل التفاوت من الناحية التي لم تحظرها القوانين ، وتضيع الجمهورية .

ويجب في هذا الموضوع ، إذن ، أن تُنظّم مهوور النساء والهبات والمواريث والصايا ثم طرق التعاقد ، وذلك لأنه إذا ما أُبيح للإنسان منح ماله لمن يريد وكما يريد فإن كل إرادة خاصة ترَبُّك حكم القانون الأساسي .

وقد أباح سولون للإنسان في أثينة أن يُوصي بماله لمن يريد على ألا يكون ذا ولد^(١) ، فناقض القوانين القديمة التي تأمر ببقاء الأموال في أسرة الموصي^(٢) ، وهو قد ناقض قوانينه الخاصة لأنه نشد المساواة بإلغائه الديون .

وكان قانوناً صالحاً للديموقراطية ذلك الذي يُحرّم وجود ميراثين^(٣) للواحد ،

(١) انظر إلى حياة سولون لبلوتارك . - (٢) انظر إلى حياة سولون لبلوتارك .
 (٣) اشترع فيلولاوس الكورنثي في أثينة أن يكون عدد حصص الأرض وحصص التركات واحداً ، أرسطو ، السياسة : باب ٢ ، فصل ١٢ .

وكان هذا القانونُ يستمدُّ أصله من قسمة الأَرْضَيْن بالتساوى ومن الحِصصِ المعطاة لكلِّ واحد من أبناء الوطن ، ولم يُرد القانونُ أن يكون للواحد حِصصٌ كثيرة .

وعن أصلٍ مماثلٍ نشأ القانونُ الذى يَفْرِضُ على أدنى قريب أن يتزوج الوارثة ، وقد سُنَّ هذا القانون لليهود بعد قسمةٍ مماثلة ، وكذلك ما وضعه أفلاطون^(١) الذى أقام قوانينه على هذه القسمة ، وكان هذا قانوناً أثنيّاً .

وكان يوجد فى أثينة قانون لا أعلم وقوفَ أحد على روحه ، وذلك أنه كان يُباحُ زواجُ الأخِ بأخته من جهة الأب ، لا بأخته من جهة الأم^(٢) ، وكانت هذه العادة تستمدُّ أصلها من الجمهوريات التى ليس من روحها أن يكون من نصيب الواحد قطعاً أرض ، ومن ثمَّ ميراثان ، فمتى تزوج الرجل أخته من جهة الأب لم يَسْتَطِعْ أن يكون غيرَ ذى ميراثٍ واحد ، أى ميراثٍ أبيه ، ولكنه إذا ما تزوج أخته من جهة الأم أمكن أن يكون أبو هذه الأخت غيرَ ذى ولدٍ من الذكور فيتركُ لها ميراثه ، ومن ثمَّ يكون لأخيها الذى تزوجها ميراثان .

ولا يُعْتَرَضُ علىَّ بقول فيلون^(٣) إنه وإن كان يُمكنُ المرءَ فى أثينة أن يتزوج أخته من جهة الأب ، لا أخته من جهة الأم ، كان يمكن الإسپارطىّ

(١) الجمهورية ، باب ٨ .

(٢) كورنيليوس نيبوس ، in præfat ، وكانت هذه العادة سائدة للأزمنة الأولى ، قال إبراهيم عن سارة : « هى أختى ابنة أبى ، وليست ابنة أمى » ، (أصحاح ٢٠ من سفر التكوين) وقد أدت الأسباب نفسها إلى وضع القانون نفسه لدى أمم مختلفة .

De specialibus legibus quæ pertinent ad præcepta Decalogi (٣)

أن يتزوج أخته من جهة الأم ، لا أخته من جهة الأب ، وذلك لأن الأخت إذا ما تزوجت أخاها في إسبارطة كانت تنال نصف حصة الأخ مهراً كما ذكر استرابون^(١) ، ومن الواضح أن هذا القانون الثاني وُضِع لتلافي نتائج القانون الأول السيئة ، وذلك بأن تُعْطَى الأختُ نصفَ مال الأخ مهراً ليُحَالَ دون انتقال مال الأسرة إلى مال الأخ. ولما تكلم سنيكا^(٢) عن سيلاَنوس الذي تزوج أخته قال إن الإباحة كانت ضيقة في أثينة وعامةً في الإسكندرية ، ولم يكن موضعَ بحثٍ قطُّ تأييدُ قسمة الأموال في حكومة الفرد .

وإذا ما أريد بقاء تقسيم الأَرْضِين هذا في الديموقراطية كان من صلاح القانون أن ينصَّ على اختيار الأب ، الذي له ولدٌ كثيرٌ ، أحدهم ليعقبه في مَقَسَمَه^(٣) وأن يُعْطَى شخصاً آخرَ لا ولدَ له أولاده الآخرين تَبَنِيّاً ، وذلك لِيَبْقَى عددُ أبناء الوطن مساوياً لعدد القَسَامِ دائماً .

وقد تَمَثَّلَ فالياسُ الكالسِيدَوَانِي^(٤) جَعَلَ التَّرَوَاتِ متساويةً في جمهورية ليست فيها متساويةٌ ، فوَدَّ أن يَهَبَ الأغنياء للفقراء مَهُوراً من غير أن يأخذوا منها ، وأن يأخذ الفقراء نقداً لبناتهم من غير أن يُعْطُوا منها ، ولكنني لا أعرف جمهوريةً انتحلت مثل هذا النظام الذي يَضَعُ أبناء الوطن في أحوال تكون الفروق فيها من البروز ما يمتنون معه هذه المساواة التي يحاول إدخالها ، ومن المستحبُّ أحياناً ألا تَظْهَرَ القوانينُ سائرةً رأساً نحو الهدف الذي تَقْصِدُه .

(١) جزء ١٠ .

(٢) De morte Claudii ، سنيكا ، Athenis dimidium licet, Alexandriæ totum ،

(٣) وضع أفلاطون مثل هذا القانون ، باب ٥ من « القوانين » .

(٤) أرسطو ، السياسة ، باب ٢ ، فصل ٧ .

ومع أن المساواة الحقيقية هي روحُ الدولة في الديمقراطية فإن من الصعب جداً ألا يُقرَّر عدمُ مناسبة شدة التدقيق من هذه الناحية في كلِّ حين ، ويكفي وَضْعُ إحصاء^(١) يُحوَّل ، أو يُحدِّد ، الفروقَ من بعض الجهات ، ثم يأتي دَوْرُ القوانين الخاصة لتساويَ بين ما تفاوت بما تفرَّض من ضرائب على الأغنياء وما تُنعم به من سُلوَانٍ على الفقراء ، ولا تَجِدُ غيرَ الثرواتِ المتوسطة ما يستطيع أن يَمْتَحَ أو يَحْتَمِل هذه الأنواعَ من التعويضات ، وذلك لأن الثرواتِ العظيمة تعدُّ إهانةً كلِّ ما لا يَمْنَحها قدرةً وشرفاً .

ويجب أن يُستخرج كلُّ تفاوت في الديمقراطية من طبيعة الديمقراطية ومن مبدأ المساواة نفسه ، ومن ذلك ما يُمكن أن يُخشى من وجود أناسٍ في الديمقراطية يحتاجون إلى عملٍ مستمر ليعيشوا فيزيدون فقراً عن حاكمية أو يُهمَلون واجبات ذلك العمل ، ومن وجود صنَّاعٍ يزهُون ، ومن وجود عُتَقَاء كثيرين يصبحون أقوى من قُدَماء الأهلين ، ففي هذه الأحوال يُمكن طَرَحُ المساواة بين أبناء الوطن^(٢) في الديمقراطية نفعاً للديموقراطية ، ولكن هذه ليست غيرَ مساواةٍ ظاهرة تُطرح ، وذلك لأن الرجل الذي يفتقر عن حاكمية يصبح أسوأ حالا من أبناء الوطن الآخرين ، ولأن هذا الرجل الذي يُهمَل واجباتِ عمله مضطراً يَصعُ المواطنيين الآخرين في حالٍ أسوأ من حاله ، وهلمَّ جراً .

(١) جعل سولون أربع طبقات ، وتؤلف الطبقة الأولى من يبلغ دخل الواحد منهم خمسمئة كيل من الحب والشمرا السائل على السواء ، وتؤلف الطبقة الثانية من يبلغ دخل الواحد منهم ثلاثمئة كيل فيستطيع أن يربي فرساً ، وتؤلف الطبقة الثالثة من يبلغ دخل الواحد منهم مئتي كيل ، وتؤلف الطبقة الرابعة من يعيشون من كد ذراعهم ، بلوتارك ، حياة سولون .

(٢) أعنى سولون من التكاليف جميع من هم من التعداد الرابع .

الفصل السادس

كيف يجب أن تتعهد القوانينُ القناعةَ في الديموقراطية

لا يكفي أن تكون مقاسم الأرض متساويةً في الديموقراطية الصالحة ، بل يجب أن تكون صغيرة كما عند الرومان ، قال كورنوس لجنوده^(١) : « معاذ الله أن يكون تقديرُ ابن الوطن قليلاً لِمَا هو كافٍ من الأرض أن يَقوتَ رجلاً » .

وكما أن تساوى الثرواتِ يَبقى القناعةَ تَحْفَظُ القناعةُ تساوى الثروات ، ولا يمكن بقاء أحد هذين الأمرين من غير الآخر مع اختلافهما ، ويُعدُّ كلُّ منهما العلةَ والمعلولَ معاً ، فإذا ما فرَّ أحدهما من الديموقراطية تَبِعَهُ الآخر دائماً .

ومن الصحيح أن الديموقراطية إذا ما قامت على التجارة أمكن أن يكون بعض الأفراد من ذوى الثروات الكبيرة من غير أن يتطرق الفساد إلى الأخلاق ، وذلك لأن الروح التجارية تَحْمِلُ معها قناعةً واقتصاداً واعتدالاً وعملاً وحكمةً وهدوءاً ونظاماً وقاعدة ، وهكذا لا يكون للثروات التي تُحْدِثُهَا هذه الروح أثرٌ سيئٌ ما بَقِيَتْ هذه الروح ، وإنما يأتي الشؤ حينما يَقْضِي فَرْطُ الثروات على الروح التجارية هذه ، فِيرْسَى في الحال ظهورُ خِلَالٍ * التفاوت التي كان لا يُشْعَرُ بها إلى تلك الساعة .

ويقتضى حفظُ الروح التجارية أن يتعاطى التجارة أ كبرُ أبناء الوطن

(١) كانوا يطلبون مقاسم كبيرة من الأرض المفتوحة ، انظر إلى « الأعمال الخلقية وأقوال

قدماء الملوك والقواد المشهورة » لبلوتارك .

* الخلال : جمع الخلل ، وهو الفساد .

بأنفسهم ، وأن تسود هذه الروح وحدها ، وألا تُلَاقِيهَا روحٌ أخرى وأن تُيسَّرَها جميع القوانين ، وأن تُوزَّعَ هذه القوانين ، بأحكامها ، تلك الثرواتِ كلما ضَخَّمَتِها التجارة ، وأن تجعل كلَّ مواطن فقير على شيء من اليسر ليستطيع العمل كالأخرين ، وأن يكون كلُّ مواطن غنيِّ في حالٍ من التوسط ما يحتاج معه إلى عمله ليُدَّخِرَ أو ليَكسِبَ .

وفي الجمهورية التجارية يكون القانون طيباً كثيراً إذا ما منَحَ جميع الأُولاد حصصاً متساوية في ميراث الآباء ، وذلك لأن الأُولاد يكونون أقلَّ ثراءً من أبيهم مهما كانت الثروة التي جمعها ، فيميلون إلى اجتناب الكمالِ وإلى العمل مثله ، ولا أتكلم عن غير الجمهوريات التجارية ، وأما التي ليست من هذا الطراز فإن لدى المشرع كثيراً من النُّظم الأخرى ما يَضَعُهُ في سبيلها^(١) .

وكان يوجد للجمهورية نوعان في بلاد اليونان ، فبعضها كان عسكرياً كإسبارطة ، وبعضها الآخر كان تجارياً كأثينة ، وفي بعضها كان يُراد أن يكون الأهليون عاطلين ، وفي بعضها الآخر كان يحاولُ إلقاء حُبِّ للعمل فيهم ، وقد جعل سولون من البطالة جُرمًا طالباً أن يُبيِّن كلُّ مواطن طريقة كسب عيشه ، والحقُّ أنه يجب أن يَحْضُلَ على الضرورىِّ كلُّ واحدٍ في الديمقراطية الصالحة حيث لا يجوز الإنفاق لغير الضرورىِّ ، وإلاَّ فمن أين يناله ؟

(١) يجب أن تحدد المهور فيها كثيراً .

الفصل السابع

وسائلُ أخرى لتأييد مبدأ الديمقراطية

يتعدّر تقسيم الأرضين في جميع الديمقراطيات تقسيماً متساوياً ، وذلك أن هنالك من الأحوال ما يجعل مثلَ هذا النظام وِعراً خَطِراً فِينافي حتى النظام ، وليس من الضروريّ أن تُسَلَّك الطُّرُق المتناهية دائماً ، فإذا رُئِيَ في الديمقراطية أن هذا التقسيم الذي يجب أن يَحْفَظ الأخلاق لا يلائمها وجب أن يُلجَأ إلى وسائلٍ أخرى .

وإذا ما أُقيمت هَيْئَةٌ ثابتَةٌ تَكُونُ قاعدةَ الأخلاق بذاتها ، إذا ما أُقيمت سِنَاتٌ يُدْخَلُ إليه عن سِنِّ وفضيلةٍ وِاتزانٍ وِخِدَمٍ ، أَوْحَى أَعْضَاؤُهُ ، المِعْرُوضُونَ على أَعْيُنِ الشَّعْبِ كَأَصْنَامِ الآلهَةِ ، بِمِشَاعَرَ تَحْمَلُ فِي صَدْرِ جَمِيعِ الأَسْرِ .
ويجب أن يرتبط هذا السِّنَات في النُّظْمِ القديمة على الخصوص ، وأن يصنع ما لا يَحِيدُ به الشَّعْبُ والحُكَّامُ عنها مطلقاً .

ويوجد ما يُكَسِّبُ كثيراً من جهة الأخلاق وما تُحْفَظُ به العادات القديمة ، وبما أن من النادر قيام الشعوب الفاسدة بأمر عظيمة ، وبما أنها لم تُنْشِئْ مجتمعاتٍ ولم تُؤَسِّسْ مُدُنًا ولم تَضَعْ قَوَانِينِ قَطُّ ، وبما أن الشعوب ذات الأخلاق البسيطة الشديدة قد صنعت ، بالعكس ، مُعْظَمَ المُؤَسَّساتِ ، فإن دعوة الناس إلى القواعد القديمة تنطوي على رُدِّهم إلى الفضيلة غالباً .

ثم إذا ما كانت هنالك ثورة ومُنِحَتِ الدولة شكلاً جديداً لم يُمكن وقوعُ

هذا بغير جهود وأعمالٍ لا حَدَّ لها . ونَدَرَ حدوث هذا عن فراغٍ وأخلاقٍ فاسدةٍ ، حتى إن الذين صنعوا الثورة أرادوا إذاقتها ، وهم لم يُوقَفُوا لهذا إلا بقوانينٍ صالحةٍ ، ومن ثمَّ كانت القوانين القديمة في الغالب إصلاحاً وكانت القوانين الجديدة اعتسافاً ، وفي مجرى حكومةٍ طويلة الأمد يُسار إلى السوء بانحدارٍ غير محسوس ، فلا يُرْجَع إلى الخير إلاَّ بجهْد .

وَيَمَارَى في ضرورة اختيار أعضاء السنين ، الذي نتكلم عنه ، لآخر الحياة أو لزمانٍ معيّن ، ولا مِرَاء في ضرورة اختيارهم لآخر الحياة كما كان يُعْمَل به في رومة^(١) وإسبارطة^(٢) ، وفي أثينة أيضاً ، وذلك لأنه لا يجوز أن يُخَلَط بين ما يدعى في أثينة بالسِّنَاتِ الذي كان هيئةً تُبدَل كل ثلاثة أشهر والأرِيُوبَاچِ الذي كان أعضاؤه يُنصَبُونَ مَدَى الحياة كمنادج خالدة .

وذلك مبدأ عامٌّ ، ويجب أن يُنتخب أعضاء السِّنَاتِ لآخر الحياة في سِنَاتٍ أُقيم ليكون قاعدةً ، أي مستودعاً للأخلاق ، ويمكن تغيير الأعضاء في سِنَاتٍ أُقيم لإعداد الأمور .

وقال أرسطو إن الروح تَشِيْبُ كالبدن ، ولا تكون هذه الملاحظة صالحةً إلاَّ عن حاكم منفرد ، ولا يُمكن تطبيقها على أعضاء سِنَاتٍ . وكان يوجد في أثينة ، عدا الأرِيُوبَاچِ ، رُقَبَاءٌ للأخلاق وحرَّاسٌ للقوانين^(٣) ،

(١) كان الحكام ينتخبون لسنة واحدة ، وكان أعضاء السنين لآخر الحياة .

(٢) روى إكزنيفون ، في الفصل العاشر : ٢٠١ من « الجمهورية الإسبارطية » ، أن ليكورغ أراد « أن ينتخب أعضاء السنين من الشيوخ لكيلا يتوانوا في واجباتهم حتى آخر الحياة أيضاً ، وهو ، إذ نصبهم قضاة للحكم في شجاعة الشبان ، يكون قد جعل مشيب أولئك أعز من بأس هؤلاء » - (٣) كان الأريوباج نفسه خاضعاً للرقابة .

وكان جميع الشيوخ في إسبارطة نُظَّاراً ، وكانت النظارة في رومة لحاكمين خاصين ، وبما أن السَّات يَرَقُب وَجَب أن تكون عيون النظار مُلقاةً على الشعب وعلى السَّات ، ومما يجب عليهم في الجمهورية هو أن يُصلِحوا جميع ما يكون قد فَسَدَ ، وأن يلاحظوا الفُتُور وَيَحْكُمُوا في الغفلات وَيُقَوِّمُوا الخطيئات كما تُعاقب القوانين على الجرائم .

وكان القانون الروماني ، الذي يوجب أن تكون تهمة الزنا علانيةً ، أمراً باهراً في وقاية طُهر الأخلاق ، وكما أنه كان يُرهب النساء كان يُرهب مَنْ يجب عليهم أن يَرَقُبوهن .

ولا شيء يَحْفَظ الأخلاقَ أَكْثَرَ من خُضُوع الشَّبَّانِ المنتاهي للشيوخ ، لِمَا يوجبه من إزام كلِّ منهما ، من إزام أولئك باحترام الشيوخ ، ومن إزام هؤلاء باحترام بعضهم بعضاً .

ولا شيء يَمْنَح القوانينَ قوَّةً أَكْثَرَ من خضوع أبناء الوطن المنتاهي للحكام ، قال إكزِينوفون^(١) : « يقوم الفرق العظيم الذي وضعه ليكورغ بين إسبارطة والمدن الأخرى على ما فرضه من إطاعة أبناء الوطن للقوانين خاصة ، وهم يُسرِّعون إذا مادعاهم الحاكم ، ولكن الرجل الغني في أثينة يَعتَمُّ ما ظنَّ اتباعه للحاكم » .

وكذلك سلطان الأب العظيمُ الفائدة لحفظ الطباع ، وكنا قد قلنا إنه لا يوجد في الجمهورية ما في الحكومات الأخرى من قوَّةٍ زاجرة ، ولذا يجب على القوانين أن تحاولِ صُنْعَ ما يُغْنى عنها ، وهي تَبْلُغ ذلك بالسلطة الأبوية .

(١) « جمهورية إسبارطة » ، فصل ٨ .

وفي رومة كان للآباء حَقُّ الحياة والموت على أولادهم^(١) ، وفي إسبارطة كان لكلِّ أبٍ أن يُصلِح ولدَ أبٍ آخر .

وفي رومة زال سلطان الأب مع زوال الجمهورية ، وفي الملكيات ، حيث لا يُعرَف ما يُصنَع بالأخلاق النقيّة جدًّا ، يُرادُ عيشُ كلِّ واحدٍ تحت سلطان الحكام .

وفَرَضت قوانين رومة ، التي عَوَّدت الشباب الطاعة ، سِنَّ قُصُورٍ طويلة ، وقد نكون على خطأٍ باتخاذ هذه العادة ، ففي الملكية لا يُحتَاج إلى هذا المقدار من القَسْر .

وقد تستلزم هذه الطاعة في الجُمهورية أن يَظَلَّ الأب مدى حياته صاحبًا لأموال أولاده كما قُضِيَ في رومة ، ولكن هذا ليس من روح الملكية .

الفصل الشامن

كيف يجب أن تلائم القوانين مبدأ الحكومة في الأريستوقراطية

إذا كان الشعب في الأريستوقراطية صالحًا فإنه يُتمتع فيها بسعادة الحكومة الشعبية تقريبًا وتصبح الدولة قوية ، ولكن بما أن من النادر أن يوجد كثيرُ فضيلةٍ

(١) يمكن أن يرى في تاريخ الرومان مقدار انتفاع الجمهورية بهذا السلطان ، ولا أنكلم عن غير الزمن الذي بلغ الفساد فيه منتهاه ، وبينما كان أولوس فولفميوس سائراً ليجد كاتيلينا استدعاء أبوه وأوجب قتله ، سالوست ، De bello Catil. ، فصل ٣٩ ، ومثل ذلك كان نصيب كثير من المواطنين ، ديون ، باب ٣٧ ، فصل ٣٦ .

حيث تكون ثرواتُ الناس متفاوتةً جداً فإن من الواجب أن تؤدَّى القوانين إلى روح اعتدالٍ ما استطاعت وأن تحاول إعادة تلك المساواة التي يَنزِعها نظام الدولة لا محالة .

وروحُ الاعتدال هي ما تُسمَّى الفضيحة في الأريستوقراطية حيث تقوم مقام المساواة في الحكومة الشعبية .

وإذا كان ما يحيط بالملوك من أبهةٍ وجلالٍ يؤلّف قسماً من سلطانهم فإن الاعتدال وبساطة الأوضاع يؤلّفان قوة الأشراف الأريستوقراطيين^(١) ، وهؤلاء إذا لم ينتحلوا أيّ نفرد ، وهؤلاء إذا ما اختلطوا بالشعب ولَبِسُوا مثله ، وهؤلاء إذا ما جعلوه يقاسمهم جميع مَسَرَّاتهم ، نَسَى عَجَزَه .

ولكلِّ حكومة طبيعتها ومبدؤها ، ولذا ليس من الواجب أن تكتسب الأريستوقراطية طبيعة الملكية ومبدأها ، ويحدُّثُ هذا إذا ما كان للأشراف بعضُ الامتيازات الشخصية والخاصة يمتازون بها مما عند هيتهم ، ويجب أن تكون الامتيازات للسُّنات والاحترامُ الخالص لأعضائه .

ويوجد مصدران رئيسان لِمَا يقع في الدول الأريستوقراطية من فساد ، وهما ما بين الحاكمين والمحكوم فيهم من تفاوت متناهٍ ، وما بين مختلف أعضاء الهيئة الحاكمة من تفاوت متناهٍ أيضاً ، وينشأ عن هذين التفاوتين من الأحقاد والحسد ما يجب على القوانين أن تتلافاه أو أن تَقْفَه .

(١) نظر البندقيون ، وهم من سار بحكمة من عدة وجوه ، في خصومة بين شريف بندقي ونبيل إقطاعي حول حق التصدر في إحدى الكنائس ففوضوا بأهله لا حق للشريف البندقي في حق التقدم على مواطن آخر خارج البندقية .

ويوجد التفاوت الأول ، على الخصوص ، عندما تكون امتيازات الأعيان مُشرفةً لأنها مُخرجةٌ للشعب ، ومن ذلك أمرُ القانون الذي كان يُحرّم اقتران أشراف رومة وعوامهم^(١) بزواج ، أى الأمرُ الذي لم يُسفر عن نتيجةٍ غير جعل الأشراف أكثرَ زهواً من ناحيةٍ وأكثرَ تعرّضاً للمقت من ناحيةٍ أخرى ، ولا بُدَّ من النظر إلى الفوائد التي نالها من ذلك محامو الشعب في خطبهم .

ويكون هذا التفاوت أيضاً إذا ما اختلف حال المواطنين في الضرائب ، ويقع هذا على أربعة أوجه ، وذلك عند ما ينتحل الأشرافُ امتيازَ عدم دفع شيء منها ، وعند ما يأتون من الخلداع ما يُعقون منها^(٢) ، وعند ما يدعون إليهم متعللين بالوظائف والرواتب في سبيل ما يمارسون من الخلدَم ، ثم عند ما يلزمون الشعب بدفع الضرائب فيقتسمون ما يجبونه ، والوجه الأخير نادر ، وتكون الأريستوقراطية في مثل هذه الحال أقسى من جميع الحكومات .

وبينا كانت رومة تميل نحو الأريستوقراطية كانت تحتنب هذه المحاذير جيداً ، وما كان الحكام ليَجْتَنُوا راتباً من مناصبهم مطلقاً ، وفُرِضت الضرائب على أكابر الجُمهورية كما تُفرض على الآخرين ، حتى إنها فُرِضت عليهم أكثر من غيرهم ، حتى إنها فُرِضت عليهم وحدهم في بعض الأحيان ، ثم إنهم مع بُعدهم من اقتسام دَخَل الدولة وَزَعَوْا بين الشعب ، ليتجاوز عن مفاخرهم^(٣) ، كل ما أخذوه من بيت المال وكل ما أنعم الحظُّ عليهم به من ثراء .

(١) أدرج هذا القانون في اللوحين الأخيرين من قبل الحكام العشرة ، انظر إلى دني دليكارناس ، باب ١٠ .

(٢) وذلك كما في بعض أريستوقراطيات زماننا ، ولا شيء يضمف الحكومة كهذا .

(٣) انظر في الباب ١٤ من استرابون كيف كان سلوك أهل رودس من هذه الناحية .

ومن المبادئ الأساسية أن يقال إن ما يوزع على الشعب يكون ذا نتائج حسنة في الحكومة الأريستوقراطية بنسبة ما له من نتائج سيئة في الديمقراطية، فهذا يوجب ضياع روح المواطن، وذلك يُعيدُه إليها .

وإذا لم يوزع الدخل على الشعب وجب أن يرعى الشعبُ حسنَ إدارة الدخل، وذلك لأن إراءته ذلك ينطوى على إمتناعه به من بعض الوجوه، فما كان يُمدُّ في البندقية من سلسلة ذهبية، وما كان يُؤتَى به من ثرواتٍ إلى رومة في مواكب النصر، وما كان يُحفظ في معبد ساتورن من كنوز، أشياء كانت تُعدُّ أموالَ الشعب حقاً .

ومن الأمور الجوهرية على الخصوص الألتجبي الضرائب من قبل الأشراف في الأريستوقراطية، وكانت الطبقة الأولى في رومة لا تدخل في ذلك مطلقاً، وقد عُهد إلى الطبقة الثانية في ذلك، حتى إنه كان لهذا محاذيرٌ عظيمةٌ فيما بعد، وتجدد جميع الأفراد تابعين لهوى أصحاب الأمور في الأريستوقراطية حيث يجبي الأشرافُ الضرائب، وذلك لعدم وجود محكمةٍ عالية تؤدبهم، وكان من يفوض إليه منهم أن يُزيل كلَّ سوء استعمالٍ يُؤثر أن يتمتع بسوء الاستعمال، وهنالك يغدو الأشراف كأمرء الدول المستبدة الذين يصادرون أموالَ مَنْ يريدون .

ولا يلبث ما يجتنبى هنالك من فوائد أن يُعدَّ تراثاً يَبْسُطُ الشَّحُّ نِطاقه كما يَهْوَى، فتَحَطُّ الدساكر ويصير الدخلُ العامُّ إلى العدم، ومن ثمَّ يُؤول بعض الدول، من غير انكسارٍ ملحوظٍ، إلى وَهْنٍ يَدْهَسُ منه الجيران ويحار منه حتى أبناء الوطن .

ويجب على القوانين أن تحظر عليهم التجارة أيضاً، فالتجارُ الثقاتُ كثيراً

يأتون ضروبَ الاحتكار ، والتجارةُ هي مهنةُ أناسٍ متساوين ، وأشدُّ الدول المستبدةُ بؤساً هي التي يكونُ الأميرُ فيها تاجراً .

وتَحْظُرُ قوانينُ البندقية^(١) على الأشرافِ التجارةَ التي قد تُنعمُ عليهم بَرَوَاتٍ عظيمةٌ ولو عن سَلَامَةِ طَوِيَّةٍ .

ويجب على القوانين أن تتخذَ أشدَّ الوسائلِ تأثيراً لِيُقِرَّ الأشرافُ بحقوقِ الشعبِ ، وهي إذا لم تُقَمِّمِ محامياً عن الشعبِ وجب أن تكونَ محاميةً عنه بنفسها . وكلُّ مَلَاذٍ ضدَّ تنفيذِ القوانينِ يَقْضِي على الأريستوقراطيةِ ، والطغيانُ قريبٌ من ذلك .

ويجب على القوانين في جميعِ الأزمانِ أن تَرُدَّ جِمَاحَ عُجْبِ التسلُّطِ ، وذلك بأن يوجدَ لوقتٍ معيَّن ، أو لجميعِ الأوقاتِ ، حاكمٌ يُرْهَبُ الأشرافَ ، وذلك كالنُّظَّارِ في إسبارةٍ ومفتشى الدولة في البندقية ، أي كهؤلاءِ الحكامِ غيرِ الخاضعينِ لأىِّ نوعٍ من الشكلياتِ ، وتحتاجُ هذه الحكومةُ إلى نوابضٍ عنيقةٍ ، وتُشَاهَدُ في البندقية فوهةُ حجرٍ^(٢) تَنْفُتِحُ لكلِّ واشٍ ، فهي تُخْبِرُكم أنها فتحةُ الجَبَرَوَاتِ . وهنالكُ شَبَهُهُ بين المناصبِ الجَبَرَوَاتِيَّةِ في الأريستوقراطيةِ ومنصبِ الرِّقَابَةِ في الديموقراطيةِ حيث لا يكونُ أقلُّ استقلالاً بطبيعتهِ ، والحقُّ أنه لا ينبغي أن يُبْحَثَ عن هؤلاءِ الرِّقَبَاءِ في الأمورِ التي أَتْوَّها في أثناءِ رِقَابَتِهِمْ ، بل يجب أن يُمنَحوا ثِقَةً ، لأن يُحْمَدَ نشاطُهُمْ مطلقاً ، وكان الرومانُ يُشِيرُونَ العَجَبَ ، فيمكنُ أن يُمارَسَ في أمرِ

(١) انظر إلى الجزء ٣ من كتاب « حكومة البندقية » لأميلودولا أوسه ، وكان قانون كلوديا يحظر على أعضاء السنين أن يكون لهم في البحر مركب يحمل عليه أكثر من أربعين برميلا ، تيتوس ليفيوس ، باب ٢١ ، فصل ٦٣ .

(٢) يرى الوشاة بطاقاتهم فيها

جميع الحكام^(١) خلا الرقباء^(٢) لديهم .

وفي الأريستوقراطية يوجد أمران مُضِرَّان ، وهما : فقَرُ الأشراف المتناهي وثرَاؤهم المُفْرِط ، ويجب لتلافي فقَرهم ، خاصَّةً ، أن يُحْمَلوا على دفع ديونهم باكرًا ، ويجب لتخفيف غَنَاهم أن تُتَّخَذَ تدابيرٌ رشيدةٌ غيرُ محسوسة ، لأن يُصَارَ إلى المصادرة ، ولا إلى قوانينَ أَرْضِيَّةٍ ، ولا إلى إلغاء اللديون ، أى ألا يُصَارَ إلى أمورٍ تؤدِّي إلى ضرورٍ لا حَدَّ لها .

وعلى القوانين أن تُلغِيَ البِكْرِيَّةَ بين الأشراف^(٣) لِمَا يُوَدَى إليه تقسيم الموارث المتصل من رجوع الثَّرَوَاتِ إلى المساواة على الدوام .
ولا ينبغي وجودُ منابات ، ولا تحويلُ بيع باتٍ إلى بيعٍ بالوفاء بعد الوفاة ، ولا بَكْرِيَّاتٍ ، ولا تَبْنِيَّاتٍ ، مطلقًا ، ولا يُمكن جميع الوسائل التي ابْتُدِعَتْ لإدانةً لعظمة الأُسْرِ في الدول المَلَكِيَّةِ أن تُتَّخَذَ في الأريستوقراطية^(٤) .

ومتى ساوت القوانينُ بين الأُسْرِ بَقِيَ لها أن تَحْفَظَ ما بينها من اتحاد ، ويجب أن يُفْضَى فيما بينها من خصوماتٍ سريعاً ، وإن لم يُفْعَلْ هذا تحوُّل ما بين الأفراد من خِصَامٍ إلى خِصَامٍ بين الأُسْرِ ، ويمكن المحكِّمين أن يُنْجِزُوا القضايا أو أن يُحوِّلُوا دون وقوعها .

(١) انظر إلى تيتوس ليفيوس ، باب ٤٩ ، فا كان يمكن إزجاج رقيب حتى من قبل رقيب آخر ، فكل رقيب كان يدون مذكرته من غير أن يستشير زميله ، وإلا قلبت الرقابة رأساً على عقب .
(٢) كان النقباء الذين يحملون الحكام في أثينة على تقديم حساب لا يقدمون مثل هذا الحساب مطلقاً .

(٣) هذا ما صار وضعه في البندقية ، انظر إلى الصفحتين ٣٠ و ٣١ من أميلو دولا أوسه .

(٤) يلوح أن غرض بعض الأريستوقراطيات أقل حفظاً للدولة مما تسميه طبقة أشرافها .

ثم لا ينبغي للقوانين ، مطلقاً ، أن تؤيد ما يوجب الزهو من الفروق بين الأُسْر عن حُجَّة كونها أعظم شرفاً أو أكثر قِدمًا ، ويجب أن يُعدَّ هذا من تَرَهَّات الأفراد .

وليس على المرء إلا أن يَنظُر إلى إسارطة ليرى كيف عَرَفَ الحُكَّام الخمسة أن يَفْهَرُوا خَوَرَ الملوك والكُبراء والشعب .

الفصل التاسع

كيف ترتبط القوانين في مَبْدئها في المملَكِية

بما أن الشرف مبدأ الحكومة فإن على القوانين أن تُناسبه .
ويجب أن تَعْمَل فيها على تأييد هذه الطبقة التي يُعَدُّ الشرف أباهًا وابنًا .
ويجب أن تجعل طبقة الأشراف وراثية لتكون رابطة بين الأمير والشعب ،
لا لتكون حدًا بين سلطة الأمير وضعف الشعب .
وفي هذه الحكومة تكون المنايات التي تحفظ الأموال في الأُسْر مفيدة إلى
الغاية وإن كانت غير مناسبة في الحكومات الأخرى .
ويؤدَّى تحويل البيع البات إلى بيع بالوفاء بعد الوفاة إلى استرداد أُسْر
الأشراف ما أسفر تبذير أحد أربابها عن بيعه من أرضين .
ويكون للأرضين الشريفة ما للأشخاص من امتيازات ، ولا يمكن فصل مرتبة
الملك عن مرتبة المملَكَة ، وكذلك لا يمكن فصل مرتبة الشريف عن مرتبة
إقطاعه مطلقاً .

وتكون جميع هذه الامتيازات خاصةً بطبقة الأشراف ، وهي لا تنتقل إلى الشعب أبداً إذا لم تُردّ مخالفة مبدأ الحكومة ، وإذا لم يردّ تقليل قوة طبقة الأشراف وقوة الشعب .

وتضايق المَنَابِتُ التجارية ، ويوجب تحويلُ البيعِ الباتِّ إلى بيعٍ بالوفاء بعد الوفاة ما لا حدَّ له من الدَّعاوى اللازمة ، ويكون جميعُ أرضي المماسكة المبيعة بلا صاحب مدة سنة على الأقلِّ وعلى وجهٍ ما ، ومن الامتيازات الخاصة بالإقطاعات ما يَمْنَحُ سلطةً تُثَقِّلُ مَنْ يَحْتَمِلُونَهُ ، وهذه هي محاذيرُ طبقة الأشراف خاصةً تزول أمام ما توجهه هذه الطبقة من نفع عامٍّ ، ولكن الشعب إذا ما أُطلع عليها كدَّرت جميعُ المبادئ بلا جدوى .

وقد يُباح للواحد في المَلَكِيَّات أن يترك معظم أمواله لأحد أولاده ، حتى إن هذه الإباحة لا تكون صالحةً في غيرها .

ويجب على القوانين أن تعاضد التجارة التي يُمكن نظام هذه الحكومة أن يُبيحها^(١) ، وذلك لتستطيع الرعية ، من غير هلاكٍ ، أن تَقْضِيَ حاجاتِ الأمير وبلاطه المُتجددة على الدوام .

ويجب أن تَضَعُ شيئاً من النظام في أسلوب جباية الضرائب ، وذلك لكيلا يكون هذا الأسلوب أثقلَ من الضرائب نفسها .

ويؤدى ثَقْلُ الضرائب إلى العمل في البُداءة ، والعمل إلى الضننى ، والضننى إلى روح الكسل .

(١) هو لا يبيحها لغير الشعب ، انظر إلى القانون الثالث الحافل بالصواب في مجموعة

الفصل العاشر

سرعة التنفيذ في الملكية

تمتاز الحكومة الملكية من الحكومة الجمهورية امتيازاً عظيماً ، وذلك أن الأمور تُدَبَّر فيها من قِبَل واحد ، فتكون أكثر نشاطاً في التنفيذ ، ولكن بما أن من الممكن أن يتحول هذا النشاط إلى سرعة فإن القوانين تُقَيِّده بشيء من البُطء ، ولا ينبغي للقوانين أن تؤيد طبيعة كلِّ نظام فقط ، بل يجب عليها أن تعالج ما ينشأ عن هذه الطبيعة من سوء استعمال أيضاً .

ويودُّ الكَرْدِينال رِيشليو^(١) أن تُجْتَنَّب في الملكيات مصاعبُ الشركات التي توجب عوائقَ حول كلِّ أمر ، ولو لم يَحْمِل هذا الرجل استبداداً في قلبه لَحَمَله في رأسه .

ولا تُطَبِّعُ الهيئاتُ المؤتمنة على القوانين بأحسن مما تصنع وقتما تسير بطيئة الخُطوات فتَسِمُ أمورَ الأمير بذلك التفكير الذي لا يُنتظر مطلقاً من عدم إلقاء دار القضاء نورَه على قوانين الدولة ومن استعجال مجالسه^(٢)

وماذا يُضِيحُ أجمل ملكيات العالم إذا لم يَقِفِ الحُكَّامُ بتمهلاتهم وشكائياتهم والتماساتهم مجرى فضائل ملوكها ، وذلك عند ما يريد هؤلاء الملوك ، الذين لا يستشيرون غير أنفسهم العظيمة ، أن يكافئوا مكافأةً لا حدَّ لها ما يُسَدِّي من الخِدم بشجاعةٍ وإخلاصٍ لا حدَّ لهما أيضاً ؟

(١) الوصية السياسية .

(٢) Barbaris cunctatio servilis; statim exequi regium videtur ، الحوليات ،

الفصل الحادى عشر

سموُ الحكومة الملكية

تتماز الحكومة الملكية من الحكومة المستبدة امتيازاً عظيماً ، فيما أن من طبيعتها أن يوجد تحت الأميرِ عدَّةُ طبقاتٍ تابعةٍ للنظام فإن الدولة تكون أكثرَ ثباتاً والنظامَ أكثرَ رسوخاً وشخصاً من يحكُمون أكثرَ اطمئناناً .

ويعتقد شيشرون^(١) أن سِرَّ سلامة الجمهورية في رومة كان في مَنْصِبِ المحامين عن حقوق الشعب ، ومن قوله : « حَقّاً أن قوة الشعب الذى لا رئيس له مطلقاً تكون أكثرَ هَوَلاً ، فالرئيسُ يُشْعِرُ بأنه مَدَارُ الأمرِ كُلِّهِ وَيُفَكِّرُ فيه ، غير أن الشعب في صَوْنِهِ لا يَعْرِفُ التَهْلُكَةَ التى يُلقَى نفسه فيها مطلقاً » ، فهذه الفكرةُ يمكن أن تطابق دولةً مستبدةً مؤلفةً من شعبٍ لا محامين عن حقوقه ، وملكياً يكون للشعب فيها محامون على وجهٍ ما .

والواقعُ في كلِّ مكان أن الشعب المَقُودَ بنفسه في فِتْنِ الحكومة المستبدة يسير بالأمر دائماً إلى أبعد ما يمكن أن تسير ، وأن ما يأتية من الفوضى يجاوز الحدَّ ، وذلك مع أن من النادر في الملكيات أن تَبْلُغَ الأمور درجة الإفراط ، فالرؤساء يخافون من أجل أنفسهم ، وهم يَحْشَوْنَ أن يُهَجَّرُوا ، ولا ترغب السلطات المتوسطة

(١) باب ٣ من القوانين ، فصل ١٠ — Nimia potestas est tribunorum plebis ?

Quis negat ? Sed vis populi multo scavior multoque vehementior, quae, ducem quod habet, interdum lenior est quam si nullum haberet. Dux enim suo se periculo progredi cogitat; populi impetus periculi notionem sui non habet.

التابعة^(١) أن يتفوق الشعب ، ومما يقلُّ حدوثه أن تفسد طبقات الدولة تماماً ، وذلك لأن الأمير يتمسك بهذه الطبقات ، وذلك لأن المشاغبين الذين لا يريدون قلب الدولة ولا يرزجون ذلك لا يستطيعون ولا يريدون إسقاط الأمير .

وفي هذه الأحوال يتدخل ذوو الرشد والوجاهة من الناس ، فيوفق بين الأمور وتصلح وتقوم ، ويعود إلى القوانين سلطانها ويخضع لها .

ثم إن جميع تواريخنا حافلة بالحروب الأهلية من غير ثورات ، وإن تواريخ الدول المستبدة حافلة بالثورات من غير حروب أهلية .

ويثبت من خطأ تاريخ الحروب الأهلية لبعض الدول ، حتى من أثاروها ، إثباتاً كافياً ، قلة ما يجب أن يكون لدى الأمراء من شبهة تجاه السلطة التي يتركونها لبعض الطبقات من أجل خدمتها ، وذلك لأنها ، حتى في ضلالها ، لا تنزع إلى غير القوانين وغير واجبها ، فتعوق هياج العصاة وصولهم أكثر من أن تقدر على خدمتها^(٢) .

ومن المحتمل أن يكون الكردينال ريشليو قد رأى أنه أذل طبقات الدولة كثيراً فاستعاذ بفضائل الأمير ووزرائه^(٣) لتأييده وطلبهم بأمر كثيرة لا يستطيع غير ملك ، في الحقيقة ، أن يقوم بما تقتضيه من انتباه وبصائر وحزم ومعارف ، ولا يكاد يُظن إمكان وجود أمير ووزراء مماثلين من هنا حتى انحلال الملكيات .

وكما أن الشعوب التي تتمتع بإدارة صالحة أسعدت من الشعوب التي لا نظام ولا رؤساء لها فتتية في الغاب يكون الملوك الذين يعيشون تحت ظل قوانين

(١) انظر آنفاً إلى التعليق الأول على باب ٢ ، فصل ٤ .

(٢) مذكرات الكردينال ريتز وتواريخ أخرى - (٣) الوصية السياسية .

أساسيةٍ أسعدَ من الأمراء المستبدين الذين ليس لديهم ما يَنْظِمُ أفئدةَ شعوبهم
ولا أفئدتهم .

الفصل الثالث عشر

مواصلةُ الموضوعِ نفسه

ولا يُبَحِّثُ عن عُلوِّ الهمة في الدول المستبدة ، ولا يُنْعَمُ الأميرُ على هذه الدول
بِعَظْمَةِ لِعَظْمِهِ من العَظْمَةِ ، ولا تَجِدُ عنده مَجْدًا .
وفي الملكيات تقتبس الرعية أشعتها من حَوْلِ الأميرِ كما يُرَى ، وفي الملكيات ،
حيث مجالُ كلِّ واحدٍ عَظِيمٌ ، يُمكنُ الإنسانَ أن يمارس تلك الفضائل التي تَهَبُ
للنفس عَظْمَةً ، لا استقلالًا .

الفصل الثالث عشر

فكرة الاستبداد

إذا ما أراد هَمَجُ لوزِيانة نَبِيلٍ ثمرةَ قَطَعُوا الشجرةَ من أسفلها واقتطفوا الثمرة^(١) ،
فهذه هي الحكومة المستبدة .

(١) رسائل العبرة ، مجموعة ١١ ، صفحة ٣١٥ .

الفصل الرابع عشر

كيف تُنَاط القوانين بمبدأ الحكومة المستبدة

الخوفُ هو مبدأ الحكومة المستبدة ، ولكن لا ضرورة إلى قوانين كثيرةٍ في سبيل الشعوب الهَيَّابَةِ الجاهلة الصريعة .

وكلُّ يجب أن يسير هنالك وَفَقَ مبدئين أو ثلاثة مبادئ ، ولا ضرورة إلى مبادئ جديدةٍ إِذَنْ ، وإذا ما دَرَبْتُمْ حيواناً احتزتم من تغيير معلمه ودرسه وجرَّيه ، واقتصرتم على ضَرْبِ دماغه بحركتين أو ثلاث حركات ، ولم تَزِيدُوا .

وإذا ما حُجِبَ الأمير لم يَسْتَطِعْ أن يَخْرُجَ من منزل الشهوة من غير أن يُغَمَّ جميع مَنْ يُمْسِكُونَهُ فيه ، وهم لا يُطِيقُونَ انتقال شخصه وسلطانه إلى أيدي أخرى ، ولذا يَنْدُرُ أن يقوم بالحرب بنفسه ، وهو لا يَجْرُؤُ أن يقوم بها بواسطة وكلائه .

وأمرٌ كهذا متعوِّدٌ في قصره ألا يلاقى أية مقاومة يشتاظ غيظاً من مقاومته بالسلاح ، وهو في الغالب يسير عن غضبٍ وانتقامٍ إِذَنْ ، وذلك فضلاً عن أنه لا يُمكن أن تكون لديه فكرةٌ عن المجد الحقيقي ، وهنالك يجب أن تقع الحروب بفورانها الطبيعيِّ إِذَنْ ، وهنالك تكون حقوق الشعوب أضيقَ مَدَى مما في أيِّ مكانٍ آخرٍ إِذَنْ .

وأمرٌ كهذا هو من كثرة المعاييب ما يُخَشَى معه أن يُبْدَى حماقته الطبيعية ضُحَى ، وهو مكتومٌ ، ولا تُعرَفُ الحال التي يكون عليها ، ومن السعادة أن يكون الناس في هذا البلد من الوَضْعِ ما لا يحتاجون معه إلى غير اسمٍ واحدٍ يَحْكُمُ فيهم .

ولما كان شارل الثاني عشر في بَندر قاومه سِنَاتُ إسوج بعضَ المقاومة ، فكتب يقول إنه سيرسل إليهم إحدى جَزَماته * لتأمر ، وكان لهذه الجزمة أن تأمر مِثْلَ مَلِكٍ مُسْتَبَد .

وإذا أُسِرَ الأميرُ عُدَّ مَيِّتًا وجلسَ آخرُ على العرش ، وصارت المعاهدات التي يَعْقِدُهَا الأسير باطلةً فلا يوافق عليها خَلْفَهُ ، وبما أنه القانونُ والدولةُ والأميرُ في الحقيقة ، وبما أنه يكون شيئًا غيرَ مذكور عند ما يَعُودُ غيرَ أمير ، إن لم يُحَسَبْ مَيِّتًا ، فإن الدولة تنهار .

وأكثرُ الأمور دفعًا للترك إلى عقد صلحهم المنفرد مع بطرس الأول هو قولُ الروس للوزير (التركي) إن ملكًا آخرَ رُفِعَ إلى العرش في إسوج ^(١) .
ولست سلامةُ الدولة غيرَ سلامة الأمير ، وإن شئت فقل سلامةُ القصر المحجوب فيه ، وكلُّ ما لا يهدد هذا القصرَ أو العاصمةَ رأسًا لا يُوَثِّرُ في النفوس الجاهلة الشاخة المتهمة ، وأما سِلْسِلَةُ الحوادث فلا تستطيع تعقيبها والبَصَرَ بها ، حتى التفكير فيها ، ولا بُدَّ من أن تكون السياسةُ ونوابضُها وقوانينها محدودةً هنالك ، وكذلك الحكومة السياسية بسيطةٌ هنالك بساطةُ الحكومة المدنية ^(٢) .

وكلُّ شيءٍ ينتهي إلى التوفيق بين الحكومة السياسية والمدنية مع الحكومة الأهلية ، وموظفي الدولة مع السَّرَاي .

ودولةٌ مثلُ هذه تكون في أحسن وضعٍ إذا ما استطاعت أن تعدَّ نفسها وحيدةً في العالم فتكون محاطةً بالصحارى ومنفصلةً عن الأمم التي تدعوها برابرةً ، وهي إذ لم

(١) تعقيب بوفندورف على معاهدة إسوج في « التاريخ العام » ، فصل ١٠ .

(٢) يرى مسيو شاردان أنه لا يوجد مجلس دولة في فارس مطلقاً .

تَسْتَطِيعُ أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى الْمَلِيْشِيَا فَإِنَّ مِنَ الْحَسَنِ أَنْ تَهْلِكَ قَسَمًا مِنْ نَفْسِهَا .
 وَبِمَا أَنَّ الْخَوْفَ مَبْدَأُ الْحُكُومَةِ الْمُسْتَبَدَّةِ فَإِنَّ السُّكُونَ هَدْفُهَا ، وَلَيْسَ هَذَا سَامًا
 أَبَدًا ، بَلْ صَمْتُ هَذِهِ الْمَدِينِ الَّتِي يُوشِكُ الْعَدُوُّ أَنْ يَسْتَوْلِيَ عَلَيْهَا .
 وَبِمَا أَنَّ الْقُوَّةَ لَا تَكُونُ فِي الدَّوْلَةِ ، بَلْ فِي الْجَيْشِ الَّذِي أَقَامَهَا ، فَإِنَّهُ يَجِبُ حِفْظُ
 هَذَا الْجَيْشِ لِلدَّفَاعِ عَنِ الدَّوْلَةِ ، وَلَكِنْ الْجَيْشُ مُرْهَبٌ لِلْأَمِيرِ ، وَكَيْفَ يُوَفَّقُ بَيْنَ
 سَلَامَةِ الدَّوْلَةِ وَسَلَامَةِ الْأَمِيرِ إِذَنْ ؟

وَأَرْجُو مِنْكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى الْمَهَارَةِ الَّتِي حَاوَلَتِ الْحُكُومَةُ الرُّوسِيَّةُ أَنْ تَخْرُجَ بِهَا
 مِنَ الْإِسْتِبْدَادِ الَّذِي هُوَ أَشَدُّ وَطَأً عَلَيْهَا مِمَّا عَلَى الشُّعُوبِ أَيْضًا ، فَقَدْ حُطِّمَتْ كِتَابٌ
 كَبِيرَةٌ ، وَنُزِلَتْ عَقُوبَاتُ الْجُرْأَمِ ، وَأُنْشِئَتْ مَحَاكِمُ ، وَبُدِيَتْ بِمَعْرِفَةِ الْقَوَانِينِ ،
 وَهَدَّبَتْ الشُّعُوبَ ، وَلَكِنْ يَوْجَدُ مِنَ الْعِلَلِ الْخَاصَّةِ مَا يَرُدُّ الْإِسْتِبْدَادَ إِلَى الْكَرْبِ
 الَّذِي يَوَدُّ الْفِرَارَ مِنْهُ .

وَلِلدِّينِ فِي هَذِهِ الدَّوْلِ مِنَ التَّأْثِيرِ مَا لَيْسَ فِي سِوَاهَا ، فَهُوَ فَرْعٌ مُضَافٌ
 إِلَى فَرْعِ ، وَالشُّعُوبُ فِي الدَّوْلِ الْإِسْلَامِيَّةِ تَسْتَمِدُّ مِنَ الدِّينِ بَعْضَ احْتِرَامِهَا الْعَجِيبِ
 نَحْوِ أَمِيرِهَا .

وَالدِّينُ هُوَ الَّذِي يُصَلِّحُ النِّظَامَ التُّرْكِيَّ بَعْضَ الْإِصْلَاحِ ، وَبِقُوَّةِ الدِّينِ وَمَبْدَأِهِ
 يَرْتَبِطُ الرِّعَايَا فِي الدَّوْلَةِ الَّتِي لَا يَرْتَبِطُونَ فِي مَجْدِهَا وَعِظَمَتِهَا عَنْ شَرَفِ .
 وَمِنْ جَمِيعِ الْحُكُومَاتِ الْمُسْتَبَدَّةِ لَا تَجِدُ وَاحِدَةً تُثَقِّلُ كَاهِلَ نَفْسِهَا أَكْثَرَ مِنْ
 الَّتِي يُعْلِنُ الْأَمِيرُ فِيهَا أَنَّهُ مَالِكُ جَمِيعِ الْأَرْضِينَ وَوَارِثُ جَمِيعِ رِعَايَاهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّ
 يُوَدَى إِلَيْهِ دَائِمًا مِنْ تَرَكِ الزَّرَاعَةِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمِيرُ تَاجِرًا قَضَى عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ
 الصَّنَاعَةِ فَضْلًا عَنْ ذَلِكَ .

وفي هذه الدول لا يُصَلِّح ، ولا يُحَسِّن ، شئاً^(١) ، فلا تُبْنَى بيوتٌ إلا من أجل الحياة ، ولا تُنْشَأُ خنادق ، ولا تُغْرَسُ أشجار ، ويُستخلصُ كلُّ شئٍ من الأرض ، ولا يعاد إليها شئٌ ، وكلُّ يَغْدُو بائراً ، وكلُّ يكون مُتْفِرّاً .

أو تظنون أن القوانين التي تُبطل ملكية الأَرْضين وميراث الأموال تقللُ بُحْلَ الأَكابر وطمعهم ؟ كلاً ، بل تزيد هذا البخل والطمع ، وذلك أنه يُصار إلى صنْع ألف جورٍ لِمَا يُعْتَقَد أنه لا يُحْتَصُّ بغير الذهب والفضة اللذين يُمكن أن يُسْرَقَا وأن يُخْفَيَا

ومن الصالح أن يُلَطَّف طمع الأمير ببعض العادات لسكياً لِيَضِيع كلُّ شئٍ ، ومن ذلك أن من عادة الأمير في تركية أن يكتفي بأخذ ثلاثة في المئة من موارِيث^(٢) أبناء الشعب ، ولكن بما أن السنيور الأكبر يَهَبُ مِلِيشِيَاهُ مُعْظَمَ الأَرْضين ويتصرف فيها كما يَهْوَى ، وبما أنه يستولى على جميع موارِيث موظفي الدولة ، وبما أن المُلْك يكون للسنيور الأكبر عند الوفاة بلا ورثةٍ من الذكور ولا يكون للإناث غيرُ الرِّبْعِ فَإِن مما يَحْدُثُ أن يُمَلِّك أكثرُ أموال الدولة مُلْكاً وقتياً .

ومن قانون بَنْتَام أن يكون الميراثُ نصيبَ العَلِكِ فينال حتى المرأة والأولادَ والبيت^(٣) ، وَيُضَطَّرُّ ، لاجتناب أظلم أحكام هذا القانون ، أن يُزَوِّج الأولاد

(١) انظر إلى الصفحة ١٩٦ من « حال الدولة العثمانية » لريكو (طبعة سنة ١٦٧٨) .

(٢) انظر إلى موارِيث الترك في كتاب « إسبارة القديمة وإسبارة الحديثة » ، وانظر كذلك إلى كتاب « الدولة العثمانية » لريكو .

(٣) انظر إلى « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » جزء ١ ، وقانون بيغو أقل جوراً من ذلك ، فإذا وجد أولاد لم يأخذ الملك غير الثلثين إرثاً ، المصدر نفسه ، جزء ٣ ، صفحة ١ .

في الثامنة أو التاسعة أو العاشرة من سنينهم ، وفيما هو أحدث من ذلك أحياناً ، وذلك لكيلا يكونوا قسماً بأئسماً من ميراث الأب .

ولا تكون وراثته العرش ثابتة في الدول التي لا توجد فيها قوانين أساسية ، وذلك لأن التاج يكون انتخابياً من قبل الأمير في آله أو خارج آله ، ومن العَبَث حَصْرُ الوِراثَةِ في الأكبر ما دام الأمير قادراً على اختيار آخر في كلِّ زمان ، ويُعلَن الوارثُ من قبل الأمير نفسه أو من قبل وزرائه أو نتيجة حرب أهلية ، وهكذا يكون لدى هذه الدولة من أسباب الانحلال أكثر مما لدى الملكية .

وبما أن كلَّ أمير من الأسرة المالكة مساوٍ للآخر في إمكان انتخابه فإن مما يَحْدُثُ أن يَخْتَقُ الذي يَجْلِسُ على العرش إخوته في البداء كما يَقَعُ في تركيا ، أو يُعَمِّمَهُم كما يَقَعُ في فارس ، أو يُجَنِّسَهُم كما عند المغول ، أو أَلَّا تَتَّخِذُ هذه الاحتياطات مطلقاً كما في مَرَّاكُش فتَعَقُبُ كلَّ خُلُوِّ في العرش حرب أهلية هائلة .

وفي نَظْمِ الروس ^(١) يُمَكِّنُ القيصَرُ أن يَخْتارَ خَلْفَهُ ، الذي يُرِيدُهُ ، من أُسْرَتِهِ أو خارج أُسْرَتِهِ ، ونَظْمُ وِراثَةِ مِثْلُ هذا يُسَبِّبُ أَلْفَ ثورة ويجعل العرشَ مضطرباً ما ظَلَّتْ الوِراثَةُ مُرَادِيَةً ، وبما أن نَظْمَ الوِراثَةِ من الأمور التي يُهِمُّ الشَّعْبَ أن يَعْلَمَهَا أكثرَ من غيرها فإن أحسن نَظْمٍ للوِراثَةِ هو الذي يَقِفُ الأَبْصارَ أكثرَ من سواه كالنَّسَبِ وبعض مراتب النَّسَبِ ، وَيَحُولُ مِثْلُ هذا التَّديير دون المكايد وَيُجْمِدُ الطَّموحَ فلا تُقَتَّنَ نَفْسُ أميرٍ ضعيف ، ولا يُحْفَظُ المُحتَضِرُونَ إلى الكلام أبداً .

وإذا ما أثبتت الوِراثَةُ بقانونٍ أساسيٍّ صار الوارثُ أميراً واحداً ، ولم يَغْدُ

(١) انظر إلى مختلف النظم ، ولا سيما نظام سنة ١٧٢٢ .

لإخوته حَقٌّ حَقِيقٌ أو ظاهرٌ في منازعته التاج ، ولم تُفترضْ للآب ، ولم تُروَّجْ له ، مشيئةٌ خاصةٌ حول ذلك ، ولذا لم يَبْقَ قولٌ حَوْلَ حبسِ أخى الملك أو قتله أكثرَ مما حَوْلَ أىٍّ تابعٍ آخر .

بَيَدَ أن من الحذر أن يُقبَضَ على إخوة الأمير في الدول المستبدة التي يُعدُّون فيها عبيده ومنافسين له معاً ، ولا سيما البلدان الإسلامية حيث يعدُّ الدين كلَّ نصرٍ أو فوزٍ حُكماً إلهياً فلا يكون أحدٌ ولىَّ أمرٍ عن حقٍّ ، بل عن أمرٍ واقع فقط .

وَيُنَارُ الطموح في الدول التي يَرَى الأمراء دماً أنهم يُحبسون أو يُقتلون إذا لم يَرْتَقُوا إلى عرشها أكثرَ مما يُنَارُ بيننا حيث يُتَمَتَّعُ الأمراء دماً بحال ملائمٍ للرغائب المعتدلة إذا لم يكن شديدَ المناسبة للطموح .

والأمراء في الدول المستبدة يُسيئون استعمال الزواج على الدوام ، فهم يكون لديهم نساءٌ كثيرٌ غالباً ، وذلك في قِسمِ العالم الذي يُؤَلَّفُ الاستبدادُ فيه كآسية على الخصوص ، وهم يكون لديهم ولدٌ كثيرٌ لا يُمكنهم أن يَحْمِلُوا حُبًّا لهم كما لا يُمكن هؤلاء الأولاد أن يتحابُّوا .

والأسرةُ المالكة تشابه الدولة ، فهي ضعيفةٌ جداً ، ورئيسها قوىٌ جداً ، وهي تلوح واسعةٌ ، وهي تنتهى إلى العدم ، ومن ذلك أن قَتَلَ أرْدشِيرُ (١) جميعَ أولاده لأنهم ائتمروا به ، وليس من المحتمل أن يَأْتَمِرَ خمسون ولداً بأبيهم ، وأقلُّ من ذلك احتمالاً ائتمارهم به لأنه لم يُرَدُّ أن يتنزَّلَ عن سُرِّيَّتِهِ لابنه الأكبر ، وأبسطُ من هذا أن يُظَنَّ وجودُ بعضِ دسائسِ قصور الشرق هنالك ، في هذه

(١) انظر إلى جويستان .

الأمكنة التي يسودها الكيد والخبث والخداع في صمت ، والتي يغشاها ليلٌ كثيف ، والتي تشمل على أميرٍ مُسِنٍ أصبح أكثر سخافةً في كلِّ يوم فصار أسيرَ القصر الأول .

ويلوح ، بعد جميع الذي قلناه ، أن الطبيعة البشرية تتور على الحكومة المستبدة بلا انقطاع ، غير أن معظم الأمم خاضعٌ لها على الرغم من حُبِّ الناس للحرية وحقدهم على الطغيان ، ويسهل إدراكُ هذا ، وذلك أن إقامة حكومة معتدلة تقتضى ترتيبَ السلطات وتنظيمها وتعديلها وجعلها تسير ، ومنح إحداها من الوزن ما تقاوم به الأخرى ، ويُعدَّ هذا من بدائع الاشتراع ما يندُر صدوره عن المصادفة وما يندُر أن يُترك صنعه لذوى الحكمة ، وعلى العكس يتضح أمرُ الحكومة المستبدة لكلِّ ذى عينين ، فهي نَمَطِيَّةٌ في كلِّ مكان ، وبما أنه لا يُحتاج إلى غير الأهواء في إقامتها فإن جميع العالم صالحٌ لهذا .

الفصل الخامس عشر

مواصلة الموضوع نفسه

تُشعر الشهواتُ بنفسها باكراً في الأقاليم الحارة حيث يسود الاستبدادُ عادةً ، وهي لم تلبث أن تُسكن^(١) فيها ، وتكون النفس فيها أكثر تقدماً والأخطارُ وتبذيرُ المال أقلَّ مدى ، ويكون التفرُّدُ فيها أقلَّ سهولةً والتجارةُ أقلَّ انتشاراً بين الشبان المحبوسين في البيوت ، ويُتزوج فيها باكراً ، ويُمكن الإنسان

(١) انظر إلى الباب ١٤ من « القوانين » ، وذلك في مطلب « العلاقة بطبيعة الإقليم » .

أن يكون فيها بالغاً بأسرع مما في أقاليمنا الأوربية إذن ، وفي تركية يبدأ البلوغ في الخامسة عشرة من السن^(١) .

ولا داعى لتترك المدين أمواله لدائنيه ، ففي حكومة لا يكون المرء صاحب مال مضمون فيها يُقرَض اعتماداً على الشخص أكثر مما على الأموال .

ومن الطبيعي أن يكون ذلك في صميم الحكومات المعتدلة^(٢) ، ولا سيما الجمهوريات ، وذلك عن اعتماد كبير على صدق أبناء الوطن وعن لطف يوحى به شكل حكومة وهب كل واحد نفسه لها كما يلوح .

ولو كان المشترعون في الجمهورية الرومانية قد سئوا مبدأ ترك المدين أمواله لدائنيه^(٣) ما وقع كثير من الفتن والمنازعات الأهلية ، ولم تكابد مخاطر الداء ولا مهالك الدواء .

ويوجب الفقر وعدم استقرار الثروات في الدول المستبدة إيلاف الربا ، ما دام كل واحد فيها يزيد قيمة نقوده بنسبة خطر الإدانة ، ويأتي البؤس من كل ناحية ، إذن ، في هذه البلدان الشقية حيث يسلب كل شيء حتى جحني القروض . ويؤدي ذلك إلى مجز التاجر عن توسيع تجارته ، ويتعیش هذا التاجر يومياً ، وذلك أنه إذا ما أثقل كاهله بكثير من السلع خسر بالفوائد دفعا لثمنها أكثر من أن

(١) لاغيستير ، « إسبارة القديمة والحديثة » صفحة ٤٦٣ . [والواقع هو أن مبدأ سن البلوغ في الرجل اثنتا عشرة سنة وفي المرأة تسع سنين ومنتهاه في كليهما خمس عشرة سنة كما جاء في المادة ٩٨٦ من مجلة الأحكام العدلية (م)] .

(٢) وقل مثل ذلك عن التأجيلات في الإفلاسات عن حسن نية .

(٣) لم يوضع هذا المبدأ إلا في قانون يولية ، مجموعة القوانين « De cessione bonorum » ، وكان يجتنب السجن ، ولم يكن ترك المدين أمواله لدائنيه أمراً شائناً ، جزء ٢ ، باب ١٢ .

يَكْسِبُ منها ، ثم إنه لا مكانَ لقوانين التجارة هنالك مطلقاً ، وتقتصر القوانين على المخالفات .

ولا تكون الحكومة ظالمةً من غير أن تكون لها أيدي تمارس مظالمها ، والواقعُ أن من المستحيل ألاّ تَعْمَل هذه الأيدي في سبيل نفسها ، ولذا يكون اختلاس الأموال الأميرية أمراً طبيعياً في الدول المستبدة .

وبما أن هذا الجرم هو الجرم العاديُّ هنالك فإن من المفيد أن يُصار إلى المصادرة ، وينطوى هذا على تعزيةٍ للشعب ، ويكون المال الذي يُستخلص هكذا ضريبةً بالغةً من الضخامة ما يَضْعُب على الأمير أن يَجْبِيَهُ من رعيّة غارقين ، حتى إنه لا يوجد في ذلك البلد آلٌ يُراد بقاؤهم .

والأمر في الدول المعتدلة غير ذلك ، وذلك أن المصادرات تجعل مُلْك الأموال غير ثابت ، وتُجَرِّد الأولاد الأبرياء ، وتهدم الأسرة عندما تكون المسئلةُ أمرَ مجازاة مجرم ، وتؤدي إلى الشرِّ في الجمهوريات بمحوها المساواة ، التي هي روحها ، عن حرمان ابن الوطن احتياجه الطبيعي^(١) .

وينصُّ قانونُ روماني^(٢) على عدم المصادرة في غير جرم الاعتداء على الرئيس الأول ، ومن الصواب البالغ في الغالب أن تُتَّبِع روح هذا القانون فيقتصر في المصادرات على بعض الجرائم ، ومن الصواب البالغ قولُ بودان^(٣) ألاّ يصادر غيرُ ما يدخل في شريكة الزواج في البلدان التي يكون التصرف في الأموال الخارجة عن شركة الزواج من عاداتها المحلية .

(١) يلوح لي أن المصادرات كانت أمراً مستحباً كثيراً في جمهورية أثينة .

(٢) الصحيح ، Bona damnatorum ، مجموعة القوانين ، De bon. proscript. eu damn.

(٣) « الجمهورية » ، باب ٥ ، فصل ٣ .

الفصل السادس عشر

نقل السلطة

تنقل السلطة بأسرها في الحكومة المستبدة إلى أيدي مَنْ تُفَوِّضُ إليه ،
والوزير هو المستبدُ بعينه ، وكلُّ موظفٍ خاصٍّ هو الوزير ، وتزاولُ السلطةُ في
الحكومة الملكية على وجهٍ أقلِّ مباشرةً ، ويُطَفِّهُا الملكُ عندما يَمْنَحُهَا^(١) ، وهو
يقوم بتوزيع سلطانه قيماً لا يُعْطَى من سلطانه ما لا يُمَسِّكُ معه أعظمَ قسطٍ منه .
وهكذا لا يَتَّبِعُ حكامُ المدن الخاصُّون في الدول الملكية حاكمَ الولاية بمقدار
اتباعهم الأمير ، ولا يَتَّبِعُ الضباط الخاصُّون في الفِرَقِ العسكرية القائدَ بمقدار
اتباعهم الأمير .

ومن الحكمة في مُعْظَمِ الدول الملكية سَنُّ عدم ارتباط مَنْ هم على شيء من
القيادة الواسعة في أيةِ مِلِيشيا ، وذلك بما أنهم لا قيادة لهم إلا عن مشيئة الأمير
الخاصة فإنه يمكن ، أو لا يمكن ، استخدامهم ، وإنهم يكونون في الخدمة من وجوهٍ
وخارجها من وجوهٍ أُخرى .

وهذا ما لا نظيره في الحكومة المستبدة ، وذلك لأنه إذا كان مَنْ هم عاطلون
من عملٍ حاضرٍ ذوى امتيازاتٍ وألقابٍ مع ذلك فإن في الدولة رجالاً عظاماً بأنفسهم ،
وهذا ما يُنَكِّدُ طبيعةَ هذه الحكومة .

وإذا كان حاكم إحدى المدن مستقلاً عن الباشا وجب أن يُبْحَثَ في كلِّ يومٍ

(١) « كضوء الشمس الذي يصير معتدلاً عند غروبها » .

عن وسائل للتوفيق بينهما ، وهذا ضَرْبٌ من المُحال في الحكومة المستبدّة ، ثم إذا كان من الممكن ألا يُطِيع الحاكمُ الخاصُّ فكيف يستطيع الآخرُ في ولايته أن يكون مؤثراً فيه ؟

ولا تُمكن موازنة السلطة في هذه الحكومة ، وليست سلطة أقلّ حاكمٍ غير سلطة المستبد ، ويظهر القانونُ في البلدان المعتدلة حكماً في كل مكان حيث يكون معلوماً ويُمكن أصغرَ الحكم أن يتَّبِعوه ، ولكن كيف يُمكن الحاكم في الاستبداد ، حيث لا يكون القانونُ غيرَ إرادة الأمير ، إذا كان الأمير حكماً ، أن يتَّبِعَ إرادةً لا يَعْرِفها ؟ ولذا وَجَبَ أن يتَّبِعَ إرادته الخاصة .

ثم بما أن القانون ليس غيرَ ما يريد الأمير ، وبما أن الأمير لا يمكنه أن يريد غير ما يَعْرِف ، فإنه يَجِبُ وجودُ أناسٍ لا يُحصون يريدون نيابةً عنه ومثله . ثم بما أن القانون هو إرادةُ للأمير عابرةٌ فإن من الضروريّ أن يريد ، الذين يريدون نيابةً عنه ، إرادةً مفاجئةً مثله .

الفصل السابع عشر

الهدايا

من العادات في البلدان الاستبدادية ألا يَفِدَ الإنسان على أيّ كان فوقه من غير أن يقدّم إليه هدية ، ولو كان المُهدى إليه من الملوك ، ومن ذلك أن عاهل المُغول^(١) لا يَقْبَلُ عرائضَ رعاياه الذين لا يتناول منهم شيئاً ، ويُنال هذا من

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ ، صفحة ٨٠ .

هؤلاء الأمراء ما يُفسِدون به حتى نَعَمَهُم الخاصة .

وهذا ما يجب أن يقع في حكومة لا يُعدُّ أحدٌ فيها مواطناً ، في حكومة حافلة بالمبدأ القائل إن الأعلى غيرُ مَدِينٍ للأدنى بشيء ، في حكومة لا يعتقد الناس فيها أنهم مرتبطون في غير ما يَفْرِضُه بعضهم على بعضٍ من العقوبات ، في حكومة تكون ذات أعمالٍ قليلة وَيَنْدُرُ أن يُحْتَاجَ فيها إلى الثولِ بين يَدَي عظيم فتقدّم إليه رَغَبَاتٌ وتُفَرِّضَ عليه شكايات .

وفي الجهورية تكون الهدايا أمراً كريهاً ، وذلك لعدم احتياج الفضيلة إليها ، وفي الملكية يكون الشرفُ عاملاً أقوى من الهدايا ، وأما في الحكومة المستبدّة ، حيث لا شرفَ ولا فضيلةً ، فلا يُزَمَعُ على العمل إلاّ عن أملٍ في رَغَدِ العيش .
 وذهب أفلاطون^(١) ، عن تَمَسُّكِ في مبادئ الجهورية ، إلى فَرَضِ عقوبة القتل على من يَقْبَلون هدايا ليقوموا بواجبهم ، ومن قول أفلاطون : « لا يجوز أن تؤخذ الهدايا من أجل الأمور الطيبة ، ولا من أجل الأمور السيئة » .

ومن القوانين السيئة ذلك القانونُ الروماني^(٢) الذي يُبيحُ للحكام أن يأخذوا هدايا صغيرة^(٣) على ألاّ تتجاوز مئةَ درهم في العام الواحد ، فمن لم يُعْطَوْا شيئاً لا يَبْتَغُوا شيئاً ، ومن يُعْطَوْا قليلاً لم يَلْبِثُوا أن يَرِغَبُوا فيما هو أكثرُ قليلاً ، ثم يَبْغُون الكثيرَ ، ثم إن من السهل إقناعَ مَنْ لا يجوز له أن يأخذ شيئاً أن يأخذ شيئاً ما أكثرَ من إقناعَ مَنْ عليه أن يأخذ الأقلَّ فيأخذُ الأكثرَ فيجدُ في هذا السبيل حُجَجاً وأعداراً وعللاً وأسباباً محتملةً على الدوام .

(١) باب ١٢ من « القوانين » . — (٢) قانون ٥ : ٦ Dig. ad leg. Jul. repet

(٣) Munuscula (توابل)

الفصل الثامن عشر

ما ينعم به وليُّ الأمر من الجوائز

ليس لدى الأمير، الذي يكافئ، غيرُ النقد في الحكومات المستبدة حيث لا يُزْمَعُ على السير إلا عن أملٍ في رَغْد العيش كما قلنا، وأما في الملكية حيث يَسُودُ الشرفُ وحده فإن الأمير لا يكافئُ بغير الفروق إذا كانت الفروق التي يقرُّها الشرفُ غيرَ موصولةٍ بتَرْفٍ يؤدي إلى احتياجاتٍ بحكم الضرورة، ولذا يكافئُ الأميرُ هنالك بمفاخرٍ تؤدي إلى الثراء، وأما في الجُمهورية، حيث تسود الفضيلة، والفضيلةُ عاملٌ يكفي نفسه وَيَنْفِي ما سِوَاهُ، فإن الدولة لا تكافئُ بغير دلائلٍ على هذه الفضيلة.

ومن القواعد العامة أن الجوائز العظيمة في الملكية وفي الجُمهورية دليلٌ على انحطاطهما، وذلك لأنها تثبت تطرق الفساد إلى مبادئهما، وذلك لأن مبدأ الشرف يكون قد عاد غيرَ بالغ القوة من جهةٍ، ولأن مزية المواطن تكون قد ضَعُفت من جهةٍ أخرى.

وأسوأُ أباطرة الرومان أكثرهم عطاءً، ومن هؤلاء مثلاً: كاليغولا وكلودْيوس ونيرُون وأوتُون وفيتيلْيوس وكومودْيوس وهليو غَابَال وكرا كَلَّا، وأما أحسنهم، كأغسطس وفيسپازْيَان وأنطُونِ پيُوس وماركُوس أورِيلْيوس وپرتينَاكْس، فقد كانوا مقتصدین، وكانت الدولة في عهد الأباطرة الصالحين تعود إلى مبادئها فيُعْنِي كَنزُ الشرف عن الكنوز الأخرى.

الفصل التاسع عشر

نتائج جديدة لمبادئ الحكومات الثلاث

لا أرى أن أختم هذا الباب قبل أن آتي ببعض تطبيقاتٍ على مبادئ الثلاثة :
المسئلة الأولى : أيجب على القوانين أن تُكره ابنَ الوطن على قبول الخدم
العامة ؟ أقول إنه يجب عليها فعلُ ذلك في الحكومة الجمهورية ، لا في الحكومة
الملكية ، فأما في الأولى فإن المناصب دلائلُ على الفضيلة وودائعُ يفوضها الوطن
إلى ابنٍ له لا ينبغي أن يعيش ويسير ويفكر إلا من أجله فلا يستطيع أن يرفض
تلك الخدم^(١) إذن ، وأما في الثانية فإن المناصب دلائلُ على الشرف ، والواقع أن
هذه هي غرابة الشرف الذي يُعجبه ألا يرضى بأية خدمة إلا متى يريد وعلى الوجه
الذي يريد .

وكان ملك سردينية^(٢) المرحوم يجازي من يرفضون الرتب والمناصب في
دولته ، فيتبع بذلك مبادئ جمهورية من غير أن يشعر ، ثم إن طراز حكمه يُثبت
إثباتاً كافياً كون هذا ليس مقصده .

المسئلة الثانية : أيعد من المبادئ الصالحة إكراه ابن الوطن أن يقبل في الجيش
رُتبة أدنى من التي شغلها ؟ كان يرى لدى الرومان في الغالب أن القائد يتخذ م بعد

(١) يضع أفلاطون ، في الباب الثامن من جمهوريته ، هذا الرفض في عداد الدلائل على
فساد الجمهورية ، وذهب في الباب السادس من قوانينه إلى فرض غرامة على من يأتي هذا الرفض ،
والنق جزء من يرفض في البندقية .

(٢) فيكتور أميده .

عامٍ تحت إمرة نائبه^(١) ، فالفضيلة في الجمهوريات تقتضى استمراراً تضحية المرء بنفسه وبيأئنه في سبيل الدولة ، وأما في الملكيات فإن الشرف ، صحبته وزائفه ، لا يطبق ما يُسميه ذلاً .

وفي الحكومات المستبدة ، حيث يُساء استعمالُ الشرف والمناصب والمراتب على السواء ، يُجعل من الأمير وُغداً ومن الوغد أميراً بلا تمييز .

المسئلة الثالثة : أُنْفَوْضِ الخِدْمُ المدنية والعسكرية إلى رأسٍ واحدٍ ؟ يجب توحيدهما في الجمهورية وفصلهما في الملكية ، ومن الخطر في الجمهوريات أن تُجعل مهنة السلاح حرفةً خاصةً منفصلةً عن الذى يمارس الوظائف المدنية ، وليس أقلّ من هذا خطراً أن تُجمع الوظيفتان في شخصٍ واحدٍ في الملكيات .

ولا يُحتمل السلاح في الجمهورية إلا عن صفة المدافع عن القوانين والوطن ، والمرء لا يكون جندياً حيناً من الزمن فيها إلا لأنه ابنٌ للوطن ، وإذا ما وُجِدَتْ فيها مهنتان منفصلتان أُشعرَ من يكون تحت السلاح ، معتقداً أنه ابنٌ للوطن ، بأنه ليس غيرَ جنديٍّ .

ولا هَدَفَ لرجال الحرب في الملكيات غيرُ المجد ، أو الشرفِ أو الثراء على الأقل ، ولِيُحْتَرَزَ فيها من تفويض الخدم المدنية إلى أناسٍ متماثلين ، وعلى العكس يجب أن يُرَدَّعوا من قِبَلِ حكامٍ مدنيين ، وألاًّ يتمتعوا في وقتٍ واحدٍ بثقة الشعب وبِقوةٍ يسيئون بها استعمال هذه الثقة^(٢) .

(١) التجأ بعض قواد المئة إلى الشعب التماساً للمنصب الذى كان لهم فقال قائد مئة : « إن من الصواب ، يا رفقاءى ، أن تعدوا جميع المناصب التى تدافعون بها عن الجمهورية أمراً كريماً » ، تيتوس ليشيوس ، باب ٤٢ ، فصل ٣٤ .

(٢) Ne imperium ad optimos nobilium transferretur senatum militia vetuit

أوريليوس فيكتور Gallienus; etiam adire exercitum. De Caesaribus

وانظروا مقدار ما تُحشى به مهنة رجال الحرب الخاصة في أمة تستتر الجمهورية فيها تحت شكل الملكية ، وكيف يظل المحارب مواطناً ، حتى حاكماً ، لتكون هذه المزايا عربوناً للوطن فلا يُنسى مطلقاً .

ولم يكن تقسيم المناصب إلى مدنية وعسكرية من قبل الرومان بعد ضياع الجمهورية أمراً مرادياً ، بل كان نتيجةً لتبديل نظام رومة ، وكان من طبيعة الحكومة الملكية ، وما بُدئ به في عهد أغسطس^(١) اضطرراً الأباطرة الذين جاءوا بعده^(٢) إلى إتنامه تلطيفاً للحكومة العسكرية .

وهكذا كان بروكوب ، المنافس لفلانوس على الإمبراطورية ، غير مدرك شيئاً من ذلك حيناً أنعم على سليل الملك بفارس ، هُرمسداس ، بمنصب وال^(٣) فأعاد إلى هذا المنصب ما كان له من قيادة الجيوش فيما مضى ، وذلك ما لم تكن لديه أسباب خاصة ، فالرجل الذي ينبغي السيادة يَبْحَث عما يَنْفَع الدولة أقل مما يفيد غرضه .

المسئلة الرابعة : أيلأتم أن تكون المناصب بَشَمَن ؟ لا يجوز أن تكون هكذا في الحكومات المستبدة حيث يوَلَّى الرعايا أو يُعزَلون من قبل الأمير في ساعة . ويكون هذا البيع أمراً حسنًا في الدول الملكية لِمَا يؤدي إليه من جعل الشيء ، الذي لا يُرادُ القيام به من أجل الفضيلة ، مهنةً أُسْرِيَّةً ، ولإعداده كل واحدٍ لوظيفته ولجعله مراتب الدولة أكثر دواماً ، ومن الإصابة قولُ سويداس^(٤) إن

(١) نزع أغسطس من أعضاء السنين ومن الولاة والحكام حق حمل السلاح ، ديون ، باب ٣٣ .

(٢) قسطنطين ، انظر إلى زوزيم ، باب ٢ .

(٣) أميان مرسلان ، باب ٢٦ ، Et civilia, more veterum, et bella recturo .

(٤) مختارات من « السفارات » لقسطنطين اپورفيروجينيت .

أنتاس جعل من الإمبراطورية ضرباً من الأريستوقراطية يبيعه جميع المناصب .
وما كان أفلاطون^(١) يُطِيقَ هذا البيع ، فقد قال : « وهذا كما لو كنا في سفينةٍ
حيث يُجعل الواحد رباناً أو ملاحاً من أجل ماله ، أو يُمكن أن تكون القاعدةُ
سيئةً في غير وظيفةٍ كالحياء وأن تكون صالحةً في إدارةٍ جمهوريةٍ فقط ؟ » ، غير أن
أفلاطون يتكلم عن جمهوريةٍ قائمة على الفضيلة . ونحن نتكلم عن ملكية ، والواقعُ
في الملكية أن الوظائف إذا لم تُتبعْ بنظام عامّ باعها البطاننُ عن عَوَزٍ وجَشَعٍ مع
ذلك ، ومن شأن العَرَضِ إعطائه توابعٍ أفضلَ مما يُسَمِّرُ عنه خِيَارُ الأمير ، ثم إن
طريق الارتقاء عن ثراءٍ يُوحى إلى الصنّاعة ويصونها ، أى يؤدي إلى أمرٍ يحتاج إليه
هذا النوعُ من الحكومة احتياجاً عظيماً^(٢) .

المسئلة الخامسة : في أىّ الحكومات يجب أن يوجد رُقَباء ؟ يجب أن يوجدوا
في الجُمهورية حيث مبدأ الحكومة هو الفضيلة ، وليست الجرائمُ وحدها هي التي
تُقَوِّضُ الفضيلة ، بل يقضى عليها الإهالُ والخطايا وبعضُ الفتور في حبّ الوطن
والأمثلة الخِطَرة وبذورُ الفساد ، فيجب أن يُصلِحَ الرقباء ما يُنحَى القوانين من غير
أن يَصُدِّمِها وما يُضعف القوانين من غير أن يَهْدِمِها .

ومما أثار الحيرةَ مجازاةُ الأريُوباجيِّ الذي قَتَلَ عُصْفوراً التَّجاً إليه لمطاردةِ بازٍ
إياه ، وقد بهتَ من أمر الأريُوباج بقتل صبيٍّ فقاً عيني عُصفوره ، ولينعم النظرُ
في الأمر ليُرى أن المسئلة ليست مجازاةً عن جُرم ، بل نتيجةُ حُكْمِ خُلُقٍ في
جُمهوريةٍ قامت على الأخلاق .

ولا ضرورةً إلى الرُقَباء في الملكيات لقيامها على الشرف ، ومن طبيعة الشرف

(١) «الجمهورية» ، باب ٨ - (٢) يؤدي توافي إسبانية إلى منح جميع الوظائف فيها .

أن يكون جميع الناس رُقباء عليه ، فكلُّ إنسانٍ يُعَوِّزُهُ الشرف يكون عُرضَةً
لتأنيبٍ يَصْدُرُ حتى عن الذين ليس عندهم شرفٌ مطلقاً .

وفي الملكيات يُفسد الرُقباء من قِبَل من يجب عليهم أن يُصلحوهم ،
ولا يكونون صالحين تجاه فساد الملكية ، غير أن فساد الملكية يكون بالغ القوة
ضدَّهم .

ومما يُشعر به جيِّداً عدمُ احتياج الحكومات المستبدة إلى الرُقباء مطلقاً ،
ويلوح نقضُ مثال الصَّين لهذه القاعدة ، بيدَ أننا سنرى في سياق هذا الكتاب
أسبابَ هذا النظام الغريبة .

البَابُ السَّادِسُ

نتائجُ مبادئٍ مختلفِ الحكوماتِ من حيثِ بساطةِ القوانينِ
المدنيةِ والجزائيةِ وشكلِ الأحكامِ وسنِّ العقوباتِ

الفَصْلُ الأوَّلُ

بساطةِ القوانينِ المدنيةِ في مختلفِ الحكوماتِ

لا تتحمل الحكومةُ المَلَكِيَّةُ ما تتحمله الحكومةُ المستبدَّةُ من بساطةِ القوانينِ ،
فلا بدُّ من وجودِ محاكمٍ فيها ، وتُصدِرُ هذه المحاكمُ أحكاماً يجب حفظها والاطلاعُ
عليها ليُحكَمَ اليومَ بمثل ما حُكِمَ فيه بالأمسِ ولتُضمَّنَ بها ، وتستقرَّ ، أموالُ الأهلينِ
وأرواحهم كنظامِ الدولة نفسه .

ودقةُ البحثِ هي ما تقتضيه في المَلَكِيَّةِ إدارةُ العدلِ الذي يُقرَّرُ أمرَ الشرفِ
فضلاً عن الحياةِ والأموالِ ، وتزيدُ دقةُ القاضى كلما زادت ذخيرته وحكمه في
أعظمِ المصالحِ .

ولا يَعْجَبُ المرءُ ، إذَنْ ، من اطلاعه على قواعدٍ وقِيودٍ وتوسُّعاتٍ كثيرةٍ
في قوانينِ هذه الدولِ تزيد الأحوالِ الخاصةِ ، وتُحدِثُ صنَاعَةَ الحقِّ كما يلوح .
ويؤدى ما هو مستقرٌّ في الحكومةِ المَلَكِيَّةِ من اختلافِ المقامِ والأصلِ والنسبِ
إلى فروقٍ في طبيعةِ الأموالِ غالباً ، ويُمكنُ القوانينِ الخاصةِ بنظامِ هذه الدولة أنْ

تَزِيدُ هَذِهِ الْفُرُوقَ ، وَهَكَذَا تَكُونُ الْأَمْوَالُ بَيْنَنَا خَارِجَةً عَنِ شَرِكَةِ الزَّوْجِ أَوْ دَاخِلَةً فِيهَا أَوْ مَكْتَسَبَةً غَيْرَ مَوْرُوثَةٍ ، وَتَكُونُ مَهْرِيَّةً وَمُلْكًا لِلرَّأْسِ الْمَتَزَوِّجَةِ تَحْتَفِظُ بِإِدَارَتِهِ ، وَتَكُونُ ثِرَاتًا مِنَ الْأَبِّ وَمِنَ الْأُمِّ ، وَتَكُونُ مَنْقُولَةً مُنَوَّعَةً ، وَتَكُونُ حُرَّةً أَوْ مَبْدُولَةً ، وَتَكُونُ أُسْرِيَّةً أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَتَكُونُ أَصِيلَةً خَالِصَةً مِنْ كُلِّ حَقِّ إِقْطَاعِيٍّ أَوْ تَكُونُ عَامِّيَّةً ، وَتَكُونُ دَخْلًا عَقَارِيًّا أَوْ قَائِمَةً بِشَمْنٍ ، وَكُلُّ نَوْعٍ مِنَ الْأَمْوَالِ خَاضِعٌ لِقَوَاعِدَ خَاصَةٍ يَجِبُ اتِّبَاعُهَا لِلتَّصَرُّفِ فِيهَا ، وَهَذَا مَا يَنْزِعُ الْبَسَاطَةَ أَيْضًا .

وَصَارَتِ الْإِقْطَاعَاتُ فِي حُكُومَاتِنَا وَرَائِيَّةٍ ، فَقَدْ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ لَطَبِقَةُ الْأَشْرَافِ بَعْضُ الْمَالِ ، أَيْ أَنْ يَكُونَ لِلْإِقْطَاعَةِ بَعْضُ الثَّبَاتِ حَتَّى يَكُونَ صَاحِبُهَا فِي حَالِهِ يُمْكِنُهُ أَنْ يَخْدُمَ الْأَمِيرَ مَعَهَا ، وَقَدْ أَسْفَرَ هَذَا عَنْ كَثِيرٍ اخْتِلَافٍ بِحَكْمِ الضَّرُورَةِ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ مِنَ الْبُلْدَانِ مَا لَا يُمْكِنُ تَقْسِيمُ الْإِقْطَاعَاتِ فِيهِ بَيْنَ الْإِخْوَةِ ، وَأَنَّ مِنَ الْبُلْدَانِ مَا يُمَكِّنُ الْإِخْوَةَ الْأَصْغَرِينَ أَنْ يَجِدُوا فِيهِ عَيْشًا أَكْثَرَ سَعَةً .

وَيُمْكِنُ الْمَلِكَ الْعَارِفَ بِجَمِيعِ وِلَايَاتِهِ أَنْ يَضَعَ قَوَانِينَ مُخْتَلِفَةً أَوْ أَنْ يُعَانِيَ عَادَاتٍ مُخْتَلِفَةً ، غَيْرَ أَنْ الْمُسْتَبَدَّ لَا يَعْرِفُ شَيْئًا ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدُقَّ فِي أَمْرٍ ، فَلَا مَعْدِلَ لَهُ عَنِ مَسَلِكِ عَامٍ ، وَذَلِكَ أَنْ يَحْكُمُ بَعْضُ مِمَّاثِلِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، فَيُسَوِّي كُلَّ شَيْءٍ تَحْتَ أَقْدَامِهِ .

وَكَلَّمَا زَادَتْ أَحْكَامُ الْمَحَاكِمِ فِي الْمَلَكِيَّةِ أَثْقَلَ الْفَقَهُ بِقَرَارَاتِ مُتَنَاقِضَةٍ أحيانًا ، وَذَلِكَ عَنِ كَوْنِ الْقَضَاةِ الَّذِينَ يَتَعَاقَبُونَ يَخْتَلِفُونَ تَفْكِيرًا ، أَوْ عَنِ كَوْنِ الدِّفَاعِ عَنِ الْأُمُورِ الْمَتَاثِلَةِ يَكُونُ حَسَنًا تَارَةً وَسَيِّئًا تَارَةً أُخْرَى ، أَوْ عَمَّا لَا حَدَّ لَهُ مِنْ سُوءِ الْاسْتِمْعَالِ الَّذِي يَتَسَرَّبُ فِي كُلِّ مَا يَعَالِجُهُ النَّاسُ ، وَهَذَا ضَرُورٌ ضَرُورِيٌّ يُصْلِحُهُ الْمَشْتَرَعُ فِي الْحِينِ بَعْدَ الْحِينِ كَأَمْرِ مَنْفَعٍ حَتَّى لِرُوحِ الْحُكُومَاتِ الْمُعْتَدِلَةِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجِبُ ، عِنْدَ

الالتجاء إلى المحاكم عن اضطرار ، أن يصدرَ هذا عن طبيعة النظام ، لا عن المتناقضات وتردّد القوانين .

ويجب أن توجد امتيازاتٌ في الحكومات التي توجد فيها فروقٌ بين الأشخاص بحكم الضرورة ، وهذا ما يقلل البساطة أيضاً ويؤدي إلى ألف استثناء . ومن أقلّ الامتيازات عبأً على المجتمع ، ولا سيما الذي يُنعم بها ، هو أن يُرفعَ أمام محكمةٍ دون الأخرى ، وينطوي هذا على أمور جديدة ، أى على معرفة أى المحاكم يجب أن يرفعَ أمامه .

وتكون شعوب الدول المستبدة في حال تختلف عن تلك ، ولا أعرف حول أى أمرٍ يُمكن المشتري أن يقرّر ، والقاضى أن يحكم ، في تلك البلاد ، وينشأ عن كون الأَرْضين خاصةً بالأمر عدم وجود قوانين مدنية عن ملكية الأَرْضين ، وينشأ عن حقّ الأمير في الإرث عدم وجود قوانين عن الموارث أيضاً ، وما يقوم به الأمير في بعض البلدان من بيع وشراء حصراً يجعل كلَّ نوع من القوانين التجارية أمراً غير مُجدٍ ، وما يُعقد فيها من زواجات مع الإماء يؤدي إلى عدم وجود قوانين مدنية عن المهور ومُتعة النساء ، وينشأ عن كثرة العبيد العجيبة أيضاً عدم وجود أناسٍ لهم إرادة خاصة تقريباً ومن ثمّ غير مُلزَمين بالإجابة عن تصرفهم أمام القاضى ، وأما مُعظم الأعمال الأدبية التي ليست غير إرادة الأب والزوج والسيد فتُنظّم من قِبَل هؤلاء ، لا من قِبَل الحكام .

وقد نَسيتُ أن أقول : بما أن ما نُسّميه شرفاً لا يكاد يكون معروفاً في هذه الدول فإن جميع الأمور الخاصة بهذا الشرف الذي هو فصلٌ بالغٌ بيننا لا محلّ لها فيها مطلقاً ، فلاستبدادٌ يكنى نفسه بنفسه ، وكلُّ شيءٍ لا معنى له حوله ، ثم إن

من النادر أن يحدثنا السُّيَّاح عن القوانين المدنية^(١) عند ما يَصِفُون لنا البلدان التي يسودها الاستبداد .

ولذا فإن جميع دواعي الخِصَام والدعاوى غيرُ موجودٍ هنالك ، وهذا ما يوجب ، من بعض الوجوه ، إهانة أصحاب القضايا بشدة ، وذلك لظهور تعسفهم على المكشوف ، وذلك لعدم خفاء عسفهم وعدم استتاره واكتنافه بما لا يُحصَى من القوانين .

الفصل الثاني

بساطة القوانين الجزائية في مختلف الحكومات

يُسَمَّع بلا انقطاع قولٌ عن ضرورة إقامة العدل في كلِّ مكان كما في تركية ، أفلا يكون أجهل جميع الأمم ، إذن ، قدرأى رؤية جَلِيَّة في أمر الدنيا ما يُهمُّ رجال المعرفة أكثر من غيرهم ؟

وإذا ما بحثتم في شكليات العدل من حيث جهْدُ ابن الوطن في استرداد ما له أو في نَيْلِ ترضيةٍ عن إهانةٍ وجدتم كثيراً منها لا ريب ، وإذا ما نظرتهم إليها من حيث صلتهما بالحرية وسلامة أبناء الوطن وجدتم قليلاً منها في الغالب ، وأبصرتهم

(١) لم يمكن اكتشاف قانون مكتوب في مازوليباتام ، انظر إلى « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٤ ، قسم ١ ، صفحة ٣٩١ ، ولا يقوم تنظيم الهنود لأنفسهم في الأحكام على غير بعض العادات ، ولا تشمل الويدا وما مثلها من الكتب على قوانين مدنية مطلقاً ، بل على مبادئ دينية ، انظر إلى « رسائل العبرة » ، المجموعة الرابعة عشرة .

الجهود والنفقات والتطويلات ، حتى أخطار العدل ، ثمناً يؤديه كل مواطن في سبيل حريته .

وفي تركية ، حيث يُبالي بثروة الرعايا وحياتهم وشرفهم قليلاً ، تُنجز جميع الخصومات بسرعة على وجه ما ، ولا اكثرث للطريقة التي تُنجز بها على أن تُنجز ، فيوزعُ الباشا ، المنورُ في البُداءة ، صرّباتِ العصا على أخصص أقدام الخصوم كما يهوى ، ويعيدهم إلى منازلهم .

ومن الخطر بمكان أن تسود هنالك أهواء الخصوم ، لِمَا تنطوى عليه من رغبةٍ شديدة في أخذ الرجل حقه بيده ، ومن الحقد ، ومن الوقعة في النفس ، ومن دوام المطاردة ، أى من الأمور التي يجب أن تُجتنب في حكومة لا يُدبغى أن يكون فيها غيرُ الخوف شعوراً ، في حكومة يؤدي كلُّ شىء فيها إلى الثورات بغتةً ومن غير أن تُبصر مُقدماً ، وعلى كلِّ واحد أن يعلم أنه لا يجوز أن يسمع الحاكم قولاً عنه ، وأن سلامته في انزوائه .

وأما في الدول المعتدلة ، حيث رأسُ أقلِّ مواطن عظيمٌ ، فإنه لا يُنزاع منه شرفه وأمواله إلا بعد بحث طويل ، ولا يُحرّم حياته إلا عند ما يهاجمه الوطن نفسه ، والوطن لا يهاجمه إلا بعد أن يترك له جميع وسائل الدفاع الممكنة عنه .

وكذلك إذا ما أصبح الرجل مطلقاً^(١) كان تبسيط القوانين أول ما يفكر فيه ، وفي هذه الدولة تبدأ المحاذير الخاصة بوقف النظر أكثر من أن تقفها حرية الرعايا التي لا يبالي بها أبداً .

(١) قيصر وكرمويل وآخرون كثيرون .

ويُرَى أن يكون في الجمهوريات من الشكليات كما في الملكيات على الأقل ،
وتزيد الشكليات في كلتا الحكومتين عن اكتراثٍ للشرف والثروة والحياة وحرية
أبناء الوطن فيهما .
والناسُ كلُّهم متساوون في الحكومة الجمهورية ، وهم متساوون في الحكومة
المستبدة ، هم متساوون في الأولى لأنهم كلُّ شيء فيها ، وهم متساوون في الثانية
لأنهم ليسوا شيئاً فيها .

الفصل الثالث

في أيِّ الحكومات وفي أيِّ الأحوال

يجب أن يُحكَم بحسب نصوص القانون الصريحة

كلما دنتِ الحكومة من الجمهورية أصبح طراز الحكم فيها ثابتاً ، ومن
عيوب جمهورية إسبارة أن كانت أحكام قضاتها مراديةً ، أي من غير وجود
قوانين توجِّههم ، وكان القناصل الأولون في رومة يحكِّمون كقضاة إسبارة ،
فشعِر بمحاذير أحكامهم ، ووُضِعَت قوانينُ صريحةٌ في الأمر .
ولا تجدُ قوانينَ في الدول المستبدة مطلقاً ، ويكون القاضي قاعدةً نفسه فيها ،
ويوجد قانونٌ في الدول الملكية ، وذلك أن القاضي يتبع القانون حيث يكون
صريحاً وأنه يبحث عن روحه حيث لا يكون صريحاً ، ومن طبيعة النظام في الحكومة
الجمهورية أن يتبع القضاة نصَّ القانون ، ولا ترى مواطناً يُمكن أن يُفسِّر قانونٌ
ضدَّه إذا ما كان الأمرُ حوَّلَ أمواله أو شرفه أو حياته .

وفي رومة كان القضاة يَنْطِقُونَ ، فقط ، بأن المتهَم مذنبٌ عن الجُرم ، وكانت العقوبة مدوّنةً في القانون ، وذلك كما يُرى في مختلف القوانين التي سُنّت ، وكذلك في إنكلترة يَحْكُمُ المحلّفون بأن المتهَم مذنبٌ أو غيرُ مذنب عن الفعل المعروض أمامهم ، فإذا ما صُرِّحَ بأنه مذنب نَطَقَ القاضي بالعقوبة التي يقرِّضها القانون عن هذا الفعل ، ولذا ليس عليه إلا أن يكون ذا بَصَر .

الفصل الرابع

كيف تُوضَع الأحكام

ومن ثمّ تنشأ أوجهُ وضع الأحكام ، وفي الملكيات يتَّخذ القضاة طريقة المحكِّمين ، فهم يتشاورون معاً ويتبادلون أفكارهم ويتوافقون ، ويُعدِّل الواحد منهم رأيه ليلائم رأي الآخر ، وتُرَدُّ الآراء الأقلُّ عدداً إلى الرأيين الأكثرِ جمعاً للأصوات ، وليس هذا من طبيعة الجمهورية مطلقاً ، وكان القضاة في رومة وفي المدن اليونانية لا يتداولون الأمورَ بينهم مطلقاً ، وكان كلٌّ منهم يُعطى رأيه بواحدٍ من الأوجه الثلاثة الآتية ، وهي : « أُبرِّيُّ ، أدِين ، التَّبَسَّ عَلَى »^(١) ، وهذا ما كان الشعب يقضى به أو كأنه يقضى به ، بيد أن الشعب ليس فقيهاً ، وليست تغييراتُ المحكِّمين وتعديلاتهم تلك من شأن الشعب ، وإنما يجب أن يُعْرَضَ عليه موضوعٌ واحدٌ ، فعلٌ واحدٌ ، وفعلٌ واحدٌ فقط ، ولم يَبْقَ عليه إلا أن يرى هل يدين أو يُبرِّيُّ أو يؤجِّل الحكم .

وسار الرومان على غرار الأغارقة فوضعوا صيغاً للادعاء^(١) ، وأوجبوا توجية كل دعوى بصيغة خاصة بها ، وكان هذا لازماً لطراز حكمهم ، وكان يجب تحديدها حال المسئلة لتكون نُصِبَ عينِ الشعب في كل وقت ، وإلا تبدل حال المسئلة هذا في أثناء الدعوى الكبيرة باستمرارٍ وعادلاً يُعرَف .

ومن ثمَّ كان القضاة لدى الرومان لا يُجيبون غير الادعاء الصريح من غير زيادة ولا نقصان ولا تعديل ، غير أن قضاة الرومان تصوَّروا صيغاً أخرى للادعاء دُعيت بذات النية الحسنة^(٢) حيث يكون طراز إصدار الحكم موكولاً إلى القاضي أكثر من قبل ، وكان هذا أعظم ملاءمة لروح الملكية ، وكذلك يقول فقهاء فرنسة : « إن جميع الادعاءات في فرنسة هي عن حسن نية^(٣) » .

الفصل الخامس

في أي الحكومات يمكن ولى الأمر أن يكون قاضياً

يُقرُّ ومكياثيلي^(٤) ضياع حرية فلورنسة إلى عدم قيام الشعب كهيئة بالحكم في جرائم الاعتداء عليه كما في رومة ، وقد كان يوجد للقيام بهذا ثمانية قضاة مُعَيَّنون ، غير أن مكياثيلي يقول : « قليلٌ أفسدوا بقليل » ، وكنت أرضى قول هذا الرجل

(١) Quas actiones, ne populus, prout vellet, institueret, certas solemnesque esse voluerunt. leg. 2: 6. Digest., de orig. fur

(٢) حيث توضع فيها هذه الكلمة : « ex bonâ fide » .

(٣) يحكم بالنفقات حتى على من يدعى عليه بأكثر مما هو ملزم به إذا لم يعرض ويودع ما هو ملزم به .

(٤) « أحاديث عن العشر الأولى لتيتوس ليفيوس » باب ١ ، فصل ٧ .

العظيم الجامع ، ولكن بما أن المصلحة السياسية في هذه الأحوال تفسر المصلحة المدنية (وذلك لأن من الضرر أن يحكم الشعب نفسه في إهاناته) فإنه يجب لمعالجة ذلك أن تقوم القوانينُ بسلامة الأفراد بقدر ما فيها .

وقام مشترعورومة بأمرين عن هذا الرأي ، وهما : أنهم أذِنوا للمتهمين في الاغتراب^(١) ، قبل الحكم^(٢) ، وأنهم أوجبوا صيانة أموال المحكوم عليهم لكيلا يصادرَها الشعب ، وسترى في الباب الحادى عشرَ حدوداً آخرُ قيِّدت بها سلطة الشعب في الحكم .

وقد أبصر سؤلونٌ جيداً إمكانَ إساءةِ الشعبِ استعمالَ سلطانه في الحكم في الجرائم فرأى أن يُعيدَ الأريويوباجُ النظرَ في القضية ، فإذا ما اعتقد أن المتهم بُرئَ خلافاً للعدل^(٣) اتهمه أمام الشعب مجدداً ، وإذا ما اعتقد أنه حُكِمَ عليه خلافاً للعدل^(٤) وقَفَ التنفيذَ وحَمَلَه على إعادة المحاكمة ، فيالهدا القانون الرائع إذ يجعل الشعب خاضعاً لرقابة القضاء الذى يحترمه كثيراً ولرقابة نفسه أيضاً !

ويحسُن أن يُصاقبَ مثلُ هذه القضايا بشيء من البطء مادام المتهم موقوفاً ، وذلك ليهدأ الشعب ويحكم ساكن البال .

ويمكن الأمير أن يحكم بنفسه في الدول المستبدة ، ولا يمكنه هذا في الملكيات ، وذلك لما يوجب من تفويض النظام ، ومن تلاشى السلطات المتوسطة التابعة ، ومن انقطاع جميع شكليات الأحكام ، ومن استيلاء الخوف على جميع

(١) أوضح هذا جيداً في خطبة شيشرون ، pro Caecina ، في آخرها ، فصل c .

(٢) هذا قانون أثنى كما يظهر من ديموستين ، وقد رفض سقراط الانتفاع به .

(٣) ديموستين ، على التاج ، الصفحة ٤٩٤ ، طبعة فرنكفورت سنة ١٦٠٤ .

(٤) انظر إلى فيلوسترات ، حياة السوفسطائين ، باب ١ ، حياة إسشين .

النفوس ، ومن اصفرار جميع الوجوه ، فلا ثقة ولا شرف ولا حُب ولا أمن ولا ملكية .

وإليك تأملاتٍ أُخرى ، وذلك أن الأمير في الدول الملكية هو الفريقُ الذي يتعقب المتهمين ويؤدى إلى مجازاتهم أو براءتهم ، فإذا ما حَكَمَ بنفسه كان الخصمَ والحكمَ .

وذاك أن المصادراتِ هي للأمير في هذه الدول نفسها ، فإذا ما قَصَى بنفسه في الجرائم كان الخصمَ والحكمَ أيضاً .

ثم إنه يَفْتَدِ أَجَلَ خصائص سيادته بذلك ، يَفْتَدِ خاصيةَ العفو^(١) ، فمن غير الصواب أن يَصْعَ أحكامه وينقُضها ، وهو لا يؤدُّ لذلك أن يناقض نفسه بنفسه ، وزِدْ على خَلَطِ هذا بين جميع الآراء أنه لا يُعرَف هل يُبرَأ الرجل أو ينالُ عفوَه . ولما أراد لويسُ الثالثُ عشرَ أن يكون قاضياً في قضية دوك لا قالت^(٢) ،

فدعا إلى ديوانه بعضَ موظفي البرلمان وبعضَ مستشارى الدولة لهذا الغرض ، قال الرئيس دُو بليشر حينما حَمَلَهُم هذا الملك على عَرَض رأيهم في مرسوم القبض على المتهم : « إنه يرى في هذا الأمر شيئاً عجيباً ، وهو أن الأمير يُدلى برأيه في قضية أحد رعاياه ، فالملوكُ لا يحتفظون لأنفسهم بغير العفو ، وهم يُحيئون أمرَ إصدار الأحكام إلى موظفيهم ، ثم إن جلالتم تودُّ أن تَرى على كرسىِّ المتهم أمامها رجلاً يُساقُ إلى القتل في ساعة واحدة ! وليُعْرِضْ عن هذا وجهُ الأمير الذى يَحْمِلُ العفو ،

(١) لا يرى أفلاطون (الرسالة الثامنة) أن الملوك ، الذين هم كهنة كما قال ، يستطيعون أن يحضروا الحكم الذى يدان فيه بالموث أو النقي أو السجن .

(٢) انظروا إلى قصة القضية التى أقيمت على دوك لافالت ، وقد طبعت في مذكرات مونتريزور ، جزء ٢ ، صفحة ٦٢ .

وليرْفَعَ بَصْرُهُ وَحَدَهُ مَحْظُورَاتِ الْكِنَائِسِ ، وَلِيُخْرِجَ رَاضِيًا مِنْ حَضْرَةِ الْأَمِيرِ ،
 وَلِمَا حُكِمَ فِي الْأَسَاسِ قَالَ هَذَا الرَّئِيسُ : « إِنْ هَذَا الْحُكْمُ لَا مِثِيلَ لَهُ ، فَمَا يَبْنِقُضُ
 جَمِيعَ الْأَمْثَلَةِ حَتَّى الْيَوْمِ أَنْ يَنْتَحِلَ مَلِكُ فَرَنْسَةَ صِفَةَ الْقَاضِيِ فَيَحْكُمُ بِالْمَوْتِ عَلَى
 شَرِيفٍ ^(١) » .

وَتَعَدُّ الْأَحْكَامَ الَّتِي يُضَدِّرُهَا الْأَمِيرُ مَنَعَ مَظَالِمَ وَسِيئَاتٍ لَا يَنْضُبُ ،
 فَالْبَطَّانُ يُخْتَفُونَ أَحْكَامَهُ بِالْحَافِيهِمْ ، وَأُولِيعَ بَعْضُ أَبَاطِرَةِ الرُّومَانِ فِي الْقَضَاءِ
 بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ حِمَاةٍ ، فَلَمْ يُبْرِئْ عَهْدَ حَيْرَةِ الْعَالَمِ كَمَا أَثَارُوهُ بِمَظَالِمِهِمْ .
 قَالَ تَاسِيْتُ ^(٢) : « انْتَحَلَ كَلُودِيُوسُ الْحُكْمَ فِي الْقَضَايَا وَوِظَائِفَ الْحُكْمَانِ
 فَأَدَّى ذَلِكَ إِلَى ضُرُوبِ السَّلْبِ » ، ثُمَّ أَرَادَ نِيرُونَ الَّذِي خَلَفَ كَلُودِيُوسَ فِي
 الْإِمْبَرَاطُورِيَّةِ أَنْ يَتَأَلَّفَ النُّفُوسَ فَصَرَّحَ قَائِلًا : « إِنَّهُ سَيَتَجَنَّبُ ظُهُورَهُ قَاضِيًا فِي
 جَمِيعِ الدَّعَاوِي لِكَيْلَا يُعَرِّضَ الْمُتَهَمِينَ وَالمْتَهَمُونَ بَيْنَ جُدُرِ الْقَصْرِ لِسُلْطَانِ بَعْضِ
 الْعَتَقَاءِ الْجَائِرِ ^(٣) » .

وَقَالَ زَوْزِيمٌ ^(٤) : « انْتَشَرُ قَوْمُ الْمُفْتَرِينَ فِي عَهْدِ أَرْكَادِيُوسَ وَأَحَاطُوا بِالْبَلَاطِ
 وَأَفْسَدُوهُ ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَاتَ افْتَرَضَ أَنَّهُ لَمْ يَتْرِكْ وَوَلَدًا ^(٥) وَأُعْطِيَتْ أَمْوَالُهُ
 بِمَرْسُومٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمِيرَ يَكُونُ أُبْلَهُ وَتَكُونُ الْإِمْبَرَاطُورَةُ جَرِيئَةً مَعَ الْإِفْرَاطِ
 فَتُسَاعِدُ خَدَمَهَا وَأُمْنَاءَهَا عَلَى طَمَعِهِمُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ ، فَلَا يَرْغَبُ ذُووُ الْعَدْتَالِ مِنْ
 النَّاسِ فِي شَيْءٍ رَغِبْتَهُمْ فِي الْمَوْتِ » .

(١) بدل هذا فيما بعد ، انظر إلى القصة نفسها ، جزء ٢ ، صفحة ٢٣٦ .

(٢) الحوليات ، باب ١١ ، فصل ٥ - (٣) المصدر نفسه ، باب ٨ ، فصل ٤ .

(٤) « التاريخ » ، باب ٥ - (٥) وجد مثل هذه الفوضى في عهد ثيودوز الشاب .

وقال بروكوب^(١) : « كان يوجد قليل أناس في البلاط فيها مضي ، فلما كان عهد جوستينيان هُجرت محاكم القضاة لعدم حرّيتهم في إقامة العدل ، وذلك على حين كان قصر الأمير يدوّى بصراخ الخصوم الذين يلتمسون قضاياهم » ، وكلُّ يَعْلَم كيف كانت تُباع هنالك الأحكام ، والقوانين أيضاً .
والقوانين هي عينا الأمير ، فهو يُبصر بها ما لا يستطيع أن يُبصر بغيرها ، أو يريد أن يقوم بوظيفة المحاكم ؟ إذن ، لم يعمل من أجل نفسه ، بل من أجل مُضَلِّيه ضدَّ نفسه .

الفصل السادس

لا ينبغي للوزراء في الملكية أن يقوموا بالقضاء

من المحاذير الكبيرة في الملكية ، أيضاً ، أن يحكم وزراء الأمير بأنفسهم في الخصومات ، واليوم لا تزال ترى دُولاً تشتمل على قضاة لا يُحصَوْنَ للفصل في قضايا الجبايات ، دُولاً يُريد وزراءؤها ، ومن يُصدّق ! ، أن يحكموا فيها ، والتأملات تأتي جملةً ، ولا أبدى غير هذا .

ومن طبيعة الأمور أن يوجد ضَرْبٌ من التناقض بين مجلس الملك ومحاكمه ، ويجب أن يؤلّف مجلس الملوك من أناس قليلين ، وتستأزم مجالس القضاء أناساً كثيرين ، وسبب ذلك هو أن المسائل في الأولى يجب أن تؤخذ مع شيء من

(١) التاريخ الخوف .

الهُومَى وَأَنْ تُتَقَبَّ هَكَذَا ، وَهَذَا مَا لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُؤْمَلَ مِنْ غَيْرِ أَرْبَعَةٍ ، أَوْ خَمْسَةٍ ،
رِجَالٍ يَقُومُونَ بِهَا ، وَعَلَى الْعَكْسِ يَجِبُ أَنْ تَوْجَدَ مَجَالِسُ قَضَاءِ هَادِئَةِ الْبَالِ تَتَسَاوَى
عِنْدَهَا جَمِيعُ الْقَضَايَا .

الفصل السابع

القاضي المنفرد

لَا مَكَانَ لِهَذَا الْقَاضِي فِي غَيْرِ الْحُكُومَةِ الْمُسْتَبَدَّةِ ، وَفِي تَارِيخِ الرُّومَانِ يُرَى
مَقْدَارُ مَا يُسَكِّنُ الْقَاضِيَ الْمُنْفَرِدَ أَنْ يَسِيَ سُلْطَتَهُ بِهِ ، وَكَيْفَ كَانَ أُبْيُوسُ لَا يَسْتَخْفُ
بِالْقَوَانِينِ فِي مَحْكَمَتِهِ مَا دَامَ يَخْرِقُ حَرَمَةَ الْقَانُونِ الَّتِي وَضَعَهُ ^(١) ؟ وَيُطْلَعُنَا تَيْتُوسُ
لِيُقِيمُوا عَلَى تَفْرِيقِ أَحَدِ الْحُكَّامِ الْعَشْرَةِ الْجَائِرِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ نَصَبَ حَارِسًا رَجُلًا
يَطَالِبُ أَمَامَهُ بِفِرْجِينِي أُمَّةً لَهُ ، فَطَلَبَ أَقْرَبَاءَ فِرْجِينِي أَنْ تُسَلِّمَ إِلَيْهِمْ حَتَّى الْحُكْمِ
الْبَاتِ وَفَقَّ قَانُونَهُ ، فَصَرَاحَ أَنَّ قَانُونَهُ لَمْ يُوضَعْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْأَبِ ، وَبِأَنَّهُ لَا مَحَلَّ
لِتَطْبِيقِهِ مَا دَامَ فِرْجِينِيوسُ غَائِبًا ^(٢) .

(١) انظر إلى القانون ٢ : ٢٤ من الديجست ، De orig. Jur.

(٢) Quod pater puellae abesset, locum injuriae esse ratus تيتوس ليفيوس ،

عشر ، ١ ، باب ٣ ، فصل ٤٤ .

الفصل الشامن

الاتهامات في مختلف الحكومات

كان يُسَمَّحُ في رومة^(١) للمواطن أن يتهم مواطناً آخر ، وقد وُضِعَ هذا وَفْقَ روح الجُمهورية القائلة إنه يجب أن يكون لدى كلِّ مواطنٍ من الغيرة نحو الخير العامِّ ما لا حدَّ له ، وإن من المُقدَّر أن تكون جميعُ حقوقِ الوطن قبضةً كلِّ واحدٍ من أبنائه ، وقد أثبتت في عهد الأباطرة قواعدُ الجُمهورية ، وأولُ مارني ظهورُ نوعٍ من الرجال المشائيم وكتيبةٍ من الوُشاة ، فكلُّ من انصَفَ بعيابٍ كثيرةٍ ومواهبٍ كثيرةٍ ونفسٍ بالغةِ الدناءة مع روحٍ طُموحٍ كان يَبْحَثُ عن أئيمٍ يُمكن أن يَرُوقَ الأميرَ دَيْنُهُ فكانت هذه هي السبيلَ لنيلِ الشَّرَفِ والثَّرَاءِ^(٢) ، أى كانت أمراً لا يُبصره بيننا مطلقاً .

وعندنا اليومَ قانونٌ عجيب ، وهو القانون الذى ينصُّ على نَصْبِ الأمير ، القائم على تنفيذ القوانين ، موظفاً في كلِّ محكمةٍ لِيَتعقب باسمه جميعَ الجرائم حتى تكون وظيفةُ الوُشاة مجهولةً لدينا ، فإذا ما ظُنَّ أن هذا المُنتَقِمَ العامَّ يسىء استعمالَ وكالته حُجِّلَ على ذكر اسم الواشى .

وفي « قوانين » أفلاطون^(٣) نصُّ على وجوب مجازاة مَنْ يتهاونون في تنبيه القضاة أو مساعدتهم ، وهذا لا يلائم اليومَ مطلقاً ، فالمدعى العامُّ يَسْهَرُ في سبيلِ أبناء الوطن ، وَيَعْمَلُ وهم مطمئنون .

(١) وفي مدن كثيرة أخرى .

(٢) انظر في تاسيت إلى الجوائز التي كان يأخذها هؤلاء الوُشاة ، حوليات باب ٤ ، فصل ٣٠ .

(٣) باب ٩ .

الفصل التاسع

شِدَّةُ العقوبات في مختلف الحكومات

شِدَّةُ العقوبات أكثرُ ملاءمةً للحكومة المستبدة القائمة على مبدأ الإرهاب مما للملكية والجمهورية اللتين يكون من الشرف والفضيلة نابضهما .

وفي الدول المعتدلة يكون حبُّ الوطن والحياء والخوفُ من اللوم عواملَ رادعةً يُمكن أن تحوّل دون وقوع كثير من الجرائم ، وتكون أعظم عقوبةٍ حوّل الذنب عن قناعة به ، وأيسرُ من ذلك ما ينبجُم عن القوانين المدنية من إصلاحٍ إذنٌ، فهي لا تحتاج إلى ذلك المقدار من البأس .

وفي هذه الدول تكون عناية المشرع الصالح بالعقاب على الجرائم أقلّ من عنايته بمنع وقوعها ، فهو يجتهد في منح أخلاقٍ أكثر من فرض عقوباتٍ .
ولمؤلّفي الصين^(١) ملاحظةٌ دائماً قائلةٌ إنه كلما رُبِّيت زيادةُ العقوبات في دولتهم اقترَبَت الثورة ، والعقوباتُ تَزَادُ كلما انحطت الأخلاق .

ومن السهل أن يُثبِت أن العقوبات زادت أو نقصت في جميع دول أوربة أو معظمها بنسبة الاقتراب من الحرية أو الابتعاد عنها .

ومن الشقاء العظيم في البلدان المستبدة أن يُخشى الموت فيها أقلّ مما يؤسَف على الحياة ، ولذا وجب أن تكون العقوبات شديدة فيها ، وأما في الدول المعتدلة فإنه يُخشى ضياعُ الحياة أكثر مما يُخافُ الموت لذاته ، ولذا تكون العقوبات التي تنزع الحياة فقط كافيةً فيها .

(١) سابين فيما بعد أن الصين تكون جمهورية أو ملكية من هذه الناحية .

وأسعدُ الناس وأشقاهم محمولون على القسوة بلا فَرْقٍ ، وذلك كما يدلُّ عليه
الرهبان والفاطمون ، ولا تجدُ غيرَ التوسطِ واختلاطِ حُسْنِ الحظِّ وسوئه ما يُنعمُ
بالحلمِ والرحمة .

وما يشاهد في الناس على الخصوص يوجد في مختلف الأمم ، فتنسود القسوة
على السواء في الشعوب الوحشية التي تقضى حياةً بالغةً القسوة وفي الشعوب ذات
الحكومات المستبدة حيث لا يوجد غيرُ رجلٍ واحد أسعده الحظُّ إلى الغاية مع
هوان الآخرين ، والحلمُ يسود الحكومات المعتدلة .

وإننا نشعرُ مع الألم بسوء الطبيعة البشرية حينما نطالع قِصصَ عدالةِ السلاطين
الفضيلة وأمثلتها .

وكلُّ شيء في الحكومات المعتدلة يُمكن أن يَنفعَ المشتري الصالح في سَنِّ
العقوبات ، أليس من العجيب في إسارطة أن يكون من أهمِّ ما تهْدَف إليه
العقوبات ألا يُمكن الرجلَ إعارتهُ زوجةً من آخر ، أو الحصولُ على زوجةٍ آخرَ ،
أو ألا يكون الرجلُ في منزله إلا مع العذارى ؟ والخلاصةُ أن كلَّ ما يسميه القانون
عقوبةً هو عقوبةٌ حقاً .

الفصل العاشر قوانينُ فرنسة القديمة

توجد روح الملكية في قوانين فرنسة القديمة ، وعند ما تكون العقوبات نقدية يَفدو غيرُ الأشراف أقلَّ جزاءً من الأشراف^(١) ، والعكسُ في الجرائم^(٢) ، فالشريفُ يَحَسَّرُ شرفه وحقَّ الجلوس في مجلسِ قضائي على حين يجازي الفلاحُ ، الذي لا شرفَ له ، في بدنه .

الفصل الحادي عشر

إذا كان الشعب صالحاً وجب أن تكون العقوبات قليلة

كان لدى الشعب الروماني صلاحٌ ، وكان هذا الصلاحُ من القوة ما لم يَخْتَجِ المشتَرعُ معه أن يدلّه ، في الغالب ، على غير الخير حتى يَتَّبِعَهُ ، وكان يَلُوحُ أن النصائح تكفيه بدلاً من القوانين .

وقد أُلغيت في الجمهورية عقوباتُ القوانين الملكية وعقوباتُ الألواح

(١) « وذلك كأن يلزم غير الشريف بغرامة أربعين فلساً والشريف بستين ليرة وصولاً إلى نقض حكم » ، « الحاصل الرقيق » ، الباب ٢ ، الصفحة ١٩٨ ، الطبعة القوطية لسنة ١٥١٢ ، والصفحة ٣٠٩ من الفصل ٦١ لبومانوار .

(٢) انظر إلى الفصل ١٣ ، ولا سيما المادة ٢٢ من « الديوان » لبيير ديفونتين .

الاثني عشر، وذلك نتيجة قانون فالريان^(١) ونتيجة قانون بورشيا^(٢)، ولم يلاحظ كون تنظيم الجمهورية أكثر سوءاً بذلك، ولم ينشأ أى ضرر في الضابطة بذلك. وكان قانون فالريان، الذى يحظر على القضاة اتخاذ أى طريق قسرى ضد مواطن التجأ إلى الشعب، لا يفرض على من يخالف أحكامه غير عقوبة عدّه خيئاً.

الفصل الثالث عشر

سلطان العقوبات

دلّت التجربة في البلدان التى تكون العقوبات فيها خفيفةً على أن روح المواطن تُصدّمُ بها كما تُصدّمُ بالعقوبات الشديدة في البلدان الأخرى. ويكون لبعض المحاذير تأثيرٌ في الدولة، وذلك أن الحكومة العسوف ترغب في إصلاح هذا المحذور حالاً، وذلك أنها تضع عقاباً جائراً يوقف الضرر فوراً بدلاً من أن تفكر في تنفيذ القوانين القديمة، غير أن نابض الحكومة ينتضى، وذلك أن الخيال يتعوّد هذا العقاب الصارم كما تتعوّد العقاب الأصغر، وبما أن الخوف يُنقصُ نحو هذا العقاب فإنه يضطرُّ حالاً إلى وضع الآخر في جميع الأحوال، وقد كان قطع الطرُق أمراً شائعاً في بعض الدول فأريد منعه فأخترت عقوبة التعذيب

(١) وضعه فالريوس بوبيكولا بعيد طرد الملوك، ووجد مرتين من قبل قضاة الأسرة نفسها كما روى تيتوس ليفيوس في الفصل التاسع من الباب العاشر، ولم تقصد زيادته قوة، وإنما قصد إكمال أحكامه، وقد قال تيتوس ليفيوس في الفصل نفسه: «Diligentius sanctam»

(٢) Lex porcia pro tergo civium lata، وضع بعد تأسيس رومة بـ ٤٥٤ سنة.

بالدولاب فَوَقَعَتْ ذلك حيناً من الزمن ، ثم عاد قَطَعُ الطَّرُقِ إلى ما كان عليه .
 وصار الفِرَارُ أمراً مألوفاً كثيراً في أيامنا ، فَجُعِلَ القتلُ جزءاً الفارِّين من غير
 أن يَقِلَّ الفِرَارُ ، وسببُ ذلك طَبِيعِيٌّ ، وذلك أن الجنديَّ الذي تَعَوَّدَ عَرَضَ
 حياته كلَّ يومٍ يَسْتَخْفُ بالخَطَرِ أو يَدَّعَى أنه مَسْتَخْفٌ بالخَطَرِ ، وأن هذا
 الجنديَّ تَعَوَّدَ الخوفَ من الخِزْيِ كلَّ يومٍ ، فوجب أن توضع ، إذَنْ ، عقوبةٌ (١)
 شائنةٌ مدى الحياة ، أَجَلٌ ، زُعِمَ أن العقوبة زِيدَتْ ، ولكنها تَقَصَّتْ بالْحَقِيقَةِ .
 ولا ينبغي أن يؤخذ الناس بأقصى الوسائل ، بل يجب أن تُتَّخَذَ أساليبٌ تُنْعِمُ
 الطبيعة علينا بها لقيادتهم ، ولِيُبَيِّحَتْ في سبب كلِّ جِحاخ ليرى صدوره عن عدم
 العقاب على الجرائم ، لا عن اعتدال العقوبات .

ولنتبع الطبيعة التي وهبت الحياء للناس بِلِيَّةً ، وليكن القسمُ الأعظم من
 العقاب قائماً على خِزْيِ احتماله .

وإذا وُجِدَ من البلدان ما لا يكون الحياء فيه نتيجةً للعقاب فإن ذلك ينشأ عن
 البَغْيِ الذي يَفْرِضُ العقوباتِ نَفْسَهَا على الأشرار والأبرار .

وإذا كنتم ترون من البلدان ما لا يُزَجِرُ الناس فيه بغير العقوبات الجائرة فاعلموا
 أن مُعْظَمَ هذا ينشأ ، أيضاً ، عن قسوة الحكومة التي فَرَضَتْ هذه العقوباتِ على
 أخفِّ السيئات .

وفي الغالب ترى المشترع الذي يريد تقويم الشرِّ لا يُفَكِّرُ في غير هذا التقويم ،
 فَيَقْتَنِحُ عينيه حَوْلَ هذا الأمرِ وَيُعْمِضُهُما عن المحاذير ، وإذا ما أُصْلِحَ الشرُّ مرةً فإنه
 لا يُرَى غيرُ قسوة المشترع بعد ذلك ، بَيِّدَ أنه يظلُّ في الدولة عيبٌ نشأ عن هذه

(١) وذلك كشم الأنف وصلم الأذنين .

القسوة ، وذلك أن النفوس تكون قد فسدت فتعودت الاستبداد .
 وَيُنَصِّرُ لِيَزْأَنْدِرُ^(١) عَلَى الْأَثْنِيَيْنِ ، وَيُحَاكِمُ الْأَسْرَى ، وَيُنَهِّمُ الْأَثْنِيُونُ بِأَنَّهُمْ
 أَلْقَوْا جَمِيعَ الْأَسْرَى مِنْ سَفِينَتَيْنِ ، وَقَضَوْا فِي سِوَاءِ الْمَجْلِسِ بِقَطْعِ أَيْدِي مَنْ كَانُوا
 يَأْسِرُونَ ، وَيُذَبِّحُونَ بِأَسْرِهِمْ ، خِلَافَ إِيمَانَتِ الَّذِي خَالَفَ ذَلِكَ الْأَمْرَ ، وَيَلُومُ لِيَزْأَنْدِرُ
 فِيلُوكْلِسَ قَبْلَ قَتْلِهِ عَلَى إِفْسَادِهِ النَّفُوسِ وَإِقَانِهِ دُرُوسَ قَسْوَةٍ عَلَى جَمِيعِ بِلَادِ الْيُونَانِ .
 قَالَ بَلُوتَارُكُ^(٢) : « وَمَا قَتَلَ الْأَرْغُوسِيُونَ ١٥٠٠ مِنْ أَبْنَاءِ بِلَدِهِمْ جَاءَ الْأَثْنِيُونُ
 بِضَحَايَا التَّكْفِيرِ لِتَتَفَضَّلَ الْآلِهَةُ بِتَحْوِيلِ قُلُوبِهِمْ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْفِكْرَةِ الْقَاسِيَةِ جِدًّا » .
 وَلِلْفَسَادِ نَوْعَانِ : فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَيَكُونُ عِنْدَ عَدَمِ مِرَاعَاةِ الشَّعْبِ لِلْقَوَانِينِ ، وَأَمَّا
 الْآخِرُ فَيَكُونُ عِنْدَ مَا تُفْسِدُهُ الْقَوَانِينِ ، وَيَكُونُ هَذَا دَاءً عُضَالًا ، وَذَلِكَ لَوْجُودِهِ
 فِي الدَّوَاءِ نَفْسِهِ .

الفصل الثالث عشر

عجز القوانين اليابانية

قَدْ يَفْسُدُ الْاِسْتِبْدَادُ نَفْسَهُ بِشِدَّةِ الْعُقُوبَاتِ ، وَنُلْقِي نَظْرَةً عَلَى الْيَابَانِ .
 يِعَاقَبُ بِالْقَتْلِ تَقْرِيْبًا عَلَى جَمِيعِ الْجَرَائِمِ^(٣) فِي الْيَابَانِ ، لِأَنَّ مَعْصِيَةَ إِمْبْرَاطُورٍ عَظِيمٍ
 كَمَا هَلِ الْيَابَانِ جُرْمٌ عَظِيمٌ ، وَليست المسئلةُ إِصْلَاحَ الْمَذْنِبِ ، بَلِ انْتِقَامٌ لِلْأَمِيرِ ،
 وَقَدْ اسْتُنْبِطَتْ هَذِهِ الْأَفْكَارُ مِنْ مَبْدَأِ الْفِدَائِيَّةِ* ، وَقَدْ أَتَتْ هَذِهِ الْأَفْكَارُ ، عَلَى

(١) إكزينوفون ، التاريخ ، باب ٢ ، فصل ٢٠ - ٢٢ .

(٢) الآثار الخلقية ، من هؤلاء الذين يديرون شؤون الدولة ، فصل ١٤ - (٣) انظر إلى كنفير .

* الفدائية : نسبة إلى الفداد ، وهو ابن الأرض الذي لا يحق له أن يخرج منها .

الخصوص ، من المبدأ القائل : بما أن الإمبراطور مالكٌ لجميع الأموال فإن جميع الجرائم تُقْتَرَفُ ضِدَّ مصلحه رأساً .

ويعاقب بالقتل على الأَكاذيب التي يُؤْتَى بها أمام الحكام^(١) ، أى يُصْنَعُ أمرٌ مخالفٌ للدفاع الطبيعي .

وكلُّ ما ليس ظاهرَ الجُرْمِ مطلقاً يعاقب عليه بشدةٍ هنالك ، ومن ذلك أن الرجل الذي يجازِفُ بالمال في القمار يُجَازَى بالقتل .

ولا جَرَمَ أن أخلاق هذا الشعب العنيد التابعِ هوامِ المَقْدَامِ الغريبِ الأطوارِ والذي يقتحم جميعَ المخاطر والشدائدِ يحُلُّ مشترعيه من قسوةِ قوانينهم كما يلوح أولَ وهلةٍ ، ولكن أَيْصَلِحُ ، أو يُرَدِّعُ ، بمنظرِ العقوبات المستمرِّ أناسٌ يزدرون الموت عن طبيعةٍ وَيَبْقُرُونَ بطونهم عن أقلِّ هَوَى ؟ أفلا يَأْلَفُونَهُ ؟

وفي الحديث عن موضوع تربية اليابانيين قولٌ عن وجوب معاملة الأولاد بِرَفَقٍ لعنادهم تجاه العقوبات ، وعن وجوب عدم معاملة العبيد بِغِلْظَةٍ لِدفاعهم عن أنفسهم منذ البُداءة ، أو لا يمكن أن يُحْكَمَ ، بعد النظر إلى الروح التي يلزم أن تسود الإدارة المنزلية ، فيما يجبُ أن يُبَاشَرَ في الحكومة السياسية والمدنية ؟

ويستطيع المشترعُ الرشيد أن يحاول ردَّ النفوس بتلطيفٍ للعقوبات والجوائز ملائمٍ ، وباللبادى الفلسفية ، وبقواعد الأخلاق والدين التي تناسب تلك السجاياء ، وبتطبيقٍ مناسبٍ لمبادئ الشرف ، وبعقوبة الخِزْيِ ، وبإمتاعٍ بسعادةٍ مستمرة ودعةٍ ناعمة ، وإذا كان المشترعُ يخشى ألا تُزَجَرَ بالعقوبات الخفيفة تلك

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٣ ، قسم ٢ ،

النفوس التي تعودت عدم الارتداد بغير عقوبة شديدة أمكنه أن يعمل^(١) بأسلوبٍ خفيٍّ غير محسوس ، وأن يعدلَّ عقوبةَ الجريمة في أكثر الأحوال الخاصة أهلاً للعفو حتى ينتهيَ إلى تعديلها في جميع الأحوال .

بيد أن الاستبداد لا يعرف هذه النواض ، وهو لا يسوس بهذه الطرق ، وهو يستطيع أن يسىء استعمال نفسه ، وهذا كلُّ ما يستطيع صنعه ، وفي اليابان بَدَل الاستبدادُ جُهداً فصاراً أكثر قسوةً من ذاته .

ومن النفوس مَنْ جُفِلُوا وجُعِلُوا أشدَّ قسوةً في كلِّ مكان فلمْ يُمكن قيادتهم بغير قسوةٍ أعظمَ من تلك .

وذلك هو أصلُ قوانين اليابان ، وذلك هو روحها ، غير أنه كان لها من الحمق أكثرَ من القوة ، وقد وُقِّمت لتقويض النصرانية فيها ، ولكن ما بُدِّل من جهودٍ فريدة دليلٌ على عجزها ، وقد وَدَّت لو تُقيم ضابطةً صالحةً ، فأنصح ضعفها أعظمَ من قبل .

ولتقرأ قصةَ اجتماع الإمبراطور والديرو في ميَاكو^(٢) ، وليس مما يصدِّق عددُ مَنْ خُنِقُوا وقُتِلُوا من قِبَل الأشرار هنالك ، وقد اختطف الفتياتُ والفتيان ، وقد كانوا يروُن في جميع الأيام معروضين في الأماكن العامة ، وذلك على غير وقت ، وذلك عرأةً مخيطين في أكياسٍ من كتَّان ، وذلك لكيلا يعرفوا الأمكنة التي مرُّوا منها ، وقد سُرق كلُّ ما أريد ، وقد بُقرت بطون الخيل إسقاطاً لراكبيها ، وقد قُلبت العربات سلباً للسيدات ، ولما قيل للهولنديين إنهم لا يستطيعون المرور

(١) : عدوا هذا مبدأ عملياً في الأحوال التي فسدت فيها النفوس بعقوبات شديدة إلى الغاية .

(٢) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها لتأسيس شركة الهند » جزء ٥ ، صفحة ٢ .

ليلاً على المَحَالَاتٍ من غير أن يُذبحوا نَزَلُوا مِنْهَا ، إلخ .
 وَأَتَاوَلُ أَمْرًا آخَرَ مُسْرِعًا ، وَذَلِكَ أَنَّ الإِمْبَرَاتُورَ المَنْهَمَكَ فِي المَلَاذِّ الشَّائِئَةِ لَمْ
 يَتَزَوَّجَ قَطُّ ، وَأَنَّهُ غَرَّضَ لِحَاطَرِ المَوْتِ بِلَاوَارِثٍ ، وَأَنَّ الدَّيْرُورَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فَتَاتَيْنِ
 بَاهِرَتِي الجَمَالِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا عَن إِحْتِرَامٍ ، وَلَكِنْ لَمْ يَعَاشِرْهَا قَطُّ ، وَقَدْ بَحِثْتُ
 مُرَضِعُهُ لَه عَن أَجْمَلِ فَتَيَاتِ الإِمْبَرَاتُورِيَةِ فَكَانَ كُلُّ ذَلِكَ عَلَي غَيْرِ جَدْوَى ، وَيُعْجَبُ ^(١)
 بَابِنَةِ سِلَاحِيٍّ فَيَعَزِّمُ وَتَضَعُ لَهُ ابْنًا ، وَتَشْتَاطُ سِيدَاتِ البَلَاطِ غِيظًا مَن تَفْضِيلِهِ
 عَلِيهِنَّ شَخْصًا مَن أَصْلٍ وَضِيْعٍ فَيَخْنُقُنَ الطِّفْلَ ، وَيُخَفِّي هَذَا الجُرْمَ عَن الإِمْبَرَاتُورِ
 لِمَا يُوْجِبُهُ مَن سَفَكَ سَيْلِ مَن الدَّمَاءِ ، وَمَن تَمَّ تَكُونُ قَسْوَةُ القَوَانِينِ مَانِعَةً مَن
 تَنْفِيذِهَا ، فَإِذَا مَا زَادَ العِقَابُ عَلَي الحَدِّ فَضَّلَ عَدْمُهُ عَلَيْهِ .

الفصل الرابع عشر

روح سنات رومة

وُضِعَ فِي قَنْصَلِيَةِ أَشِيلْيُوسِ غِلَابَرِيُورِ وَيَزُونِ قَانُونُ أَشِيلْيَا ^(٢) وَقَفَا
 لِلْمَكَايِدِ ، وَرَوَى دِيُونُ ^(٣) أَنَّ السَّنَاتَ أَلْزَمَ القْنَاصِلَ بِاقْتِرَاحِهِ لِأَنَّ مَحَامِي الشَّعْبِ
 ك . كُورْنِيلْيُوسِ عَزَمَ عَلَي سَنِّ عَقُوبَاتِ هَائِلَةٍ عَلَي هَذَا الجُرْمِ عَن مِيلِ شَدِيدِ فِي الشَّعْبِ ،
 وَذَلِكَ لِأَنَّ السَّنَاتَ رَأَى أَنَّ هَذِهِ العَقُوبَاتِ الشَّدِيدَةَ تُتَلَقَى هَوَلًا فِي النُّفُوسِ ،

(١) المصدر نفسه - (٢) كان يحكم على المذنبين بغرامة فلا يستطيعون أن يكونوا أعضاء
 في السنات ولا أن يمينوا في القضاء - (٣) ديون باب ٣٦ ، فصل ٢١ .
 * المحالة : الخشبة التي يستقر عليها الطيانون .

ولكن مع تأديتها إلى عدم وجود شخصٍ للاتهام والتجريم بدلاً من وجود قضاةٍ ومتهمين عند اقتراح عقوبات زهيدة .

الفصل الخامس عشر

العقوبات في قوانين الرومان

أجدني في صميم قواعدى عند ما أتناول الرومان ، وأعتقد أن العقوبات تابعة لطبيعة الحكومة عندما أبصرُ هذا الشعبَ العظيم يُغيّرُ قوانينَ مدنيةً كلما غيّرَ قوانينَ سياسيةً .

وكانت القوانين الملكية ، التي وُضعت من أجل شعبٍ مؤلفٍ من فُرّارٍ وعبيدٍ وقُطاعٍ طريقٍ ، بالغة الشدّة ، وكانت روحُ الجمهورية تقتضى ألاّ يَضَعَ الحاكمُ العشرة هذه القوانين في ألواحهم الاثني عشر ، غير أن أناساً يَبْتَغُونَ الطغيان كانوا يبتعدون عن اتباع روح الجمهورية .

وتكلم تيتوس ليفيوس^(١) عن معاقبة طاغية الألبه ، ميسوس سوفسيوس ، الذى قضى تولوس هوستيلوس بأن يُجرَّ بكارّتين فقال إن هذا أولُ ، وآخرُ ، نكالٍ شاهدٍ على نسيان الإنسانية ، وقد أخطأ في هذا ، فقانونُ الألواح الاثني عشر حافلٌ بالأحكام القاسية جداً^(٢) .

وأحسنُ ما يَكشِفُ عن مقصدِ الحاكم العشرة هو جزاء القتل الذى فُرِضَ

(١) باب ١ ، فصل ٢٨ - (٢) تجد فيها عقوبة النار وعقوبات قائمة بالقتل في كل حال تقريباً ، وكان القتل جزاء السرقة ، إلخ .

على مؤلفي الأهاجى وعلى الشعراء ، وليس من مناقب الجمهورية أن يودَّ الشعب رؤية الأكارب مهانين ، وإنما وجد أناس يريدون قلب الحرية فهالهم ما يمكن أن يذكروا بروح الحرية من كتب^(١) .

ويطرد الحكام العشرة فتتجى ، تقريباً ، جميع القوانين التي كانت تعين العقوبات ، أجل ، إنها لم تُنسخ صراحةً ، ولكن بما أن قانون پورشيا قد حظرت إعدام الرومان عادت تلك القوانين لا تطبق .

وهذا هو الزمن الذي يمكن أن يذكروا به قول تيتوس ليفيوس^(٢) عن الرومان إنك لا تجد شعباً أحبَّ اعتدال العقوبات مثلهم .

وليضيف إلى لين العقوبات ما كان لمتهم من حق الابتعاد قبل الحكم ليرى جيداً أن الرومان اتبعوا تلك الروح التي قلت إنها من طبائع الجمهورية .

ووضع القوانين الكورنلية سيلاً الذي خلط بين الطغيان والفوضى والحرية ، ولاح أنه لم يصنع أنظمة إلا ليضع جرائم ، وهكذا وصف بلفظ القتل ما لا يخصه عدو من الأفعال فوجد قتلة في كل مكان ، وهو ، إذ أوجب منهاجاً اتبع كثيراً ، نصب أشراكاً وبذر أشواكاً وفتح هووى في طريق جميع المواطنين .

ولا تحمّل قوانين سيلاً كلها غير حظر النقيضين تقريباً ، وقد أضاف قيصر إليها مصادرّة الأموال^(٣) ، وذلك لأن الأغنياء يكونون أجراً على اقرار الجرائم

(١) كان سيلاً مشعباً من مثل روح الحكام العشرة فزاد مثلهم ما يفرض من عقوبات على أصحاب الأهاجى .

(٢) باب ١ ، فصل ٢٨ .

(٣) *Pœnas facinorum auxit, cum locupletes eo facilius scelere se obligarent,*

سويتون In Julio Cesare ، فصل ٦٢ .

في المنفى إذا ما احتفظوا بتراتهم .

وأقام الأباطرة حكومةً عسكرية فأحشوا أنها ليست أقلّ هولاً تجاههم مما تجاه الرعايا ، فحاولوا تلطيفها ، واعتقدوا وجودَ ضرورةٍ إلى ما كان للقوانين من احترامٍ وشأن .

وقد اقترب من الملكية قليلاً ، فقسّمت العقوبات إلى ثلاثة أصناف^(١) ، فكانت العقوباتُ الخاصةُ بأوائل رجال الدولة^(٢) على شيء من اللين ، وكانت العقوباتُ التي تُفرض على مَنْ هم من الطبقة الدنيا^(٣) أشدّ من تلك ، ثم كانت أقسى العقوبات خاصةً بأحوالٍ منحطة^(٤) .

وقد أثار الفظّ الأحقُّ مكسيمينُ الحكومةَ العسكرية التي كان عليه أن يسكنها ، وقد علم السّناتُ ، على رواية كايبتولين^(٥) أن بعضهم صلب وأن الآخرين عُرِضوا على الوحوش أو وُضِعُوا ضِمنَ جلود حيواناتٍ ذُبِحَتْ حديثاً من غير نظرٍ إلى الكرامة ، فكان يريد ، كما يظهر ، أن يمارس النظامَ العسكريَّ على منهاجٍ يزعم أنه ينظّم الأمورَ المدنيةَ وفقهه .

وفي كتاب « تأملات حولَ عظمة الرومان وانحطاطهم^(٦) » كيف أن قسطنطين حوّل الاستبداد العسكريَّ إلى استبدادٍ عسكريٍّ مدنيٍّ فدنا من الملكية ، وفي ذلك

(١) انظر إلى القانون ٣ : ٥ legis, ad legem Cornel. de sicariis

وإلى قوانين كثيرة أخرى ، وإلى المجموعة والمدونة .

(٢) Sublimiores

(٣) Medios

(٤) Infimos. L. 3, legis, ad leg. Cornel. de sicariis

(٥) فصل ٨ ، Jul. Cap., Maximini duo

(٦) فصل ١٧ .

الكتاب يمكن تعقيبُ مختلف الثَّورات في هذه الدولة وأن يرى كيف انتقل فيها من الشدَّة إلى اللين ، ومن اللين إلى عدم العقاب .

الفصل السادس عشر

موافقة العقوباتِ العادلةِ للجُرمِ

يجب أن يكون انسجامٌ بين العقوبات ، وذلك لأن من الضروري أن يُجتنَب الجرمُ الأكبرُ أكثرَ من اجتناب الأصغر ، وأن يُجتنَب الذي يهاجم المجتمعَ أكثرَ من الذي يؤذيه قليلاً .

« أناردجال^(١) ، كان يدَّعي أنه قسطنطين دوكأس ، فتنةٌ كبيرة في القسطنطينية ، فقبض عليه وحُكِمَ بجلده ، ولكن بما أنه اتهم أناساً من ذوى الوجاهة فإنه حكم عليه بالحرق كمفتري » ، ومن الغرابة أن تُقدَّرَ العقوبات هكذا بين جُرمِ الاعتداء على ولى الأمر وجُرمِ الافتراء .

ويذكر هذا بكلمة ملك إنكلترة شارل الثاني ، فقد رأى وهو مارٌّ رجلاً مُشهرّاً على عمودٍ فسأل عن سبب وجوده هنالك ، فقيل له : « ذلك لأنه هجا وزراءك يا مولاي » ، فقال الملك : « ياله من أحمق كبير ! لماذا لم يكتب هجاءه ضدِّي ؟ كان لا يُصنع به شيء لو فعل هذا » .

« وقد ائتمروا سبعون رجلاً بالإمبراطور باسيل^(٢) ، فأمر بجلدهم ، فشيَّط شعْرهم

(١) تاريخ بطرك القسطنطينية : نيقفور - (٢) تاريخ نيقفور .

وَعَفَّارُهُمْ* ، وأمسكه من الزُّنَّارِ أَيْلٌ ، فاستلَّ رجلٌ من حاشيته سيفه وقَطَعَ زُنَّارَهُ وأقذَه ، فأمر بقطع رأسه لأنه استلَّ سيفه عليه كما قال « ، فمن ذا الذى يَحْطُرُ بياله صدورُ هذين الحُكَمَينِ فى عهد الأمير نفسه ؟

ومن أسوأ ما يقع بيننا أن تُفَرِّضَ العقوبةُ نَفْسَهَا على من يقطع طريقاً ومَنْ يَسْرِقُ مع القتل ، فمن الواضح وجوبُ جعلِ فرقٍ فى العقوبة باسم السلامة العامة . وفى الصين يُقَطَّعُ قُساةُ اللصوصِ إِرْبَاباً إِرْبَاباً^(١) ، وأما الآخرون فلا يُصَنَعُ بهم هذا ، ويُسْفِرُ هذ الفرقُ عن أنه يُسْرِقُ هنالك ، ولكن من غير قتل . وفى روسية ، حيث عقوبةُ اللصوصِ والقَتَلَةِ واحدةٌ ، يُقْتَلُ دائماً^(٢) ، فالأموات لا يُحَدِّثُونَ بشيء كما يقال فيها .

وإذا كان لا يوجد فرقٌ فى العقوبة وَجَبَ وَضَعُهُ فى أمل العفو ، ولا يُقْتَلُ فى إنكلترة مطلقاً ، وذلك لأنه يُمكنُ السارقين فيها أن يَأْمُلُوا ، دون القَتَلَةِ ، فى النقل إلى المستعمرات .

وأوامرُ العفو من نوابض الحكومات المعتدلة ، فسلطةُ الأمير فى العفو إذا ما نُفِذَتْ بحكمةٍ أتت بأروع النتائج ، وتُحزَمُ الحكومةُ المُستبدَّةُ هذه الفوائد بمبدئها الذى لا يَعْفُو ولا يُعْفَى عنه مطلقاً .

(١) دوهالد جزء ١ ، صفحة ٦ - (٢) « حال روسية الحاضر » لبرى .

* العفار : شعر كالزغب يكون على العنق واللحيين والقفا ونحو ذلك .

الفصل السابع عشر

التعذيبُ أو استنطاقُ المجرمين بالعدراء*

اضطرت القوانين إلى افتراض الناس أطيّبَ مما هم عليه لأنهم خبيثاء، وهكذا تكفى شهادة شاهدين للعقاب على جميع الجرائم، ويصدقهما القانون كما لو كانوا ينطقون بلسان الحقيقة، وكذلك يُحكّم بأن كلّ ولدٍ يُحمل به في أثناء الزواج شرعيّ، فالقانون يُثبِتُ بالأُمّ كما لو كانت الطهرَ بعينه، غير أن استنطاق المجرمين بالعدراء ليس حالاً قسريّاً كذَيْنِكَ، واليوم نرى أُمَّة^(١) بالغة التمدن تنبذ ذلك من غير محذور، فليس هذا التعذيب ضرورياً بطبيعته إذن^(٢).

وكثير من ذوى البراعة والعبقريّة كتبوا ضدّ هذه الطريقة، فلا أجرؤ على الكلام بعدهم، وإنما أقول إن من الممكن أن تلامّ الحكومات المستبدّة حيث جميع ما يُوجى بالخوف يدخُل ضمن نوابض الحكومة، وأقول إن العبيد لدى الأغارقة ولدى الرومان . . . ولكننى أسمع صوت الطبيعة الذى يصرخ ضدّى .

(١) الأمة الإنكليزية .

(٢) كان أهل أثينة لا يستنطقون بالعدراء (ليزياس Orat. in Argorat) إلا في جرم الاعتداء على ولي الأمر، وكان التعذيب يقع بعد الحكم بثلاثين يوماً (كورويوس فورتوناتوس، باب ٢، Rhetor. scol) وكان لا يوجد تعذيب إعدادى، وأما الرومان فكان القانون ٣ و ٤ ، ad leg. Juliam majest. المجموعة ، جزء ٩ ، باب ٨) يرى في الحسب والشرف ومهنة المليشيا واقياً من التعذيب عندهم، ما لم يكن ذلك نتيجة اعتداء على ولي الأمر، انظر إلى القيود الصائبة التى تفرضها قوانين الفزيغوت في هذا السبيل .

* العذراء : شئ من حديد يعذب به الإنسان لإقرار بأمر أو نحوه .

الفصل الثامن عشر

العقوبات النقدية والعقوبات البدنية

لم يُقْلُ أبَاؤُنَا الجرمانُ بغير العقوبات النقدية ، فقد كان هؤلاء المقاتلون الأحرارُ يُقدِّرون أنه لا ينبغي أن يُرَاق دَمُهُمُ إلاَّ حاملين أسلحتهم ، وعلى العكس يَنْبِذُ اليابانيون^(١) ضروبَ العقوبات هذه متعللين بأن الأغنياء يَتَجَنَّبون العقابَ بذلك ، ولكن ألا يخاف الأغنياء أن يَخْسَرُوا أموالهم ؟ أو لا يُمكن أن تكون العقوبات النقدية على نسبة الثروات ؟ وأخيراً أو لا يُمكن إضافة العار إلى هذه العقوبات ؟

يتخذ المشرع الصالح طريقاً وسطاً فلا يَضَعُ عقوباتٍ نقديةً ولا يَفْرِضُ عقوباتٍ بدنيةً في كلِّ حال .

الفصل التاسع عشر

قانون القصاص

تُحِبُّ الدول المستبدَّةُ ما كان بسيطاً من القوانين ، فتستعمل قانون القصاص^(٢) كثيراً ، وتتخذ الدول المعتدلة أحياناً ، ولكن مع الفارق القائل إن الأولى تمارسه ممارسةً وثيقة وإن الأخرى تعدُّله على الدوام تقريباً .

(١) انظر إلى كنفير - (٢) ذلك ما اشترعه القرآن ، انظر إلى سورة البقرة .

ولا يقول قانونُ الألواحِ الاثني عشرَ بغيرِ أمرين منه ، وذلك أنه لا يَحْكُمُ بالقصاصِ إلا عند ما يَعْجِزُ عن تسكينِ المشتكى^(١) ، ويُمكن أن يُعَوِّضَ من الضررِ^(٢) بعد الحكم ، فَيُحَوِّلُ العِقَابُ البدنيَّ إلى عِقَابِ نقديٍّ^(٣) .

الفصل العشرون

معاقةُ الآباءِ من أجلِ أبنائهم

يُعاقبُ الآباءُ في الصينِ عن خطيئاتِ أبنائهم ، والأمرُ كذلك في البيرو^(٤) ، وقد اقتبس هذا من المبادئِ المستبدةِ أيضاً .

ومن العبثِ أن قيل إن الأبَ يجازى في الصينِ لأنه لم يستعمل سلطانه الأبويَّ الذي أقرته الطبيعة وزادته القوانين فيها ، وهذا ما يفتَرِضُ في كلِّ وقتٍ عدم وجود شرفٍ لدى الصينيين مطلقاً ، والآباءُ بيننا إذا ما حُكِمَ على أبنائهم بالعقابِ البدنيِّ ، والأبناء^(٥) بيننا إذا أصاب آباءهم هذا النصبُ نفسه ، نالهم أيضاً خِزْيٌ كالذي ينالهم في الصينِ بضَيَاعِ الحياة .

(١) Si membrum rupit, ni cum eo pacit, talio esto أولويجل ، باب ٢٠ ،

فصل ١ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) انظر إلى قانون الفزيغوت أيضاً ، جزء ٦ ، باب ٤ : ٣ و ٥ .

(٤) انظر إلى تاريخ حروب الإِسبَانِ الأهلية لغارسيلاسو .

(٥) قال أفلاطون بوجود امتداحهم لعدم مشابهتهم آباءهم ، باب ٩ من « القوانين » .

الفصل الحادى والعشرون

رأفة الأمير

الرأفة صفة للملوك المميّزة ، وهى أقلُّ لزوماً فى الجمهوريّة حيث الفضيلةُ مبدأً ، وهى أقلُّ استعمالاً فى الدولة المستبدّة حيث يسود الخوف ، وذلك لوجوب ردِّع أكبر الدولة بأمثلة الشدّة ، وهى أكثرُ لزوماً فى الملكيات حيث يُحكّم بالشرف الذى يستلزم ، فى الغالب ، ما ينهى عنه القانون ، ويعدّل زوال الحظوة فرض العقوبة فيها ، وتعدُّ حتى شكليّات الأحكام من العقوبات فيها ، وذلك أن الخزيّ هناك يأتى من جميع الجهات تكويناً لأنواعٍ خاصّة من العقاب .

وتبلى مجازة الأكابر فيها من القسوة بزوال الحظوة وزوال ثروتهم ومنزلتهم وعاداتهم وملاذمهم زوالاً خيالياً ما يكون استعمال الشدّة معه نحوهم غير ذى طائل ، والشدّة لا تؤدى إلى غير نزعها من الرعايا ما يحملونه من حُبِّ للأمير وما يحملونه من احترام المناصب .

وكما أن عدم استقرار الأكابر من طبيعة الحكومة المستبدّة فإن سلامتهم من طبيعة الملكيّة .

وللملوك من الكسب العظيم بالرأفة ، ولهم من الحُبِّ البالغ الذى يعقُبها ، ولهم من المجد الكبير الذى ينالونه بها ، ما تكون لهم معه سعادةً دائمةً تقريباً فى فرصة ممارستها ، وهذا ما يكاد يُمكن كلِّ حينٍ فى بلادنا .

وقد يُنازعون بعض فروع السلطان ، ولا يكادون يُنازعون السلطان كلّ مطلقاً ، وإذا كانوا يجاهدون فى سبيل التاج أحياناً فإنهم لا يجاهدون فى سبيل الحياة أبداً .

ولكنه يقال : متى يجب العقاب ؟ ومتى يجب العفو ؟ هذا أمرٌ يُحَسُّ أحسنَ من أن يوصف ، فمتى كان للرافة أخطارٌ بدت هذه الأخطار واضحةً جدًا ، والرافة تمارز بسهولةٍ من ذلك الضعف الذي يسوق الأميرَ إلى الزُّهد في العقاب ، وإلى العجز عنه أيضًا .

وعزَمَ القيصرُ موريس^(١) على عدم سفك دم رعاياه مطلقاً ، وكان أنستاس^(٢) لا يعاقب على الجرائم مطلقاً ، وأقسم إسحقُ الملكُ أنه لا يأمر بقتل أحدٍ في عهده ، وقد نسيَ قياصرةُ الروم أن حملهم السيف لم يكن عبئاً .

(١) التاريخ لإيضاغر - (٢) نبذة من سويداس في قسطنطين بورفيريوجينيت

البَابُ السَّامِعُ

نتائجُ مختلفِ المبادئِ للحكوماتِ الثلاثِ من حيثِ القوانينِ
المقيّدةُ للترفِ ومن حيثِ الكمالِ وحالِ النساءِ .

الفَصِيلُ الْأَوَّلُ الكَمَالُ

يكونُ الكَمَالُ بنسبةِ تفاوتِ الثَّرَوَاتِ ، وإذا كانتِ الثَّرَوَاتُ في الدولةِ مقسومةً
على التَّساوَى فإنه لا يكونُ للكَمَالِ مكانٌ فيها مطلقاً ، وذلكُ لأنه لا يقومُ على غيرِ
الرَّفَاهِيَةِ التي تُنالُ بعملِ الآخرينِ .

وإذا ما أُريدَ بقاءُ الثَّرَوَاتِ متساويةً وجبَ ألاَّ يَمُنَحَ القانونُ كلَّ واحدٍ
غيرَ الكَفَافِ ، وإذا ما جاوزَ الإنسانُ ذلكَ أنفقَ بعضُ الناسِ وكسبَ آخرونُ
وقامَ التفاوتُ .

وإذا افترضَ الكَفَافُ مساويةً لمبلغٍ معيَّنٍ فإن كَمَالاً من ليسَ عندهم غيرُ
الضروريِّ يساوى صفرأً ، وإن من يكونُ عنده الضَّعْفُ يكونُ لديه من الكَمَالِ
ما يساوى واحداً ، وإن من يكونُ عنده ضِعْفُ مالِ هذا الأخيرِ يكونُ لديه من
الكَمَالِ ما يساوى ثلاثاً ، وإن من يكونُ عنده ضِعْفُ أيضاً يكونُ عنده من الكَمَالِ

ما يساوى سبعمائة ، أى إنه يُفترَضُ كَوْنُ مال الفرد التالى ضعفَ مال السابق دائماً ،
وكَوْنُ الكَمَالِيّ يزيد بمقدار الضَّعْفِ مع زيادة وَحْدَةٍ واحدة على النسبة الآتية وهى :
١ ، ٣ ، ٧ ، ١٥ ، ٣١ ، ٦٣ ، ١٢٧ .

وكان يُمكن حسابُ الكَمَالِيّ بِدَقَّةٍ فى مُجْهَورِيَّةِ أَفْلاطون^(١) ، فقد كان يوجد
فيها أربعة أنواعٍ من التَّعْدَادِ المَقْرَّرِ ، فالتَّعْدَادُ الأوَّلُ كان الحدَّ الذى ينتهى فيه
الفقر ، وكان التَّعْدَادُ الثانى مضاعفاً ، وكان التَّعْدَادُ الثالث ثلاثة أضعاف الأوَّل ، وكان
التَّعْدَادُ الرابع أربعة أضعاف الأوَّل ، وكان الكَمَالِيّ فى التَّعْدَادِ الأوَّل يساوى صفرًا ،
وكان يساوى واحداً فى التَّعْدَادِ الثانى ، واثنين فى التَّعْدَادِ الثالث ، وثلاثة فى التَّعْدَادِ
الرابع ، وهكذا يَتَّبِعُ النسبة الحسائية .

وإذا ما نُظِرَ إلى الكَمَالِيّ فى مختلف الأمم ، أى فى كلِّ واحدة منها بالنسبة إلى
الأخرى ، وَجِدَ فى كل دولةٍ على نسبةٍ مركبة من تفاوتِ الثَّرَوَاتِ بين أبناء الوطن
وتفاوتِ الثَّرَوَاتِ فى مختلف الدول ، ومن ذلك أن الثَّرَوَاتِ فى بولونية متفاوتةٌ
إلى الغاية ، غير أن فقرَ المجموعِ يَحُولُ دون وجود كَمَالِيّ فيها بنسبة ما منه فى دولةٍ
أغنى منها .

ويكون الكَمَالِيّ أيضاً ، على نسبة اتساع المدن ، ولا سيما العاصمة ، وذلك على
نسبةٍ مركبة من ثَّرَوَاتِ الدولة وتفاوتِ ثَّرَوَاتِ الأفراد وعددٍ من الناس يُجْمَعُونَ فى
بعض الأماكن .

وكما وَجِدَ أناسٌ معاً تعاضموا وشعروا بنُشُوءٍ ميلٍ فيهم إلى الاشتهار بأموار

(١) كان التَّعْدَادُ الأوَّل هو النصيب الوراثى فى الأرضين ، وكان أفلاطون راعياً عن تملك أكثر
من ثلاثة أضعاف النصيب الوراثى فى الأموال الأخرى ، انظر إلى « قوانينه » ، باب ٤ .

صغيرة^(١) ، وإذا كان عددهم من الضخامة ما لا يَعْرِفُ معه بعضهم بعضاً زاد ميلهم إلى التفرُّد عن زيادة أملٍ في النجاح ، ويُنعم الكمالُ بهذا الأمل ، وكلُّهُ يَتَّخِذُ من سِمَاتِ الشرف ما يَسْبِقُ ما لديه ، ولكن الجميع يصبح متساوياً عن رغبةٍ في التفرُّد فلا يمتازُ أحدٌ من أحدٍ بَعْدُ ، أى بما أن الجميع يريد أن يكون موضعَ الأبصار فإنه لا يلاحظُ أحدٌ .

وينشأ عن جميع ذلك ضيقٌ عامٌ ، وذلك أن الذين يَبْرَعُونَ في مهنةٍ يَضْعَمُونَ الثمن الذي يريدون أجراً لهم ، ويقتدى ذوو المواهب الصغرى بهذا المثال ، فلا يكون هنالك انسجامٌ بين الاحتياجات والوسائل ، وإذا ما اضطرتُّ إلى المرافعة كان من الضروريُّ أن أقدر على دفعِ أجرَةٍ إلى محامٍ ، وإذا كنتُ مريضاً وَجَبَ أن أستطيعَ الحصولَ على طبيب .

ومن الناس مَنْ رَأَوْا أن جَمَعَ أناسٍ كثيرين في عاصمةٍ يؤدي إلى نقصِ التجارة ، وذلك لأن بعضَ الناسِ يَعُودُ غيرَ بعيدٍ من بعض ، ولا أعتقدُ هذا ، فالناسُ يزدون رغائبَ واحتياجاتٍ وأهواءً إذا كانوا معاً .

(١) قال مؤلف « قصة النحل » ، جزء ١ ، صفحة ١٣٣ ، إن الإنسان في إحدى المدن الكبيرة يلبس فوق ما تقتضيه حاله ، ليزيد احترام الجمهور له ، فهذه اللذة للنفس الضعيفة تكون من العظم ما يعدل قضاء جميع رغائبها .

الفصل الثاني

القوانين المقيدة للتّرف في الديموقراطية

قلتُ إنه لا يمكن أن يوجد كمالٌ في الجُمهوريات حيث تكون الثّروات مُقسّمةً على التّساوي ، وبما أن هذه المساواة في التّقسيم أفضلُ ما في الجُمهورية ، كما رُئي في الباب (١) الخامس ، فإن الجُمهورية تزيد كمالاً كلما قلّ الكمالُ فيها ، ولا عهدَ للرومان الأوّلين ، ولا للإسپارطيين ، بالكمالِ ، وفي الجُمهوريات ، حيث المساواة غيرُ مفقودةٍ تماماً ، تجعَلُ روحُ التجارة والعمل والفضيلة كلَّ واحد قادراً راجباً أن يعيش من ماله الخاص ، وهذا ما يؤدي إلى قلة الكمالِ .

وإن ما يُطلَب مع الإصرار في بعض الجُمهوريات من وُضع قوانين حَوّل تقسيم الحقول مجدداً يمدُّ نافعاً بطبيعته ، وهي لا تكون خِطراً إلّا كعملٍ مفاجئٍ ، وذلك أنها تنزع ثرواتِ بعض الناس بفتةً وتزيد ثرواتِ أناسٍ آخرين فتحدث ثورةً في كلِّ أسرة وتؤدي إلى ثورة عامة في الدولة لا ريب .

وكما استقرَّ الكمالُ بالجُمهورية تحوّلت النفس نحو المصلحة الخاصة ، وأما الرجالُ الذين لا يحتاجون إلى غير الضروريِّ فلا يَبقى ما يرغبون فيه سوى مجدِّ الوطن والمجد الخاصِّ ، ولكن النفس التي أفسدها الكمالُ ذاتُ رغائبٍ كثيرةٍ ، وهي لا تلبث أن تصبح عدوَّ القوانين التي تُزعمها ، وما بدأت حامية ريجٍ تعرّفه من الكمالِ حَفَزها إلى ذبح الأهلين .

وعندما فسد الرومان اتسعت شهواتهم ، ويُمكن تقدير ذلك مما وضعوه ثمناً للأشياء ، ومن ذلك أن دنَّ خمر فالرن^(١) كان يُباع بمئة دينارٍ رومانيٍّ وأن ثمن برميل لحم البُنطش المُملح أر بمئة دينار ، وأن ثمن الطاهي الماهر أر بعةً تَلَنَتَات ، وأنه لا ثمن للخدم ، وإذا ما أقبل جميعُ الناس على الملاذِّ بصولةٍ^(٢) شاملة فماذا تُصبح الفضيلة ؟

الفصل الثالث

القوانينُ المقيّدة للترف في الديموقراطية

للأريستوقراطية السيئة التكوين آفةٌ كونِ الثروات فيها قبضةَ الأشراف وكونه لا ينبغي لهم أن يُنفقوا ، فيجب أن يُقضى عنها الكمالُ المنافي لروح الاعتدال ، إذنْ ، لا يوجد فيها غيرُ أناسٍ فقراءٍ جداً فلا يستطيعون أن ينالوا ، وغيرُ أناسٍ أغنياءٍ جداً فلا يستطيعون أن يُنفقوا .

والقوانينُ في البندقية تحملُ الأشرافَ على الاعتدال ، وقد بلغ هؤلاء من تعوُّد الادخار ما لا تجد فيها غيرَ الدواعر منْ يُمكنه دفعُ نقدٍ إليهم ، ويُنتفع بتلك الوسيلة لحفظ الصنّاعة فيها ، وأكثُر النساءِ بؤساً هنَّ اللاتي يُنفقن فيها بلا خطرٍ على حين يُقضى ممولهنَّ أشدَّ حياة الناس غموضاً .

وكان يوجد في جمهوريات اليونان الصالحة نُظمٌ تُثيرُ العجبَ من هذه الجهة ،

(١) نبذة من الباب ٣٦ لديودرس ، نقلها كونستانس پورفيروجينت ، « مقتطف من الفضائل

والرذائل » .

(٢) Cum maximus omnium impetus ad luxuriam esset ، المصدر نفسه .

وذلك أن الأغنياء كانوا يستعملون فيها نقودهم في الأعياد وأجواق الموسيقى وفي العرّبات وخيل السباق والمناصب المرهقة ، ولذا كانت الثروات فيها ثقيلةً ثقلَ الفقر .

الفصل الرابع

القوانينُ المقيدة للترف في الملكيات

قال تاسيت^(١) : « إن الشويون ، القوم الجرمان ، يمجّدون الثروات ، وهذا ما يوجب عيشتهم تحت ظلّ حكومةٍ فردٍ » ، وهذا يعني أن الكمالَ خاصاً بالملكيات خلافاً للعادة ، ولا ضرورةً إلى وضع قوانينٍ مقيدة للترف فيها .

وبما أن من مقتضيات نظام الملكيات أن يتفاوت تقسيم الثروات فإن من الضروري أن تنطوي الملكيات على كمالٍ ، وإذا كان الأغنياء لا يُنفقون كثيراً فيها مات الفقراء جوعاً ، حتى إنه يجب على الأغنياء أن يُنفقوا فيها على نسبة تفاوت الثروات ، ويزيد الكمالُ فيها على هذه النسبة كما قلنا ، ولم تزد الثروات الخاصة فيها إلا لأنها نزعَت الحاجي من قسم من أبناء الوطن فوجب إعادته إليهم . وهكذا يجب لبقاء الدولة الملكية أن يزداد الكمالُ ذاهباً من الزارع إلى الصانع وإلى التاجر وإلى الأشراف وإلى الحكّام وإلى كباراء السنيورات وإلى أهمّ الجبّاة وإلى الأمراء ، وإلا هلك الجميع .

وقد اقترح في رومة إصلاح الأخلاق وتقويم كمالِ النساء في عهد أغسطس ،

(١) De moribus Germanorum ، فصل ٤٤ .

وذلك في السّنة المؤلّف من حكام مُتزنين ومن فقهاء ومن رجال مُشبعين من مبدأ الأزمنة الأولى ، ومن الطريف أن يُرى في ديون^(١) دهاؤه في الاحتراز من مطالب هؤلاء الأعضاء المزججة ، ووجهه الطرفا أن كان يقيم ملكيةً ويحلُّ جمهورية .

وفي عهد طبير يوس اقترح نُظَّار الأبنية والملاعب في السّنة إعادة القوانين المقيدة للترف^(٢) ، فاعترض هذا الأمير الذي هو من ذوى البصائر بقوله : « لا تستطيع الدولة أن تبقى حيث الوضع الذي عليه الأمور ، وكيف تستطيع رومة أن تعيش ؟ وكيف تستطيع الولايات أن تعيش ؟ كان لدينا زُهدٌ عندما كنا أهلَ مدينة واحدة ، واليوم نستهلك ثرواتِ جميع العالم ، ويعمَل السادة والعبيد في سبيلنا » ، وهكذا كان يرى جيِّداً أن القوانين المقيدة للترف عادت غيرَ ضرورية .

ولما اقترح في عهد الإمبراطور نفسه على السّنة أن يُحظَر على الحكام جَلْبُ نسائهم إلى الولايات لِمَا يأتون به من الفساد إليها رُفِضَ ذلك ، ومما قيل : « إن مثل قسوة القدماء تبدّلت إلى ما يكون العيش به أنعمَ وأطيب^(٣) » ، فقد شعِرَ بضرورة أخلاقٍ أُخر .

والكالمى ، إذن ، أمرٌ ضرورىٌّ في الدول المملكية ، وكذلك في الدول المستبدة ، والكالمى في الأولى هو استعمالُ ما يملك عن حرية ، وهو في الثانية سوء استعمال ما يُنتال من المتع عن عبودية ، والواقع أن السيد إذا ما اختار عبداً له ليجُور على عبيده الآخرين لم يجِدْ ذلك العبدُ ، المرتابُ بما في الغد من طالعِ كلِّ يومٍ ، سعادةً غيرَ إرواء زهوٍ كلِّ يومٍ ورغائبه وشهواته .

(١) ديون كاسيوس ، باب ٥٤ ، فصل ١٦ - (٢) تاسيت ، حوليات ، باب ٣ ، فصل ٣٤ .

(٣) *Multa duritiei veterum melius et laetius mutata* تاسيت ، حوليات ، باب ٣ ،

وَيُسْفِرُ ذَلِكَ كُلَّهُ عَنْ فِكْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَهِيَ أَنَّ الْجُمْهُورِيَّاتِ تَنْتَهِي بِالْكَامِلِ
وَأَنَّ الْمَلَكَاتِ تَنْتَهِي بِالْفَقْرِ^(١) .

الفصل الخامس

فِي أَيِّ الْأَحْوَالِ تَكُونُ الْقَوَانِينُ الْمُقَيَّدَةُ
لِلتَّرَفِ مَفِيدَةً فِي الْمَلَكَاتِ .

وُضِعَتْ فِي أَرْغُونَةَ فِي وَسَطِ الْقَرْنِ الثَّلَاثِ عَشَرَ قَوَانِينُ مُقَيَّدَةٌ لِلتَّرَفِ عَنْ رُوحِ
الْجُمْهُورِيَّةِ أَوْ عَنْ أَحْوَالٍ خَاصَّةٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ جَاكَ الْأَوَّلَ أَمْرًا بِأَلَّا يُمَكِّنَ الْمَلِكُ ،
وَلَا أَحَدًا مِنْ رَعِيَّتِهِ ، أَكْلُ أَكْثَرَ مِنْ نَوْعِي لَحْمٍ فِي كُلِّ وَجْبَةٍ عَلَى أَنْ يُعَدَّ
كُلُّ نَوْعٍ عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَذَلِكَ مَا لَمْ يَكُنْ لَحْمَ قَنِيصَةٍ ذَبَحَهَا الطَّاعِمُ
بِنَفْسِهِ^(٢) .

وَكَذَلِكَ فِي أَيَّامِنَا وَوُضِعَتْ فِي إِسْجُوجَ قَوَانِينُ مُقَيَّدَةٌ لِلتَّرَفِ ، غَيْرَ أَنَّ لَهَا هَدَفًا
يَخْتَلِفُ عَنْ قَوَانِينِ أَرْغُونَةَ .

وَيُمْكِنُ الدَّوْلَةَ أَنْ تَضَعَ قَوَانِينًا مُقَيَّدَةً لِلتَّرَفِ عَنْ هَدَفٍ إِلَى زَهْدٍ مُطْلَقٍ ،
وَهَذِهِ هِيَ رُوحُ الْقَوَانِينِ الْمُقَيَّدَةِ لِلتَّرَفِ فِي الْجُمْهُورِيَّاتِ ، وَتَدُلُّ طَبِيعَةُ الْأَمْرِ عَلَى أَنَّ
هَذَا هُوَ غَرَضُ قَوَانِينِ أَرْغُونَةَ .

وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الزَّهْدُ النَّسَبِيُّ هَدَفَ الْقَوَانِينِ الْمُقَيَّدَةِ لِلتَّرَفِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الدَّوْلَةَ

(١) Opulentia paritura mox egestatem فلوروس ، باب ٣ ، فصل ١٢ .

(٢) نظام جاك الأول لسنة ١٢٣٤ ، المادة ٦ في Marca Hispanica ، صفحة ١٤٢٩ .

تَمَنَعُ الاستيراد منعاً باتاً عندما تَشْعُرُ بأن السِّلْعَ الأجنبيةة بالغةً من ارتفاع الثمن ما يستلزم إصدارَ سِلْعِها وجرِّمانها احتياجاتها من هذه أكثرَ من قبل وعدم قضاء هذه الحاجات من تلك ، وهذه هي روح القوانين التي سُنَّتْ في إسْوَج^(١) في أيامنا ، وهذه هي القوانين المقيدة للترف والملائمة وحدها للملكيات .

ومجملُ القول أن الدولة كلما كانت فقيرةً خَرِبَتْ بكاليها النسبيُّ ، ومن ثمَّ زاد اضطرارها إلى قوانينٍ مقيدةٍ للترف نسبيةٍ ، وأن الدولة كلما كانت غنيةً أغناها كاليها النسبيُّ فَوَجَبَ احترازها من وضع القوانين النسبية المقيدة للترف ، وسنوضح هذا بأحسن مما تقدم في بابنا عن التجارة^(٢) ، ولا نعالج هنا غيرَ الكاليِّ المطلق .

الفصل السادس

الكاليُّ في الصين

من الأسباب الخاصة ما يستلزم قوانينَ مقيدةً للترف في بعض الدول ، ويُمكنُ الشعبَ أن يصبحَ كثيرَ العدد بفعل الإقليم ، ويُمكنُ ، من ناحيةٍ أخرى ، أن تكون وسائلُ عيشه من عدم الثبات ما يَطِيبُ معه تعاطيه زراعةُ الأَرْضِين ، والكاليُّ خَطِرٌ في هذه الدول ، ويجب أن تكون القوانينُ المقيدةُ للترف شديدةً فيها ، وهكذا يجبُ ، لِيُعرَفَ هل يُشجَعُ الكاليُّ أو يُلغى ، أن يُلقَى النظرُ إلى الصلة

(١) حظرت فيها الخمر الفاخرة وغيرها من السلع الثمينة .

(٢) انظر إلى الفصل ٢٠ من الباب ٢٠ .

بين عدد الشعب وسهولة تموينه ، ومن ذلك أن الأرض في إنكلترة تُغْلَى من الحَبِّ أكثر مما تتطلبه تغذية من يزرعون الأَطْيَان ويُنْتَجُونَ الثياب ، ولذا يُدَكِّن أن تكون فيها صناعات طائشة ، ومن ثمَّ كمالِيّ ، وفي فرنسة تُنْبِت الأرضُ من البرِّ ما يكفي لغذاء الفلَّاحين وغذاء مَنْ يُسْتخدَمون في المصانع ، ثم إن التجارة مع الأجانب قد تُحوَّل إلى أشياء طائشة كثيراً من الأشياء الضرورية ما لا ينبغي أن يُخْشَى الكمالِيّ معه مطلقاً .

وعلى العكس يَبْلُغُ النساءُ في الصين من كثرةِ الوِلادة والنوعِ البشريِّ من كثرة التناسل ما لا تكاد الأرضُ معه تكفي لإعاشة الأهلين مهما زُرِعَتْ ، ولذا يكون الكمالِيّ مُضِرّاً فيها وتكون روح العمل والاقتصاد واجبةً فيها وجوبها في أية جمهورية كانت ^(١) ، فيجب فيها أن يُرْتَبَط في الصناعات الضرورية وأن تُجْتَنَّب صناعاتُ المَلادِّ .

تلك هي روح مراسم أباطرة الصين الجميلة ، ومن قول إمبراطورٍ من آل تانغ ^(٢) :
« إن من مبادئ قدامائنا أنه إذا وُجِدَ رجلٌ لا يَحْرُثُ وامرأةٌ لا تَغْرِزُ قاسي أناسٌ في الإمبراطورية ألمَ البرد والجوع . . . » ، وقد استند إلى هذا المبدأ فأمر بهدم ما لا يُحْيِيهِ عَدُّ من الأديار البرونزية .

ويؤثري من أحد المناجم بحجارة ثمينة إلى العاهل الثالث من الأسرة الحادية والعشرين ^(٣) فيأمر بإغلاقه راغباً عن إعتاب شعبه في العمل من أجل شيء لا يُمكن أن يُغذَّيه ولا أن يُلبسه .

(١) وَفِي الكِنَانِ فيها في كل حين .

(٢) ذلك ما ورد في مرسوم نقله الأب دوهالد ، جزء ٢ ، صفحة ٤٩٧ .

(٣) تاريخ الصين ، الأسرة الحادية والعشرون ، في كتاب الأب دوهالد ، جزء ١ .

قال كيا فِذْتِي^(١) : « بَلَغَ كَالِئِنَّا مِنَ الضَّخَامَةِ مَا يُزِينُ الشَّعْبُ مَعَهُ بِالْوِشَاءِ أَحْذِيَةَ الْفَتِيانِ وَالْفَتَيَاتِ الَّتِي يُضْطَرُّ إِلَى بَيْعِهَا » ، رجالٌ كَثِيرٌ يَعْمَلُونَ لِصَنْعِ ثِيَابٍ لِوَاحِدٍ ، أَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ وُجُودِ أَنْاسٍ كَثِيرِينَ تُعَوِّزُهُمُ الثِّيَابُ ؟ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ يَأْكُونُ غَلَّةَ الْأَرْضِيِّينَ فِي مَقَابِلِ زَارِعٍ ، أَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى عَدَمِ وُجُودِ أَنْاسٍ تُعَوِّزُهُمُ الْأَغْذِيَةُ ؟

الفصل السابع

النتيجة المقدرة للكالي في الصين

يُرَى فِي الصِّينِ تَعاقِبُ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ أُسْرَةً مَالِكَةً ، أَيْ إِنْ الصِّينِ عَانَتْ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ ثَوْرَةً عَامَةً ، عَدَا مَا لَا يُحْصَى مِنَ الثَّوَرَاتِ الْخَاصَّةِ ، وَقَدْ دَامَ عَهْدُ الْأُسْرِ الثَّلَاثِ الْأُولَى طَوِيلًا ، وَذَلِكَ لِرَشْدِهِمْ فِي الْحُكْمِ وَلِأَنَّ الْإِمْبْرَاطُورِيَّةَ كَانَتْ أَقْلًا اتِّسَاعًا مِمَّا اتَّفَقَ لَهَا بَعْدُذْ ، غَيْرَ أَنَّ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ يُقَالَ ، عَلَى الْعُمُومِ ، إِنْ جَمِيعَ هَذِهِ الْأُسْرِ كَانَتْ ذَاتَ بُدْءَةٍ حَسَنَةٍ تَقْرِيبًا ، فَالْفُضِيلَةُ وَالْيَقِظَةُ وَالْحَذَرُ أُمُورٌ ضَرُورِيَّةٌ لِلصِّينِ ، وَهِيَ مِمَّا وُجِدَ فِي بُدْءَةِ الْأُسْرِ ، وَهِيَ مِمَّا افْتَقَرَ إِلَيْهِ فِي نَهَائِهَا ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَحْفَظَ الْأَبَاطِرَةُ الَّذِينَ نَشَأُوا فِي شِدَائِدِ الْحُرُوبِ ، وَالَّذِينَ خَلَعُوا أُسْرَةً مَالِكَةً غَارِقَةً فِي الْمَلَاذِّ ، عَلَى الْفُضِيلَةِ الَّتِي اخْتَبَرُوا فَانْدَتَهَا الْكَبِيرَةَ وَأَنْ يَخْفَؤُا الشَّهَوَاتِ الَّتِي أَبْصَرُوا شَوْمَهَا الْعَظِيمَ ، وَلَكِنْ عَهْدَ هَؤُلَاءِ الْأُمَرَاءِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَرْبَعَةِ بَعْدَ أَنْ انْقَضَى اسْتِحْوَاذُ الْفَسَادِ وَالْكَالِيِّ وَالْفِرَاقُ عَلَى خَلْفِهِمْ فَانزَوَى هَؤُلَاءِ الْخَلْفُ فِي الْقَصْرِ وَضَعُفَتْ نَفُوسُهُمْ وَقَصَّرَتْ حَيَاتُهُمْ وَمَالَتْ أُسْرَتُهُمْ إِلَى

(١) كما جاء في خطبة رواها الأب دوهالد ، جزء ٢ ، صفحة ٤١٨ .

الزوال ، وَيَسْمُو الْأَكَابِرَ وَيُعْتَمَدُ عَلَى الْخِصْيَانِ وَلَا يُرْفَعُ عَلَى الْعَرْشِ غَيْرُ الصَّيْيَانِ ،
ويغدو القصر عدوَّ الدولة ، وَالْكَسَالِيُّ الَّذِينَ يَسْكُنُونَهُ يُضْعَعُونَ مَنْ يَعْمَلُونَ ،
وَيُقْتَلُ الْعَاهِلُ أَوْ يُقَوَّضُ مِنْ قِبَلِ غَاصِبٍ يُوَسِّسُ أُسْرَةً مَالِكَةً ، فَيَسِيرُ خَلْفَهُ
الثالثُ أَوْ الرَّابِعُ إِلَى الْقَصْرِ عَيْنِهِ لِيَنْزَوِيَ فِيهِ أَيْضًا .

الفصل الثامن

الزهدُ العامُّ

يَبْلُغُ مَا يُسْفِرُ عَنْهُ ضَيَاعُ الْفَضِيلَةِ فِي النِّسَاءِ مِنَ النِّقَاطِصِ الْكَثِيرَةِ ، وَمِنْ
الْفَسَادِ الْكَبِيرِ فِي نَفُوسِهِنَّ وَمِنْ زَلَلِ كَثِيرٍ غَيْرِهِنَّ ، مَا يُمَكِّنُ أَنْ يُعَدَّ الزُّهْدُ
الْعَامُّ مَعَهُ آخَرَ بَوْسٍ فِي الدَّوْلَةِ الشَّعْبِيَّةِ وَمَا يُبْصِرُ مَعَهُ تَغْيِيرٌ فِي النِّظَامِ يَقِينًا .
وَلِذَلِكَ طَلَبَ الْمُشْتَرِعُونَ الصَّالِحُونَ مِنَ النِّسَاءِ أَنْ يَكُنَّ عَلَى شَيْءٍ مِنْ اتِّزَانِ
الْأَخْلَاقِ ، وَهَمْ لَمْ يَحْكُمُوا فِي بُجْهَورِيَّاتِهِمْ عَلَى الرِّذِيلَةِ فَقَطْ ، بَلْ عَلَى ظَاهِرِهَا
أَيْضًا ، وَهَمْ قَدْ أَبْطَلُوا حَتَّى الدَّلَالَ الْمُؤَدِّيَ إِلَى الْبِطَالَةِ الَّتِي تُفْسِدُ بِهِ النِّسَاءَ قَبْلَ أَنْ
يَفْسُدْنَ ، وَالَّتِي تَجْعَلُ لِجَمِيعِ التَّرَهَّاتِ ثَمَنًا وَتُخَفِّضُ مَا هُوَ عَظِيمٌ ، وَالَّتِي تَوْجِبُ
أَلَّا يُسَارَ عَلَى غَيْرِ مَا يَبْغِي النِّسَاءُ تَوْكِيدَهُ مِنْ مِثْلِ الْهُزُوءِ .

الفصل التاسع

حالُ النساءِ في مختلف الحكومات

اعتدالُ النساءِ قليلٌ في الملكيات ، وذلك لأن فرّقَ المراتب ينادى بهن إلى البلاط ، فيتلنّ فيه من روح الحرية ما يُسَمَّح به وحده لهن تقريباً ، وكلُّ ما ينتفع برضاهن وأهوائهن وصولاً إلى زيادة نصيبه ، وبما أن ضعفهن لا يوجب فيهن زهواً ، بل لغواً ، فإن الكمالِ يسُود هناك معهن على الدوام .

ولا يُدخِلُ النساءِ الكمالِ إلى الدول المستبدة مطلقاً ، ولكنهنَّ غرضٌ للكاملِ بأنفسهن ، وعليهن أن يكنَّ إماءً إلى الغاية ، وكلُّ ما يتبع روحَ الحكومة ، ويُنحِلُ إلى منزله ما هو مستقرٌّ خارجَه ، وبما أن القوانين شديدةٌ فيها وتنفذُ حالاً فإنه يُخشى أن تؤديَ حرية النساءِ إلى عملٍ في ذلك ، ولا تكون من غير نتائج منافراتهن وقلّة رصانتهم ومكارههن وميولهنّ وغيرتهنّ وفستتهنّ ، أي هذه الصناعات التي تكون لدى صغار النفوس لإغراء كبارها .

ثم بما أن الأمراء في هذه الدول يستخفون بالطبيعة البشرية فإنه يكون لهم نساء كثيرٌ ، ويكون لديهم ألف سبب لاحتباسهن .

وفي الجمهوريات يكون النساء حُرّاتٍ بالقوانين خاضعاتٍ للعادات ، وفي الجمهوريات يُقضى الكمالِ مع الفساد والتقائص .

وفي المدن اليونانية حيث كانت الحياة غير تابعة للدين القائل إن طهارة الأخلاق جزء من الفضيلة حتى لدى الرجال ، وفي المدن اليونانية حيث كانت تسود نقيصة

عمياء سيادةً جامحةً ، وحيث لم يكن للغرام غيرُ شكلٍ واحدٍ لا يُجْرَأُ على ذكره فتنزوى الصداقة الوحيدة في الزواج^(١) ، كانت فضيلةُ النساءِ وبساطتهنَّ وعفتُهُنَّ بالغةً درجةً لم يُرَ معها ، قَطُّ ، شعبٌ ذو ضابطةٍ أحسن مما لدى أولئك القوم من هذه الناحية^(٢) .

الفصل العاشر

المحكمة الأهلية لدى الرومان

لم يكن لدى الرومان ، كما عند اليونان ، حكامٌ خاصُّون لرقابة سلوك النساء ، ولم يكن للرقباء نظارةٌ عليهن كما على بقية الجمهورية ، وقد قام نظام المحكمة الأهلية^(٣) مقامَ القضاء الذي أُقيم عند الأغارقة^(٤) .

وكان الزوج يَجْمَعُ أقرباءَ المرأةِ وَيَحْكُمُ في أمرها أمامهم^(٥) ، وكانت هذه المحكمة تَحْفَظُ الأخلاق في الجمهورية ، وكذلك كانت هذه الأخلاق تَحْفَظُ هذه المحكمة ، وكان على هذه المحكمة أن تَقْضِيَ في أمر انتهاك الأخلاق فضلاً عن أمر

(١) قال بلوتارك إنه لا نصيب للنساء في الغرام الحقيقي هنالك ، « الآثار الخلقية » ، رسالة « الغرام » ، صفحة ٦٠٠ ، وقد تكلم كمصره ، انظر إلى المحاوراة المسماة « هيرون » لإكرينوفون .

(٢) كان يوجد في أثينة حاكم خاص لرقابة سلوك النساء .

(٣) أنشأ رومولوس هذه المحكمة كما هو ظاهر من دفي داليكارناس ، جزء ٢ ، صفحة ٩٦ .

(٤) انظر إلى تيتوس ليفيوس ، باب ٣٩ ، حول استخدام هذه المحكمة حين مؤامرة الأعياد الباخوسية ، فقد عد من المؤامرات ضد الجمهورية مجامع تفسد فيها أخلاق النساء والشباب .

(٥) يظهر من دفي داليكارناس ، باب ٢ ، أن الزوج كان ، وفق نظام رومولوس ، يحكم وحده في الأحوال العادية أمام أقرباء المرأة وأنه كان يحكم في أمرها في الجرائم الكبرى مع خمسة منهم ، وكذلك كان أولبيان ، في الباب ٦ : ٩ ، ١٢ ، ١٣ ، يميز الجرائم الكبرى في أحكام الأخلاق من التي

هي أقل خطراً ، mores graviore, mores leviores .

انتهاك القوانين ، والواقع أنه لا بُدَّ من الأخلاق للحُكم في أمر انتهاكها .
 وكانت عقوباتُ هذه المحكمة مراديةً ، وكان هذا أمرًا فعلياً ، وذلك لأن
 كلَّ ما هو خاصُّ بالأخلاق وكلَّ ما هو خاصُّ بقواعد الحِشمة لا يُمكن احتواؤه
 في مجموعة قوانين ، وإذا سهَّل تنظيمُ ما يكونُ الإنسان مدينًا به للآخرين فإن من
 الصعب اشتمالَ ذلك على ما يكونُ الإنسان مدينًا به لنفسه .

وكانت المحكمة الأهلية ترُقِّب سلوكَ النساء العامَّ ، ولكنه كان يوجد جُرمٌ
 خاضعٌ للاتهام العامِّ فضلًا عن تأديب تلك المحكمة ، وذلك الجُرم هو زنا الأزواج ،
 وذلك لأن انتهاك الأخلاق العظيم في الجمهورية هذا يُهمُّ الحكومة ، ولأن دعاة
 المرأة يُمكن أن تثير ارتيابًا حول فساد الزوج ، ثم لأنه يُخشى أن يودَّ ذوو الشرف
 إخفاء هذا الجُرم كالعقاب عليه وجهله كالانتقام عنه .

الفصل الحادى عشر

كيف تبدلت النظم في رومة مع الحكومة

كما أن المحكمة الأهلية تفترض أخلاقاً كان الاتهام العامُّ يفترضها كذلك ،
 فسقط الأمران مع الأخلاق وانتهيا مع الجمهورية^(١) .
 وما كان من إقامة مسائلٍ دائمةٍ ، أى تقسيم القضاء بين القضاة ، ومن دخول

Judicio de moribus (quod antea quidem in antiquis legibus positum erat, (١)

non autem frequentabatur) penitus abolito Leg. g. Cod. (جزء ٥ ، باب ١٧)

De repud.

العادة القائلة بالتدرج أن يَقْضَى هَوْلَاءَ بأنفسهم^(١) في جميع الدعاوى ، أضعف استخدام المحكمة الأهلية ، وهذا ما ظهر من حَيْرَة المؤرخين الذين يَعُدُّون من الأمور الغريبة ، ومن تجديدٍ للعادة القديمة ، ما حَمَلَ طيبريوس على إصداره من الأحكام بواسطة هذه المحكمة .

وما كان من إقامة الملكية ومن تبدل الأخلاق أَدَّى إلى زوال الاتهام العام ، فقد خُشِيَ ظهورُ رجلٍ غيرٍ مستقيمٍ يفتاظ من ازدراء امرأةٍ ويفضَّب من امتناعها ويسخَط من فضيلتها فنُسَوِّل له نفسه أن يُضَيِّعها ، فنصَّ قانون يُولِيَة على عدم اتهام زوجةٍ بالزنا إلا بعد اتهام زوجها بتسهيل دعاراتها ، وأوجب هذا تقييدَ هذا الاتهام كثيراً ومن ثمَّ تلاشيهِ^(٢) .

أَجَلْ ، لاح أن سيكستِ كَنت أراد تجديد الاتهام العام^(٣) ، بيَدَ أنه لا ضرورةَ إلى كثير تأملٍ لِيَرَى أن هذا القانون في مثلٍ مملكته كان مستكرهاً أكثر مما في أية مملكة أخرى .

(١) Judicia extraordinaria.

(٢) أبطله قسطنطين تماماً ، وقد قال : « إن من غير اللائق أن تكدر الزوجات الهادئة بجرأة أناس من الغرباء » .

(٣) أمر سيكست الخامس أن يعاقب بالقتل كل زوج لا يشكو إليه دعارات زوجته ، انظر إلى لتي : حياة سيكست الخامس .

الفصل الثالث عشر

الوصاية على النساء لدى الرومان

كانت نُظْمُ الرومان تَصَعُ النساء تحت وصاية دائمة ما لم يكن تحت سلطان زوج^(١)، وكان يُعْطَى هذه الوصاية أدنى الأقرباء من الذكور، ويظهر من تعبير عامي^(٢) أنهم كُنُّ في ضيق شديد، وكان هذا طبيياً في الجمهورية، غير ضروري في الملكية مطلقاً^(٣).

ويظهر من مجموعات قوانين البرابرة أن النساء لدى الجرمان الأولين كُنُّ تحت وصاية دائمة^(٤) أيضاً، ثم انتقلت هذه العادة إلى ما أقاموه من ملكيات، ولكن من غير أن تدوم.

الفصل الثالث عشر

المقوبات التي وضعها الأباطرة ضد دعارات النساء

وَصَعَ قانونٌ يُولِيَّةَ عقوبةً على زنا الأزواج، ولكن يَبْعُدُ هذا القانون، وما وُضِعَ بعده من القوانين، من أن يكون دليلاً على صلاح الأخلاق، بل كانت.

(١) Nisi convenissent in manum viri

(٢) Ne sis mihi patruus oro

(٣) ينص القانون البابيني، الذي وضع في عهد أغسطس، على أن المرأة التي تضع ثلاثة أولاد تصيح غير خاضعة لهذه الوصاية.

(٤) كانت هذه الوصاية تسمى في زمن الجرمان : Mundeburdium

هذه القوانين ، بالعكس ، برهاناً على فسادها .

وفي الملكية تَغَيَّرَ جميعُ النظامِ السياسيِّ تجاه النساء ، وعاد لا يُبْحَثُ عن توكيد طهارة الأخلاق ، بل صار يُبْحَثُ عن العقاب على جرائمها ، وصارت لا تُوضَعُ قوانينُ جديدةٌ للعقاب على هذه الجرائم إلاَّ لأنه عاد لا يعاقب على الانتهاكات التي لم تكن هذه الجرائم قط .

نعم ، حَمَلَ انحلالُ الأخلاق الكريهية كثيراً من الأباطرة على وضع قوانينَ لَوْقَبِ الفجور إلى حدِّ ما ، غير أنهم لم يَقْصِدُوا إصلاحَ الأخلاق على العموم ، وما رواه المؤرخون من وقائعٍ حقيقيةٍ يُثْبِتُ ، فضلاً عن ذلك ، كونَ جميعِ هذه القوانين لا تُثْبِتُ العكس ، ويُمكن أن يُبْصَرَ في ديُونِ سلوكِ أغسطس من هذه الناحية ، وكيف أنه اجتنب ما عُرِضَ عليه من دعاوى في قضائه ونظارته (١) .

وروى المؤرخون كثيراً من الأحكام الشديدة التي قُضِيَ بها في عهد أغسطس وعهد طيبريوس حَوْلِ فسوقِ بعض النساء الرومانيات ، ولكنهم إذ يُطْلِعُونَنَا على روح هذين العهدين يُطْلِعُونَنَا على روح هذه الأحكام .

وأخَصُّ ما رأى أغسطس وطيبريوس العقابَ عليه هو دَعَارَاتُ قريباتهما ، وهما لم يعاقبا على فساد الأخلاق ، ولكن على جُرمِ الكفران أو على جُرمِ إهانة وليِّ الأمر (٢)

(١) أتى إليه بشاب تزوج امرأة كان يعاشرها معاشرة فسوق قبل ذلك ، فتردد طويلاً ، ولم يجرؤ على استحسان هذه الأمور أو العقاب عليها ، وأخيراً يصحو ويقول : « كانت الفتن سبب أعظم الشرور فيجب أن ننساها » ، (ديون ، باب ٥٤ ، فصل ١٦) ، ولما طلب أعضاء السنات إليه أن يضع أنظمة حول طبائع النساء اجتنب هذا الطلب قائلاً لم أن يصلحوا نساءهم كما كان يصلح امرأته ، وهناك يرجون منه أن يقول لهم كيف كان يفعل ذلك مع امرأته ، (وهذا سؤال بعيد من الحكمة كثيراً كما يلوح لى) .

(٢) Culpam inter viros et feminas vulgatam, gravi nomine laesarum religionum, ac violatae majestatis appellando, clementiam majorum suasque ipse leges egrediebatur

تاسيت ، حوليات ، باب ٣ ، فصل ٢٤ .

الذى اخترعاه لفائدته فى الاحترام وفائدته فى انتقامهما ، ومن ثمَّ كان رَفْعُ مؤلَّفى الرومان لعقيرتهم ضدَّ هذا الطغيان .

وكانت عقوبةُ قانونِ يُولِيَّةِ خفيفةً^(١) ، وقد أراد الأباطرة أن تُزاد فى الأحكام عقوبةُ القانون الذى وضعوه ، فكان هذا سببَ شتائمِ المؤرخين ، وهم لم يبحثوا فى استحقاق النساء للجزاء ، وإنما بحثوا فى انتهاكهن القانونَ لِيُعاقَبْنَ .

ومن أهمِّ ما أتاه طيبريوس^(٢) من طغيانٍ هو سوء استعماله القوانينَ القديمة ، ومن ذلك أنه لما أراد مجازاةَ امرأةٍ رومانيةٍ بأكثر مما نصَّ عليه قانونِ يُولِيَّةِ أعاد تأليفَ المحكمةِ الأهلية^(٣) ضدَّها .

وهذه التداييرُ حَوْلَ النساءِ خاصةً بأَسْرَ أعضاءِ السِّناتِ ، لا بأَسْرَ الشعبِ ، وكان يُبَحِّثُ عن ذرائعِ لاتهامِ الكبراءِ ، وكان نقيُّ النساءِ يُجَهَّزُ بما لا يُحصى من هذه الاتهامات .

ثم إن ما قُلْتُهُ عن كون صلاح الأخلاق ليس مبدأً حكومة الفرد لم يَصِحَّ ، قَطُّ ، بأحسن مما فى عهد هؤلاء الأباطرة الأولين ، ومن كان فى شكٍ من هذا فليقرأ تاسيت وسويتون وجوفينال ومرسيال .

(١) أدخل هذا القانون إلى المدونة ، ولكن لم توضع العقوبة فيه ، ويرى أنه لم يكن غير قانون نو ، وذلك لأن قانون سفاخ ذوى القرابة لم يكن غير قانون إبعاد . قانون De quest ff. Si quis viduam

(٢) Proprium id Tiberio fuit, scelera nuper reperta priscis verbis obtegere (٢)
تاسيت ، حوليات ، باب ٤ ، فصل ١٩

(٣) Adulterii graviorem paenam deprecatus, ut, exemplo majorum, proptinquis suis ultra ducentesimum lapidem removeretur suasit. Adultero Manlio Italia atque Africa interdictun est.
تاسيت ، حوليات ، باب ٢ ، فصل ٥٠ .

الفصل الرابع عشر

القوانين المقيدة للترف لدى الرومان

تكلّمنا عن الفُجور العامّ لارتباطه في الكماليات التي يَعُقبها دائماً والتي تَمُقبه على الدوام ، وإذا ما تَرَكتُم حركاتِ القلبِ طليقةً فكيف تستطيعون أن تَعوقوا ضَعْفَ النَّفْسِ ؟

وإذا عَدَوْتَ النَّظْمَ العامّة في رومة وجدتَ الرُّقَباءَ قد حَمَلُوا القُضَاةَ على وضعِ قوانينٍ خاصّةٍ وُصُولاً إلى بقاءِ النساءِ زاهداتٍ ، وقد كان هذا هدفَ القوانينِ الفَانِينِيَّةِ واللِّسِينِيَّةِ والأُوْبِينِيَّةِ ، ولِيُقْرَأَ في تيتوس لِيُقْيُوسَ (١) كيف اهتزَّ السَّناتُ حينما طَلَبْنَ إلْغاءَ القانونِ الأُوْبِينِيِّ ، وَيَقْرِنَ قَالِيِرَ مَكْسِيمُ دَوْرَ الكَماليِّ لدى الرومان بإلْغاءِ هذا القانونِ .

الفصل الخامس عشر

المهور والعوائد الزّفافية في مختلف النّظْمِ

يجب أن تكون المهورُ في الملكيات عظيمةً على الدوام ، وذلك ليستطيع الأزواج توطيدَ مقامهم وما هو مستقرٌّ من الكماليِّ ، ويجب أن تكون المهور

(١) العشرة ٦ ، الباب ٦ .

متوسطةً في الجُمهوريات حيث لا يَجُوز أن يسُود الكمال^(١) ، ويجب أن تكون كالتدَم تقريباً في الدول المستبدة حيث يكون النساء إماءً من بعض الوجوه .
وما أُدخل إلى القوانين الفرنسية من شركة الأموال بين المرء وزوجه كثيرُ الملاءمة في الحكومة الملكية ، وذلك لحَمَلِه النساء على الاكتراث للشؤون المنزلية ، ولأنه يدعوهنّ ، على الرغم منهنّ ، إلى العناية ببيوتهن . وشركةُ الأموال هذه أقلُّ ملاءمةً في الجُمهورية حيث يكون النساء أكثرَ فضيلةً ، وهي تخالفُ الصوابَ في الدول المستبدة حيث يكون النساء قسماً من متاع السيد .
وبما أن النساء يُحَمَلْنَ على الزواج وَفَقَ حالهن بما فيه الكفاية فإن ما يعطينه القانون إياه من المكاسب في أموال أزواجهن غيرُ مُجدٍ ، ولكن هذه المكاسب تكون مُضرةً في الجُمهورية كثيراً لأن ثرواتهن الخاصة تُؤدّي إلى الكمال ، وأما في الدول المستبدة فيجب أن تكون مكاسبُ الزفاف مادةً لهنّ ، لا أن تزيد على ذلك .

الفصل السادس عشر عادةٌ جميلةٌ لدى السامنيين

كانت لدى السامنيين عادةٌ ذاتُ نتائجٍ عجيبَةٍ في جُمهورية صغيرة ، ولا سيما في مثل وضعهم ، وذلك أن كان يُجمَعُ جميعُ الشبان ويُحكَمُ فيهم ، فَمَنْ كان

(١) كانت مرسلية أكثر جُمهوريات زمانها حكمة ، فقد روى استرابون في الباب الرابع أن المهور كان لا يمكن أن تزيد على مئة إيكو فضة وخسة ملابس . [ويعدل الإيكو الواحد خسة فرنكات من فضة ، والزوجة هي التي تأتي بالمهور كما هي عادات الغرب (م)] .

يُعلَن أنه أحسنُ الجميع اتَّخَذَ الابنةَ التي يريدُ زوجها له ، وكان لِمَنْ يليه في نيل الأصوات أن يختار أيضاً ، وهلمَّ جرّاً^(١) ، ومما كان يَقْضَى بالعجب ألاَّ يُلتَفَتَ بين متاعِ الفتيانِ إلى غير الخصال الحميدة وما قُدِّمَ إلى الوطن من خِدم ، ومَنْ كان أغنى الجميع في هذه الأنواع من المحاسن يَخْتَارُ ابنةً في الأمةَ بأُسرها ، فكان الحُبُّ والجمال والعفاف والاستقامة والحسب ، واليسرُ أيضاً ، مهزَّزَ الفضيلة ، ومن الصعب أن يتصوَّرَ المرءُ جائزةً أكثر من هذا نُبلاً وأعظمَ قدراً وأقلَّ وِقْراً على دولة صغيرة وأبلغَ تأثيراً في كلِّ من الجنسين .

وكان السامنيُّون من سلالة الإسبارطيين ، ومنحَ أفلاطونُ ، الذي ليست نُظْمُه غير إكمالٍ لقوانين ليكُورغ ، مثلَ ذلك القانون تقريباً^(٢) .

الفصل السابع عشر

إدارة النساء

إن مما يخالف العقل والطبيعة أن يكون النساء سيداتٍ في المنزل كما كان الأمر عند المصريين ، ولكن الأمر يكون غير ذلك إذا ما كان الحكمُ قبضتَهُنَّ في إحدى الإمبراطوريات ، فكانهُنَّ من الضَّعْف لا يَسْمَحُ لهن بالصدارة في الحال الأولى ، ويُنعِمُ ضعفُهُنَّ عليهن بدعةً واعتدالاً في الحال الثانية ، وهذا ما يُمكن أن يؤديَ إلى حكومةٍ صالحةٍ أحسن مما تؤدي إليه الفضائلُ الصارمة الجافية .

(١) نبذة لنقولا الدمشقي استخرجت من استوبه في مجموعة قسطنطين پورفيروجينيت .

(٢) حتى إنه أباح لهم كثرة المعاشرة .

وفي الهند يَطِيبُ الناسُ نفساً من حكومة النساء ، ومن النظام في الهند أن وِراثة العرش تكون للبنات اللاتي هنَّ من أمِّ ذات أصلٍ ملكيٍّ إذا لم تكن أمُّ الذكور من مثل هذا الأصل^(١) ، وهُنَّ يُعْطَيْنَ عدداً من الأشخاص ليساعدوهنَّ في حَمْلِ أعباء الحكومة ، وعند مستر سميث^(٢) أن النفوس تَطِيبُ من حكومة النساء في إفريقية ، وإذا أُضيف إلى هذا مثالُ روسية وإنكلترة رُئِيَ نجاحُ النساء أيضاً في الحكومة المعتدلة والحكومة المستبدة على السواء .

(١) « رسائل العبرة » ، المجموعة ١٤ - (٢) رحلة في غينية ، الصفحة ١٦٥ من القسم

الثاني من الترجمة ، عن مملكة أنغونيا ، على الشاطئ الذهبي .

البَابُ الثَامِنُ فساد مبادئ الحكومات الثلاث

الفصل الأول

فكرة عامة عن هذا الباب

يبدأ فساد كل حكومة بفساد المبادئ في كل وقت تقريباً

الفصل الثاني

فساد مبدأ الديمقراطية

لا يفسد مبدأ الديمقراطية بضَيَاع روح المساواة فقط ، بل يفسد بالإفراط في اتحال مبدأ المساواة أيضاً ، وذلك لأن كل واحد يريد أن يساوى من اختاره ليتولى أمره ، وبما أن الشعب لا يطيق بذلك ما يفوضه من السلطة فإنه يودُّ أن يصنع كل شيء بنفسه وأن يتشاور عن السّنات وأن يُنفذ عن الحكام وأن يُجرّد جميع القضاة .

تعودُ الفضيحة غير موجودة في الجمهورية ، ويريد الشعب أن يقوم بوظائف الحكام ، ويعود غير موقر لهم إذن ، وتعود مناقشات السّنات غير ذات وزن ،

ويعودُ أعضاهُ السَّنات ، ومن ثمَّ الشيوخُ ، غيرَ مُكرِّمينَ إِذْنُ ، وإذا ضاعَ احترامُ الشيوخِ عادَ الآباءُ غيرَ محترَمينَ ، وعادَ الأزواجُ غيرَ أهلٍ للرعايةِ والسادةِ غيرَ أهلٍ للإطاعةِ ، وجميعُ الناسِ ينتهونُ إلى حُبِّ الفُجُورِ ويُتعبُ عُسْرُ القيادةِ كما يُتعبُ عُسْرُ الإطاعةِ ، ولا يَخضعُ النساءُ والأولادُ والعييدُ لأحدٍ ، وتُفقدُ بذلكَ الأخلاقُ وحبُّ النظامِ ولا تَبقى الفضيلةُ .

ويرى في « وليمة » إكزيونوفون وصفٌ ساذجٌ لجمهوريةِ أساءِ الشعبِ فيها استعمالَ المساواةِ ، ويُدلي كلُّ مدعُوِّ مناوَبَةٍ بسببِ رضاهُ عن نفسه ، فقال شرميدس : « إنني راضٍ عن نفسي لفقرى ، وذلك أنتى كنت أيام غِنَاى أتملِّق الوُشاةَ عالمًا أنه يصيبني منهم أذىٌ أكثرُ مما أصيبهم به ، وذلك أن الجمهورية كانت تطالبني ، دائماً ، بمبلغٍ جديدٍ ، وأننى كنت لا أستطيعُ التقيُّبُ ، فلما أصبحتُ فقيراً نلتُ سلطانًا ، وصار لا يهدُّنى أحدٌ ، وصِرتُ أهددُ الآخرينَ ، والآن أقدرُ على الانصرافِ أو البقاءِ ، والآن ينهضُ الأغنياءُ من أماكنهم ويصدِّروننى ، والآن أرانى ملكاً بعد أن كنت عبداً ، والآن تُطمِئنى الجمهورية بعد أن كنت أدفعُ إليها ضريبةً ، والآن لا أخشى الخسارةَ ، وأرجو أن أكسبَ . »
ويقع الشعبُ فى هذا البؤسِ إذا ما حاول أن يُفسِّده أولئك الذين انتمنَّهم كتمًا لفسادهم الخاصِّ ، وهم لا يحدِّثونه عن غيرِ عظمتِهِ لكيلا يُبصِرَ طمُوحَهم ، وهم لا ينقطعون عن مدحِ تقديرِهِ لكيلا يَرى شُحَّهم .

ويزيدُ الفسادُ بينَ المفسدينَ ، ويزيدُ بينَ من كانوا قد فسَدُوا ، ويقسمُ الشعبُ جميعَ النقدِ العامِّ ، وبما أنه يُضيفُ إدارةَ الأمورِ إلى كسلِهِ فإنه يودُّ أن يضيفَ لَهُوَ الكمالىِّ إلى فقرِهِ ، ولكن لا يُمكن أن يكونَ هَدَفًا له غيرُ بيتِ

المال مع كسله وترفه .

ولا يدهش المرء إذا ما رأى الأصوات تُشترى بالمال ، ولا يُعطى الشعبُ كثيراً من غير أن يؤخذ منه أكثرُ من ذلك ، ولكن لا بدُّ من قلب الدولة ليؤخذ منه ، وهو كلما بدأ انتفاعه بجزئته أكثر من قبل اقتراب من الوقت الذى يفقدُها فيه ، ويتكون طغاةٌ صغارٌ لهم جميعُ عيوب الواحد ، ولا يلبث ما بقى من الحرية أن يُصبح أمراً لا يُطاق ، فيظهر طاغيةٌ واحد ، ويخسر الشعب كلَّ شيء حتى منافع فساده .

إذن ، للديموقراطية حدان مُفرطان يجب اجتنابهما وهما : روح التفاوت التى تسوقها إلى الأريستوقراطية أو إلى حكومة الفرد ، وروح المساواة المتناهية التى تسوقها إلى استبداد الفرد ، كما أن استبداد الفرد ينتهى بغزو البلاد .

ولا مراء فى أن جميع من أفسدوا الجمهوريات الإغريقية لم يضحوا طغاةً دائماً ، وذلك عن ارتباطهم فى البلاغة أكثر مما فى الفن العسكرى ، وذلك فضلاً عن وجود حقد شديد فى قلوب جميع الأغارقة على الذين كانوا يقبلون الحكومة الجمهورية ، وهذا ما كان يُحوّل الفوضى إلى فناء بدلاً من أن تتحول إلى طغيان .

غير أن سرّ قوسة التى وُجدت بين عدد كبير من الأليغارشيّات * الصغيرة التى تحوّلت إلى طغيانات^(١) ، غير أن سرّ قوسة التى كان يوجد فيها سنّات^(٢) لم يذُكر فى التاريخ تقريباً ، فاست من البؤس ما لا يؤدي إليه الفساد العادى ، ولكن هذه

(١) انظر إلى حياة تيموليون وحياة ديون فى بلوتارك .

(٢) هو مجلس الستمئة الذى حدث عنه ديودورس ، باب ١٩ ، فصل ٥ .

* هى الحكومات التى تكون السلطة فيها قبضة بعض الأسر القوية .

المدينة ، التي كانت فريسة التحلل^(١) أو الاضطهاد دائماً ، والتي كانت تُزَعَج بالحرية والعبودية على السواء ، والتي كانت تتلقى كلا الأمرين كالزوبعة ، والتي كانت عازمةً على الثورة في كلِّ وقتٍ بواسطة أقلِّ قوةٍ خارجية على الرغم من سلطانها في الخارج ، كانت تشتمل على شعب كبير ليس عنده غيرُ خيارٍ صارمٍ في اتخاذه طاغيةً أو كونه طاغيةً بنفسه.

الفصل الثالث

روح المساواة المتناهية

تبتعد روحُ المساواة الحقيقية عن روح المساواة المتناهية بُعدَ السماء من الأرض ، ولا تقوم الأولى ، مطلقاً ، على قيام جميع الناس بالقيادة ، أو على ألا يكون من الناس أحدٌ مقوداً ، بل على إطاعة الإنسان وعلى قيادته أمثاله ، وهي لا تحاول ألا يكون له سيدٌ مطلقاً ، بل ألا يكون له سيدٌ غير أمثاله .

والناس في الحال الطبيعية يُولدون متساوين ، ولكنهم لا يستطيعون البقاء على هذه الحال ، فالمُجْتَمَع يُقَدِّم المساواة ، وهم لا يَعُودُونَ متساوين إلا بالتواين .

والفرقُ بين الديمقراطية المنظمة والديموقراطية غير المنظمة هو أن الإنسان في الأولى ليس مساوياً إلا كمواطن ، وأنه في الأخرى مساوياً أيضاً كحاكمٍ وعضوٍ سناتٍ وقاضٍ وأبٍ وزوجٍ وسيد .

(١) لما طردت الطغاة أصبح هؤلاء مواطنين في بلدان أجنبية وجنوداً من المرتزقة ، فأدى هذا إلى حروب أهلية ، « السياسة » لأرسطو ، باب ٥ ، فصل ٣ ، ولما كان الشعب سبب النصر على الأثنيين تبذلت الجمهورية ، المصدر نفسه ، فصل ٤ ، وقد أسفر هوى الحاكين الشابين ، اللذين اختطف أحدهما غلاماً للآخر فأغرى هذا زوجة ذلك على الفجور ، عن تغيير شكل هذه الجمهورية ، المصدر نفسه ، باب ٧ ، فصل ٦ .

ومكانُ الفضيلة الطبيعيُّ هو بجانب الحرية ، ولكنها لا تكون بجانب الحرية المتناهية أكثر مما تكون بجانب العبودية .

الفصل الرابع

عِلَّةُ فسادِ الشعبِ الخاصة

يَمْنَحُ النصرُ العظيمُ ، ولا سيما الذي يساعدُ الشعبُ على نَيْلِهِ كثيراً ، هذا الشعبَ مقداراً من الزَّهْمِ ما تَعَوَّدُ قِيادَتُهُ معه أمراً متعذراً ، فهذا الشعبُ الحاسدُ للقضاةِ يُصْبِحُ حاسداً للقضاءِ ، وهذا الشعبُ العدوُّ للحُكَّامِ لم يلبث أن يصيرَ عدوًّا للنظامِ ، وهكذا أفسدَ النصرُ الذي تَمَّ على الفُرْسِ في سَلَامِينَ جُمهوريةَ أُثِينَةَ^(١) ، وهكذا أسفرَ انكسارُ الأَثِينِيِّينَ عن ضِياعِ جُمهوريةِ سَرَقُوسَةَ^(٢) .

ولم تَبْتَلِ جُمهوريةُ مَرَسِيلِيَّةُ هذه الانتقالاتِ الكُبْرَى من الهَوَانِ إلى العِظَمَةِ ، وكذلك إنه حُكِمَ فيها بِحِكْمَةٍ دَائِمًا ، وكذلك إنها حافظت على مبادئها .

الفصل الخامس

فساد مبدأ الأريستوقراطية

تَقْسُدُ الأريستوقراطية حينما تصبح سلطةُ الأشرافِ مُرَادِيَّةً . فلا يُرَى فيها فضيلة لدى من يَحْكُمُونَ ، ولا في المحكومِ فيهم .

(١) أرسطو ، « السياسة » ، باب هـ ، فصل ٤ - (٢) المصدر نفسه .

ومتى حافظت الأسر الحاكمة على القوانين نَمَّ هذا على ملكية لها ملوكٌ كثيرون ، على ملكية كثيرة الصلاح بطبيعتها ، وذلك لارتباط جميع هؤلاء الملوك تقريباً في القوانين ، ولكن تلك الأسر إذا لم تُراعِ القوانين نَمَّ هذا على دولةٍ مستبدة تشتمل على مستبدين كثيرين .

والجمهورية في هذه الحال لا تبقى إلا من حيث الأشرافُ ، وبين الأشرافِ فقط ، وهي ضمنُ الهيئة التي تحكمُ ، والدولةُ المستبدة هي ضمنُ الهيئة المحكوم فيها ، وهذا ما يجعل كاتنا الهيئتين أكثرَ ما في العالم تفكُّكاً .

ويَقَعُ أقصى الفساد عند ما يُصْبِحُ الأشرافُ وراثيين^(١) ، لِمَا لا يكون لديهم اعتدالٌ بذلك ، وإذا كان عددهم قليلاً عَظُمَ سلطانهم ونَقَصَ أَمْنُهُمْ ، وإذا كان عددهم كثيراً قلَّ سلطانهم وعَظُمَ أَمْنُهُمْ ، ويزيد السلطانُ ويتناقص الأمنُ حتى يكونُ المستبدُّ الذي يتجلى فيه فرْطُ السلطانِ والخَطَرُ .

إذن ، تؤدي كثرةُ الأشرافِ في الأريستوقراطية الوراثة إلى كون الحكومة أقلَّ عنفاً ، ولكن بما أنه يكون قليلُ فضيلةٍ فإنه يَسْتَوِلِي على الناسِ روحُ البلادة والكسل والإهمال التي تَجْعَلُ الدولةَ عاطلةً من القوة والنايُبِ^(٢) .

ويمكن الأريستوقراطية أن تحتفظ بقوة مَبْدئها إذا كانت القوانين من الحال ما تُشْعِرُ الأشرافَ معه بأخطار القيادة ومتاعبها أكثرَ مما بملادِّها ، وإذا كانت الدولة في وَضْعٍ تخشى معه بعضَ الأمور ، وإذا كان الأَمْنُ يأتي من الداخل والقلق من الخارج .

(١) تتحول الأريستوقراطية إلى أليغارشية .

(٢) البنديقية من الجمهوريات التي أصلحت بقوانينها ، أحسن من سواها ، محاذير الأريستوقراطية

الوراثية .

وكما أن بعض الثقة يؤدّي إلى تجدّ الملكيّة وسلامتها يجب على الجُمهورية ، بالعكس ، أن تخشى بعض الأمور^(١) ، وكان من خشية الفرس أن أُيِّدت القوانينُ لدى الأغارقة ، وقد خاف كلُّ من قرطاجة ورومة الأخرى فثَبَّت أمرُها ، وبِالهِ من شيء عجيب ! كلما زاد أمن هذه الدول كانت عُرضةً للفساد كالمياه الراكدة كثيراً .

الفصل السادس

فساد مبدأ الملكيّة

كما أن الديموقراطيات تزول عند ما ينزع الشعب من السّنات والحكام والقضاة وظائفهم تفسد الملكيات عند ما تُنزع امتيازات الهيئات أو المدن مقداراً فقديراً ، ويُصارُ في الحال الأولى إلى استبداد الجميع ، ويُصارُ في الحال الثانية إلى استبداد الفرد .

وقال صينيٌّ آخرُ : « إن الذي أدى إلى ضياع أُسرتي أنسين وسوي المالكيتين هو أن الأمراء أرادوا الحكم في كلِّ أمرٍ بأنفسهم مباشرة^(٢) بدلاً من أن يسيروا على غرار القدماء فيقتصروا على الرقابة العامة^(٣) الخليفة بولي الأمر » ، وهنا يُطلِعنا المؤلّف الصينيُّ على سبب فساد جميع الملكيات تقريباً .

(١) يعزو جويستون زوال فضيلة أثينة إلى موت إبامينونداس ، وهم إذ عاد لا يكون لديهم تنافس أنفقوا دخلهم في الأعياد ، frequentius Coenam quam castra visentes وهناك خرج المقدونيون من غموضهم ، باب ٦ ، فصل ٩ .

(٢) مجموعة الآثار التي تمت في عهد آل مينغ والتي ذكرها الأب دوهالد في « وصف الصين » ،

جزء ٢ ، صفحة ٦٤٨ .

وتزول الملكية حيناً يعتقد أميراً أنه يُظهر سلطانه بتغييره نظام الأمور أكثر من اتباعه ، وبنزعه الوظائف الطبيعية من فريق لينعم بها على فريق آخر عن هوى ، وبظهوره أكثر ولماً بأهوائه مما بعزائه .

وتزول الملكية حيناً يرُدُّ الأميرُ كلَّ شيءٍ إليه فقط ، فيدعو الدولة إلى عاصمته والعاصمة إلى بلاطه والبلاط إلى شخصه وحده .

ثم تزول الملكية حيناً يجهل الأميرُ سلطانه وحاله وحبّه لشعبه ، وحيناً لا يشعر جيداً بأن على الملك أن يحسب نفسه في مأمنٍ كما يحسب المستبدُّ نفسه في خطر .

الفصل السابع

مواصلّة الموضوع نفسه

يُفسد مبدأ الملكية عندما يصبح الأكبرُ علامَ العبودية الأولى، وعندما ينزع من الأكبر احترامُ الشعوب ، وعندما يُجعلُ منهم آلاتٌ حقيرةٌ للسلطة المرادية . وهو يُفسد أيضاً عندما يُجعلُ الشرفُ مناقضاً لعلامِ الشرف ، وعندما يُمكن لبسُ العار^(١) والوجاهة معاً .

(١) نصبت تماثيل في عهد طيبر يويس وأنعم بشارات نصر على الوشاة ، وقد بلغ هذا من إسقاط علام الشرف هذه ما صار الذين استحقوها يحتقرونها معه ، نبذة عن ديون ، باب ٥٨ ، فصل ١٤ ، وذلك من مقتطف الفضائل والردائل لقسطنطين بورفروجينيت ، انظر في تاسيت كيف أن نبرون أنعم على پترونيوس وتريليانوس ونرفا وتيجليانوس بشارات نصر مكافأة على اكتشاف مؤامرة مزعومة وعن معاقبة عليها ، الحوليات ، باب ١٥ ، فصل ٧٢ ، وانظر أيضاً كيف أن القواد احتقروا القتال عن احتقار لعلام الشرف Pervulgatis triumphis insignibus باب ١٣ ، فصل ٥٣ ، من حوليات تاسيت .

وهو يفسد عندما يُحوّل الأمير عدله إلى شدة ، وعندما يسلك سبيل أباطرة الرومان فيضع رأساً ميدوز على صدره^(١) ، وعندما يتخذ هيئة المتوعد الهائل كالتى اتحلها كومودوس فى تمايله^(٢) .

ويفسد مبدأ الملكية عندما يُباهى أصحاب النفوس الساقطة سقوطاً عجيباً بما يُمكن أن يكون لعبوديتهم من عظمة ، فيحسبون أن الذى يجعل الإنسان مديناً للأمر بكل شىء يجعله غير مدين بشىء لوطنه .

ولكن إذا صحَّ (وهذا ما رُئى فى جميع الأزمنة) كون سلطان الملك كما اتسع قلَّ أمنه أفلا يكون إفسادُ هذا السلطان حتى تغيير طبيعته جُرمَ إهانة يُتقرَف ضده ؟

الفصل الثامن

خطر فساد مبدأ الحكومة الملكية

ليس المحذورُ فى انتقال الدولة من حكومة معتدلة إلى حكومة معتدلة كالانتقال من الجمهورية إلى الملكية أو من الملكية إلى الجمهورية ، ولكن فى سقوطها وتدهورها من حكومة معتدلة إلى استبداد .

ولا يزال يُحكَم فى مُعظم شعوب أوربة بالأخلاق ، ولكن الاستبداد إذا استقرَّ ببعض الجهات عن سوء استعمالٍ طويلٍ للسلطة ، أو عن فتحٍ عظيم ،

(١) وفى هذه الدولة يعرف الأمير جيداً ما هو مبدأ حكومته .

(٢) هيروديان .

لم يَبْقَ ما يُمَسِّكُ من أخلاقٍ أو إقليمٍ ، وقاست الطبيعةُ البشرية في هذا الطرف الجليل من العالم ما يُوجِّهه إليها من الشتائم في الثلاثة الأخرى لحين على الأقل .

الفصل التاسع

مقدار ما تُحمَلُ به طبقة الأشراف على الدفاع

عن العرش

توارت طبقة الأشراف الإنكليزية مع شارل الأول تحت أنقاض العرش ، ولما سَمِعَ الفرنسيون كلمة الحرية من فليب الثاني قبل ذلك دَعَمَتِ العرشَ دائماً طبقةُ الأشراف التي تستمسك بشرف إطاعة الملك ، ولكن مع عَدَّها من الفضائح الرئيسة اقتسامَ السلطان مع الشعب .

وقد رُئِيَ أن الأُسرة المملوكية في النمسة تجاهد جهاداً مستمراً لاضطهاد طبقة الأشراف المجرية ، وكانت تجهل ما إذا تكون قيمتها لها ذات يوم ، وكانت تبحث عند هؤلاء الأقوام عما ليس عندهم من المال ، وكانت لا تنظر إلى ما هنالك من الرجال ، ولما اقتسم كثيرٌ من الأمراء بلادها انقضت أجزاء مملكتها الجامدة الساكنة بعضها على بعض ، ولم تكن الحياة في غير طبقة الأشراف تلك التي تميَّزت من الغبط فنسبت كلَّ شيء لتجاهد وعدت من المجد أن تهلك وتعفو .

الفصل العاشر

فساد مبدأ الحكومة المستبدة

يَفْسُدُ مبدأ الحكومة المستبدة بلا انقطاع ، وذلك لأنه فاسد بطبيعته ، وتزول الحكومات الأخرى ، وذلك لأن من الحوادث الخاصة ما يَنْقُضُ مبدأها ، وهذه حكومة تزول عن غيبتها الباطني عند ما لا تتحول بعض الأسباب العارضة دون فساد مَبْدئها ، وهي لا تدوم ، إِذَنْ ، إِلَّا حيناً تَحْمِلُهَا بعضُ الأحوال ، المكتسبة من الإقليم والدين ووضَعِ الشعب أو عبقريته ، على اتباع نظامٍ أو احتمال قاعدة ، وتفتَسِرُ هذه الأمور طبيعتها من غير أن تُغَيِّرَهَا ، وتَبْقَى وحشيَّتها ، وتظلُّ مؤنَّسةً إلى حين .

الفصل الحادي عشر

النتائج الطبيعية لصلاح المبادئ وفسادها

إذا فسَدَت مبادئ الحكومة ذات مرة أصبح أحسنُ القوانين سيئاً وتحولَ ضدَّ الدولة ، وإذا ما كانت سليمةً المبادئ كان لأسوأ القوانين نتائجُ حسنةً ، ففوقُ المبدأ تجتذب كلَّ شيء .

وقد استعمل الأقرطشيون وسيلةً غريبةً ، استعملوا وسيلةَ العصيان ، لبقاء الحكام الأولين خاضعين للقوانين ، وقد كان فريقٌ من أبناء الوطن يتمرّد^(١)

(١) أرسطو ، السياسة ، باب ٢ ، فصل ١٠ .

ويَهْزِمُ الحُكَّامَ وَيَحْمِلُهُمْ عَلَى اعْتِزَالِ الْمَنْصِبِ ، وكان هذا العمل يُفْتَرَضُ نتيجةً للقانون ، ونظامٌ مثلُ هذا ، يوجب الفتنة منعاً لسوء استعمال السلطة ، يَقْلِبُ أَيْةَ جُمْهُورِيَّةِ كَمَا يَلُوح ، وهو لم يَقْضِ عَلَى جُمْهُورِيَّةِ أَقْرِيطَش ، وإليك السبب (١) :

كان القدماء . إذا ما أرادوا الحديث عن شعبٍ يَحْمِلُ أَعْظَمَ حُوبٍ لِلْوَطَنِ ، يَذْكُرُونَ الْأَقْرِيطَشِيِّينَ ، وكان أفلاطون (٢) يقول : « إن الوطن هو اسمٌ بالغُ الحَنَانِ لَدَى الْأَقْرِيطَشِيِّينَ » ، وكانوا يُسَمُّونَهُ بِاسْمِ يُعْبَرُ عَنْ حُوبِ أُمَّ لِأَوْلَادِهَا (٣) ، والواقعُ أن حُبَّ الْوَطَنِ يُصْلِحُ كُلَّ شَيْءٍ .

ولقوانين بولونية عصيانها أيضاً ، ولكن ما ينشأ عن هذا من المحاذير يدلُّ على أن شعب أقریطش وحده هو الذى كان فى حالٍ يستعمل معها هذا العلاج بنجاح . وليس أقلَّ من ذلك اتباعُ الألعاب الرياضية لدى الأغرقة لصالح مبدأ الحكومة ، قال أفلاطون (٤) : « إن الإسبارطيين والأقريطشيين هم الذين فَتَحُوا هَذِهِ الْأَكَادِمِيَّاتِ الْمَشْهُورَةَ الَّتِي نَالُوا بِهَا مَقَاماً مُمْتَازاً جِداً ، وقد ذَعَرَ الْعِذَارَ فِي الْبُدَاءَةِ ، غير أنه أذعن للنفع العام » ، وما انفكت هذه النُّظُمُ تَقْضِي بِالْعَجَبِ مِنْذُ زَمَنِ أَفْلَاطُونِ (٥) ، فقد كانت تَلَأْمٌ غَرَضاً عَظِيماً ، كانت تَلَأْمُ الْفَنِّ الْعَسْكَرِيِّ ، ولكن

(١) كانوا يتفقون ضد أعداء الخارج فى البداءة ، وهذا ما كان يسمى اتفاق الآراء ، ص ٨٨ من « الآثار الخلقية » لپلوتارك - (٢) « الجمهورية » ، باب ٩ .

(٣) - پلوتارك ، الآثار الخلقية ، فى الرسالة : أوجب على رجل السن أن يتدخل فى الشؤون العامة ؟ - (٤) « الجمهورية » ، باب ٥ .

(٥) كانت الرياضة البدنية تقسم إلى قسمين : الرقص والمصارعة ، وكانت ترى فى أقریطش رقصات الكوريتس المسلحة ، وفى إسبارطة رقصات كاستور وپولوكس ، وفى أثينة رقصات الپلاس المسلحة الصالحة كثيراً لمن لم يبلغوا سن الذهاب إلى الحرب ، والمصارعة هى صورة الحرب كما قال أفلاطون ، القوانين ، باب ٧ ، وقد أُنْفِيَّ عَلَى الزَّمَنِ الْقَدِيمِ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْهَبْ إِلَى غَيْرِ رَقْصَيْنِ : الْهَادِئِ وَالْحَرْبِيِّ ، انظر كيف يطبق هذا الرقص الأخير على الفن العسكرى ، أفلاطون ، المصدر نفسه .

عندما عاد الأغارقة غير ذوى فضيلةٍ قَوَّضتِ الفنَّ العسكرىَّ نفسه ، وعاد لا يُنزل إلى ميدان المبارزة للاستعداد ، بل للفساد^(١) .

ويروى لنا بلوتارك^(٢) أن الرومان كانوا يرون في زمنه كَوْنَ هذه الألعاب علةً رئيسةً للعبودية التي وَقَع فيها الأغارقة ، وعلى العكس نرى أن عبودية الأغارقة هي التي أفسدت هذه التمرينات ، وفي زمن بلوتارك^(٣) كانت الحدائقُ التي يُصارع فيها على المكشوف ، وكانت ألعيب المصارعات ، تجعل الشبانَ أذلاً وتحمّلهم على غرامٍ شائن ، ولا تصنع منهم غيرَ مُشعوذين ، وتمريناتُ المصارعة في زمن إپامينونداس هي التي أكسبت التَّبِيِّينَ معركةَ لوكتريس^(٤) .

وإذا لم تخسر الدولة مبادئها كانت القوانينُ غيرُ الصالحة قليلةً ، والأمرُ هو ، كما قال أبيقور حين الكلام عن الثروات : « ان الشراب ليس الفاسد ، بل الإناه » .

الفصلُ الثالثُ عشر

مواصلةُ الموضوع نفسه

كان القضاء في رومة يؤخذون في سلك أعضاء السّنات ، وقد نقل الأغارقة هذا الامتياز إلى الفرسان ، وقد أنعم دروزوس بهذا الامتياز على أعضاء السّنات

(١) ... Aut libidinosae (١)

Ledaeas Lacedemonis palestras

(هجوية ٥٥ ، باب ٤ ، مرسيال) .

(٢) الآثار الخلقية ، في الرسالة : مسائل حول شؤون الرومان ، المسئلة ٤٠

(٣) بلوتارك ، الموضوع نفسه .

(٤) بلوتارك ، الآثار الخلقية ، أحاديث عن المائدة ، باب ٢ ، مسئلة ٥ .

والفرسان ، وأنعم به سيلاً على أعضاء السنّات وخدمهم ، وأنعم به كوتاً على أعضاء السنّات والفرسان وخزّنة الادّخار ، وأقصى قيصرُ هؤلاء الأخيرين ، وجعل أنطونيوسُ فصائلَ عشرة رجال من أعضاء السنّات والفرسان وقوّاد المثة .

ومتى فسدت الجمهوريّة لم تُمكن معالجة شرّ ناشئٍ بغير دفع الفساد والعود إلى المبادئ ، ويكون كلُّ إصلاحٍ آخرٍ غير نافع أو شرّاً جديداً ، وأمکن الأحكامَ في رومة أن تكون سليمةً بين أيدي أعضاء السنّات ما حافظت رومة على مبادئها ، ولكن رومة لما فسدت لم يفارقها الشرُّ مهما كانت الهيئة التي عُهد إليها في الأحكام ، أي سواء أكان من نُقلت إليه الأحكامُ أعضاء سنّاتٍ أم فرساناً أم خزّنة ادخارٍ أم اثنتين من هذه الجماعات أم هذه الجماعات الثلاث معاً أم أية جماعة أخرى ، فعاد الفرسانُ لا يكونون ذوى فضيلة أكثر مما عاد أعضاء السنّات ، وعاد خزّنة الادخار لا يكونون ذوى فضيلة أكثر مما عاد الفرسان ، وعاد هؤلاء من نقص الفضيلة كما عاد قوّاد المثة .

ولمّا نال شعب رومة حقّ الاشتراك في قضاء الأشراف كان من الطبيعي أن يفكر في تحوّل مُتملّقيه إلى مُحكّمي الحكومة ، كلاً ، بل رُئى هذا الشعب ، الذى جعل مناصب القضاء شاملةً للعوام ، ينتخب أناساً من الخواص دائماً ، وذلك لأن الشعب إذ كان صالحاً كان على الهمة ، وذلك لأن الشعب إذ كان خراً كان يزدري السلطة ، ولكن الشعب عندما فقد مبادئه قلّ تديراً كلما زاد سلطاناً ، وذلك إلى أن خسر قوة حرّيته ليقع في ضَعْف الإباحة بعد أن صار طاغية نفسه وعبّد نفسه .

الفصل الثالث عشر

أثرُ اليمين لدى الشعب الصالح

لا تَجِدُ قَوْمًا ، كما قال تيتوس ليفيوس^(١) ، تأخَّرَ تسرُّبُ الفسادِ فيهم كالرومانِ ودامَ تمجيدُ الاعتدالِ والفقْرُ عندهم زمنًا طويلًا كهؤلاءِ القومِ .

وقد كان للقسَمِ لدى هذا الشعبِ من القوةِ ما عاد لا يَرِبُطُه معه شيءٌ بالقوانينِ ، وقد أقامَ أدلَّةً كثيرةً على حِفْظِ اليمينِ بما لم يَصْنَعُه في سبيلِ المجدِ والوطنِ .

ولما أرادَ القنصلُ كِنْتِيُوسُ سِنْسِنَاتُوسَ جَمَعَ جيشًا في المِصرِ ضدَّ الإيكَ والثولُكِ عارضٍ محامو الشعبِ ذلك فقال لهم : « والآنِ ، إن جميعَ الذين حَلَفُوا اليمينِ لقنصلِ العامِ الماضي يسيرون تحتِ أعلامي^(٢) » ، ومن العبثِ أن صرَّخَ محامو الشعبِ قائلين إنه عاد لا يُرْتَبَطُ في هذه اليمينِ إلَّا للحينِ الذي حُلِفَتْ فيه ، وكان كِنْتِيُوسُ رجلاً من الناسِ ، وكان الشعبُ أكثرَ تدينًا من الذين يَتَدَخَّلون في أمره ليسُوقوه ، فلم يَسْتَمِعْ لبياناتِ محامى الشعبِ ولا إلى شروحيهم .

ولما أرادَ الشعبُ نفسه أن يتفهقرَ إلى الجبلِ المقدسِ شَعَرَ بأنه ملزمٌ بالقَسَمِ الذى وَكَّدَ به للقناصلِ اتباعه إياهم إلى الحربِ^(٣) ، ولما عَزَمَ على قتلهم أُسْمِعَ ببقاءِ ذلك القَسَمِ ، ويُمكنُ أن يُنْحَكَ في الفكرةِ التى عَنَّتْ له حَوْلَ نقضِ اليمينِ بالجُرْمِ الذى كان يَوَدُّ اقترافه .

(١) باب ١ (In praefat)

(٢) تيتوس ليفيوس ، باب ٣ ، فصل ٢٠ .

(٣) بعد نحو مئة سنة .

وتتبع معركة كان ويُدْعَر الشعب فيريد الالتجاء إلى صِقلية ، ويحلفه سِمْيون على البقاء في رومة ، ويتغلب الخوف من نقض الأيمان على كل خوف آخر ، فتبدو رومة مرَّكباً متمسكاً في وسط الزوبعة مرَّساتان : الدين والأخلاق .

الفصل الرابع عشر

كيف يؤدي أقلُّ تبديل في النظام إلى نقض المبادئ

مُحَدِّثنا أرسطو عن جمهورية قرطاجة كجمهورية حسنة النظام إلى الغاية ، ويُخْبِرنا بُولِيْب بأنه كان يساور قرطاجة في الحرب البونوية الثانية^(١) محذورُ خُسران السَّنات لجميع سلطانه تقريباً ، ويُفيدنا تيتوس لِيْقْيُوس أن أنيبال وجد عند رجوعه إلى قرطاجة تحويل القضاة ووجوه الأهلين دَخَلَ بيت المال إلى ما فيه نفعهم وسوء استعمالهم سلطانهم ، ولذا سقطت فضيلة التضاة مع سلطان السَّنات ، وكلُّ شَيْء يُشْتَقُّ من مبدأ واحد .

وتُعْرِف عجائب الرِّقَابَة لدى الرومان ، وقد أتى حينٌ أصبحت فيه ثقيلاً ، ولكنها أيدت لوجود كمالٍ أكثر من الفساد . وقد أضعفها كلودْيوس فنشأ عن هذا الوهن أن صار الفساد أعظم من الكمال ، ومن ثمَّ كان تلاشي الرِّقَابَة^(٢) من تلقاء نفسها ، وقد كُدِّرت وُسِّدَّت واسترِدَّت وتركت قُطِعَتْ حتى الزمن الذي أصبحت فيه غير نافعة ، أعنى عهدى أغسطس وكلودْيوس .

(١) بعد نحو مئة سنة .

(٢) انظر إلى ديون ، باب ٣٨ ، حياة شيشرون في بلوتارك ، من شيشرون إلى أتيكوس ،

باب ٤ ، الرسائل ١٠ و ١٥ ، أسكونيرس على شيشرون ، De divinatione .

الفصل الخامس عشر

وسائل مؤثرة جداً لحفظ المبادئ الثلاثة

لا أستطيع الإفصاح عما في نفسى إلا بعد مطالعة الفصول الأربعة الآتية .

الفصل السادس عشر

خصائص الجمهورية الفارقة

من طبيعة الجمهورية ألا يكون لها غير أرض صغيرة ، وهي لا تستطيع البقاء
بغير هذا مطلقاً ، ويوجد في الجمهورية الكبيرة أنصبه عظيمة ، ومن ثم قليل
اعتدال في النفوس ، أى إنه يوجد ودائع ضخمة توضع بين يدي ابن الوطن فتكون
المنافع خاصة ، ويشعر الرجل في البداية بأن من الممكن أن يكون سعيداً عظيماً
مجيئاً من دون وطنه ، وهو لم يعتم أن يشعر بأن من الممكن أن يكون وحده عظيماً
على أنقاض وطنه .

ويضحى للمال المشترك في الجمهورية الكبيرة بين ألف داعٍ ، ويكون هذا
المال خاضعاً لاستثناءاتٍ تابعة لطوارئ ، ويكون ابن الوطن في الجمهورية الصغيرة
أحسن شعوراً بالمال العام وأشدّ اطلاعاً عليه وأكثر دنوّاً منه ، فيكون سوء
الاستعمال فيها أقلّ اتساعاً ، ومن ثم أقلّ حمايةً .

والذى أوجب بقاء إسارطة زمناً طويلاً هو أنها التزمت أرضها ، دائماً ، بعد

جميع حروبها ، وكانت الحرية غاية إسارطة الوحيدة ، وكان المجدُ فائدتها الوحيدة من حريتها .

وتقوم روحُ الجمهوريات الإغريقية على الاكتفاء بأرضيها كما بقوانينها ، ويساور أثينة طموحٌ وتُنعم على إسارطة بشيء منه ، وذلك عن رغبةٍ في قيادة شعوب حُرَّة أكثر مما في السيطرة على عبيد ، وذلك عن رغبةٍ في رئاسة الاتحاد أكثر مما في نقضه ، وقد ضاع كلُّ شيء عند ما قامت ملكيةٌ ، أى حكومةٌ مالت نحو الاتساع .

وإذا عدَّوتَ بعضَ الأحوال الخاصة^(١) وجدتَ من الصعب إمكانَ بقاء حكومةٍ غيرِ الحكومة الجمهوريّة في مدينةٍ واحدة ، ومن الطبيعيّ أن يحاول الاضطهادَ أميرُ دولةٍ صغيرة كهذه ، وذلك لما يتفق له من سلطةٍ كبيرةٍ ووسائلٍ قليلةٍ ل يتمتع بها أو ليفرض احترامها ، ولذا فإنه يدُوس كثيراً من رعاياه ، غير أنه يسهُل اضطهادُ مثل هذا الأمير بقوةٍ خارجية ، وبقوةٍ أهليةٍ أيضاً ، فيمكن الشعبَ في كلِّ حين أن يتجمّع وأن يتحدَّ ضده ، والواقعُ أن الأمير إذا طُرِد من المدينة تكون القضية قد انتهت ، وأن القضية لا تكون في غير أولها إذا كانت له عِدَّةٌ مُدُن .

(١) ذلك كأن يدوم حال أمير صغير بين دولتين كبيرتين بفعل تحاسدهما ، ولكن بقاءه لا يكون إلا وقتياً .

الفصل السابع عشر خصائص الملكية الفارقة

يجب أن تكون الدولة الملكية متوسطة الاتساع ، فإذا كانت الدولة صغيرة تكونت كجمهورية ، وإذا كانت كثيرة الاتساع أمكن ألا يطيع عظماء الدولة الذين هم كبراء بأنفسهم ، لغيابهم عن عين الأمير ولكون بلاطهم خارج بلاطه ولاطمئنانهم تجاه تنفيذ القوانين والعادات السريع ، وما كانوا يخافوا عقاباً بطيئاً وبعيداً جداً .

وكذلك لم يكذ شارلمان يُقيم دولته حتى وجب تقسيمها ، فقد قضت الضرورة بتقسيم إمبراطوريته إلى ممالك كثيرة ، وذلك إما عن عدم إطاعة حكام الولايات ، وإما عن جعلهم أحسن إطاعة .

وتقسم إمبراطورية الإسكندر بعد موته ، وكيف كان يُمكن أ كبر اليونان ومقدونية الطلقاء أو رؤساء الغزاة المنتشرين في أرجاء ذلك الملك الواسع أن يطيعوا ؟

وتنحل إمبراطورية أتتلا بعد موته ، ولم يستطع كثير من الملوك الذين عادت نفوسهم غير محصورة أن يعودوا إلى القيود .

وتعد سرعة قيام السلطة التي لا حد لها علاجاً يُمكن أن يحول دون الانحلال في هذه الحال ، وياله من بلاء جديد بعد بلاء الاتساع !

وكما تجزى الأنهار لتختلط بالبحر تضيع الملكيات في الاستبداد .

الفصل الثامن عشر

كانت الملكية الإسبانية في حال خاصة

ولا يُسْتَشْهَدُ بمثال إسبانية ، فهو أقرب إلى إثبات ما قلته ، حتى إنها أتت بما لم يأنه الاستبداد احتفاظاً بأمرىكة ، فقد أبادت سُكَّانَهَا ، وقد جعلت مستعمرتها خاضعةً حتى لقوتها إبقاءً لها .

وقد جَرَّبَتِ الاستبدادَ في هولندا ، وهي لم تكد تتركه حتى زادت وِرَطَاتُهَا ، فمن ناحيةٍ لم يردِ القائلون أن يحكمُ الإسبانُ فيهم ، ومن ناحيةٍ أخرى لم يردِ جنود الإسبان أن يُطِيعوا ضباطَ القائلون^(١) .

وهي لم تَبَقَ في إيطاليا إلا عن إغنائها وخرابِ نفسها ، وذلك لأن الذين كانوا يودون أن يتخلَّوْا عن ملكِ إسبانية لم يكونوا من المزاج ما يتخلَّوْنَ معه عن ماله .

الفصل التاسع عشر

خصائصُ الحكومة المستبدة الفارقةُ

تَفْتَرِضُ الإمبراطورية الكبرى تَمَتُّعَ القابضِ على زمام الحكم بسلطة مستبدة ، وذلك لوجوب قيام سرعة الأوامر مقامَ مسافة الأماكن التي تُرْسَلُ إليها ، ومنع الخوف إهمالَ الحاكم أو القاضي القاصي ، ووجود القانون في رأس واحد ، وتغييره بلا انقطاع كالطوارئ التي تزيد في الدولة دائماً على نسبة اتساعها .

(١) انظر إلى تاريخ الولايات المتحدة لمؤلفه مسيو لوكليير .

الفصل العشرون نتائج الفصول السابقة

إذا كانت خاصيةُ الدولِ الصغيرةِ الطبيعيةُ أن يُحْكَمَ فيها كجمهورية ،
وإذا كانت خاصيةُ الدولِ المتوسطةِ أن تكون خاضعةً للملك ، وإذا كانت خاصيةُ
الإمبراطوريات الكبرى أن يسيطر عليها مستبدٌ فإنه يجب إمساكُ الدولة ضمن الاتساع
الذي كان لها سابقاً ، وذلك محافظةً على مبادئِ الحكومةِ المستقرة ، كما أنه يجب أن
تغير هذه الدولة روحها كلما ضيّقت حدودها أو وسّعت .

الفصل الحادي والعشرون مبراطورية الصين

أجيب ، قبل أن أختم هذا الباب ، على اعتراضٍ يُمكن أن يوجّه إلى كلِّ
ما قلته حتى الآن .

وذلك أن مبشرينا يحدّثوننا عن إمبراطورية الصين الواسعة كحكومةٍ تُثير
العجب ، وذلك أنها جامعةٌ في مبادئها للخوف والشرف والفضيلة ، ولذا أكون قد
وضعتُ بياناً باطلاً عندما قرّرتُ مبادئ الحكومات الثلاث .

إنني أجهل ما هو هذا الشرف الذي يُحدّث عنه لدى شعوبٍ لا تُحمَل على
صنع شيءٍ إلا بضربات العَصَا^(١) .

(١) الحكم للعصا في الصين كما قال الأب دوهالد ، وصف الصين ، جزء ٢ صفحة ١٣٤ .

ثم إن تجارنا بعيدون من بيان هذه الفضيلة التي يُحدثنا عنها مبشروننا ، فيمكن أن يُنشرها حَوْلَ قَطْعِ موظفي الصين للسابلة^(١) .

وكذلك فإنني أستشهد بالرجل العظيم اللورد ألسن .

ثم إننا نَطَّلَعُ برسائل الأب پارنن ، حَوْلَ القضية التي حَمَلَ عليها الإمبراطورُ ضدَّ أمراءِ حديثي النعمة^(٢) لم يَرُوقوه ، على خطة طغيانٍ اتبعت بلا انقطاع ، وعلى شتائمٍ موجَّهةٍ إلى الطبيعة بانتظامٍ أى بدمٍ بارد .

ولدينا ، أيضاً ، رسائلُ مسيو دوميِران ، وكذلك رسائلُ الأب پارنن نفسه عن حكومة الصين ، فقد زال العجبُ بعد أسئلةٍ وأجوبةٍ رصينة جداً .

ألا يمكن أن يكون المبشرون قد خدعوا عن نظامٍ ظاهر ، وذلك أن يكون قد وَقَّتَ نظرهم ممارسةً مستمرة لإرادة فردٍ يُحْكَمُ فيهم بمثلها ويُجْبُونَ كثيراً أن يَرَوْها في بلاطات ملوك الهند ، وذلك لأنهم لا يذهبون إلى هنالك إلا لإحداثِ تغييرات كبيرة ، فيسهل عليهم إقناعُ الأمراء بأنهم يَقْدِرُونَ على صنع كلِّ شيءٍ أكثرَ من إقناعهم الرعايا بقدرتهم على احتمال كلِّ شيءٍ^(٣) .

ثم يوجد بعضُ الحقيقة في الخطأ غالباً ، ومن الأحوال الخاصة ، والوحيدة على ما يحتمل ، ما يُمكن أن يجعل حكومة الصين غيرَ بالغةٍ من الفساد ما قد تكونه ، ومن الأسباب الناشئة معظمها عن طبيعة الإقليم ما قهر العِللَ الأدبية في ذلك البلد وأوجبَ ضروباً من العجائب .

(١) انظر ، فيما تنظر إليه ، إلى رحلة لانج .

(٢) من آل سورنياما ، رسائل العبرة ، المجموعة ١٨ .

(٣) انظر في الأب دوهالد كيف أن المبشرين انتفموا بسلطة كاهني لإسكات الموظفين الذين كانوا يقولون ، دائماً ، إن قوانين البلاد لا تبيح استقرار ديانة أجنبية بالإمبراطورية .

وَيَبْلُغُ إقليم الصين من الحال ما يسهل معه تكاثر النوع البشرى تكاثراً عجيبيّاً ، ويبلغ النساء فيه من قوة النسل ما لا يُرى مثله في الدنيا ، ولم يقف أقسى الطغيان زيادة التناسل هنالك ، ولم يستطع الأمير هنالك أن يقول كما قال فرعون : « ليكن اعتدائونا عليهم بحكمة » ، مع أن الأجدر به أن يصير إلى توكيد رغبة نيرون القائلة بالألا يكون للجنس البشرى غير رأس واحد ، والصين توهل دائماً بقوة الإقليم وعلى الرغم من الطغيان ، والصين تنصر دائماً على الطغيان .

والصين عرضة لجماعات كثيرة الوقوع كجميع البلدان التي يكثر الأرز^(١) فيها ، وإذا ما هلك الشعب جوعاً تفرّق للبحث عن القوت ، فتتألف في كل ناحية عصابات من ثلاثة ، أو أربعة ، أو خمسة ، لصوص ، ويبدأ معظمها في البداة ، وتغظم أخرى منها وتبدأ أيضاً ، ولكن مما يحدث أن تُثري كتيبة في ولايات كثيرة بعيدة ، فتتأسس وتتقوى وتتحوّل إلى جيش وتزحف إلى العاصمة ويجلس رئيسها على العرش .

وتلك هي طبيعة الأمر ، وذلك أن تجازى الحكومة السيئة في البداة ، وذلك أن تظهر الفوضى فيها بغتة عن افتقار هذا البلد العجيب إلى القوت ، والذي يجعل الرجوع عن سوء الاستعمال أمراً صعباً في البلدان الأخرى هو عدم وجود نتائج محسوسة له فيها ، فلا يُنبّه الأمير إليه بسرعة وجلاء كما هو الأمر في الصين .

وهو لا يشعر مطلقاً ، وذلك كأمرائنا ، بأنه يكون أقل سعادة في الحياة الأخرى ، وبأنه يكون أقل قدرة وأقل ثراء في هذه الحياة ، إذا كان حكمه سيئاً ، وهو يعلم أنه يحسّر الإمبراطورية والحياة إذا لم تكن حكومته صالحة .

(١) انظر إلى الباب ٢٣ ، فصل ١٤ ، الآق .

وبما أن الشعب في الصين^(١) يكثر دائماً على الرغم من إهمال الأولاد فإنه لا بُدَّ فيها من العمل الذي لا يكللُ لتُخرجَ الأرض ما يُفتدَى به ، وهذا يقتضى دقةً كبيرةً من قِبَلِ الحكومة ، وهى تُعنى في كلِّ حين بأن يُقدر جميع الناس على العمل من غير أن يَحْشَوْا هُضمَ متاعهم ، وهذا ما تكون به حكومةً مدنيةً أكثر منها حكومةً منزلية .

وهذا ما أدى إليه النظام الذى يُحدَثُ به كثيراً ، وقد أُريدَ أن تَسودَ القوانين مع الاستبداد ، غير أن ما يتصل بالاستبداد يُعود غير ذى قوة ، ومن العيب أن يريد هذا الاستبدادُ الذى ضُغِطَ بِنكباته تقييدَ نفسه ، فهو يتسلَّحَ بقيوده ، ويصبح أكثرَ هَوْلًا أيضاً .

والصينُ ، إذن ، دولةٌ مستبدةٌ يقوم مَبْدؤها على الخوف ، ومن المحتمل أن كانت الحكومة في عهد الأُسَرِ المالكة الأولى منحرفةً عن هذه الروح لعدم بلوغها مثلاً اتساعها الحاضر ، بَيِّدَ أن الأمر في أيامنا غيرُهُ في الماضى .

(١) انظر إلى مذكرة تسونغتو عن إحياء الأرض ، رسائل العبرة ، المجموعة ٢١ .

الجزء الثاني

الباب التاسع

صلة القوانين بقوة الدفاع

الفصل الأول

كيف تدبر الجمهوريات سلامتها

إذا كانت الجمهورية صغيرة قوّضت بقوة أجنبية ، وإذا كانت كبيرة قوّضت عن عيبٍ داخليّ .

ويُقْسِد هذا المحذورُ المضعفُ الديموقراطيات والأريستوقراطياتِ على السواء ، سواءً أكانت سالحة أم سيئة ، فالمرضُ في الشيء نفسه ، ولا يُمكنُ أيَّ شكلٍ أن يعالجه .

وهكذا توجد ظاهرةٌ كبيرةٌ قائلّة إن الناس كانوا يُكرهون في نهاية الأمر على العيش دائماً تحت ظلِّ حكومة فردٍ لو لم يتمثّلوا نظاماً مشتملاً على جميع المنافع الداخلية للحكومة الجمهورية وعلى القوة الخارجية للملكية ، والجمهورية الاتحادية هي التي أتكمّم عنها .

وشكلُ الحكومة هذا هو عهدٌ توافِق به هيئاتٌ سياسية كثيرة على أن يكونوا مواطنين لدولةٍ أعظم من التي يريدون إقامتها ، وهذا هو مجتمعُ المجتمعات التي

يجعلون منها مجتمعاً جديداً يُمكنه أن ينسجم بمجتمعاتٍ جديدةٍ أتحدت .
وهذه الجمعيات هي التي ازدهرت بها جماعةُ الإغريق زمنًا طويلاً ، وهذه هي
التي هَجَمَ بها الرومان على العالم ، وهذه هي التي دافع العالمُ بها ضدهم ، ولما بلغت
رومة غايةَ عظمتها استطاع البرابرة أن يقاوموها بجمعياتٍ تألفت وراء الرين والدانوب
عن هَوَل .

ومن ثمَّ كان عدُوَّ هولندية^(١) وألمانية والاتحاد السويسريُّ جمهورياتٍ خالدةً
في أوربة .

وكانت الحاجة إلى جمعيات المدن أكثرَ مما في الوقت الحاضر ، فكانت المدينة
العاطلة من القوة عُرضةً لأعظم الأخطار ، ولم يكن الفتحُ ليؤدِّيَ إلى ضياع سلطتها
التنفيذية وسلطتها الاشتراعية فقط كما في أيامنا ، بل كان يؤدي إلى ضياع مُلك
الناس^(٢) أيضاً .

وَيُمْكِنُ هذا النوعَ من الجمهوريّة القادرَ على مقاومة القوة الخارجيّة أن يظلّ باقياً
في عظمته من غير أن يفسُد في الداخل ، فشكّلُ هذا المجتمع يتلافى جميعَ المخازير .
ومنْ يودّ الاغتصابَ لم يَسْتَطِعْ ، قطُّ ، أن يكون موضعَ ثقةٍ لدى جميعِ الدول
المتحدة على السواء ، وهو إذا ما أصبح بالغَ السلطان أَرهَبَ جميعَ الأخرى ، وهو
إذا ما أخضع قسماً أمكنَ القسمَ الذي ظلَّ حرّاً أن يقاومه بقوَى مستقلةٍ عن التي
اغتصبها وأن يرهبه قبل أن يَتِمَّ استقرارُهُ .

وإذا حدثت فتنةٌ لدى عُضْوٍ من الأعضاء المتحدة أمكنَ الأخرى أن تُسكِّنه ،

(١) تألفت من نحو خمسين جمهورية مختلف بعضها عن بعض ، دولة الولايات المتحدة ، لمسيو

جانيسون - (٢) الحرية المدنية والأموال والنساء والأولاد والمعابد ، والقبور أيضاً .

وإذا تطرَّق سوء استعمالٍ إلى ناحيةٍ أصلح بالنواحي السليمة ، ويُمكن هذه الدولة أن تضمحلَّ من جهةٍ من غير أن تضمحلَّ من جهةٍ أخرى ، ويمكن الاتحاد أن يُحلَّ وأن تبقى دول الاتحاد ذات سيادة .

وتتمتع دولة الاتحاد المؤلفة من جُمهورياتٍ صغيرةٍ بمحاسن الحكومة الداخلية لكلِّ منها ، وهي تتمتع بمنافع الملكيات الكبرى في الخارج بقوة اتحادها .

الفصل الثاني

وجوبُ تأليف النظام الاتحاديِّ من دول ذات طبيعة واحدة ، ولا سيما الدولُ الجُمهورية

انقرض الكنعانيون لأنهم كانوا مؤلَّفين من ملكيات صغيرة لم تتحد قطُّ ، ولم تدافع عن نفسها دفاعاً مشتركاً ، وذلك عن كون الاتحاد ليس طبيعةً للملكيات الصغيرة .

وتتألف جُمهورية ألمانيا الاتحادية من مُدُنٍ حرَّةٍ ومن دُوِيَّاتٍ خاضعةٍ لأمرائها ، وتدلُّ التجربة على أنها أكثرُ نقصاً من جُمهورية هولندا وسويسرة .

والحربُ والتوسعُ هما روحُ الملكية ، والسَّلْمُ والاعتدالُ هما روحُ الجُمهورية ، فلا يُمكن نَوْعِي الحكومات هذين أن يبقيا في جُمهورية اتحادية إلا قسراً .

وكذلك نرى في تاريخ الرومان أن جُمهوريات تُوَسْكَانة الصغيرة تركت القِيثِيِّين عند ما اختاروا لهم مِلِكاً ، وقد ضاع كلُّ شيء في بلاد اليونان عند ما نال ملوك مقدونية مكاناً بين الأنفكُتون .

وتجدد سير بقاء جمهورية ألمانيا الاتحادية المؤلفة من أمراء ومُدن حُرّة في وجود رئيس لها يُعدُّ قاضياً للاتحاد من بعض الوجوه ومليكاً له من وجوه أخرى .

الفصل الثالث

أمور أخرى مطلوبة في الجمهورية الاتحادية

لا تستطيع ولاية في جمهورية هولندا أن تعقد حلفاً من غير موافقة الآخر ، وهذا القانون طيب ، وضروري أيضاً ، في الجمهورية الاتحادية ، وهو يعوز النظام الجزماني حيث كان يمكن أن يتلافى المصائب التي قد تحدث لجميع الأعضاء عن غفلة أحدها أو طموحه أو شحّه ، وتكون الجمهورية التي تلتحم باتحادٍ سياسيّ قد هبت نفسها تماماً ولم يبق عندها ما تُعطي .

ومن الصعب أن تكون الدول التي تشترك متساوية عِظماً وقدرة ، وقد كانت جمهورية الليكسين^(١) مؤلفة من ثلاث وعشرين مدينة فكان لكل من المدن الكبرى ثلاثة أصوات في المجلس العام ، ولكل من المدن المتوسطة صوتان ، ولكل من المدن الصغرى صوت واحد ، وتؤلف جمهورية هولندا من سبع ولايات كبيرة وصغيرة تملك كل واحدة منها صوتاً واحداً .

وكانت كل واحدة من مُدن ليكية^(٢) تدفع تكاليفها بنسبة ما لها من الأصوات ، ولا تستطيع ولايات هولندا اتباع هذه النسبة ، بل تتبع نسبة قدرتها كما ينبغي .

(١) استرابون ، باب ١٤ - (٢) المصدر نفسه .

وكان قضاة المدن وحكامها في ليكية^(١) يُنتخبون من قِبَل المجلس العامِّ على النسبة التي تكلمنا عنها ، وهم لا يُنتخبون من قِبَل المجلس العامِّ في هولندا مطلقاً ، وإنما تختار كلُّ مدينةٍ حكامها ، وإذا ما وَجِبَ تقديمُ نموذجٍ للجمهورية الاتحادية حَسَنَةً اتَّخَذَتْ جُمهوريةً ليكية .

الفصل الرابع

كيف تُدبِّر الدولُ المستبعدة سلامتها

كما أن الجُمهورياتِ تُدبِّر سلامتها باتحادها تُدبِّر الدولُ المستبعدة سلامتها باقتراعها وتماسكها وحدّها ، وذلك بأن تُضَحِّيَ بقسم من البلد وتخرَّبَ الحدودَ وتحوِّلها إلى صحارى ، فيصبح جسم الإمبراطورية منيعاً .
ومن قواعد الهندسة أن الأجرام كلما اتسعت صُغرت دائرتها نسبةً ، ولذا تكون طريقةُ تخریب الحدود هذه أكثر احتمالاً في الدول الكبيرة مما في الدول المتوسطة .
وتصنع هذه الدولة ضدَّ نفسها كلَّ سوءٍ يُمكن عدواً جائراً أن يصنعه ضدّها ، عدواً لا يمكن وقفه .

وتحافظ الدولة المستبعدة على حاملها بنوعٍ آخر من الاقتراع يكون بوضع الولايات البعيدة قبضة أميرٍ يغدو إقطاعياً ، وللمغول والفرس وأباطرة الصين أمراؤهم الإقطاعيون ، وقد أصاب الترك يجعلهم التتر والمُلدافَ والفلاق ، والترانسيلقان سابقاً ، بينهم وبين أعدائهم

(١) المصدر نفسه .

الفصل الخامس

كيف تدبر الملكية سلامتها

لا تُحَرَّبُ المَلَكِيَّةُ نَفْسُهَا كالدولة المستبدة ، ولكن الدولة ذات الاتساع المتوسط يُمكن أن تُغزَى ، ولذا تكون ذات حُصُونٍ للدفاع عن حدودها وذات جيوشٍ للدفاع عن حصونها ، وفيها تُتَنَازَعُ أصغرُ بُقْعَةٍ بِمَهَارَةٍ وشجاعة وعناد ، وتقوم الدول المستبدة بغاراتٍ بعضها على بعض ، ولا تقوم بالحرب غيرُ المَلَكِيَّاتِ .
والحصونُ خاصَّةٌ بالمَلَكِيَّاتِ ، وتُخَشَى الدول المستبدة أن تكون صاحبة حصون ، وهي لا تَجْرُؤُ على تفويض أمرها إلى أحد ، وذلك لأنك لا تَجِدُ أحداً يُحِبُّ فيها الدولةَ والأمير .

الفصل السادس

قوة الدول الدفاعية على العموم

يجب ، لتكون الدولة في مَنَعَتِهَا ، أن يكون اتساعها من الحال ما تتناسب معه السرعة التي يُمكن أن تُهاجَمَ بها والسرعة التي يمكن أن تتخذها لإحباط هذا الهجوم ، وبما أن الذي يَهْجُمُ يُمكن أن يَظْهَرَ في كلِّ مكانٍ أولَ الأمرِ وَجِبَ ظُهُورُ المُدَافِعِ في كلِّ مكانٍ أيضاً ، ومن ثَمَّ أن يكون اتساعُ الدولة من الاعتدال ما يناسب درجة السرعة التي أنعمت الطبيعة بها على الناس للانتقال من محلٍّ إلى آخر .
وفرنسة وإسبانية كلتاها من الاتساع المطلوب تماماً ، وتكون القُوَى من صلاح

الاتصال ما تتوجّه معه إلى حيث يُراد ، وتلتحق الجيوشُ هنالك وتنتقل من حدِّ إلى آخر بسرعة ، ولا يُحشَى فيها أىُّ أمرٍ يحتاج إلى بعض الزمن لِيُنْفَذَ .
ومن الحظُّ العجيب في فرنسة أن كانت العاصمة قريبةً من مختلف الحدود بنسبة ضعفها ، فيُحسِنُ الأمير رؤيةَ كلِّ قسم من بلده على قَدَر ما يكون مُعَرَّضاً .

ولكن دولةً واسعةً كفرنسٍ إذا ما هُوِجت وجب انقضاء أشهرٍ حتى يُمكن جيوشها المبعثرة أن تجتمع ، ولا تُفِذُ سَيْرَها في مثل تلك المدة كما يُصنَعُ في خمسةَ عشرَ يوماً ، وإذا قُهرَ الجيش الذى على الحدود سُتَّتْ ، لا ريب ، لأن مراكز رجوعه غيرُ قريبة ، ويتقدم الجيش المنصور ، الذى لا يلاقى مقاومةً ، طوايِباً المراحل ، ويظهر أمام العاصمة ويحاصرها ، على حين لا يكاد يُمكنُ إنباة حكام الولايات بضرورة الإمداد ، ومن يُبصِرُ اقترابَ الثورة يُعجِّلُها بعدم الطاعة ، وذلك لأن من الناس مَنْ يُبدُونَ الوفاءَ حَذَرُ قُرْبِ العقاب فقط ، وَيَعُوذُونَ غيرَ ذلك إذا ما رأوا بُعْدَهُ وَيَعْمَلُونَ في سبيل مصالحهم الخاصة ، وتنحلُّ الإمبراطورية وتسقط العاصمة وينازع الفاتحُ الحكامَ ولاياتهم .

ولا تقوم قوة الأمير الحقيقية على سهولة الفتح بمقدار ما تقوم على صعوبة مهاجمته وعلى ثباته إذا ما جازى قولُ هذا ، غير أن اتساع الدول يدلُّها على النواحي الجديدة التى يُمكنُ أن تؤخذ منها .

وهكذا يجب على الملوك أن يكونوا حُكَماءَ في زيادة سلطانهم ، ولا ينبغي لهم أن يكونوا أقلَّ رَشْداً من ذلك في تحديدها ، وهكذا يجب عليهم حين يَقْضُونَ محاذيرَ الصِّيقِ ألا يَنْسَوْا محاذيرَ الاتساع .

الفصل السابع تأملات

اتهم أعداء أميرٍ عظيم ، مَلَكَ زمنًا طويلًا جدًّا ، هذا الأميرَ ألفَ مرةٍ اتهامًا ناشئًا عن مخاوفهم أكثر مما عن عقولهم كما اعتقد ، بأنه وضعَ خِطَّةَ ملكيةٍ عامَّةٍ وسار عليها ، ولو وُفِّقَ لذلك ما كان شيءٌ أشأمَ من ذلك على أوربة ورعاياه القدماء وعليه وعلى آله ، وقد أسعفه الربُّ ، الذى يَعْلَمُ النافعَ الصحيحة ، بهزائمَ أحسنَ من انتصاراتِ يُوَفِّقُ لها ، وذلك أنه جعله أقوى الجميع بدلًا من أن يجعله ملكَ أوربة الوحيد :

وما كان شعبه الذى لم يَحِنَّ فى البلاد الأجنبية إلى غير ما غادرَ ، والذى يَعُدُّ المجدَ أعظمَ خيرٍ حين تَرَكَه بلده وأكبرَ مانعٍ من الرجوع إليه حين وجوده فى البلدان البعيدة ، والذى يُزْعِجُ حتى بمزايه لِمَا يَجْمَعُ بينها وبين الازدراء ، والذى يحتمل الجروحَ والأخطارَ والمتاعبَ ، لا ضياعَ ملاذِّه ، والذى لا يُحِبُّ شيئًا كحُبِّه لمرآحه ، والذى يتعزَّى عن خُسرانِ إحدى المعارك بتغنيهِ بالقائد ، ما كان شعبه هذا ليقْصُرَ فى بلده حتى آخرِ الأمرِ من غير أن يقْصُرَ فى جميع البلدان الأخرى ، ولا أن تفوتَه ساعةٌ من غير أن تفوتَ إلى الأبد .

الفصل الثامن

الحال التي تكون قوة الدولة الدفاعية فيها
أدنى من قوتها الهجومية

قال السرُّ كوسبي للملك شارل الخامس: « ليس الإنكليز من شِدَّة الضَّعف ومن سهولة الغلب ما يُقَهِّرون معه في غير بلادهم » ، وهذا ما كان يقال عن الرومان ، وهذا ما جرَّبه القرطاجيون ، وهذا ما يحدث لكلِّ دولة أرسلت جيوشاً إلى البعيد لتجمع بقوة النظام والسلطان الحربيِّ من انقسموا في بلادهم عن مصالح سياسية أو مدنية ، والدولة تكون ضعيفةً عن مرَضٍ عُضَالٍ ، وتزِيد ضعفاً بالدواء .
ويعدُّ قولُ السرِّ كوسبي استثناءً للقاعدة العامة القائلة بالألَّا تبأشَر حروبٌ بعيدة مطلقاً ، ويؤيدُّ هذا الاستثناء القاعدة جيداً لأنه لا يُطبَّق على غير من نقَّضوا القاعدة .

الفصل التاسع

قوة الدول النسبية

إن كلَّ عظمةٍ وكلَّ قوةٍ وكلَّ سلطةٍ أمرٌ نسبيٌّ ، فيجب أن يُحتَرَز من نقصِ العظمة النسبية بمحاولة زيادة العظمة الحقيقية .

وقد بلغت فرنسا أقصى عظمتها النسبية في أواسط عهد لويس الرابع عشر ، ولم يكن لألمانية ، بعدُ ، من عطاء الملوك غيرُ الذين كانوا لها منذ زمن ، وكانت هذه هي حال إيطالية ، وكان لا يتألف من اسكتلندة وإنكلترة كتلةً ملكية مطلقاً ،

وكان لا يتألف من أرغونة وقشتالة ذلك ، فصعفت أقسام إسبانية المنفصلة بذلك ، وأضعفتها ، ولم تكن روسية معروفة في أوربة أكثر من القريم .

الفصل العاشر

ضعف الدول المجاورة

إذا كانت الدول المجاورة في دور الانحطاط ووجب الاحتراز من تعجيل انهيارها ، وذلك لأسعد ما يكون عليه الوضع ، ولأصلح ما يكون من وجود الأمير بجانب آخر يتلقى في سبيله جميع نواب الطالع ونكبات الدهر ، ومن النادر أن يُسفر فتح مثل هذه الدولة عن زيادة في السلطان الحقيقي يعدل ما يفقد من السلطان النسبي .

الباب العاشر صلة القوانين بقوة الهجوم

الفصل الأول قوة الهجوم

تُنظَّم قوةُ الهجوم بحقوق الأمم ، أى بالقانون السياسىِّ للأمم من حيث صلة بعضها ببعض .

الفصل الثانى الحرب

حياةُ الدول كحياة الأفراد ، فكما أنه يحقُّ للناس أن يقاتلوا فى حال الدفاع الطبيعىِّ يحقُّ للدول أن تحارب حفظاً لنفسها .
ويحقُّ لى أن أقتل عن دفاع طبيعىِّ ، وذلك لأن حياتى لى كما أن حياة الذى يهجمُ علىَّ هى له ، والدولةُ ، كذلك ، تحارب لأن بقاءها حقُّ ككلِّ بقاء آخر .

ولا يستلزم حقُّ الدفاع الطبيعىِّ بين الأهلين ضرورةَ الهجوم مطلقاً ، وليس للأهلين غيرُ الالتجاء إلى المحاكم بدلاً من الهجوم ، وهم لا يستطيعون ممارسةَ حقِّ

هذا الدفاع ، إذن ، في غير الأحوال العابرة التي يهلك فيها إذا ما انتظر عَوْنُ القوانين ، غير أن حَقَّ الدفاع الطبيعي بين المجتمعات يقتضى ضرورة الهجوم أحياناً ، وذلك عند ما ترى أمة أن السِّلْمَ الطويلة تجمل أمةً أخرى في حالٍ تَقْضَى معه عليها فيكون الهجوم في هذا الحين وسيلةً وحيدةً لَمَنْعِ هذه الإبادة .

ومن ثمَّ يَحِقُّ للمجتمعات الصغيرة في الغالب أن تحارب المجتمعات الكبيرة ، وذلك لأنها تكون ، غالباً ، في حالٍ تَحْشَى معه أن تُباد .

إذن ، يُسْتَقَ حَقُّ الحرب من الضرورة والعدل الصارم ، وإذا كان من يوجِّهون ضميرَ الأمراء أو آراءهم لا يقفون عند هذا الحدِّ ضاع كلُّ شيء ، وعندما يُسْتَدْنَدُ إلى مبادئ مُراديةٍ للمجد واللباقة والمنفعة تَعْمُرُ الأرضَ سيولٌ من الدماء .

ولا يُحَدِّثُ عن تَجَدُّدِ الأمير على الخصوص ، فمجدُّه يقوم على زهوه ، وهذا هَوَى ، لا حَقٌّ شرعى .

نعم ، قد يُؤدَى صيتُ سلطته إلى زيادة قُوَى دولته ، غير أن شهرة عدله تَزِيدُ هذه القُوَى مع ذلك .

الفصل الثالث

حقُّ الفتح

يُسْتَقَ حَقُّ الفتح من حقِّ الحرب ، وهو نتيجةٌ له ، فيجب أن يَتَّبِعَ روحَه إذن .

وإذا ما قُهِرَ شعبٌ اتَّبَعَ حَقُّ الفاتح عليه أربعة قوانين : قانون الطبيعة التي

تَجَمَّلَ كُلُّ شَيْءٍ يَمِيلُ إِلَى حِفْظِ الْأَنْوَاعِ ، وَقَانُونَ الْعِرْفَانِ الطَّبِيعِيِّ الَّذِي يَقْضِي بِأَنْ نَفْعَلُ بِالْآخِرِينَ مَا نُوَدُّ أَنْ يُفْعَلَ بِنَا ، وَالْقَانُونَ الَّذِي يُوجِدُ الْمَجْتَمَعَاتِ السِّيَاسِيَّةَ عَلَى وَجْهِ لَمْ تُحَدِّدِ الطَّبِيعَةُ دَوَامَهُ مُطْلَقًا ، ثُمَّ الْقَانُونَ الْمُسْتَنْبَطُ مِنَ الْأَمْرِ نَفْسِهِ ، وَالْفَتْحُ كَسْبٌ ، وَتَحْمِيلُ رُوحِ الْكَسْبِ مَعَهَا رُوحَ الْحِفْظِ وَالْعَادَةِ ، لِأَرْوَحِ الْإِبَادَةِ . وَإِذَا مَا قَهَرَتْ دَوْلَةٌ دَوْلَةً أُخْرَى عَامَلَتْهَا بِأَحَدِ الْأَسَالِيبِ الْأَرْبَعَةِ الْآتِيَةِ وَهِيَ : أَنْ تَدَاوِمَ عَلَى الْحُكْمِ فِيهَا وَفَقَّ قَوَائِنِهَا فَلَا تَقُومُ مَقَامَهَا فِي غَيْرِ مِمَارَسَةِ الْحُكُومَةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْمَدْنِيَّةِ ، أَوْ أَنْ تَمْنَحَهَا حُكُومَةً سِيَاسِيَّةً وَمَدْنِيَّةً جَدِيدَةً ، أَوْ أَنْ تَهْدِمَ الْمَجْتَمَعَ وَتُفَرِّقَهُ فِي مَجْتَمَعَاتٍ أُخْرَى ، أَوْ أَنْ تُبِيدَ جَمِيعَ الْأَهْلِينَ .

فَأَمَّا الْأَسْلُوبُ الْأَوَّلُ فَيَلْتَمِسُ حُقُوقَ الْأُمَمِ الَّتِي تَنْبَغِيهَا الْيَوْمَ ، وَأَمَّا الْأَسْلُوبُ الرَّابِعُ فَأَكْثَرُ مَلَائِمَةً لِلْحُقُوقِ الْأُمَمِ لَدَى الرُّومَانِ ، لِهُذِهِ الْحُقُوقِ الَّتِي يُحْكَمُ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَيْهَا فِي مَقْدَارِ مَا أَصْبَحْنَا بِهِ مِنْ حُسْنِ حَالٍ ، وَأَقْدَمَ احْتِرَامِي إِلَى أَزْمَتِنَا الْحَدِيثَةِ وَالرَّشْدِ الْحَاضِرِ وَدِينِ الْيَوْمِ وَفَلَسَفَتِنَا وَأَخْلَاقِنَا .

وَبِمَا أَنَّ مُؤَلِّفِينَا فِي الْحُقُوقِ الْعَامَةِ الْمُسْتَنْدِينَ إِلَى التَّوَارِيخِ الْقَدِيمَةِ خَرَجُوا مِنْ دَائِرَةِ التَّشَدُّدِ وَقَعَمُوا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ، أَيْ اتَّبَعُوا الْهَوَى ، فَافْتَرَضُوا لِلْفَاتِحِينَ حَقًّا ، وَأَيُّ حَقٍّ ، فِي الْقَتْلِ ، وَهَذَا مَا أَدَّى إِلَى اسْتِنْبَاطِهِمْ تَأْنِجَ هَائِلَةً كَالْمَبْدَأِ وَإِلَى وَضْعِهِمْ قَوَاعِدَ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا الْفَاتِحُونَ أَنْفُسَهُمْ ، قَطُّ ، عِنْدَ اتِّصَافِهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِدْرَاكِ ، وَمِنْ الْوَاضِحِ أَنَّ الْفَتْحَ إِذَا تَمَّ لَمْ يَعُدَّ لِلْفَاتِحِ حَقُّ الْقَتْلِ مَا أَصْبَحَ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ حَالِ الدِّفَاعِ الطَّبِيعِيِّ ، وَصَارَ فِي غَيْرِ حَالِ الْحَافِظِ عَلَى سَلَامَتِهِ الْخَاصَّةِ .

وَالَّذِي سَحَلَهُمْ عَلَى ذَلِكَ التَّفَكِيرِ هُوَ أَنَّهُمْ اعْتَقَدُوا أَنَّ الْفَاتِحَ كَانَ ذَا حَقٍّ فِي تَقْوِيضِ الْمَجْتَمَعِ ، فَاسْتَنْبَطُوا مِنْ هَذَا أَنَّهُ كَانَ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يُبِيدَ النَّاسَ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُ

منهم هذا المجتمع ، فهذه نتيجةٌ فاسدة لمبدأٍ فاسد ، وذلك لأنه لا يُسْتَخْرَجُ مِنْ إبادة المجتمع وجوبُ إبادة من يتألف منهم ، وذلك لأن المجتمع هو اتحادُ الناس ، لا الناسُ ، فصفةُ المواطن قد تزول ، وصفةُ الإنسان تبقى .

وقد استنبط السياسيون حقَّ الاستعباد من حَقِّ القتل في الفتح ، غير أن النتيجة هي من الفساد كالمبدأ .

ولا يجوز الاستعباد إلاّ عند ضرورة المحافظة على الفتح ، وغاية الفتح هي المحافظة ، وليس الاستعبادُ غايةَ الفتح مطلقاً ، ولكن قد يكون وسيلةً لازمةً للحفظ .

وإذا وقع ذلك كان دوامُ الاستعباد مناقضاً لطبيعة الأمور ، ويجب أن يتحول الشعب المستعبدُ إلى رعيةٍ ، والاستعبادُ في الفتح أمرٌ طارئٌ ، والاستعبادُ يجبُ انقطاعه بعد مرورِ زمنٍ يلتحم فيه جميع أجزاء الدولة المفتوحة بأجزاء الدولة الفاتحة من حيث العاداتُ والزواجاتُ والقوانينُ والجمعياتُ وبعضُ الانسجامِ النفسى ، وذلك لأن حقوق الفاتح لا تقوم إلا على عدم وجود تلك الأمور ، وعلى وجود تباعدٍ بين الأمتين ، كأن لا تَتِمَّ إحداها بالأخرى .

وهكذا يجب على الفاتح الذى يستعبد الشعبَ أن يحتفظ بوسائل إخراجهِ من هذا الاستعباد ، وهذه الوسائلُ مما لا يُخصِّيه عَدُوٌّ .

ولا أتكلم هنا عن أمور مبهمة ، وعلى هذا الوجه سار آباؤنا الذين فتحوا الإمبراطورية الرومانية ، فالأنوا القوانينَ التى وضعوها بين النار والجهاد والصَّوْلَةَ وزَهُو النصر ، وجعلوا قوانينهم عادلةً بعد أن كانت قاسية ، وكان البُورغون والقُوط والنبَّار يريدون بقاء الرومان قوماً مغلوبين ، فجعلت قوانينُ أوريك وغونديبُو

وروتاريس من البربري والروماني ابني وطن واحد^(١) .
 ونزع شارلمان إلى قمع السكسون فنزع منهم الحرية ومُلك الأموال ،
 وحرّم لهم لويس الحلّيم^(٢) فلم يصنع ما هو أحسن من هذا في جميع عهده ، وألان الزمن
 والاستعباد طباعهم فجعلنا منهم أناساً صادقين على الدوام .

الفصل الرابع

بعض فوائد الشعب المغلوب

يُحسِن السياسيون صنعةً إذا ما تكلموا عما يُمكن حقّ الفتح أن يأتي به إلى
 الشعب المغلوب من الفوائد أحياناً بدلاً من أن يستنبطوا منه نتائج مشؤومة جدّاً ،
 وكانوا يُدركون هذا بأحسن مما هم عليه لو اتبع ما عندنا من حقوق الأمم اتباعاً
 وثيقاً وأيد في جميع الأرض .

وليست الدولُ المقهورة في تمام قوة نظامها عادةً ، وذلك أن الفساد تسرّب فيها ،
 وعادت قوانينها لا تُنفذ ، وصارت الحكومة باغية ، ومن ذا الذي يشك ، إذن ،
 في عدم كسب مثل هذه الدولة وانتفاعها بالفتح نفسه إذا كان هذا الفتح غير
 مُحَرَّب ! وماذا تخسر الحكومة التي تصل إلى مرحلة يتعذّر عليها إصلاح نفسها فيها
 من صهرها ثانية؟ ويُمكن فاتحاً يفتحم شعباً حيث ينتحل الغنى ، من غير أن يشعر به ،
 ما لا يُحصى من وسائل الغصب بألف حيلة وألف مكيدة ، وحيث يرمى التمس الذي

(١) انظر إلى المؤلف المشكوك فيه لحياة لويس الحلّيم في مجموعة دوشن ، جزء ٢ ، صفحة ٢٩٦ .

(٢) انظر إلى مجموعة قوانين البرابرة والباب ٢٨ الآتي .

يَبْنُ تَحْوِيلَ مَا كَانَ يُعْتَقَدُهُ سَوْءَ اسْتِعْمَالٍ إِلَى قَوَانِينٍ فَيَجِدُ أَنَّهُ فِي سَوَاءِ الضَّغْطِ
وَأَنَّهُ مَخْطِئٌ فِي حِسِّ هَذَا ، أَقُولُ يُمَكِّنُ فَاتِحًا كَهَذَا أَنْ يَقْلِبَ كُلَّ شَيْءٍ ، فَيَكُونُ
الظُّلْمُ الْأَصْمُ أَوْلَى شَيْءٍ يَتَأَذَى مِنَ الْقَهْرِ .

وَمِنْ ذَلِكَ مَا رُئِيَ مِنْ وَجُودِ دَوْلٍ يَجُورُ عَلَيْهَا مَلْتَزِمُو الْجَبَايَةِ فَيَكُونُ لَهَا فَرْجٌ
بِالْفَاتِحِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا عِنْدَ الْأَمِيرِ الشَّرْعِيِّ مِنَ التَّزَامَاتِ وَاحْتِيَاجَاتِ ، وَتُصْلَحُ
الْمَسَاوِيءَ ، حَتَّى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُصْلِحَهَا الْفَاتِحُ .

وَمَا يَحْدُثُ أحيانًا أَنْ تُسْفِرَ قِنَاعَةَ الْأُمَّةِ الْفَاتِحَةَ عَنْ تَرْكِهَا لِلْمَغْلُوبِينَ مَا كَانَ قَدْ
نَزِعَ مِنْهَا فِي عَهْدِ الْأَمِيرِ الشَّرْعِيِّ مِنَ الْحَاجِي .

وَقَدْ يَفْضِي الْفَتْحُ عَلَى الْأَوْهَامِ الضَّارَّةِ فَيَضَعُ الْأُمَّةَ ، كَمَا أُجْرُو عَلَى الْقَوْلِ ،
تَحْتَ طَالِعِ أَطْيَبٍ .

وَأَيُّ خَيْرٍ كَانَ الْإِسْبَانُ غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى صَنْعِهِ لِلْمَكْسِيكِيِّينَ ؟ كَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ
يَمْنَحُوهُمْ دِينًا لَيْتِنًا فَاتَوْهُمْ بِخِرَافَةِ حَمَقَاءَ ، وَكَانَ يُمَكِّنُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا الْعَبِيدَ أَحْرَارًا
لِجْعَلُوا الْأَحْرَارَ عَبِيدًا ، وَكَانُوا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُنَوِّرُوهُمْ حَوْلَ مَسَاوِيءِ الضَّحَايَا
الْبَشَرِيَّةِ فَاسْتَأْصَلُوهُمْ بَدَلًا مِنْ ذَلِكَ ، وَمَا كُنْتُ لِأَخْتِمُ بَيَانِي لَوْ أَرَدْتُ الْحَدِيثَ
عَنْ جَمِيعِ الْمَحَاسِنِ الَّتِي لَمْ يَصْنَعُوهَا وَجَمِيعِ الشُّرُورِ الَّتِي صَنَعُوهَا .

وَعَلَى الْفَاتِحِ أَنْ يَتَلَفَّحَ بَعْضَ الشُّرُورِ الَّتِي صَنَعَهَا ، وَهَكَذَا أَعْرَفَ حَقَّ الْفَتْحِ
بِقَوْلِي : إِنَّهُ حَقُّ ضَرُورِيٌّ شَّرْعِيٌّ مُؤَسَّفٌ يَدْعُ فِي كُلِّ حِينٍ دِينًا عَظِيمًا يُوَدِّي
بِرَاءَةً لِلذِّمَّةِ نَحْوِ الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ .

الفصل الخامس

ملكُ سرّ قوسية: جيلون

إن أجمل معاهدة حَدَّثَ عنها التاريخ هي التي عَقَدَهَا جِيلُونُ مع القرطاجيين على ما اعتقد ، فهي تَبْغِي إِبْغَاءَهُمْ عَادَةَ ذَبْحِ أبنائِهِمْ^(١) ، ياله من شيءٍ عجيب ! لقد هَزَمَ ثلاثِمِئَةَ أَلْفِ قرطاجيٍّ ، فَوَضَعَ شَرْطًا غَيْرَ نَافِعٍ لسواهم ، وإن شئت فقل إنه اشترط ذلك في سبيل الجنس البشري .

وكان أهلُ بَقَطْرِيان يُبْلِقُونَ آبَاءَهُم الشَّيْبَ للكلاب حتى تأكلها ، فحَرَّمَ الإسكندر^(٢) عليهم ذلك ، فكان هذا نَصْرًا له على الخرافة .

الفصل السادس

الجمهورية الفاتحة

إن مما يخالف طبيعة الأمور في النظام الاتحادي أن تَفْتَحَ دولةٌ متحدةٌ من الأخرى كما رأينا ذلك لدى السويسريين^(٣) في أيامنا ، وأقلُّ من هذا إيلا ما يقع في الجُمهوريات الاتحادية المختلطة حيث تكون الشركة بين جُمهورياتٍ صغيرة ومملَكياتٍ صغيرة .

وإن مما يخالف طبيعة الأمور أيضًا أن تَفْتَحَ دولةٌ ديموقراطيةٌ مُدُنًا لا يُمكن

(١) انظر إلى مجموعة دوباربايرا (تاريخ المعاهدات القديمة ، أمستردام ١٧٣٩) ، مادة ١١٢ .

(٢) استرابون ، باب ١١ - (٣) في سبيل توكنبرغ .

أن تَدْخُلَ ضمن نطاق الديمقراطية ، فيجب أن يَقْدِرَ الشعبُ المتهور على التمتع بمزايا السيادة كما سَنَّه الرومان في البُداءة ، ويجب قَصْرُ الفتح على عدد الأهلين الذي يُقَرَّر للديموقراطية .

وإذا غَلَبت الديمقراطيةُ شعباً لتسيطر عليه كرعِيَّةٍ جعلت حريتها الخاصة عُرْضةً للخطر ، وذلك لَمَنَحها مَنْ تُرْسَلهم إلى الدولة المتهورة من الحكام سلطةً كبيرةً جداً .

وأىُّ خطر لا تَقَعُ فيه جُمهورية قرطاجة لو استولى أنيبالُ على رومة ؟ وماذا كان لا يَصْنَعُ في بلده بعد النصر وهو الذي أوجب فيهِ عِدَّةَ ثَوَرَات بعد هزيمته (١) ؟

ما كان هانُونُ ليستطيعَ إقناعَ السَّناتِ بِمَنعِ المَدَدِ عن أنيبالٍ لو تكلمَ عن حَسَدٍ فقط ، وما كان هذا السَّناتِ الذي حَدَّثنا أرسطو عن رَشَدِهِ (وهذا أمرٌ يُذَمُّهُ لنا ازدهار هذه الجُمهورية جيداً) ليستطيعَ القَطْعَ في الأمرِ إلاَّ عن أسبابٍ صائبة ، وإلاَّ كان بالغِ البلاءة حتى لا يرى جُميهاً بعيداً من هنالك ثلاثمئة فرَسَخٍ يُمَنَى بِحَسَارَاتٍ ضروريةٍ يجب تلافيتها .

وكان حزبُ هانُونِ يريدُ تسليمَ أنيبالٍ إلى الرومان (٢) ، ولم يكن الرومان هم الذين يُحْشَوْنَ حينئذٍ ، بل أنيبالُ .

وكان لا يُمكنُ اعتقادُ انتصاراتِ أنيبالٍ كما قيل ، ولكن كيف يُشَكُّ فيها ؟ وهل كان القرطاجيون المنتشرون في جميع الأرضِ يَجْهَلُونَ ما يَقَعُ في إيطاليا ؟ لم يُرَدُّ

(١) كان على رأس حزبٍ مشاغِب .

(٢) كان هانُونُ يريدُ تسليمَ أنيبالٍ إلى الرومان كما أراد كاتونُ تسليمَ قيصرٍ إلى الغوِثيين .

إرسالٌ مَدَدٍ إلى أنيبال لأنهم كانوا لا يجهلون ذلك .
ويُصْبِحُ هَانُونُ أَشَدَّ تَصَلُّبًا بعد تَرْيِجِي ، و بعد تَرَازِيْمِيْن ، و بعد كَانُ ، و خَوْفُهُ ،
لا عدمُ تصديقه ، هو الذي كان يزيد .

الفصل السابع

مواصلةُ الموضوع نفسه

و يوجد محذورٌ آخرٌ للفُتُوح التي تتمُّ للديمقراطيات ، وتكون حكومتها ممقوتة
من قِبَلِ الدول المغلوبة ، وتكون هذه الحكومة مَلَكِيَّةً زَعْمًا ، وأما ، في الحقيقة ،
فهي أفسى من المَلَكِيَّة ، وذلك كما تدلُّ عليه التجربة في كلِّ زمانٍ وكلِّ مكان .
وتكون الشعوبُ المَقهورَة كَثِيْبَةً فيها ، فلا تتمتع بفوائد الجُمهورية ولا
بفوائد المَلَكِيَّة .

وما قلته عن الدولة الشعبية يُمكن أن يُطبَّق على الأريستوقراطية .

الفصل الثامن

مواصلةُ الموضوع نفسه

وهكذا إذا ما أخضعتُ جُمهوريةً شعباً و جب عليها أن تحاول إصلاحَ المحاذير التي
تنشأ عن طبيعة الأمر ، وذلك بأن تمنحه حقاً سياسياً صالحاً وقوانينَ مدنيةً صالحة .
وما حَدَثَ أن جُمهوريةً إيطاليةً كانت تُمَسِّكُ أناساً من أهل الجزائر تحت

سلطانها ، غير أن حقوقها السياسية والمدنية كانت فاسدة نحوهم ، ومما يُذكر مرسومُ العفو العام الذي يقضى بالألّا يُحكّم عليهم بعده بعقوباتٍ إرهابية كما يقتضيه ضميرُ الحاكم^(١) الخبيرُ ، ومن الرعايا مَنْ يطالبون بامتيازاتٍ في الغالب كما رُئي ، وهنا يَمْنَحُ وليُّ الأمرِ حقوقَ جميع الأمم .

الفصل التاسع

الملكية التي تفتح ما حولها

تعدّو الملكية مرهوبةً إذا ما استطاعت السيرَ طويلاً قبل أن يُضعفها التوسع ، وتدوم قوتها على قدرِ ضغطِ الملكياتِ المجاورةِ إياها . ولا ينبغي لها أن تسلكَ سبيلَ الفتح ، إذنٌ ، إلا إذا بقيت داخل حدود حكومتها الطبيعية ، ومن الحكمة أن تقفَ فورَ مجاوزتها هذه الحدود . وإذا وقع هذا النوعُ من الفتح وجبَ تركُ الأمور كما كانت عليه ، أي أن تبقى المحاكم نفسها ، والقوانينُ نفسها ، والعاداتُ نفسها ، والامتيازاتُ نفسها ، فلا يُغيرُ غيرُ الجيشِ واسمَ الملك . وإذا ما وسّعت الملكيةُ حدودها بفتح بعض الولاياتِ المجاورة وجبَ أن تعاملها بحلمٍ عظيم .

(١) في ١٨ من أكتوبر سنة ١٧٣٨ ، طبع عند فرنشيل في جنيف ، Vietamo al nostro general governatore in detta isola , di condannare in avvenire solamente ex informatà ex informatà conscentià persona alcuna nazionale in pena afflittiva. Potrà ben si far arrestare ed incarcerare le persone che gli saranno sospette; salvo di renderne poi a noi conto sollecitamente المادة ٦ وانظر أيضاً إلى جريدة أمستردام ٢٣ من ديسمبر سنة ١٧٣٨ .

وإذا ما جاهدت الملكية في سبيل الفتح طويلاً دبست ولاياتها القديمة كثيراً كما هي العادة ، وذلك لِمَا عليها أن تعانیه من المساوى الجديدة والمساوى القديمة ، ولِمَا تؤدي إليه العاصمة الواسعة من إفقار الولايات بابتلاعها الجميع غالباً ، والواقع أن الدولة تَضِيعُ إذا ما عُوِّمِلت الشعوبُ المهورة بعد الفتح حَوْلَ المُلْك كما يعامل الرعايا الأصليون ، وذلك أن الولايات المفتوحة ترسل إلى العاصمة من الضرائب ما لا يعود إليها ، وأن الخرابَ يعمُّ الحدود بما تصبح معه أكثرَ ضعفاً ، وأن الرعايا يَفْدُونَ أسوأ تعلقاً ، وأن ميرة الجيوش التي يجب أن تَبْقَى وأن تَسِيرَ هنالك تَصِيرُ أشدَّ ثقلًا .

والحالُ اللازمة للملكية الفاتحة هي : تَرَفُّ هائلٌ في العاصمة ، وبؤسٌ في الولايات التي تبتعد عنها وفَيْضٌ في الأطراف ، والأمرُ كما في كرتنا من حيث كونُ النار في المركز والخُضْرَة على السطح ومن حيث وجودُ أرضٍ جافَّةٍ باردةٍ جديدةٍ بين الاثنتين .

الفصل العاشر

الملكية التي تفتتح ملكيةً أخرى

مما يَحْدُثُ أحياناً أن تفتح مملكةٌ مملكةً أخرى ، وكلما كانت هذه صغيرةً حَسُنَ احتواؤها بالحصون ، وكلما كانت عظيمةً حَسُنَ حفظها بالمستعمرات .

الفصل الحادى عشر

عاداتُ الشعبِ المغلوبِ

لا يَكْفَى أن تُتْرَكَ للأمة المَقهورَة قَوانينُها في تلكِ الفُتُوحِ ، فقد يكون من الضروريّ أن تُتْرَكَ لها عاداتُها ، وذلك لأنّ الشعبَ يَعْرِفُ عاداتِهِ وَيُحِبُّهَا ويدافعُ عنها دائماً أكثرَ منه حيالَ قَوانينِهِ .

ويقول المؤرخون^(١) إن الفرنسيين طَرِدُوا تَسَعَ مراتٍ من إيطالية بسبب وقاحتهم تجاه النساء والبنات ، فكثيرٌ على أمة أن تحتل زهوَ الغالب ، ثم أن تَصْبِرَ على مخالفتِهِ للأدب ، وعلى بعده من الرصانة ، وهذا أكثرُ إيلاًماً لا ريب ، لإفراطِهِ في الإهانات إلى ما لا حدَّ له .

الفصل الثالث عشر

قانونُ كُورشِ

لا أعدُّ صالحاً ذلك القانونَ الذى وضعه كُورشُ فلا يستطيع اللوديون أن يزاولوا به غيرَ المِهَنِ الخسيسة أو المِهَنِ الفاضحة ، وقد عُنِيَ في البُداءة بما هو أَلْزَمُ من غيره ، فقد فُكِّرَ في القِتَنِ ، لافي الغارات ، ولكن الغاراتِ لا تَلْبِثُ أن تأتي ، فيتَّجِدُ الشعبان وَيَفْسُدان ، وكنتُ أَفْضَلُ بقاءِ غِلْظَةِ الشعبِ الغالبِ بالقوانين على بقاءِ نعومة الشعبِ المغلوبِ بها .

(١) تصفح « تاريخ العالم » لمسيو يوفندورف .

وحاول طاغية كُوم^(١) أَرِيسْتُودِمُ ، أن يُوهِنَ بأَسَ الشَّبابِ فأراد أن يُطلقَ الفِتيانَ شعورَهم كالفِتياتِ ، وأن يُزَيِّنُها بالأزهار وأن يلبسوا ثياباً مختلفة الألوان حتى الأعقاب ، فإذا ما ذهبوا إلى معلِّمهم في الرقص والموسيقا حَمَلْ لهم نِسوةً مَظالَّ وعطوراً ومراوحَ ، وإذا ما كانوا في الحَمَّامِ قَدَّمنَ إليهم مِشاطاً ومرآيا ، وكانت هذه الترتيبية تدوم إلى العشرين من العُمُر ، وما كان هذا ليلائم غير طاغية صغير يعرِّض سيادته دفاعاً عن حياته .

الفصل الثالث عشر

شارلُ الثاني عشر

أوجب هذا الأمير ، الذي لم يستعمل غير قواه فقط ، سقوطه بوضعه خِططاً كان يتعدَّر تنفيذها بحربٍ طويلة ، أي بأمرٍ كانت مملكته غير قادرة على تأييده .

ولم تكن في دور الانحطاط تلك الدولة التي حاول هدمها ، بل كانت إمبراطورية ناشئة ، وقد انتفع الروس بالحرب التي شنها عليهم كمدرسة ، فكانوا يدنون من النَّصر في كل هزيمة ، وكانوا يتعلمون الدفاع في الداخل حين يحسرون في الخارج . وكان شارلُ يعتمد أنه سيدُّ العالم في صحارى پولونية حيث كان يتيه وحيث كانت تظهر إسوجٌ منتشرة ، وذلك على حين كان عدوه الرئيس يتقوى ضده ، ويضيق عليه ، ويستقرُّ بالبحر البلطى ويخرَّب ليقونية أو يستولى عليها .

(١) دفي داليكارناس ، باب ٧ .

وكانت إسوج تشابه نهراً تُقَطَعُ مياهه في منبعه على حين تُغَيَّرُ وَجْهَتُهَا في مجراه .
ولم تكن بُولْتَانَاً هي التي ضَيَّعت شارل ، فلو لم يُكَسِّرْ في هذا المكان لُغْلِبَ
في مكان آخر ، فمن السهل تداركُ عوارض الطالع ، ومن المتعذر انتقاه الحوادث
التي تنشأ عن طبيعة الأمور باستمرار .

ولكن لم تكن الطبيعة ، ولا الطالعُ ، من القسوة عليه كَنَفْسِهِ .
وكان لا يُنظَّمُ شؤونه وَفَقَ ما تقضى به الأمورُ خَالِيًا ، ولكن وَفَقَ مثال اتخذه
مع سوء اتِّباعِ له ، فلم يكن الإسكندرَ قَطُّ ، ولكنه كان يمكنه أن يظهرَ أحسنَ
جندى للإسكندر .

ولم تَنجَحْ خِطَةُ الإسكندرِ إِلَّا لصوابها ، وما كان من سوء نجاح الفرس في
الغارات التي وَجَّهوها إلى اليونان ، ومن فتوح أجيزيلاس ورجوع الآلاف العشرة ،
دَلَّ دلالةً مُحْكَمَةً على تفوق الأغارقة في أسلوب قتالهم ونوع سلاحهم ، وقد كان
يُعلم أن الفرسَ هم من الكِبَرِ البالغ ما لا يُضِلُّحُونَ معه أنفسهم .

وعادوا لا يستطيعون إضعاف بلاد اليونان بتفريقات ، فقد اجتمعت تحت
رئيس واحد لم يجد وسيلةً يَسْتُرُ بها عبوديتها أحسن من بهرِها بالقضاء على أعدائها
الأزليين وبأمل فتح آسية .

وإن إمبراطورية عامرة بأمر أمم العالم ، وحارثة للأرضين عن مبدأ ديني
وخصيصة غزيرة في جميع الأمور ، كانت تمنح العدو كلَّ تيسير للبقاء هنالك .
وكان يُمكن أن يُحكَمَ بزَهْوِ أولئك الملوك ، الذين أذلُّوا بهزائمهم على غير
جدوى ، في أنهم عَجَّأوا سقوطهم بدوام خوضهم للمعارك وأن الملق كان يحول دون
إمكان شكِّهم في عظمتهم .

ولم تكن الخطة حكيمةً فقط ، بل نُفِدت بإحكام أيضاً ، وكان للإسكندر بسرعة أعماله ، حتى بنار أهوائه ، إذا كنتُ من الجزأة ما أستعمل معه هذا التعبير ، من صولة العقل ما يَقُوده ، وما كان أولئك الذين أرادوا أن يَجْعَلُوا روايةً من تاريخه والذين لهم من فساد النفس أكثر مما له ليستطيعوا أن يَحْجُبُونَا ، فلنُحَدِّثْ عنه على مهل .

الفصل الرابع عشر

الإسكندر

هو لم ينطلق إلا بعد أن ضَمِنَ مقدونية تجاه شعوب البرابرة التي كانت مجاورة لها وفرَّغَ من إرهاق الأغارقة ، وهو لم ينتفع بهذا الإرهاق إلا لتنفيذ مشروعه ، وهو قد جعلَ غيرة الإسبارطين قاصرةً ، وهو قد هاجم الولايات البحرية ، وحَمَلَ جيشه البريَّ على اتباع شواطئ البحر لكيلا ينفصل عن أسطوله ، وانتفع بالنظام أمام العدد انتفاعاً عجيباً ، ولم تُعَوِّزْهُ الأوقاتُ مطلقاً ، وإذا كان من الحقِّ أن النصرَ مَنَحَهُ كلُّ شيءٍ فإن من الحقِّ أيضاً أنه صنع كلَّ شيءٍ لنيل النصر .

ولم يترك غيرَ شيءٍ قليل للمصادفة في بدء غزوه ، أي في زمنٍ كان أقلُّ انكسارٍ يُمكن أن يؤدي إلى انقلابه ، ولَمَّا وضعه الحظُّ فوق جميع الحوادث كان التهورُ من وسائله في بعض الأحيان ، ولَمَّا زَحَفَ قبل انطلاقه ضدَّ الترياليين والإليريين قام بحربٍ^(١) كالتى قام بها قيصرُ في بلاد الغول بعد زمنٍ كما تروُن ،

(١) انظر إلى أريان ، « حملة الإسكندر » باب ١ .

ولمّا عاد إلى بلاد اليونان^(١) حدث استيلاؤه على تيبّ وتخريبه إياها كما لو كان ذلك على الرغم منه ، وذلك أنه كان معسكراً قريباً من هذه المدينة منتظراً أن يريد التّيبّيون عقد الصلح فعجلوا دمارهم بأيديهم ، وأما مقاتلة^(٢) قوّى الفرس البحرية فكان پارمانيون هو الذى جرّؤ عليها ، وكان الإسكندر هو الحكيم فيها ، وقد تجلّت مهارته فى فصل الفرس عن شواطئ البحر وفى حملهم على ترك بحريتهم التى كانوا متفوّقين فيها بأنفسهم ، وكانت صورُ تابعةً للفرس مبدئياً ، وما كانت لتستغنى عن تجارتها وبحريتها ، فخرّبها الإسكندر ، واستولى الإسكندرُ على مصرَ التى كان دارا قد تركها بلا كتائب مع أنه كان يجمع جيوشاً كثيرة فى عالمٍ آخر .

أسفر عبور نهر غرانيك عن جعل الإسكندر سيد المستعمرات الإغريقية ، وأسفرت معركة إسوس عن استيلائه على صورَ ومصرَ ، وأسفرت معركة أربيل عن إعطائه جميع الأرض .

ويَدْعُ دَاراً يَفِرُّ بعد معركة إسوس غير مكترثٍ لغير توطيد فتوحه وتنظيمها ، وَيَبْلُغُ بعد معركة أربيل من تعقبه عن كَثَبٍ^(٣) ما لا يترك له مجالاً للرجوع فى إمبراطوريته ، ولا يَدْخُلُ داراً مُدَّتْهُ وولاياته إلا ليخْرُجَ منها ، ويكون الإسكندر من سرعة السَّير ما تظنون معه أنكم تروُن إمبراطورية العالمَ ثمناً للسِّباق ؛ كما فى الألعاب اليونانية ، أكثر من أن تكون ثمناً للنصر .
وهكذا قام بفتوحه ، فلننظر كيف حافظ عليها .

(١) المصدر نفسه - (٢) المصدر نفسه - (٣) انظر إلى أريان ، « حملة الإسكندر » ،

لقد قاوم من كانوا يريدون معاملة^(١) الأغارقة سادة ومعاملة الفرّس عبيداً ، وهو لم يحلم بغير توحيد الأمتين وإزالة الفروق بين الشعب الغالب والشعب المغلوب ، ويترك بعد الفتح جميع المُنسّرات التي أعانته عليه ، وينتحل عادات الفرّس لكيلا يُخزّنهم بحملهم على انتحال عادات الأغارقة ، وهذا سيرٌ ما أبداه من احترام عظيم لزوجة دارا وأمه وما أظهره من نزاهة كبيرة ، ومن هو هذا القائد الذي بكتته جميع الشعوب التي قهرها ؟ ومن هو هذا الغاصب الذي سكّبت الأسرة المهادم لعرشها عتراتٍ عليه ؟ هذه علامة لتلك الحياة التي لا يُخبرنا المؤرخون بأن قليلاً من الفاتحين من يستطيع أن يبأهي بها .

ولا شيء يؤكّد الفتح أكثر من الاتحاد الذي يتمُّ لأمتين بالتزواج ، فقد أخذ الإسكندر نساء من الأمة التي قهرها ، وأمر بأن يأخذ رجالُ بلاطه^(٢) من نساء المغلوبين أيضاً ، وسار بقية المقدونيين على سنته ، وقد أباح الفرّنج والبورغون^(٣) هذه الزواجات ، وحرّمها القوط^(٤) في إسبانية ثم أباحوها ، وقد ساعد عليها^(٥) اللنبار فضلاً عن إباحتها ، ولما أراد الرومان إضعاف مقدونية قالوا إنه لا يمكن أن يكون اتحادٌ بزواجٍ بين شعوب الولايات .

وقد حلم الإسكندر ، الذي كان يحاول توحيد الشعبين ، بإقامة مستعمرات يونانية كثيرة في بلاد فارس ، فأنشأ ما لا يُحصى عدداً من المدن ، وبلغ من

(١) كانت هذه نصيحة أرسطو ، بلوتارك ، « آثار خلقية : من حظ الإسكندر » .

(٢) انظر إلى أريان ، « حملة الإسكندر » ، باب ٧ .

(٣) انظر إلى قانون البورغون ، فصل ١٢ ، مادة ٥ .

(٤) انظر إلى قانون الفزيغوت ، باب ٣ ، فصل ١ : ١ ، وهو ينسخ القانون القديم الذي يعنى

بالفرق بين الأمم أكثر مما بالأحوال كما جاء فيه .

(٥) انظر إلى قانون اللنبار ، باب ٢ ، فصل ٧ : ١ و ٢ .

إحكام جمع ما بين أقسام هذه الإمبراطورية الجديدة ما لم ترفع أية ولاية فارسية راية العصيان معه بعد موته ، وذلك في أثناء الارتباك والاضطراب اللذين كان يؤدي إليهما أفضع الحروب الأهلية ، وبعد ما أهلك الأغارقة بعضهم بعضاً .
وَبَعَثَ إِلَى الإسكندرية بجالية يهودية^(١) لكيلا يستنزف اليونان ومقدونية ، وما كان ليبالى بأية عادات تكون لدى هذه الشعوب على أن تكون مَخْلِصَةً له .

. وهو لم يترك للشعوب المغلوبة عاداتها فقط ، بل ترك لها ، أيضاً ، قوانينها المدنية ، حتى مَنْ وَجَدَهُمْ من ملوكها وحكامها غالباً ، وكان يَصَعُ المقدونيين^(٢) على رأس الكتائب ورجال البلد على رأس الحكومة مفضلاً أن يُعَرِّضَ نفسه لخطر خيانة خاصة (وهذا ما كان يَحْدُثُ له أحياناً) على أن يكون عُرْضَةً لفتنة عامة ، وقد احترم التقاليد القديمة وجميع آثار مجد الأمم وغرورها ، وكان ملوك الفرس قد خربوا معابد الأغارقة والبابليين والمصريين فأعادها^(٣) ، وقليل من الشعوب من خضع له فلم يأت بقرابين إلى مذابحها ، وكان يَلُوحُ أنه لم يَقُمْ بالفتح إلا ليكون مَلِكاً خاصاً لكل أمة والمواطن الأول في كل مدينة ، وقد فتح الرومان كل شيء ليُخَرَّبوا كل شيء ، وقد أراد أن يفتح كل شيء ليحافظ على كل شيء ، ومهما جاب من بلد اتجهت أفكاره الأولى وتصوراته الأولى ، دائماً ، إلى القيام بأمرٍ يُمكن أن يؤدي إلى زيادة الرخاء والقوة ، ووجد الوسائل

(١) ترك ملوك سورية خطة مؤسس الإمبراطورية ، فأرادوا إكراه اليهود على انتحال عادات الأغارقة ، فأصابت دولتهم بهذا زعازع هائلة .

(٢) انظر إلى أريان « حملة الإسكندر » ، باب ٣ وأبواب أخرى .

(٣) انظر إلى أريان « حملة الإسكندر » .

الأولى لذلك في عظمة عبقريته ، ووجد الوسائل الثانية لذلك في قناعته واقتصاده الخاص^(١) ، ووجد الوسائل الثالثة لذلك في سخائه الواسع من أجل جلائل الأمور ، وكان يقبض يده في النفقات الخاصة وكان يبسطها في النفقات العامة ، فإذا ما وجب تنظيم منزله بدأ مقدونيا وإذا ما وجب دفع ديون الجنود وإشراك الأغرقة في فتحه وإتراء كل رجل في جيشه كان الإسكندر .

وقد عمل سيثتين ، أي جرق برسيوليس (إضطرخ) وقتل كليثوس ، فجعلهما مشهورين بئدمه ، ولذلك نسيت أعماله الإجرامية ليذكر احترامه للفضيلة ، ولذلك عدت هذه الأعمال من الرزايا أكثر من أن تعدد أموراً خاصة به ، ولذلك يجد الأعباب جمال نفسه بجانب حدته وضعفه تقريباً ، ولذلك وجب الرثاء له وعاد لا يمكن الحقد عليه .

وأقابل بينه وبين قيصر ، فلما أراد قيصر محاكاة ملوك آسية أقنط الرومان عن مباحة صرفة ، ولما أراد الإسكندر محاكاة ملوك آسية أتى أمراً كان يدخل ضمن خطة فتحه .

الفصل الحادي عشر

وسائل جديدة للمحافظة على الفتح

إذا ما فتح ملك دولة كبيرة وجد منهاج عجيب صالح لتخفيف الاستبداد وحفظ الفتح على السواء ، وقد اتخذ فاتحو الصين .

(١) المصدر نفسه ، باب ٧ .

لقد أرادت الأسرة التتريّة المالكة للصين في الوقت الحاضر ألا تُدخل اليأسَ إلى الشعب المغلوب ، وألا يزهوَ الغالب ، وأن تحوّلَ دون تحوّل الحكومة إلى حكومة عسكرية ، وأن تُمنسِكَ كلا الشعبين ضمن الواجب فجعلت كلَّ قَيْلَقِيٍّ في الولايات مؤلفاً من صينيين وتترٍ مناصفةً ، وذلك ليُنسِكَ تحاسدُ الشعبين كلاً منهما ضمن الواجب ، وكذلك جعلت الحاكم من صينيين وتترٍ مناصفةً ، وكان لهذا نتائج طيبة كثيرة ، ومنها : ١ - أن كلَّ واحدةٍ من الأمتين تردع الأخرى ، و ٢ - أن كلتا الأمتين ترُقّب السلطة العسكرية والسلطة المدنية فلا تقضي إحداهما على الأخرى ، و ٣ - أن الأمة الفاتحة تستطيع أن تنتشر في كلِّ مكان من غير أن تضعف أو أن تزول ، فتصبح قادرة على مقاومة الحروب الأهلية والأجنبية ، ويبلغُ هذا النظام من الصواب الكبير ما أدى عدم اتتحال مثله إلى زوال جميع من فتحوا الأرض تقريباً .

الفصل السادس عشر

الدولة المستبدة الفاتحة

إذا كان الفتحُ واسعاً اقتضى استبداداً ، وفي هذه الحال لا يكون الجيش المنتشر في الولايات كافياً ، ويجب أن يكون حوّل الأمير ، دائماً ، فيلق أمين خاصة ، مستعداً لينقض ، في كلِّ حين ، على قسَم الإمبراطورية الذي يُمكن أن يرتجى ، ويجب أن تزجر هذه المليشيا غيرها وأن تُرهب جميع أولئك الذين تُرك لهم بعض السلطان في الإمبراطورية عن ضرورة ، ويوجد حوّل إمبراطور الصين فيلق من الترمهياً للحاجة

على الدوام ، ويُوجد لدى المغول والترك واليابان فيلقٌ * فَرَضَهُ * على الأمير فضلاً
عَمَّنْ يُمَارُّ من غَلَّاتِ الأَرْضِينَ ، فهذه القُوَى الخِصَاةُ تُفَزِعُ ضَرَبَاتِ الطُّبُولِ .

الفصل السابع عشر

مواصلة الموضوع نفسه

قلنا إن الدول التي يَفْتَحُهَا الملكُ المُسْتَبِدُّ تكون إقطاعيةً كما ينبغي ، ولم يَأَلُ
المؤرخون جهداً في مدح كَرَمِ الفاتحين الذين أعادوا التاج إلى من قَهَرُوهم من الأمراء ،
ولذا كان الرومان كَرَمَاءَ لِنَصَبِهِمْ في كلِّ مكانٍ ملوكاً يكونون آلاتٍ للعبودية^(١) ،
وعملٌ مثلُ هذا ضروريٌّ ، وذلك أن الفاتح إذا ما احتفظ بالدولة المغلوبة لم يُمكن
الحكامَ الذين يرسلهم أن يردعوا الرعايا ، كما أنه لا يستطيع رَدْعَ هؤلاء الحكام
فيضطرُّ إلى تجريد تراثه القديم من الكتابات ضمناً لتراثه الجديد ، وتكون جميع
رزايا الدولتين مشتركة ، وتكون حربٌ إحداها الأهليةُ حرباً أهليةً للأخرى ،
وعلى العكس يكون للفاتح ، إذا ما أعاد العرش إلى الأمير الشرعيِّ ، حليفٌ لازم
تزيد به قُوَاهُ الخِصَاةُ ، ونرى الشاهَ نادراً يفوز بكنوز المغوليِّ ويترك له الهندُستانَ .

(١) تاسيت ، Agricola ، فصل ١٤ ، Vetere ac jam pridem recepta populi romani ،
consuetudine ، ut haberent instrumenta servitutis et reges .

* الفرض : ما يعطى للجند .

الباب الحادى عشر

القوانينُ التي تُوجدُ الحريةَ السياسيةَ من حيث صلّتها بالنظام

الفصل الأول

فكرة عامة

أميزُ القوانينَ التي تُوجدُ الحريةَ السياسيةَ من حيث صلّتها بالنظام من القوانين التي تُوجدُها من حيث صلّتها بالمواطن ، والأولى هي موضوع هذا الباب ، وسأتناول الثانية بالبحث في الباب التالى .

الفصل الثانى

ما تدلُّ عليه كلمة الحرية من معانٍ مختلفة

لا تجدُ كالحرية كلمة دلت على معانٍ مختلفة ووقفت النفوسَ بأساليبَ مختلفة ، فرأى بعضهم أنها تنطوى على سهولة عزّل من عهدوا إليه بسلطانٍ طاغٍ ، ورأى آخرون أنها تنطوى على حقّ انتخاب من يجب عليهم أن يُطيعوه ، ورأى أناسٌ غيرهم أنها تنطوى على حقّ التسلّح والقدرة على ممارسة العنف ، ورأى أناسٌ سواهم أنها تنطوى على امتيازٍ عدم الحكم فى القوم من قبيل من لم يكن رجلاً منهم أو بغير

قوانينهم الخاصة^(١)، ورأى شعبٌ، طويلَ زمنٍ، أنها تنطوى على عادة إطلاق اللّحى طويلاً^(٢) وقد رَبط هؤلاء هذه الكلمةَ بشكلٍ للحكومة مُبتعدين الأشكال الأخرى منه، ومَن تَذَوَّقُوا الحكومةَ الجُمهوريةَ وُضَعوها في هذه الحكومة، ومَن تمتعوا بالحكومة الملكية وُضَعوها في الملكية^(٣)، وأخيراً أُطلق كلُّ كلمةٍ الحرية على الحكومة التي كانت تلائم عاداته وأهواءه، وبما أن آلاتِ الشرور التي يُشْتكى منها لا تَبْدُو للعيون حاضرةً في الجُمهورية دائماً، وبما أن القوانين تَظْهرُ أكثرَ كلاًماً ومُنْفَذوا القوانين أقلَّ كلاًماً فيها فإن الحرية تَجَمَلُ في الجُمهورياتِ عادةً وتُبعَدُ من الملكيات، ثم بما أن الشعب في الديمقراطيات يَظْهرُ فاعلاً لما يُريد تقريباً فإن الحرية جُعِلت في هذه الأنواع من الحكومات، وُخْلِطَ بين سلطان الشعب وحرِيته .

الفصل الثالث

ما هي الحرية

حقاً أن الشعب في الديمقراطيات يَصْنَعُ ما يريد كما يظهر، غير أن الحرية السياسية لا تقوم على صُنْعِ ما يُرادُ مطلقاً، ولا يُمكن الحرية في الدولة، أي في المجتمع ذى القوانين، أن تقوم على غير القدرة على صُنْعِ ما يجب أن يُراد

(١) قال شيشرون : « لقد استنسخت مرسوم سيغولا الذي يبيح للأغارقة إنهاء اختلافاتهم فيما

بينهم وفق قوانينهم ، وهذا ما جعلهم يعدون أنفسهم شعوباً حرة » .

(٢) لم يطلق الروس حمل القيصر بطرس إياهم على حلقها .

(٣) رفض الكهدوكيون ما عرضه الرومان عليهم من نظام جمهورى .

وعلى عدم الإكراه على صنع ما لا يجب أن يُراد .
 ويجب أن يُنقش في الذهن ما هو الاستقلال وما هي الحرية ، فالحرية هي
 حقُّ صنع جميع ما تبيحه القوانين ، فإذا ما استطاع أحدُ الأهلين أن يصنع ما تحرّمه
 القوانين فقد الحرية ، وذلك لإمكان قيام الآخرين بمثل ما صنّع .

الفصل الرابع

مواصلة الموضوع نفسه

ليست الديمقراطية والأريستوقراطية من الدول الحرة بطبيعتها مطلقاً ،
 فالحرية السياسية لا توجد في غير الحكومات المعتدلة ، ولكن الحرية لا تكون
 في الدول المعتدلة دائماً ، وهي لا تكون فيها إلاّ عند عدم سوء استعمال السلطة ،
 بيد أن من التجارب الأذلية أن كلَّ إنسان ذي سلطان يميل إلى إساءة استعماله ،
 وهو يسترسل في ذلك حتى يُبلاقَ حدوداً ، ومن يقولُ هذا ! حتى إن الحرية
 تحتاج إلى حدود .

ولا بدُّ من أن تقف السلطة السلطة عن نظام الأمور لكيلا يُساء استعمالُ
 السلطان ، وقد يكون النظام من الحال ما لا يُكرهه معه شخصٌ على فعل الأمور التي
 لا يُوجبها القانون عليه ، وعلى عدم فعل الأمور التي يُبيحها القانون له .

الفصل الخامس

غرض مختلف الدول

مع أن لجميع الدول غرضاً واحداً على العموم ، وهو البقاء ، فإن لكل دولة غرضاً خاصاً ، فقد كان التوسع غرض الرومان ، والحرب غرض إسپارطة ، والدين غرض الشرائع اليهودية ، والتجارة غرض مرسيلىة ، والسكون الشامل غرض الصين^(١) ، والملاحة غرض قوانين أهل رُودُس ، والحرية الطبيعية غرض ضابطة الهمج ، وملاذُ الأمير عموماً غرض الدولة المستبدة ، ومجدُ الأمير والدولة غرض الملكيات ، ويكون استقلال كل فرد غرض قوانين بولونية ، وضغطُ الجميع^(٢) هو الذى ينشأ عن ذلك .

وفى العالم تُوجدُ كذلك أمةٌ يقوم هدفُ نظامها المباشر على الحرية السياسية ، وسنبحث فى المبادئ التى تُقيمها عليها ، فإذا كانت صالحةً بدت الحرية فيها كما فى مرآة .

ولا ضرورةً إلى كثيرِ عناءٍ لاكتشاف الحرية السياسية فى النظام ، وإذا كان من الممكن رؤيتها حيث هى ، وإذا كانت قد وُجدت ، فلماذا يُبحثُ عنها ؟

(١) هذا غرض طبيعى لدولة ليس لها أعداء فى الخارج مطلقاً ، أو لدولة تعتقد أنها وقفهم

بمواجز - (٢) محذور Liberum veto

الفصل السادس نظام إنكلترة

يوجد في كل دولة ثلاثة أنواع للسلطات ، وهي السلطة التشريعية ، وسلطة تنفيذ الأمور الخاضعة لحقوق الأمم ، وسلطة تنفيذ الأمور الخاضعة للحقوق المدنية .
والأمير ، أو الحاكم ، يضع القوانين بالسلطة الأولى لزمين معين أو لكل زمن ، ويصحح أو يلغى ما وضع منها ، وهو بالثانية يقرر السلم أو الحرب ويرسل السفارات أو يتقبلها ، ويؤطد الأمن ويحول دون الغارات ، وهو بالثالثة يعاقب على الجرائم أو يقضى فيما بين الأفراد من خصومات ، وتسمى هذه الأخيرة سلطة القضاء ، وتسمى الأخرى سلطة الدولة التنفيذية فقط .

وتقوم حرية المواطن السياسية على راحة النفس التي تنشأ عن رأى كل واحدٍ حول سلامته ، ويجب لنيل هذه الحرية^(١) أن تكون الحكومة من الوضع ما لا يمكن المواطن معه أن يخشى مواطناً آخر .

ولا تكون الحرية مطلقاً إذا ما اجتمعت السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في شخص واحد أو في هيئة حاكمة واحدة ، وذلك لأنه يخشى أن يضع الملك نفسه أو السنت نفسه قوانين جائرة لينفذها تنفيذاً جائراً .

وكذلك لا تكون الحرية إذا لم تفصل سلطة القضاء عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، وإذا كانت متحدة بالسلطة التشريعية كان السطان على الحياة

(١) إذا ما كان للإنسان في إنكلترة من الأعداء بعدد شعر رأسه لم يصبه شيء ، وهذا كثير ، فصحة الروح ضرورية كصحة البدن (ملاحظات حول إنكلترة) .

وحرية الأهلين أمراً مرادياً ، وذلك لأن القاضي يصير مشترعاً ، وإذا كانت متحدة بالسلطة التنفيذية أمكن القاضي أن يصبح صاحباً لقدرة الباغي .

وكلُّ شيء يَضِيع إذا مارسَ الرجلُ نفسه أو هيئته الأعيانِ أو الأشرافِ أو الشعبِ نفسها هذه السلطاتِ الثلاثَ : سلطةَ وضع القوانينِ وسلطةَ تنفيذ الأوامرِ العامّةِ وسلطةَ القضاءِ في الجرائمِ أو في خصومات الأفراد .

وعدت الحكومةُ في مُعظم ممالك أوربة ، وذلك لأن الأميرَ القابضَ على السلطتين الأوليين يدعُ لرعاياه ممارسةَ السلطةِ الثالثة ، ولدى التُّرك ، حيث السلطاتُ الثلاثُ قبضةُ السلطان ، يسودُ استبدادٌ فظيع .

وفي جمهوريات إيطاليا ، حيث تجتمع هذه السلطاتُ الثلاثُ ، تكون الحرية أقلَّ منها في ملكياتنا ، وكذلك تحتاج الحكومة لبقائها إلى وسائلٍ قاسيةٍ كوسائل التُّرك كما يدلُّ على ذلك مفتشو الدولة^(١) والأرومة التي يُمكن كلَّ واشٍ أن يُلقَى فيها اتهامه ببطاقةٍ في كلِّ وقت .

وانظروا إلى الوضع الذي يُمكن أن يكون عليه المواطن في هذه الجمهوريات ، يكون للهيئة الحاكمة ، كنفذةٍ للقوانين ، جميعُ السلطة التي انتحلها كمشترعةٍ ، فيمكنها أن تُخرَّب الدولة بعزائمها العامة ، وبما أنها صاحبةُ سلطة القضاء فإنه يُمكنها أن تُهلك كلَّ واحدٍ من الأهلين بعزائمها الخاصة .

والسلطةُ كُلُّها واحدةٌ هنالك ، وعلى ما ليس هنالك من أبهةٍ خارجيةٍ تنمُّ على الأمير المستبد فإنه يُشعر به في كلِّ ساعة .

ثم إن الأمراء الذين أرادوا أن يكونوا مستبدين بدأوا يجمع جميع السلطات

(١) في البندقية .

في شخصهم دائماً، كما بدأ كثيرٌ من ملوك أوربة بجمع ما في دولتهم من أعباء عظيمة في شخصهم .

وأعتقد أن الأريستوقراطية الوراثية الخالصة في جمهوريات إيطاليا لا تطابق استبداد آسية تماماً، وتُلطف كثرةُ القضاةِ القضاءَ أحياناً، ولا يتعاون الأشراف على جميع المقاصد في كلِّ وقت، ويؤلف هنالك من مختلف الحاكِم ما يعتدل، وهكذا يكون الاشتراع في البندقية للمجلس الكبير، والتنفيذ للبريغادى، وسلطة القضاء للكارنتي، غير أن السوء في كون هذه الحاكِم المختلفة مؤلفة من قضاةٍ من هيئة واحدة، وهذا لا يدلُّ على غير سلطة واحدة .

ولا ينبغي أن تُفوّض سلطة القضاء إلى سنّاتٍ دائمٍ، بل يجب أن يمارسها أناسٌ من الشعب^(١) في زمنٍ معيّن من السنة على الوجه الذي يأمر به القانون لتأليف محكمةٍ يدوم أمرها على حسب الضرورة .

وهكذا تصبح سلطة القضاء الهائلة بين الناس خافية قاصرة لعدم ارتباطها في حالٍ معينة أو مهنة معينة، ولا يكون قضاةٌ أمام العيون دائماً، ويُخشى القضاء لا القضاة . حتى إنه يجب أن يستطیع الجاني اختيار القضاة في الاتهامات الكبرى مبراةً مع القانون، أو يستطيع أن يرفض على الأقل عدداً كبيراً من القضاة يُظنُّ معه أنه اختار من بقي منهم .

وأما السلطان الأخریان فيمكن أن تُفوّض إلى حكام أو إلى هيئات دائمة لأنهما لا تمارسان تجاه أي فردٍ كان، ما كانت إحداها إرادة الدولة العامة وكانت الأخرى تنفيذ هذه الإرادة العامة .

(١) كما في أثينة .

ولكن إذا كان من الواجب ألا تكون المحاكم ثابتةً وَجِبَ أن تكون الأحكام من الثبات ما تَظْهَرُ معه نصّاً صريحاً للقانون ، ولو كانت الأحكامُ رأى القاضى الخاصَّ لدَلَّتْ على الحياة فى مجتمعٍ لا تُعْرَفُ العتود التى تُعَقَدُ فيه بدِقَّة . حتى إنه يجب أن يكون القضاة من طبقة المتهم أو من أمثاله ، وذلك لكيلا يدور فى خَلَدِه أنه واقعٌ بين أيدي أناس يَمِيلُونَ إلى الجَوْرِ عليه .

وإذا ما تَرَكت السلطةُ الاشتراعية للسلطة التنفيذية حَقَّ حَبْسِ الأهلين القادرين على تقديم كفالةٍ عن سلوكهم لم تَبَقَ حريةٌ ما لم يُوقَفُوا للجواب ، بلا مَطْلٍ ، عن تهمةٍ جعلها القانون من تَهْمِ الإعدام ، ففى هذه الحالة يكونون أحراراً حقاً ما داموا لم يَخَضَعُوا لغير سلطان القانون .

ولكن السلطة الاشتراعية إذا ما اعتقدت أن الخطر يُجْدِقُ بها عن مؤامرةٍ سِرِّيَّةٍ ضدَّ الدولة أو عن مواطاةٍ مع أعداء الخارج أمكنها أن تُبِيحَ للسلطة التنفيذية ، وذلك لوقتٍ قصيرٍ محدود ، أن تعتقل المواطنين المشتبهَ فيهم والذين لا يَخْشَوْنَ حرمتهم لزمِنٍ إِلَّا لِيَحْفَظُوهَا إلى الأبد .

وهذه هى الوسيلة الوحيدة الموافقة للعقل فى القيام مقام قضاء الإيفور الاستبدادى وقضاة التفتيش فى دولة البندقية الذين هم مستبدون أيضاً .

وبما أن كلَّ رجلٍ فى الدولة الحرة يُفْتَرَضُ صاحبَ نفسٍ حُرَّةٍ حاكماً فى نفسه بنفسه فإن من الواجب أن تكون السلطةُ الاشتراعية قبضة الشعب جُمْلَةً ، ولكن بما أن هذا متعذرٌ فى الدول الكبيرة وذو محاذيرٍ كثيرةٍ فى الدول الصغيرة فإنه يجب أن يَصْنَعَ الشعب بواسطة ممثليه كلَّ ما لا يَقْدِرُ على صنعه بنفسه .

والرجلُ يَعْرِفُ احتياجاتِ مدينته أكثرَ من أن يَعْرِفَ احتياجاتِ المدنِ

الأخرى ، والرجلُ يُحْكَمُ في طاقته جيرانه أكثر مما في طاقة أبناء وطنه الآخرين ، فلا ينبغي ، إذن ، أن يُستخلص أعضاء الهيئة الانتخابية من جمهرة الشعب على العموم ، بل يكون من المناسب أن يختار السكانُ في كلِّ مكانٍ مهمٍّ ممثلاً لهم .
وأعظمُ ما يُنتفعُ بالمثلين هو أنهم قادرون على النقاش في الأمور ، ولا يستطيع الشعبُ ذلك مطلقاً ، وهذا من أكبر محاذير الديمقراطية .

وليس من الضروري أن يتلقى المثلون ، الذين زودوا من ناخبهم بإرشادٍ عامٍّ ، توجيهاً خاصاً حول كلِّ أمرٍ ، وذلك كما يقع في مجالس ألمانية المعروفة بالدَّيْتِ ، أجلٌ ، إن كلام النواب على هذا الأسلوب يُعبّر عن صوت الأمة ، غير أن هذا يوجب تطويلاتٍ لا حدَّ لها ، ويجعل من كلِّ نائبٍ سيدَ الآخرين ، كما قد يجعل قوة الأمة تَفُفُ عن هوى في الأحوال المُلِحَّة إلى الغاية .

وقد أصاب مستر سيدني في قوله إن على النواب الذين يمثلون جماعةً من الشعب ، كما في هولندا ، أن يُقدِّموا حساباً إلى الذين وكلُّوهم ، ويكون الأمر غير هذا إذا ما كانوا نواباً عن كورٍ كما في إنكلترا .

ويجب أن يحقَّ لأبناء الوطن في مختلف المديرّيات إعطاء أصواتهم لانتخاب الممثل ، وذلك خلافاً من يكونون من انحطاط الحال ما اشتهرُوا معه بأنهم لا إرادة خاصة لهم مطلقاً .

وكان يوجد عيبٌ كبيرٌ في مُعظَمِ الجُمهوريات القديمة ، وذلك أن كان للشعب فيها حقُّ اتخاذ أحكامٍ فعّالة تتطلب شيئاً من التنفيذ ، أي إتيانُ أمرٍ يعجز عنه تماماً ، وليس للشعب أن يَدْخُلَ في الحكومة إلا لانتخاب ممثليه ، أي القيامُ بأمرٍ ينهّل عليه ، وذلك لأنه إذا كان من يَعلمون درجةً اقتدار الرجال الحقيقية

قليلين فإن كل واحدٍ يستطيع ، مع ذلك ، أن يعرف ، على العموم ، هل الذى يختاره أعظم إدراكاً من معظم الآخرين .

وكذلك لا ينبغى أن تُنتخب الهيئة الممثلة لى تتخذ قراراً فعلاً ، وذلك لعجزها عن صنع هذا جيداً ، بل لتضع قوانين أول ترى هل نُفدت القوانين التى وضعتها تنفيذاً حسناً ، وهذا ما تُجيد صنعه ، وهذا ما لا يقدر غيرها على حسن صنعه .

وفى الدولة يوجد دائماً أناسٌ ممتازون عن نَسبٍ أو ثراءٍ أو شرف ، ولكن هؤلاء الناس إذا ما اختلطوا بالشعب ، ولم يكن لهم فيه غيرُ صوتٍ كالأخرين ، كانت الحرية المشتركة رِقاً لهم ، ولم تكن لهم أية مصلحة للدفاع عنها ، وذلك لأن معظم القرارات تكون ضدهم ، ولذا يجب أن يكون نصيبهم فى الاشتراع معادلاً للمنافع التى لهم فى الدولة ، وهذا الذى يقع إذا ما ألقوا هيئةً يحق لها وقفُ مشاريع الشعب كما يحق للشعب أن يقفَ مشاريعها .

وهكذا تفوض السلطة الاشتراعية إلى هيئة الأشراف وإلى هيئةٍ تُنتخب لتمثيل الشعب فىكون لكلٍ من الهيئتين مجلسها ونقاشها على حدة ، ويكون لهما آراءٌ ومصالحٌ منفصلة .

ومن بين السلطات الثلاث التى تكلمنا عنها تظهر سلطة القضاء غفلاً من بعض الوجوه ، فلا يبقى منها غيرُ اثنتين ، وبما أنهما محتاجتان إلى سلطة ناظمة تعدلُهما كان قسم الهيئة الاشتراعية المؤلف من الأشراف صالحاً لبلوغ هذه النتيجة . ويجب أن تكون هيئة الأشراف وراثية ، وذلك عن طبيعتها أولاً ، ثم إنه لا بد من أن تكون لها مصلحةٌ كبيرة فى المحافظة على امتيازاتها المقوتة بذاتها

والتي تكون على حَظَرٍ دائمٍ في دولةٍ حُرَّةٍ .

ولكن بما أن من الممكن أن تُفَرِّقَ السلطةُ الوِراثيةُ باتِّباعِ مصالحها الخاصة ونسيانِ مصالحِ الشعبِ وَجَبَ في الأمور التي تنطوي على مصلحةٍ قويةٍ في إزعاجها ، كما في قوانين جباية المال ، ألاَّ يكون لها نصيبٌ في الاشتراع غيرُ سلطةِ المنع ، لا سلطةً القطع .

وبسلطةِ القطع أُسْمِيَّ حَقَّ الأمر لذاته أو إصلاحَ ما أَمَرَ به آخَرُ ، وبسلطةِ المنع أُسْمِيَّ حَقَّ جعل قرارٍ أصدره آخَرُ لاغياً ، وهذه هي السلطة التي كان يتمتع بها محامو الشعب في رومة ، ومع أن من الممكن أن يكون لصاحب سلطةِ المنع حَقَّ الموافقة أيضاً فإن هذه الموافقة ليست غيرَ تصريحٍ بأنه لا يَسْتَعْمَلُ سلطته في المنع مطلقاً ، وهي تُسْتَقُ من هذه السلطة .

ويجب أن تكون السلطة التنفيذية قبضةً مَلِكٍ ، وذلك لأن هذا القسم من الحكومة ، الذي يحتاج دائماً تقريباً إلى عملٍ عابر ، يُدَارُ من قِبَلِ واحدٍ أحسنَ من أن يُدَارَ من قِبَلِ كثيرين ، وذلك مع أن الذي هو خاصُّ بالسلطة الاشتراعية يكون في الغالب أكثرَ سداداً بأناسٍ كثيرين مما بواحد .

وإذا لم يكن هنالك مَلِكٌ قَطُّ ، وإذا ما عُمِدَ بالسلطة التنفيذية إلى أناسٍ يؤخِّذون من الهيئة الاشتراعية ، عادت الحرية غيرَ موجودة ، وذلك لما ينطوي عليه هذا من اتحاد السلطتين ، وذلك لنصيب الأشخاص أنفسهم في كلتا السلطتين أحياناً ، ولاستطاعتهم هذا دائماً .

وتَضْيِيعُ الحرية عند عدم اجتماع الهيئة الاشتراعية زمناً طويلاً ، وذلك لأنه يَخْدُثُ واحدٌ من أمرين : أن ينقطع إصدارُ أيِّ قرارٍ اشتراعيٍّ ، وهنالك تَقَعُ

الدولة في الفوضى ، أو أن تُصدِر السلطة التنفيذية هذه القرارات ، وهناك نصير هذه السلطة مطلقة .

ومن غير المفيد أن تكون الهيئة التشريعية دائمة الاجتماع ، لأن في ذلك إرهاقاً للمثّلين ، ولأنه يشغل السلطة التنفيذية كثيراً فلا تفكر في التنفيذ مطلقاً ، بل في الدفاع عن امتيازاتها وعن حقها في التنفيذ .

ثم إذا ما كانت الهيئة التشريعية دائمة الاجتماع أمكن ألا يقع غير قيام نوابٍ جُدُدٍ مقامَ مَنْ يموتون ، وإذا ما فسدت الهيئة التشريعية مرةً في هذه الحال أصبح الداء بلا دواء ، وإذا ما تعاقبت الهيئات التشريعية حقاً للشعب السيء الرأي في الهيئة التشريعية الحاضرة أن يحتمل آمالاً حول الهيئة التي ستأتي بعدها ، ولكن إذا ما كانت الهيئة هي بعينها دائماً انقطع رجاء الشعب من قوانينه عذما يرى فساد هذه الهيئة ذات يومٍ فيغدو مُغاضباً أو يصير مُهملاً .

ولا ينبغي للهيئة التشريعية أن تجتمع بنفسها مطلقاً ، وذلك لأن الهيئة لا تحسب صاحبة إرادةٍ إلا إذا اجتمعت ، وهي إذا لم تجتمع بالإجماع لم يُمكن أن يقال أيُّ قسمٍ تكونه الهيئة التشريعية في الحقيقة : القسم الذي يجتمع أم القسم الذي لا يجتمع ، وهي إذا كانت صاحبة الحق في تأجيل جلساتها أمكن ألا تُؤجّل هذه الجلسات مطلقاً ، وهذا ما ينطوي على خطرٍ عند ما تريد أن تعتدى على السلطة التنفيذية ، ثم يوجد من الأوقات ما هو أصلح من الأخرى لاجتماع الهيئة التشريعية ، فيجب ، إذن ، أن تكون السلطة التنفيذية هي التي تُعين دورة هذه الجلسات ودوامها على حسب ما تعرف من الأحوال .

وإذا كانت السلطة التنفيذية غير ذات حق في وقف مشاريع الهيئة التشريعية

أصبحت هذه الهيئة مستبدةً ، وذلك لإمكان انتحالها كل سلطةٍ قد تَخَطُرُ بياها وقضائها بذلك على جميع السلطات الأخرى .

ولكن لا يجوز أن يكون للسلطة الاشتراعية حَقٌّ وَقَفَ السلطة التنفيذية مقابلةً ، وذلك لأن من العبث تحديد التنفيذ ما دامت له حدوده بطبيعته ، وذلك إلى أن السلطة التنفيذية تمارسُ دائماً حَوْلَ أمورٍ عابرة ، وقد كانت سلطةُ محامي الشعب برومة مَعِيبةً لَوْ قَفِهَا التنفيذ فضلاً عن الاشتراع ، أى لتسيبها شروراً كبيرة .

ولكن إذا كان لا ينبغي للسلطة الاشتراعية في الدولة الحرة أن تَقْبِضَ على حَقِّ وَقَفِ السلطة التنفيذية فإن لها ، ويجب أن يكون لها ، حَقٌّ البحث في الوجه الذي يُنْفَذُ به ما وضعته من القوانين ، وبهذا تتجلى أفضليةُ هذه الحكومة على حكومة أقرِيطش وإسپارطة حيث كان الكوسمُ والإفور لا يقدمون حساباً عن إدارتهم مطلقاً .

ولكن مهما يكن من أمر هذا البحث فإنه لا ينبغي للهيئة الاشتراعية أن تَحْكُمَ في الشخص ، ومن ثمَّ في سلوك الذي يُنْفَذُ ، فيجب أن يكون شخصه محترماً ، وذلك بما أنه ضروريٌ للدولة منعاً للهيئة الاشتراعية من الطغيان فإنه إذا ما اتهمَ وقُضِيَ فيه عادت الحرية غير موجودة .

وفي تلك الحال لا تكون الدولة ملكيةً مطلقاً ، بل جمهوريةً غير حرة ، ولكن بما أن الذي يُنْفَذُ لا يُمكن أن يُسَاءَ التنفيذ من غير أن يكون مستشاروه خبثاء حاقدين على القوانين كوزراء ، وإن كانت تُكْرِمُهُم كأناسٍ ، فإنه يُمكن أن يُبْحَثَ عنهم وأن يعاقبوا ، وهذه هي أفضليةُ هذه الحكومة على حكومة كنيدي

التي كان القانون لا يَسْمَحُ فيها بمحاكمة الأغفال^(١) حتى بعد إدارتهم^(٢) فكان لا يُمكنُ الشعبَ أن ينتقم لنفسه من المظالم التي أُصيب بها .
ومع أنه لا ينبغي أن تُوحَّد سلطةُ القضاء على العموم بأيِّ قسمٍ من السلطة الاشتراعية فإن هذا خاضعٌ لثلاثة استثناءاتٍ قائمةٍ على المصلحة الخاصة للذي يجب أن يحاكم .

والعظاء عُرضةٌ للحسد دائماً ، فإذا ما حُكِمَ فيهم من قِبَلِ الشعبِ أمكن وقوعهم في خطرٍ وحُرِّموا الاستفادة من امتيازٍ يتمتع به أقلُّ واحد من الأهلين في دولةٍ حرَّةٍ ، وهو أن يُقَصَى في أمرهم من قِبَلِ أمثالهم ، ويجب ، إذن ، أن يدعى الأشرافُ أمام ذلك القسم من الهيئة الاشتراعية الموائفِ من أشراف ، لا أمام محاكم الشعب العادية .

وقد يكون القانون ، الذي هو بصيرٌ ضريرٌ معاً ، شديداً جداً في بعض الأحيان ، ولكن قضاة الأمة ليسوا ، كما قلنا ، غير الفم الذي ينطق بكلام القانون ، ولكنهم جوامدٌ عاجزةٌ عن تعديل قوة القانون وشدته ، ولذا يكون قسمُ الهيئة الاشتراعية ، الذي قلنا إنه محكمةٌ ضرورية في حالٍ أخرى ، ضرورياً في هذه الحال ، فعلى سلطان هذا القسم الأعلى أن يعدِّل القانونَ نفعاً للقانونِ نفسه بأن ينطقَ بما هو أخفُّ من نصِّه .

ومما يُمكنُ أن يحدث أيضاً أن يخرق بعض الأهلين حرمةَ حقوق الشعب في الأمور العامة ، وأن يقترفوا من الجرائم ما لا يستطيع ، أو لا يريد ، الحكمُ

(١) أولئك هم حكام كان الشعب ينتخبهم في كل السنين ، انظر إلى إتيان البنظي .

(٢) كان يمكن اتهام الحكام من الرومان بعد انقضاء حكمهم ، انظر إلى دني داليكارناس ،

باب ٩ ، قضية محامي الشعب جينوسوس .

الموظفون أن يعاقبوا عليه، ولكن السلطة الاشتراعية لا تستطيع القضاء على العموم، وهي إذا ما قدرت عليه كان أقل من ذلك في هذه الحال الخاصة التي تمثل بها القسم ذا العلاقة، أى الشعب، ولذا لا تستطيع أن تكون غير متهمة، ولكن أمام من تهم؟ أو تهبط أمام محاكم القانون التي هي دونها مرتبةً والمؤلفة من أناس من الشعب كما هي فتجر هذه المحاكم بسُلطان متهمةٍ عظيمٍ مثلها؟ كلاً، وإنما يجب أن تُحفظ كرامة الشعب وسلامة الفرد بأن يتهمة قسم الشعب الاشتراعي أمام قسم الأشراف الاشتراعي، أى أمام هذا القسم الذى ليس عنده ذات المصالح وذات الأهواء.

وهذا ما تفصل به هذه الحكومة على معظم الجمهوريات القديمة التي كان من عاداتها السيئة أن يظهر الشعب قاضياً ومتهماً في وقت واحد.

وللسلطة التنفيذية أن تشترك في الاشتراع بحق المنع كما قلنا، وإلا لم تلبث أن تجرد من امتيازاتها، ولكن إذا ما اشتركت السلطة الاشتراعية في التنفيذ ضاعت السلطة التنفيذية أيضاً.

وإذا ما اشترك الملك في الاشتراع بحق القطع فقدت الحرية، ولكن بما أنه يجب أن يشترك في الاشتراع دفاعاً عن النفس على الخصوص فإنه يجب أن يشترك فيه بحق المنع.

والذى أوجب تغير الحكومة في رومة هو أن السّنات الذى كان ذا نصيب في السلطة التنفيذية والحكام الذين كانوا أصحاب النصيب الآخر فيها لم يملكوا حق المنع كالشعب.

إذن، هذا هو النظام الأساسى للحكومة التي تتكلم عنها، وبما أن الهيئة

الاشتراعية مؤلفة فيها من قسمين فإن أحدهما يُقَيِّد الآخر بحقه في المنع مبادلةً ،
ويكون كلا القسمين مرتبطاً في السلطة التنفيذية التي ترتبط في السلطة الاشتراعية .

وكان على هذه السلطات الثلاث أن تُوجَد سكوناً أو جُوداً ، ولكن بما أنها
مُكْرَهَةٌ على السَيْرِ بِمِرْكَةِ الأشياءِ الضرورية فإنها تسير متوافقةً عن اضطرار .

وبما أن السلطة التنفيذية ليست قسماً من السلطة الاشتراعية إلا بحق المنع فإنها
لا تستطيع أن تتدخل في مناقشة الأمور ، حتى إنه ليس من الضروري أن تقترح ،
وذلك بما أنها تستطيع أن ترفض القرارات دائماً فإنها تقدر على نَبَذِ ما تُسْفِرُ عنه
الاقترحات من قراراتٍ كان يُمكن أن تريد عدم وضعها .

وفي بعض الجمهوريات القديمة ، حيث كان يُمكن الشعب أن يناقش في
الأمور كهيئة ، كان من الطبيعي أن تقترحها السلطة التنفيذية وأن تناقش هي
والشعب حولها ، وإلا لُوجِد في القرارات التباسٌ غريب .

وإذا ما اتخذت السلطة التنفيذية قراراً حول جباية الأموال العامة من غير
موافقتها ضاعت الحرية ، وذلك لأنها تُصَبِّح اشتراعيةً في أهمِّ أمور الاشتراع .

وإذا ما اتخذت السلطة الاشتراعية قراراً أبدياً ، لامسأنةً ، حول جباية
الأموال العامة فإنها تخاطر بجريتها ، وذلك لأن السلطة التنفيذية تعود غير مكرثة
لها ، وإذا ما حُصِّل مثل هذا الحق إلى الأبد صار من غير المهم أن يُنال من ذاته أو
من غيره ، ويقع مثل هذا إذا ما اتخذت قراراً أبدياً ، لامسأنةً ، حول قوَى البرِّ
والبحر التي يجب أن تُفَوِّض أمرها إلى السلطة التنفيذية .

ويجب أن تكون الجيوش التي يُفَوِّض أمرها شعباً وأن تكون عندها
روح الشعب نفسها كما في رومة حتى زمن ماريوس ، وذلك لكيلا يستطيع مَنْ

بيده أمر التنفيذ أن يجور ، ولا يوجد غيرُ وسيلتين ليكون الأمر هكذا ، وذلك إما أن يكون لدى مَنْ يُستخدَمون في الجيش ما يكفي من الخير للجواب عن سلوكهم تجاه أبناء الوطن الآخرين ، وألاَّ يُجندُوا إلاَّ لِسنة واحدة كما كان يقع في رومة ، وإما أن يوجد فيلقٌ دائمٌ وأن يكون جنوده من أذنى أقسام الأمة فيجب أن تكون السلطة الاشتراعية قادرةً على فضّه متى أرادت وأن يقيم الجنود مع أبناء الوطن وألاَّ يوجد معسكرٌ منعزل ، وألاَّ توجدُ ثكنٌ ولا حصون .

ومتى أُنشئ الجيشُ وجب ألاَّ يكون تابعاً للهيئة الاشتراعية حالاً ، بل يجب أن يكون تابعاً للسلطة التنفيذية ، وذلك عن طبيعة الأمور ، وذلك لقيام أمره على العمل أكثر مما على المناقشة .

ومن ذهنية الناس أن تُقدَّر الشجاعةُ أكثرَ من الحياء والنشاطُ أكثرَ من الاحتراز والقوةُ أكثرَ من النصائح ، ويزدري الجيشُ مجلسَ السِنات ويحترم ضباطه دائماً ، فلا يعتبر الأوامرَ التي تُرسلُ إليه من هيئته مؤلفة من أناس يعتقد أنهم خَوْفٌ غيرُ أهلٍ لقيادته ، وهكذا تصبح الحكومة عسكريةً فورَ وجود الجيش تحت إمرة هيئةٍ اشتراعية فقط ، وإذا ما حَدَث العكس فذلك نتيجةُ بعض أحوالٍ خارقة للعادة ، أى ناشئٌ عن انعزال الجيش دائماً ، وعن تأليف الجيش من كتائب كثيرةٍ تابعة كلُّ واحدةٍ منها لولايتها الخاصة ، وعن كون المدن المهمة أما كن رابعةً تدافع عن نفسها بموقعها فقط ، فلا تُوجد فيها كتائبٌ مطلقاً .

وهولندةُ أكثرُ من البندقية سلامةً ، فهى تغمُر الكتائب وتُميتُها جوعاً إذا ما تمرّدت ، وهذه الكتائبُ ليست في المدن التي يُمكن أن تَميرها ، والميرةُ لديها أمرٌ وقتيٌّ إذنٌ .

وإذا كانت الهيئة الاشتراعية هي التي تدير الجيش ووُجِدَ من الأحوال الخاصة ما يحوّل دون تحوّل الحكومة إلى حكومةٍ عسكريةٍ فإنه لا بُدَّ من الوقوع في محاذيرٍ أخرى ، لا بُدَّ من حدوث أحد الأمرين : إما أن يَقْضَى الجيشُ على الحكومة وإما أن تُضَعِفَ الحكومةُ الجيشَ .

ويكون لهذا الضعفُ علةٌ مقدّرةٌ ، وهي أنه ينشأ عن ضعف الحكومة .

ومن يُرَدُّ أن يطالع كتابَ تاسيتَ العجيبَ عن « عادات الجرمان »^(١) يجدُ الإنكليزَ قد اقتبسوا منهم مبدأ حكومتهم السياسية ، وقد وُجِدَ هذا النظامُ البديعُ في الغاب .

وبما أن لجميع الأمور البشرية نهايةً فإن الدولة التي نتكلم عنها ستفقد حريتها وستهلك ، وقد هلكت رومة وإسارطة وقرطاجة ، وهي ستهلك عند ما تصبح الساطةُ الاشتراعية أكثر من السلطة التنفيذية فساداً .

وليس على مطلقاً أن أبحث في هل يتمتع الإنكليز بهذه الحرية أو لا ، وإنما يكفيني أن أقول إن هذه الحرية مؤيَّدةٌ بقوانينهم ، ولا أبحث فيما هو أكثر من هذا .

ولا أزعم بذلك ، مطلقاً ، أنني أخفّض شأن الحكومات الأخرى ، ولا أنني أقول إن هذه الحرية السياسية المتناهية مما يجب أن يُخزى الحكومات التي ليس عندها غيرُ حريةٍ معتدلةٍ ، وكيف أقول هذا وأنا الذي يعتمد أن فرط الصواب غيرُ

(١) فصل ١١ ، De minoribus rebus principes consultant, de majoribus omnes; ita tamen ut ea quoque quorum penes plebem arbitrium est apud principes pertractentur.

مرغوبٍ فيه دائماً وأن الناس يرتضون ، دائماً تقريباً ، بالوسَط من الأمور أكثر مما بالمتطرف منها .

وكذلك هارنغتون بحث في « بجره المحيط » عن أقصى حدٍّ للحرية يُمكن نظام إحدى الدول أن يبلغه ، ولكن يُمكن أن يقال عنه إنه لم يَبْحَث عن هذه الحرية إلا بعد أن أنكرها وأنشأ كلسدُ ونيةً واضعاً شاطيء بزئطة أمام عينيه .

الفصل السابع

الملكيات التي نعرفها

ليست الحرية في الملكيات التي نعرفها غرضاً مباشراً كما في الملكية التي تكلمنا عنها آنفاً ، ولا تهدف هذه الملكيات إلى غير مجد أبناء الوطن ومجد الدولة والأمير ، غير أنه ينشأ عن هذا المجد روحُ حريةٍ يُمكن في هذه الدول أن يؤديَ إلى أمور عظيمة أيضاً فيمكن أن يساعد على نيل السعادة كما يساعد على نيل الحرية .

وليست السلطات الثلاثُ موزعةً مسبوكةً في تلك الملكيات على مثال النظام الذي تكلمنا عنه ، ولكلٍّ من هذه السلطات توزيعٌ خاصٌ تدنو به من الحرية السياسية تقريباً ، وهي إذا لم تدنُ منها انحطت الملكية إلى استبداد .

الفصل الثامن

السببُ في عدم وجود فكرٍ واضح
عن الملكية لدى القدماء

كان القدماء لا يَعْرِفون الحكومةَ القائمةَ على هيئةٍ من الأشرافِ ، وأقلُّ من ذلك اطلاعهم على حكومةٍ قائمةٍ على هيئةِ اشتراكيةٍ مؤلفةٍ من ممثلي الأمةِ ، وكانت جمهوريات اليونان وإيطالية مُدُنًا مشتملةً كلُّ واحدةٍ منها على حكومتها وجامعتها كلُّ واحدةٍ منها أهلها داخلَ أسوارها ، وكان لا يوجد ، تقريباً ، ملكٌ في أيِّ مكانٍ من إيطالية والغول وإسبانية وألمانية قبل أن يبتلع الرومان جميعَ الجمهوريات ، وكان ذلك كله من شعوب صغيرة أو جمهورياتٍ صغيرة ، حتى إن إفريقية كانت خاضعةً لجمهوريةٍ كبيرة ، وكانت تشغل أسية الصغرى جالياتٍ إفريقية ، وكان لا يوجدُ إذن ، مثالٌ لنواب المدن ولا مجالسُ دُولٍ ، وكان لا بدُّ من الذهاب إلى فارسَ لترى حكومةَ فرَد .

أَجَلٌ ، كانت توجد جمهوريات اتحادية ، وكانت تُرْسِلُ مُدُنٌ كثيرةً نواباً إلى مجلسٍ ، ولكنني أقول لم توجد ملكيةٌ على ذلك النموذج مطلقاً .
وإليك كيف كوَّنت أولُ خِطَّةٍ للملكيات التي نَعْرِفُها ، فقد كانت الأمم الجِرمانية التي فتحت الإمبراطورية الرومانية حُرَّةً جداً كما هو معلوم ، ولْيُنظَرُ إلى كتاب تاسيتَ عن « عادات الجِرمَان » فضلاً عن ذلك ، وقد انتشر الفاتحون في البلد ، وكانوا يسكنون الأريافَ ، وكان قليلٌ منهم يسكنون المُدُنَ ، ولمَّا كانوا

في جرمانية كان يُمكن الأمة بأسرها أن تجتمع ، ولَمَّا غَدَوْا مُفْرَقِينَ بالفتح عادوا غير قادرين على ذلك ، ومع ذلك كان يجب على الأمة أن تُناقش حَوْلَ أمورها كما كانت تفعل قبل الفتح ، فصنعت ذلك بواسطة ممثلين ، وإليك أصل الحكومة القوطية بيننا ، فقد خَلَطت بين الأريستوقراطية والملكية في البُداء ، وقد كان من محاذيرها وجودُ طَفَامِ الناس عبيداً ، وقد كانت هذه حكومةً صالحةً تَحْمِلُ في نفسها قدرةَ التحوُّلِ إلى ما تصبح به أحسنَ حالا ، ومن ذلك أن أتت العادة لِتَمُنَّجِ شهاداتِ عَمَتِي فَلَمْ تَلْبَثْ حُرِيَّةَ الشعبِ المدنية وامتيازاتُ الأشرافِ والإكليروسِ وسلطةَ الملوك أن أضحت من الانسجام مالا أعتقد معه وجودَ حكومةٍ على الأرض بالغةٍ اعتدالٍ هذه الحكومة في كلِّ قسمٍ من أوربة في الزمن الذي عاشت فيه ، ومما يثير العجب أن يُسْفِرَ فسادُ حكومةٍ شعبٍ فاتحٍ عن أحسن نوعٍ للحكومة أمكن الناسَ أن يتصوروه .

الفصل التاسع

وجهُ تفكيرِ أرسطو

كان ارتباك أرسطو يبدو ظاهراً حين معالجته الملكية^(١) ، فقد جعل لها خمسة أنواع ، وهو لم يميز بعضها من بعضٍ بشكل النظام ، بل بالأمور العَرَضية ، كفضائل الأمير وعبوبه وبالأمور الغريبة كاغتصاب الطغيان أو وراثة الطغيان . ويضع أرسطو إمبراطوريةَ الفرس ومملكةَ إسپارطة في مرتبة الملكيات ،

(١) السياسة ، باب ٣ ، فصل ١٤ .

ولكن من ذا الذى لا يرى أن إحداهما كانت دولةً مستبدة والأخرى جمهورية؟ وما كان القدماء، الذين لم يعرفوا توزيع السلطات الثلاث فى حكومة الفرد، ليستطيعوا تكوين فكر صائب عن الملكية.

الفصل العاشر

وجه تفكير السياسات الأخرى

لم يتمثل ملك إبير، أريباس^(١)، غير جمهورية واحدة تعديلاً لحكومة الفرد، وقد جعل المولوس، الذين كانوا لا يعرفون كيف يُحدِّدون ذات السلطة ملكين^(٢)، فكانت الدولة تُضعف بذلك أكثر من القيادة، وقد كان يُراد وجودُ متنافسين، فأدى ذلك إلى وجود متعادين .

ولم يكن وجودُ ملكين محتملاً فى غير إسبارطة، فهما لم يتألف النظامُ منهما فيها، بل كانا جزءاً من النظام .

الفصل الحادى عشر

ملوكٌ فى أزمة الأبطال لدى الأغارقة

لقد قام فى أزمة الأبطال لدى الأغارقة نوعٌ من الملكية لم يدُم^(٣)، وكان أولئك الذين اخترعوا صنائعَ وقاتلوا فى سبيل الشعب وجمعوا أناساً مُفرِّقين أو

(١) انظر إلى جوستان ، باب ١٧ ، فصل ٣ ، - annu primus leges et senatum, osque magistratus, et reipublicae formam composuit.

(٢) أرسطو ، السياسة ، باب ٥ ، فصل ٩ .

(٣) أرسطو ، السياسة ، باب ٣ ، فصل ١٤ .

أعطوهم أرضين يَفُوزون بالملكية في سبيل أنفسهم وينقلونها إلى أولادهم ، وكانوا ملوكاً وكهنة وقضاة ، وهذه هي إحدى الملكيات الخمس التي يُحدِّثنا عنها أرسطو^(١) ، وهذه هي الملكية الوحيدة التي يُمكن أن تُثير فكرة النظام المدسكى ، غير أن رَسْمَ هذا النظام هو على النقيض من رَسْمِ ملكياتنا الحاضرة .

وكان توزيع السلطات الثلاث قائماً هنالك على وجهٍ تكون به السلطة الاشتراعية للشعب^(٢) والسلطة التنفيذية مع سلطة القضاء للملك ، وذلك بدلاً من أن تكون سلطة التنفيذ والاشتراع ، أو قسمٌ من السلطة الاشتراعية ، للأمير في الملكيات التي نَعْرِفُها ، ولكن من غير أن يقوم الأميرُ بالقضاء .

وكان توزيع السلطات الثلاث في حكومة الملوك في أزمنة الأبطال شيئاً ، وما كانت هذه الملكيات تستطيع البقاء ، وذلك لأن الشعب ، منذ صار صاحبَ الاشتراع^(٣) ، كان يستطيع القضاء على الملكية عند أقلِّ هَوَىٍّ وذلك كما صنع في كلِّ مكان .

ويكون أبداعُ ما في الاشتراع هو أن يُعرَفَ جيداً وضعُ سلطة القضاء في محلِّها ، وذلك لدى شعبٍ حُرٍّ صاحبٍ لحقِّ السلطة الاشتراعية ، وذلك لدى شعبٍ محصورٍ في مدينةٍ حيث يصبح كلُّ أمرٍ ممقوتٍ أدعى إلى المقت أيضاً ، ولكن أسوأ ما تكون سلطة القضاء عليه هو أن تصبح قبضة صاحب السلطة التنفيذية ، وذلك لما يُصْبِحُ الملك عليه من هَوَلٍ منذ تلك الساعة ، ولكن بما أنه لم يكن

(١) المصدر نفسه .

(٢) انظر إلى ما قال بلوتارك ، حياة ثيزه ، فصل ٨ ، انظر إلى توسيديد أيضاً ، باب ١ .

(٣) انظر إلى أرسطو ، السياسة ، باب ٤ ، فصل ٨ .

صاحبَ الاشتراع في الوقت نفسه لم يَسْتَطِعْ أن يدافع عن نفسه تجاه الاشتراع ، وقد كان كثيرَ السلطانِ ، والسلطانُ لم يكن عنده كافياً .

وكان من الأمور التي لم تُكْتَشَفْ بعدُ هو أن تعيين القضاة واجبُ الأمير الحقيقيِّ ، لا أن يَقْضِيَ بنفسه ، وسياسةُ عكس هذه جعلت حكومة الفرد أمراً لا يطاق ، فطُرِدَ جميعُ هؤلاء الملوك ، ولم يتصور الأغرقة توزيعَ السلطات الحقيقية في حكومة الفرد مطلقاً ، وهم لم يتصوروها في غير حكومة الناس الكثيرين ، وقد دَعَوْا هذا النوعَ من النظام بالضابطة .

الفصل الثالث عشر

حكومة ملوك رومة

وكيف وُزِّعَت السلطاتُ الثلاثُ فيها

كانت حكومة الملوك في رومة تطابق بعضَ المطابقة حكومة الملوك في أزمنا الأبطال لدى الأغرقة ، فقد سَقَطت غيرها عن عِيْنها العامِّ ، وإن كانت بِنَفْسِها ، وفي طبيعتها الخاصة ، صالحةً جداً .

ولكى أجعلَ هذه الحكومةَ معروفةً أَمِيزُ حكومةَ الملوك الخمسة الأولى ، حكومةَ سِرْفِيُوسِ تُولْيُوسِ وحكومةَ تَارْزِكن .

كان التاجُ انتخائياً ، وكان للسَّنات في عهد الملوك الخمسة الأولين أكبرُ نصيب في الانتخاب .

وإذا مات الملكُ بحث السَّناتُ في هل يحافظُ على شكل الحكومة الذي كان

قد رُسم ، فإذا رأى من الصواب حِفْظَه عَيْنَ حَاكِمًا^(١) منه لانتخاب الملك ، وكان على السّنات أن يوافق على الانتخاب وعلى الشعب أن يؤيده ، وعلى الطوابع أن تضمنه ، وإذا لم يتمّ أحدُ هذه الشروط الثلاثة وَجَبَ أن يُعاد الانتخاب .

وكان النظام ملكياً وأريستوقراطياً وشعبياً ، وكانت السلطة من الانسجام ما لم يرُ معه حَسَدٌ ولا نزاعٌ في العهود الأولى ، وكان الملك يقود الجيوش وكانت له نظارة القرايين ، وسلطة الحكم في القضايا المدنية^(٢) والجزائية^(٣) ، وحقُّ دعوة السّنات ، وجمعُ الشعب ، وتقديمُ بعضِ الشؤونِ إليه ، وتنظيمُ الشؤونِ الأخرى مع السّنات^(٤) .

وكان للسّنات سلطانٌ كبيرٌ ، وكان الملوك يأخذون ، في الغالب ، أعضاءً من السّنات للقضاء معهم ، وكانوا لا يُقدّمون إلى الشعب أموراً قبل أن يناقشَ فيها في السّنات^(٥) .

وكان للشعب حقُّ انتخاب الحكام^(٦) وحقُّ الموافقة على القوانين الجديدة ، وحقُّ شهرِ الحرب وعقد السّلم إذا ما أذن الملك في ذلك ، ولم يكن للشعب حقُّ القضاء مطلقاً ، فلما رَدَّ تولُّوس هُستيليوس حُكْمَ هوراس إلى الشعب كان لديه من الأسباب الخاصة ما يُوجد في دِنِي داليكارناس^(٧) .

(١) دني داليكارناس ، باب ٢ ، ص ١٢٠ ، وباب ٤ ، ص ٢٤٢ و ٢٤٣ .

(٢) انظر إلى خطبة تناكيل في تيتوس ليفيوس ، باب ١ ، العشر الأولى ، وإلى نظام سرفيوس توليوس في دني داليكارناس ، باب ٤ ، ص ٢٢٩ - (٣) انظر إلى دني داليكارناس ، باب ٢ ، ص ١١٨ ، وباب ٣ ، ص ١٧١ - (٤) أرسل تولوس هستيوليوس من يهدم ألبه وفق مرسوم من السّنات ، دني داليكارناس باب ٣ ، ص ١٦٧ و ١٧٢ - (٥) المصدر نفسه ، باب ٤ ، ص ٢٧٦ - (٦) المصدر نفسه ، باب ٢ ، ومع ذلك لم يكن له أن يولى لجميع المناصب ما دام فالريوس بوبليكولا قد وضع قانوناً يحرم على كل مواطن أن يمارس أية وظيفة ما لم يكن قد نالها بتصويت الشعب - (٧) المصدر نفسه ، باب ٣ ، ص ١٥٩ .

وقد تَبَدَّلَ النظام في عهد^(١) سِرْفِيُوس تُولِيُوس ، ولم يكن للسَّنَات نصيبٌ في انتخابه قطُّ ، والشعبُ هو الذي نادى به ملكاً ، وقد تَجَرَّدَ من الأحكام المدنية^(٢) ، ولم يحتفظ بغير الأحكام الجزائية ، وقد نقل جميعَ الأمور إلى الشعب مباشرةً ، وقد خَفَّفَ عنه الضرائب مُلقياً جميعَ الحِمْلِ على كاهل الأشراف ، وهكذا كان يَزِيدُ سلطةَ الشعب كما أضعف السلطةَ المَلَكِيَّةَ وسلطةَ السَّنَاتِ^(٣) .

ولم يَجْعَلْ تَارُكِنُ الشعبَ ، ولا السَّنَاتَ ، ناخباً له ، وقد عَدَّ سِرْفِيُوس تُولِيُوس غاصباً فتناول التاجَ كحَقِّ وراثيٍّ ، وأباد مُعْظَمَ أعضاء السَّنَات ، وعاد لا يستشير من بَقِيَ منهم ، وهو لم يَدْعُهُم حتى إلى أحكامه^(٤) ، أَجَلٌ ، زاد سلطانهُ ، ولكن ما كان ممقوتاً في هذه السلطة صار أكثرَ مقتاً من قبل ، وهو قد اغتصب سلطةَ الشعب ، ووَضَعَ قوانينَ من دونه ، حتى إنه وَضَعَ قوانينَ ضِدَّه^(٥) ، وهو كان يَجْمَعُ السلطاتِ الثلاثَ في شخصه ، بَيِّدَ أن الشعبَ ذَكَرَ ، ذاتَ ساعةٍ ، أنه كان مشترعاً ، وأصبح تَارُكِنُ غيرَ ذلك .

(١) المصدر نفسه ، باب ٤ .

(٢) حرم نصف السلطة الملكية كما روى داليكارناس ، باب ٤ ، ص ٢٢٩ .

(٣) كان يقيم حكومة شعبية لو لم يعترضه تاركن ، داليكارناس باب ٤ ، ص ٢٤٣ .

(٤) داليكارناس ، باب ٤ .

(٥) المصدر نفسه .

الفصل الثالث عشر

تأملاتٌ عامةٌ حَولَ حالِ رومةِ بعد طرد الملوك

ما كان ليَمِكنَ تركُ الرومانِ مطلقاً ، وهكذا لا تزال القصورُ الجديدةُ في عاصمتهم تُتركُ بحثاً عن الخرائب ، وهكذا تودُّ العينُ ، المطمئنةُ إلى مِينَا المروج ، أن ترى الصخرَ والجبال .

وكان لأَسْرَ الأشرافِ امتيازاتٌ عظيمةٌ في كلِّ زمان ، وأصبحت هذه الفروق ، الكبيرةُ أيامَ الملوك ، أكثرَ أهميةً بعد طردهم ، فأثار هذا حَسَدَ العوامِّ فأرادوا خَفَضَها ، وكانت الخسومات تَصَفَعُ النظامَ من غير أن تُضَعِفَ الحكومةَ ، وذلك لأنه كان لا يُبَالَى بالأُسرةِ التي ينتسب إليها الحكام على أن يَصُونُوا سلطانهم .

وَتَفَتَّرَضَ المَلِكِيَّةُ الانتخابيةُ بحكم الضرورة ، كما كانت رومة ، هيئةً أريستوقراطيةً قويةً تَدْعَمُها ، وإلَّا تَحَوَّلَت في البُداءِ إلى طغيانٍ أو إلى دولةٍ شعبيةٍ ، غير أن الدولة الشعبية لا تحتاج إلى هذا التمييز بين الأُسرةِ لتَبْقَى ، وهذا ما جعل الأشرافَ الذين كانوا أعضاءً لازمةً لنظام عهد الملوك يتحولون إلى عضو زائد في عهد القناصل ، فقد استطاع الشعب أن يَحْفَظَهم من غير هلاك ، وأن يُغَيِّرَ النظامَ من غير إفساد .

ولما أذَلَّ سِرْفِيُوسُ تُولْيُوسُ الأشرافَ وقعت رومة من أيدي الملوك إلى أيدي الشعب ، غير أن الشعب ، بِخَفَضِهِ الأشرافَ ، لم يكن ليَخْشَى

الوقوع في أيدي الملوك ثانيةً .

وَيُمْكِنُ الدَّوْلَةَ أَنْ تَتَغَيَّرَ عَلَى وَجْهَيْنِ : إما أَنْ يُقَوِّمَ النِّظَامَ ، وإِما أَنْ يَفْسُدَ ، فَإِذَا مَا حَافِظٌ عَلَى مَبَادِئِهِ وَتَغْيِيرِ النِّظَامِ كَانَ هَذَا عَنْ إِصْلَاحِهِ ، وَإِذَا مَا أَضَاعَ مَبَادِئِهِ وَتَغْيِيرِ النِّظَامِ كَانَ هَذَا عَنْ فِسَادِهِ .

وَقَضَتْ الْحَالُ بِتَحَوُّلِ رُومَةَ إِلَى دِيمُوقْرَاطِيَّةٍ بَعْدَ طَرْدِ الْمُلُوكِ ، وَكَانَ الشَّعْبُ قَابِضًا عَلَى السُّلْطَةِ الْإِشْتِرَاعِيَّةِ قَبْلَ ذَلِكَ ، وَصَوْتُهُ الْإِجْمَاعِيُّ هُوَ الَّذِي طَرَدَ الْمُلُوكَ ، وَهُوَ لَوْلَمْ يَصِرَّ عَلَى عَزْمِهِ هَذَا لَاسْتِطَاعَ آلُ تَارْتَارِكِينَ أَنْ يَعُودُوا فِي كُلِّ حِينٍ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الصَّوَابِ أَنْ يُزْعَمَ أَنَّهُ أَرَادَ طَرْدَهُمْ لِيَقَعَ عَبْدًا لِبَعْضِ الْأَسْرِ ، وَإِنَّمَا كَانَ وَضْعُ الْأُمُورِ يَتَطَلَّبُ أَنْ تُصِيرَ رُومَةَ دِيمُوقْرَاطِيَّةً ، وَهِيَ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ مَعَ ذَلِكَ ، فَقَدْ وَجَبَ تَعْدِيلُ سُلْطَةِ الْكَبِيرِ الْقَوْمِ وَاتِّجَاهُ الْقَوَانِينِ نَحْوَ الدِيمُوقْرَاطِيَّةِ .

وَتَزْدَهَرُ الدُّوْلُ فِي الْغَالِبِ بِانْتِقَالِهَا غَيْرِ الْمَحْسُوسِ مِنْ نِظَامٍ إِلَى آخَرَ أَكْثَرَ مِمَّا تَصْنَعُ فِي هَذَا أَوْ ذَلِكَ النِّظَامِ ، وَهَنَالِكَ تَشْتَدُّ نَوَابِضُ الدَّوْلَةِ كُلِّهَا ، وَتَطَّهَّرُ مِزَاجُهَا لَدَى جَمِيعِ الْأَهْلِينَ ، وَيَصَاوِلُ أَوْ يُدَالِي ، وَيَكُونُ تَنَافُسٌ كَرِيمٌ بَيْنَ مَنْ يَدَافِعُونَ عَنِ النِّظَامِ الْآفِلِ وَمَنْ يُقَدِّمُونَ النِّظَامَ الْقَابِلَ .

الفصل الرابع عشر

كيف أخذ توزيع السلطات الثلاث يتحوّل بعد طرد الملوك

كانت تؤذى الحرية في رومة أربعة أمورٍ على الخصوص ، وذلك أن

الأشرافَ وحدهم كانوا ينالون جميعَ المناصبِ المقدسة والسياسية والمدنية والعسكرية، وأن القنصلية كانت تُخصَّصُ بسلطانٍ زائد، وأن الشعبَ كانت توجَّه إليه إهانات، ثم إنه كان لا يُترك له أى تأثيرٍ في الأصوات تقريباً، فهذه المساوى الأربعة هي التي أصلحها الشعب.

١ — حمل الشعبُ على إيجاد حاكِمياتٍ يُمكن العوامَّ أن يطالبوا بها، وقد نال بالتدريج نصيباً فيها كلها خلا مرتبة الملك.

٢ — فصلت القنصلية وألقت منها عدَّة حاكِميات، فنُصِبَ قضاةٌ^(١) للحكم في القضايا الخاصة، وعُيِّن حُكَّامٌ^(٢) للقضاء في الجرائم العامة، ونظَّارٌ للضابطة، وخزَّنةٌ^(٣) لإدارة بيت المال، وأوجد رُقَباءَ فُنزِعَ من القناصل بهم قسمُ السلطة الاشتراعية الناظمُ لعادات أبناء الوطن والضابطة المؤقتة لمختلف هيئات الدولة، وأهمُّ امتيازاتٍ بقيت لهم هي القيام برئاسة مجالس الدولة الكبرى^(٤) وجمعُ السِّنات وقيادةُ الجيوش.

٣ — نصَّت القوانين المقدسة على تعيين محامين للشعب يُمكنهم في كلِّ حين أن يَقِفُوا مشاريعَ الأشراف وأن يَحُولُوا دون القبايح العامة فضلاً عن الخاصة. وأخيراً زاد العوامُّ تأثيرهم في القرارات العامة، وكان الشعب الروماني منقسماً على ثلاثة أوجه، منقسماً عن مثوياتٍ وفصائلٍ وقبائلٍ، فكان إذا ما أعطى صوته تجمَّع وألف واحداً من هذه الأوجه.

(١) تيتوس ليفيوس، باب ٦.

(٢) Quaestores parricidii, Pomponius, leg. 2, 23, ff. De orig. jur.

(٣) بلوتارك، حياة بوبليكولا، فصل ٦.

(٤) Comitii centuriatis

ففي الوجه الأول كان للأشراف والكبراء والأغنياء والسُّنات ، أي لمن هم من طبقةٍ واحدة تقريباً ، كلُّ السلطان تقريباً ، وكانوا في الوجه الثاني أقلَّ سلطاناً ، وأقلُّ من هذا سلطانهم في الوجه الثالث .

وكان التقسيم عن مئوياتٍ قائماً على الضرائب والثروات أكثر مما على النفوس ، وكان الشعبُ مُقسماً إلى ١٩٣ مئوية^(١) على أن لكلِّ واحدة منها صوتاً واحداً ، وكانت المئويات الـ ٩٨ الأولى تتألف من الأشراف والأعيان ، وكان بقية أبناء الوطن موزعين بين الـ ٩٥ الأخرى ، ولذا كان الأشرافُ أصحابَ الأصوات في هذا التقسيم .

ولم يكن للأشراف ذاتُ الفوائد في التقسيم عن فصائل^(٢) ، وكانت لهم فوائدٌ فيها مع ذلك ، فكان لا بدُّ من استشارة الطوائع التي كان الأشرافُ أحباباً لها ، وما كان ليؤتى باقتراحٍ إلى الشعب قبل أن يُؤتى به إلى السُّنات ويُستحسنَ بمرسومٍ سنّاتيٍّ ، وأما التقسيمُ عن قبائلٍ فلا محلَّ فيه للطوائع ولا لمراسيم السُّنات ، وكان الأشرافُ لا يُقبلون فيه .

والواقعُ أن الشعب حاول دائماً أن يصنَّع بالفصائل ما كانت العادة تقضى أن تصنَّعه المئوياتُ من المجالس ، وأن يصنَّع بالقبائل مجالسَ كانت تُصنَّع بالفصائل ، وهذا ما أسفر عن انتقال الأمور من أيدي الأشراف إلى أيدي العوام . وهكذا ، لما نال العوامُ حقَّ الحكم في الأشراف ، وهذا ما بُدئ به منذ

(١) وزيادة على ذلك انظر إلى تيتوس ليفيوس باب ١ ، فصل ٤٣ ، وإلى دفي داليكارناس ،

باب ٤ و ٧ .

(٢) دفي داليكارناس ، باب ٩ ، ص ٥٩٨ .

قضية كوزيولان^(١) ، أراد العوامُّ أن يَحْكُمُوا فِيهِمْ بِمَجَالِسِ عَن قِبَائِلِ^(٢) ، لا عن فِصَائِلَ ، ولما أُقيمت حاكِمِيَّاتُ مَحَامِي الشَّعْبِ والنُّظَارِ الجَدِيدَةِ^(٣) نَفْعاً للشَّعْبِ نال الشَّعْبُ حَقَّ الاجْتِمَاعِ فِصَائِلَ لتَوَلِيَةِ هُوَلَاءَ ، ولما ثَبَّتَ سُلْطَانُ الشَّعْبِ نال حَقَّ^(٤) تَوَلِيَتِهِمْ فِي مَجْلِسٍ عَن قِبَائِلَ .

الفصل الخامس عشر

كيف خَسِرَت رومة حريتها بَغْتَةً في دولة الجُمهوريَّة المَزْدَهرة

طلب العوامُّ ، في أثناء اضطرام النزاع بينهم وبين الأشراف ، وضعَ قوانينَ ثابتةٍ لكيلا تَصُدُرَ الأحكامُ عن إرادةٍ تابعةٍ لهواها أو عن سلطةٍ مُراديةٍ ، ويُذعن السَّناتُ لذلك بعد مقاومات كثيرة ، ويُعيَّن عشرةُ حكامٍ لوضعِ هذه القوانين ، وتُرَى ضرورةَ منحهم سلطاناً كبيراً لِمَا يجب عليهم من وَضْعِ قوانينٍ لأحزابٍ متنافرةٍ تقريباً ، ويُمسكُ عن تعيين جميع الحكام ، ويُنتخبُ هُوَلَاءَ في مجالسِ الشَّعْبِ المعروفةِ بالكُومِيسِ مَدِيرِينَ وحِيدِينَ للجُمهوريَّةِ ، وَيَتَقَمَّصُونَ السُّلْطَةَ القَنْصَلِيَّةَ وَسُلْطَةَ المَحَامَاةِ عَن الشَّعْبِ ، وَتَمْنَحُهُمْ إِحْدَى السُّلْطَتَيْنِ حَقَّ جَمْعِ السَّناتِ

(١) دفي داليكارناس ، باب ٧ .

(٢) خلافاً للعادة القديمة كما يرى في دفي داليكارناس ، باب ٥ ، ص ٣٢٠ .

(٣) المصدر نفسه ، باب ٦ ، ص ٤١٠ و ٤١١ .

(٤) المصدر نفسه ، باب ٩ ، ص ٦٠٥ .

وتمنحهم الأخرى حَقَّ جمع الشعب ، ولكنهم لم يَجْمَعُوا هذا ولا ذلك ، وعشرة رجالٍ في الجُمهورية فقط هم الذين صارت لهم جميعُ السلطة الاشتراعية وجميعُ السلطة التنفيذية وجميعُ سلطة القضاء ، فرُئيت رومة خاضعةً لطغيانِ كِبغِي تَارَكِين ، ولَمَّا كان تَارَكِين يزاول مظلله كانت رومة ساخطةً على السلطة التي اغتصبها ، ولما زاول الحكامُ العشرة مظللمهم بُهتت رومة من السلطة التي منحتم إياها .

ولكن ماذا كان نظام البَغِي الذي أنتجه أناسٌ لم ينالوا السلطة السياسية والعسكرية إلا عن معرفةٍ بالأُمور المدنية والذين كانوا في مثل أحوال تلك الأزمنة محتاجين إلى جُبْن الأهلين في الداخل لِيَتَرَكَوا حاكمين وإِلى جُرأتهم في الخارج ليكونوا عنهم مدافعين ؟

وما كان من منظر موت فِرَجِينِي التي ذبحها أبوها عن حياءٍ وحريةٍ أدى إلى زوال سلطة الحكام العشرة ، وذلك أن كلَّ واحدٍ وَجَدَ أنه حُرٌّ لأنه رأى أنه مُهَانٌ ، أى أن جميع الناس غَدَوْا أبناءَ وطنٍ لأن كلَّ واحد منهم أبصر أنه أبٌ ، وقد عاد السَّنَاتُ والشعب إلى حرية كانت قد سُلِّمَتْ إلى طغاةٍ مثيرين للسُّخْرِيَّة .

وكان الشعبُ الرومانيُّ يَهَيِّجُ بالمنظر أكثر من غيره ، فنظر جسم لُوكْرِيسِ الدامي أَدَّى إلى انتهاء المَلَكيَّة ، وأسفر منظر المَدِين الذي ظهر مُشَخَّنًا بالجروح في الميدان عن تغيير شكل الجُمهورية ، وأوجب منظر فِرَجِينِي طردَ الحكام العشرة ، واقتضى الحكمُ على مَنَلْيُوس حَجَبَ منظر الكايتول عن الشعب ، وأَعَادت حُلَّةُ قيصَرَ الدامية رومة إلى العبودية .

الفصل السادس عشر

السلطة الاشتراعية في الجمهورية الرومانية

كان لا يحقُّ أن يخاصم في عهد الحكام العشرة ، ولكن لما عادت الحرية رُئى رجوعُ أنواع الحسد فنزع العوامُّ من الأشراف ما بقى لهم من الامتيازات .
 كان لا يقع غيرُ قليلٍ سوءٍ لو اكتفى العوامُّ بحرمان الأشراف امتيازاتهم ولم يُهينُوهم حتى في صفتهم أبناءً للوطن ، ولَمَّا كان الشعب مجتمعاً فصائلٍ ومثوياتٍ كان مؤلفاً من أعضاء سناتٍ ومن أشرافٍ وعوامٍّ ، وقد فاز العوامُّ في نزاعهم بحقِّهم^(١) من دون الأشراف والسَّنات في وضع قوانينٍ سُمِّيت عاميةً كما دُعيت المجالس الشعبية المعروفة بالكوميسات كوميساتٍ عن قبائلٍ ، وهكذا وُجد من الأحوال ما لم يشترك الأشراف^(٢) به في السلطة الاشتراعية^(٣) ، فخضعوا لاشتراع هيئةٍ أُخرى في الدولة ، وكان هذا هذيان الحرية ، حتى إن الشعب صدم مبادئ الديمقراطية في سبيل إقامة الديمقراطية ، فكان يلوح أن سلطةً بالغةً تلك الدرجة من الإفراط كادت تقضى على ما للسَّنات من الأمر ، غير أنه كان لرومة من التَّظُّم

(١) دفي داليكارناس ، باب ١١ ، ص ٧٢٥ .

(٢) استطاع العوام أن يضعوا بالقوانين المقدسة مراسيم عامة وحدهم من غير أن يقبل الأشراف في مجالسهم ، دفي داليكارناس ، باب ٦ ، ص ٤١٠ ، وباب ٧ ، ص ٤٣٠ .

(٣) خضع الأشراف للمراسيم العامة وفق القانون الذى وضع بعد طرد الحكام العشرة وإن لم يستطيعوا أن يصوتوا له ، تيتوس ليفيوس ، باب ٣ ، فصل ٥٥ ، ودفي داليكارناس ، باب ١١ ، ص ٧٢٥ ، وقد تأيد هذا القانون بقانون الطاغية بوبليوس فيلو ، سنة ٦١٤ رومانية ، تيتوس ليفيوس ، باب ٨ ، فصل ١٢ .

يقضى بالعجب ، كان لها نظامان على الخصوص ، كانت السلطة الاشتراعية تُنظَّمُ بالأول ، وكانت تُحدَّد بالآخر .

وكان الرقباء ، والقناصلُ قبلهم^(١) ، يؤلّفون ، ويوجدون ، هيئة الشعب في كلِّ خمس سنين ، وكانوا يمارسون الاشتراعَ حتى حوّل الهيئة التي كانت لها السلطة الاشتراعية ، قال شيشرون : « نقل الرقيب طيرايوس غراكوس العتقاء إلى قبائل المدينة بكلمةٍ وحركةٍ ، لا بقوةٍ بلاغته ، ولو لم يفعل ذلك لم نعد أصحاباً لهذه الجمهورية التي لا نكاد نؤيِّدها اليوم » .

وكان للسُّنات ، من ناحيةٍ أخرى ، سلطةٌ نزع الجمهورية من أيدي الشعب ، وذلك بنصب طاغية يطأطيءُ صاحبُ السيادة رأسه ، وتظلُّ أكثر القوانين شعبيةً صامتةً ، أمامه^(٢) .

الفصل السابع عشر

السلطة التنفيذية في الجمهورية نفسها

إذا كان الشعبُ غَيُوراً على سلطته الاشتراعية فإنه كان أقلَّ من ذلك غَيَرةً على سلطته التنفيذية ، وهي التي تركها كلها تقريباً للسُّنات والقناصل ، فلم يحتفظ بغير حقِّ انتخاب الحكام والموافقة على أعمال السُّنات والقواد . وكانت لرومة أمورٌ عظيمة دائماً ، لرومة التي كانت تهوى القيادة ، والتي

(١) كان القناصل يقومون بإحصاء أيضاً سنة ٣١٢ رومانية ، وذلك كما يظهر من دني داليكارناس ،

باب ١١ - (٢) كالقوانين التي تسمح باستئناف أحكام جميع الحكام لدى الشعب .

كانت تهتدِف إلى إخضاع كلِّ شيء ، والتي كانت لا تنفكُّ تعتصب ، وكان أعداؤها يأتَمرون بها ، أو كانت تأتمر بأعدائها .

وبما أنها كانت مضطرةً إلى السَّير ببطوالةٍ من ناحيةٍ ، وبحكمةٍ بالغةٍ من ناحيةٍ أخرى ، فإن الأحوال كانت تقضى بأن يكون السَّناتُ موجَّهًا للأُمور ، وكان الشعب ينازع السَّناتَ جميعَ فروع السلطنة الاشتراعية لأنه كان غيوراً على حرّيته ، وكان لا ينازعه أيُّ فرع من السلطنة التنفيذية لأنه كان غيوراً على مجده .

وكان نصيبُ السَّناتِ في السلطنة التنفيذية من العِظَم ما قال معه بُولِيب (١) إن جميع الأجناب كانوا يظنون أن رومة أريستوقراطية ، وكان السَّنات يتصرف في الأموال العامة ، ويُعطى الغلَّاتِ قبالةً * ، وكان السَّنات حَكَمًا في أمور الخلفاء ، ويُقرَّر الحربَ والسَّلْمَ ، فيؤجَّه القناصلَ من هذه الناحية ، وكان السَّنات يُعيِّن عَدَدَ الكتائب الرومانية وكتائب الخلفاء ، ويوزع الولاياتِ والجيوشَ بين القناصل والحكام ، وكان ، إذا مرَّ عامٌ على القيادة ، أمكنه أن يجعل لهم خَلَفًا ، وكان يأذن في احتفالات النصر ، ويستقبل السفراء ويرسلهم ، وينصّب الملوك ويكافئهم ويجازيهم وَيَحْكُمُ فيهم ويمنحهم لقبَ حلفاء الشعب الرومانيِّ أو ينزع منهم هذا اللقب . وكان القناصل يجتمعون الكتائب التي يجب أن تقوم بالحرب ، وكانوا يقودون جيوش البرِّ والبحرَ ويُعدُّون الخلفاء ، ويتمتعون في الولايات بجميع سلطان الجمهورية ، وكانوا يُنعمون بالسَّلْم على الأمم المقهورة ويفرضون عليها الشروط أو يرُدونها إلى السَّنات .

(١) باب ٦ .

* القبالة : اسم لما يلتزمه الإنسان من عمل ودين وغير ذلك .

وكان الشعب في الأزمنة الأولى ، حينما كان له نصيبٌ في أمور الحرب والسلم ، يُفَضَّلُ ممارسة السلطة الاشتراعية على ممارسة السلطة التنفيذية ، وكان لا يصنع غير تأييد ما صنعه الملوك ، والقناصل أو السّنات من بعدهم ، ونرى أن القناصل ، أو السّنات ، كانوا يقومون بالحرب على الرغم من معارضة محامى الشعب غالباً ، وذلك مع بُعد كون الشعب حَكَمًا في أمر الحرب ، غير أن الشعب زاد سلطانه التنفيذى في نشوة من النجاح ، وهكذا أوجد^(١) الشعب نفسه محامى الكتاب الذين كان القواد يُعينونهم حتى ذلك الحين ، وهكذا قَضَى قَبِيلَ الحرب البونية الأولى بأن يكون وحده صاحب حق شهر الحرب^(٢) .

الفصل الثامن عشر

سلطة القضاء في حكومة رومة

أعطى الشعبُ والسّناتُ والحكامُ وبعضُ القضاة سلطةَ القضاء ، ويجب أن يُرى كيف وُزِعَتْ ، وأبدأً بالقضايا المدنية .
قام القناصل^(٣) بالقضاء بعد الملوك كما قام به الحكام بعد القناصل ، وجرد

(١) سنة ٤٤٤ رومانية ، تيتوس ليثيوس ، العشرة الأولى ، باب ٩ ، فصل ٣٠ ، ولما ظهرت محاربة برسه أمراً مهلكاً صدر مرسوم من السّنات يقضى بوقف هذا القانون ، فوافق الشعب عليه ، تيتوس ليثيوس ، العشرة الخامسة ، باب ٢ (باب ٤٢ ، فصل ٣١) .

(٢) انتزعه من السّنات كما روى فرنشميوس ، العشرة الثانية ، باب ٦ .

(٣) لا يمكن الشك في أن الأحكام المدنية كانت غير خاصة بالقناصل قبل إحداث القضاء ، انظر إلى تيتوس ليثيوس ، العشرة الأولى ، باب ٢ ، فصل ١ ، صفحة ١٩ ، دنى داليكارنار ، باب ١٠ ص ٦٢٧ وص ٦٤٥ من الباب نفسه .

سِرْقِيُوسُ تُولْيُوسُ نَفْسَهُ مِنَ الْحُكْمِ فِي الْقَضَايَا الْمَدْنِيَّةِ ، وَلَمْ يَحْكَمْ الْقَنَاصِلَ فِيهَا أَيْضًا ، مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي الْأَحْوَالِ النَّادِرَةِ^(١) جَدًّا الَّتِي دُعِيَتْ « غَيْرَ عَادِيَّةٍ »^(٢) . لِهَذَا السَّبَبِ ، وَاکْتَفَى الْقَنَاصِلَ بِنَصَبِ الْقَضَاةِ وَتَأْلِيفِ الْحَاكِمِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَقُومَ بِالْقَضَاءِ ، وَيَظْهَرُ مِنْ خُطْبَةِ أَيْيُوسُ كَاوْدِيُوسُ ، الَّتِي رَوَاهَا دِنِي دَالِيكَارُ نَاسٌ^(٣) ، أَنَّ ذَلِكَ عُدَّةٌ عَادَةٌ ثَابِتَةٌ لَدَى الرُّومَانِ مِنْذُ سَنَةِ ٢٥٩ مِنْ التَّارِيخِ الرُّومَانِيِّ ، وَلَا يُرَدُّ ذَلِكَ إِلَى مَا هُوَ أَبْعَدُ مِنْ سِرْقِيُوسُ تُولْيُوسُ .

وَكَانَ الْحَاكِمُ يَضَعُ فِي كُلِّ سَنَةٍ قَائِمَةً^(٤) ، أَوْ جَدُولًا ، بِأَسْمَاءِ مَنْ يَخْتَارُهُمُ لِلْقِيَامِ بِوِظِيفَةِ الْقَضَاةِ فِي سَنَةٍ حَاكِمِيَّتِهِ ، وَكَانَ يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ عَدَدٌ كَافٍ لِكُلِّ مَسْئَلَةٍ ، وَيَمَارَسُ هَذَا فِي إِنْكَالْتَرَةِ تَقْرِيْبًا ، وَالَّذِي كَانَ يَجْعَلُ هَذَا مَلَامًا لِلْحَرِيَّةِ^(٥) إِلَى الْعَايَةِ هُوَ أَنَّ الْحَاكِمَ كَانَ يَخْتَارُ الْقَضَاةَ بِمُوَافَقَةِ^(٦) الْخُصُومِ وَيَرْجِعُ مُعْظَمَ رَفْضِ الْقَضَاةِ فِي إِنْكَالْتَرَةِ فِي الْوَقْتِ الْحَاضِرِ إِلَى هَذِهِ الْعَادَةِ تَقْرِيْبًا .

وَكَانَ هَؤُلَاءِ الْقَضَاةَ لَا يَفْضِلُونَ فِي غَيْرِ الْمَسَائِلِ الْوَاقِعِيَّةِ^(٧) ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ يُقَرَّرُونَ ، هَلْ دُفِعَ الْمُبْلَغُ أَوْ لَا ، وَهَلْ اقْتَرِفَ الْفِعْلُ أَوْ لَا ، وَلَكِنْ بَمَا أَنَّ مَسَائِلَ

(١) كَانَ مَحَامُو الشَّعْبِ يَقُومُونَ بِالْحُكْمِ وَحَدَمِهِ فِي الْغَالِبِ ، وَلَا شَيْءَ كَانَ يَجْعَلُهُمْ مَقْتُولِينَ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا ، دِنِي دَالِيكَارُنَاسُ ، بَابُ ١١ ، ص ٧٠٩ .

(٢) Judicia extraordinaria ، الْمَجْمُوعَةُ الْقَانُونِيَّةُ ، بَابُ ٤ .

(٣) بَابُ ٦ ، ص ٣٦٠ .

(٤) Album judicium

(٥) قَالَ شِيْشِرُونُ pro Cluentio ، فَصْلُ ٤٣ : « لَمْ يَرِدْ أَجْدَادُنَا أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ

الَّذِي لَا تَتَّفَقُ عَلَيْهِ الطَّبَقَاتُ قَاضِيًّا فِي أَقْلِ قَضِيَّةٍ مَالِيَّةٍ فَضْلًا عَنْ سَمْعَةِ الْمَوَاطِنِ » .

(٦) انْظُرْ فِي الْمُنْتَخِبَاتِ مِنَ الْقَانُونِ السَّرْفِيلِيِّ وَالْقَانُونِ الْكُونَزِيلِيِّ وَغَيْرِهِمَا كَيْفَ أَنَّ هَذِهِ الْقَوَانِينِ

تَعَيَّنَ الْقَضَاةَ لِلْحُكْمِ فِي الْجَرَائِمِ الَّتِي تَعَاقَبُ عَلَيْهَا ، وَكَانَ هَؤُلَاءِ الْقَضَاةَ يُؤْخَذُونَ بِالْخِيَارِ غَالِبًا ، وَبِالْقَرْعَةِ أحيانًا ، أَوْ بِمِزْجِ الْقَرْعَةِ مَعَ الْخِيَارِ أَخِيرًا .

(٧) سَنِيكََا ، De benef. ، بَابُ ٣ ، فَصْلُ ٧ ، in fine .

الفقه^(١) كانت تستلزم بعض الأهلية فإن هذه المسائل كانت تُرْفَع إلى محكمة المئة^(٢). وقد احتفظ الملوك بحق الحكم في القضايا الجنائية ، وقد خلفهم القناصل في ذلك ، وكان من نتيجة هذه السلطة أن حَكَم القنصلُ بروتوس بقتل أولاده وجميع من ائتمروا في سبيل آل تاركين ، وكانت هذه السلطة مُفْرِطَةً ، وبما أن السلطة العسكرية كانت قبضة القناصل قبل ذلك فإنهم مارسوها حتى في شؤون المدن ، وكانت أساليبهم المُجَرَّدة من الشكل والعدل أعمالَ عُنْفٍ أكثر من أن تكون أحكاماً .

وقد أدى هذا إلى القانون الثاليري الذي يَسْمَح بأن تُسْتَأْنَف إلى الشعب جميع أحكام القناصل ، أى الأحكام التي تجعل حياة ابن الوطن في خطر ، فعاد القناصل لا يستطيعون أن يَنْطِقُوا بعقوبة الإعدام على مواطن روماني إلا بإرادة الشعب^(٣) . ويُرَى في المؤامرة الأولى لإعادة آل تاركين أن القنصل بروتوس حكم على المذنبين ، وقد جُمِعَ السَّنَاتُ والمجالسُ الشعبية للحكم^(٤) في الثانية .

وجَعَلت القوانين التي تُسَمَّى « المقدسة » للعوام محامين تتألف منهم هيئة كانت لها مزاعم كبيرة في البداية ، ولا يُعْرَف أى الأمرين أعظم من الآخر : أجرأة الطلب الدنيئة أم الانقياد وسهولة الموافقة في السَّنَات ، وكان القانون الثاليري قد أذِنَ في الاستئناف إلى الشعب المؤلف من أعضاء سِنَاتٍ ومن أشرفِ وعوام ،

(١) انظر إلى كتيبيان ، باب ٤ ، ص ٥٤ ، من القطع الكبير ، طبعة باريس ١٥٤١ .

(٢) قانون ٢ : ٢٤ ، ff. De orig. jur. ، كان الحكام الذين يسمون « القضاة العشرة » يقومون برئاسة الأحكام ، وذلك كله تحت إدارة حاكم .

(٣) Quoniam de capite civis romani, iniussu populi romani, non erat permissum

. ff. De orig. jur. ، ٦ : ٢ ، وانظر إلى پونپونيوس باب ٢ : ٦ ، ff. De orig. jur. .

(٤) دني داليكارناس ، باب ٥ ، ص ٣٢٢ .

وسنَّ العوامُ ضرورةً تقديم الاستئناف إليهم ، ولسرعان ما وُضِعَتْ مسألة : هل يستطيع العوامُ أن يَدِينُوا شريفًا ، وقد كان هذا موضوعَ نزاعٍ أسفرت عنه قضية كورْيُولَانٍ وانتهى بهذه القضية ، فلما اتَّهَمَ محاسو الشعب كورْيُولَانٍ أمام الشعب اعترض هذا المتهم ، خلافًا لروح القانون الفاليريِّ ، بأنه شريف ، وذلك أنه لا يُمكن أن يُحكَمَ في أمره إلاَّ من قِبَلِ القناصل ، وقد زعمَ العوامُ ، خلافًا لروح القانون نفسه ، أنه لا ينبغي أن يُحكَمَ في أمره إلاَّ من قِبَلِهِمْ فقط ، فحكوا عليه .

وعَدَلَ قانونُ الألواح الاثني عشر ذلك ، ومما نصَّ عليه هذا القانون أنه لا يُمكن الحكم في حياة مواطنٍ إلاَّ في مجالس الشعب الكبرى^(١) ، وهكذا ، فإن هيئة العوامِ ، أو المجالس الشعبية عن قبائل ، وهي هي ، عادت لا تحكُم في غير الجرائم التي لا يعدُّوا الجزاء فيها حدَّ الغرامة النقدية ، وصار لا بدَّ من قانون لفرض عقوبة الإعدام ، ولم يتَّطلب الحكمُ بالعقوبة النقدية غيرَ حكمٍ شعبيِّ . وكان حكم قانون الألواح الاثني عشر هذا على جانب كبير من الحكمة ، فقد انطوى على توفيقٍ عجيب بين هيئة العوامِ والسُّننات ، وذلك لأن اختصاص كلِّ منهما صار يتوقَّف على عِظَم العقوبة وطبيعة الجريمة ، فوجب أن يتوافقا .

وأزال القانون الفاليريُّ كلَّ ما بقى في رومة من الحكومة المطابقة لحكومة ملوك الأغرقة في أزمنة الأبطال ، ووَجَدَ القناصلُ أنفسهم عاطلين من سلطة العقاب على الجرائم ، ومع أن جميع الجرائم عامَّةٌ وَجِبَ أن تُمارَ التي هي أكثر ما يُهمُّ أبناء الوطن فيما بينهم من التي هي أكثر ما تُهمُّ الدولة في صلتها بابن الوطن ، وسُمِّيت الأولى

(١) المجالس عن مثنويات ، وكذلك حكم في قضية مانليوس كابيتولينوس من قبل هذه المجالس الشعبية ، تيتوس ليفيوس ، العشرة الأولى ، باب ٦ ، فصل ٢٠ ، صفحة ٦٨ .

بالجرائم الخاصة ، وُسِّمَت الثانية بالجرائم العامة ، وقد قَضَى الشعبُ نفسهُ بالجرائم العامة ، وأما الجرائمُ الخاصةُ فقد عَيَّنَ لكلِّ واحدةٍ منها ، بواسطة أَلِجَنَةِ خاصة ، خازناً للقيام بما تقتضيه من تعقيب ، وقد كان هذا حاكماً غالباً ، أو رجلاً عادياً أحياناً ، يَخْتَارُهُ الشعبُ ، وكان يُسَمَّى خازنَ المعتدِي على الوطن ، وقد ذُكِرَ هذا في قانون الألواح الاثني عشر^(١) .

وكان الخازن يُعَيِّنُ ما يُسَمَّى قاضي المسئلة الذي يُخْرِجُ القضاة بالقرعة ، وكان يؤلَّفُ المحكمة ويرأس الحُكْمُ^(٢) .

ومما يَحْسُنُ أن يلاحظ هنا نصيبُ السَّناتِ في تعيين الخازن ، وذلك ليرى كيف أن السلطات كانت متوازنةً من هذه الناحية ، ومما كان يَحْدُثُ أحياناً أن يَحْمِلِ السَّناتُ على نَصَبِ حاكمٍ مطلقٍ للقيام بوظيفة الخازن^(٣) ، ومما كان يَحْدُثُ أحياناً أن يأمر السَّناتُ بأن يَجْمَعَ الشعبُ أحدُ محاميه لتعيين خازن^(٤) ، ومما كان يَحْدُثُ أحياناً أن يُعَيِّنَ الشعبُ حاكماً ليقدم تقريره إلى السَّناتِ عن إحدى الجرائم وليطلبُ منه أن يعيِّنَ خازناً كما يُرَى في حُكْمِ لُوسِيُوسِ سيبون^(٥) وَفَقَ رواية تيتوس ليفيوس^(٦) .

وجعل بعض هذه اللجان دائماً^(٧) في سنة ٦٠٤ من التاريخ الروماني ، وقُسِّمَت

(١) قول بونبونيوس في القانون ٢ ، من المجموعة القانونية . De orig. jur.

(٢) انظر إلى نبذة أولبيان الذي روى نبذة أخرى من القانون الكورنيلي ، وهي توجد في « المقالة

بين الشرائع اليهودية والرومانية » ، باب ١ ، De sicariis et homicidiis .

(٣) حدث هذا على الخصوص في الجرائم التي اقترفت في إيطاليا حيث كانت للسَّناتِ رقابة مهمة ،

انظر إلى تيتوس ليفيوس ، العشرة الأولى ، باب ٩ ، فصل ٢٦ ، حول مكايديكاپو .

(٤) وقع هكذا في تعقيب مقتل بوستوميوس في سنة ٣٤٠ رومانية ، انظر إلى تيتوس ليفيوس ،

باب ٤ ، فصل ٥٠ - (٥) صدر هذا الحكم في سنة ٥٦٧ رومانية - (٦) الباب الثامن .

(٧) شيشرون ، in Bruto

جميع المسائل الجزائية إلى أقسام مختلفة شيئاً فشيئاً ، فسُمِّيت مسائلَ دائمةً ، وأُخِذَتْ عِدَّةُ حُكَّامٍ فِخْصٌ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِيَعَضِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ ، وَمُنِحُوا لِعَامٍ سُلْطَةً الْحُكْمِ فِي الْجَرَائِمِ الْمُتَّصِلَةِ بِهَا ، ثُمَّ يَذْهَبُونَ لِإِدَارَةِ وَلَايَتِهِمْ .

وكان سنات المئة في قرطاج مؤلفاً من قضاة معيّنين للحياة كلّها^(١) ، ولكن الحكام في رومة كانوا يُعَيِّنُونَ لِعَامٍ وَاحِدٍ ، حتّى إن القضاة لم يكونوا لعامٍ واحد ما داموا يؤخذون لكلِّ قضية ، وقد رُئِيَ فِي الْفَصْلِ السَّادِسِ مِنْ هَذَا الْبَابِ مَقْدَارُ مِلْءَةِ هَذَا التَّدِيرِ لِلْحُرِّيَةِ فِي بَعْضِ الْحُكُومَاتِ .

وكان القضاة يؤخذون من سلك السنات حتى زمن الغراكين ، فلما كان طيبريوسُ غراكوسُ أمرَ بأخذهم من سلك الفرسان ، وكان هذا التغيير من الأهمية ما باهى معه هذا المحامى الشعبىُّ بأنه قطع أعصاب سلك أعضاء السنات بهذا المشروع . ومما تجب ملاحظته إمكانُ توزيع السلطات الثلاث توزيعاً حسناً من حيث صلتها بحرية النظام ، وإن لم تكن كذلك في صلتها بحرية المواطن ، وبما أنه كان للشعب في رومة أعظم نصيب في السلطة الاشتراعية ونصيب في السلطة التنفيذية ونصيب في سلطة القضاء فإن هذا سلطانٌ كبير كان لا بدَّ من موازنته بسلطان آخر ، أجل ، كان للسنات نصيب في السلطة التنفيذية وكانت له ضلع في السلطة الاشتراعية^(٢) ، بيد أن هذا كان غير كافٍ لموازنة الشعب ، فكان لا بدَّ من أن يظهر ذا نصيب في سلطة القضاء ، وقد كان له هذا النصيب عند اختيار القضاة من

(١) يثبت هذا بكتاب تيتوس ليفيوس ، باب ٤٣ ، فصل ٤٦ ، الذى جاء فيه أن أنيبال جعل

حاكيهم سنوية - (٢) كانت مراسم السنات نافذة لعام واحد وإن لم يؤيدها الشعب ، دق

داليكارناس ، باب ٩ ، ص ٥٩٥ ، وباب ١١ ، ص ٧٣٢ .

أعضاء السنت ، ولما حَرَمَ الفِرَاكُونَ أعضاء السَّنَاتِ سلطةَ القضاء^(١) لم يَسْتَطِعِ السَّنَاتُ أن يقاوم الشعب ، وبذلك يكون الفِرَاكُونَ قد آذَوْا حُرِّيَةَ النِّظَامِ في سبيل حرية المواطن ، غير أن هذه ضاعت مع تلك .

ونشأت عن ذلك مضارٌّ لا تُحْصَى ، فقد غُيِّرَ النِّظَامُ في زمنٍ كاد لا يكون فيه نظامٌ لِمَا كان من اشتعال نار الفِتَنِ الأهلية ، وعاد الفرسان لا يكونون ذلك السِّلَكَ المتوسط الذي يَصِلُ الشعبَ بالسَّنَاتِ ، وقُطِعَت سلسلَةُ النِّظَامِ .

حتى إنه كان يوجد من الأسباب الخاصة ما وَجَبَ أن يحول دون تسليم الأحكام إلى الفرسان ، فقد كان نظام رومة قائماً على المبدأ القائل إن على أولئك أن يكونوا جنوداً عندهم من الخير الكافي ما يلزمون معه بتأدية حساب عن سلوكهم تجاه الجُمهُورية ، وكان الفرسان يؤلّفون خِيَالَةَ الكُتَّابِ كأعظم الأغنياء ، ولما زاد قَدْرُهُم صاروا راغبين عن الخدمة في هذه المِديشيَا ، فوجب جمعُ خِيَالَةِ آخَرِينَ ، وقَبِلَ ماريوس كلَّ جنسٍ من الناس في الكُتَّابِ وضاعت الجُمهُورية^(٢) .

ثم إن الفرسان كانوا جُبَاةَ الجُمهُورية ، وكانوا طُمَعَاءَ ، وكانوا يَبْذُرُونَ الرِّزَايَا في الرِّزَايَا وَيُولِّدُونَ الاحتِياجَاتِ العامَّةَ من الاحتِياجَاتِ العامَّةِ ، وكان ، على بُعدٍ ما يناسب منحَ مثل هؤلاء الناس من سلطة القضاء ، يجب أن يكونوا تحت عيون القضاء بلا انقطاع ، ويجب أن يُذَكَرَ هذا عن ثناء على القوانين الفرنسية القديمة التي شَرَطَت على رجال الأعمال مع حَذَرٍ يُذَخِّرُ للأعداء ، ولما نُقِلَت أعمال القضاء إلى الجُبَاة في رومة عاد لا يكون هنالك فضيلةٌ ولا ضابطةٌ ولا قوانينٌ ولا حاكميةٌ ولا حُكَّامٌ .

(١) سنة ٦٣٠ - (٢) Capite census plerosque ، سالوست ، حرب جوغورتا ، فصل ٨٤ .

وَتَجِدُ وَصْفًا بَسِيطًا لِهَذَا فِي بَعْضِ مَنْتَخَبَاتٍ مِنْ دِيُودُورُسِ الصَّقِيلِيِّ وَدِيُونِ ،
 قَالَ دِيُودُورُسٌ ^(١) : « أَرَادَ مُوتِيُوسُ سِيْفُولَا أَنْ يُعِيدَ الْأَخْلَاقَ الْقَدِيمَةَ وَيَعِيشَ
 مِنْ مَالِهِ الْخَاصِّ مَعَ زَهْدٍ وَصَلَاحٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ سَلْفَهُ خَالَطُوا الْجُبَاةَ الَّذِينَ أُعْطُوا
 أَعْمَالَ الْقَضَاءِ فِي رُومَةَ وَقَتُّذِ فَمَلَّأُوا الْوَلَايَاتِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْجَرَائِمِ ، غَيْرَ أَنْ
 سِيْفُولَا عَاقَبَ الْعَشَّارِينَ وَجَلَّبَ إِلَى السِّجْنِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يَجْرُثُونَ
 الْآخِرِينَ » .

وَيَرَوِي لَنَا دِيُونٌ ^(٢) أَنَّ نَائِبَهُ يُوبِيلْيُوسُ رُوتِيْلْيُوسُ ، الَّذِي لَمْ يَكُنْ أَقْلًا مِنْهُ
 مَقْتًا عِنْدَ الْفَرَسَانِ ، اتَّهَمَ مِنْ نَاحِيَتِهِ بِأَنَّهُ قَبِلَ هَدَايَا فَحَكِمَ عَلَيْهِ بَغْرَامَةَ ، وَتَحَلَّى
 عَنِ أَمْوَالِهِ حَالًا ، وَظَهَرَتْ بَرَاءَتُهُ حِينَمَا وَجِدَ لَدَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ مَا هُوَ أَقْلٌ كَثِيرًا
 مِنَ الَّذِي اتَّهَمَ بِسَرِقَتِهِ ، وَأَظْهَرَ صُكُوكَ مَا يَمْلِكُ ، وَلَمْ يُرِدِ الْبَقَاءَ فِي رُومَةَ مَعَ مِثْلِ
 هَؤُلَاءِ النَّاسِ .

وَقَالَ دِيُودُورُسٌ ^(٣) أَيْضًا : « كَانَ الْإِيطَالِيُونَ يَشْتَرُونَ مِنْ صِقْلِيَّةِ أَفْوَاجًا مِنْ
 الْعَبِيدِ لِحَرْثِ حَقُولِهِمُ وَالْعَنَايَةِ بِقِطَاعِهِمْ ، وَكَانُوا يَمْنَعُونَ عَنْهُمْ الطَّعَامَ ، وَكَانَ هَؤُلَاءِ
 الْمَسَاكِينُ يُضْطَرُّونَ إِلَى قِطْعِ السَّابِلَةِ مَسْلُوحِينَ بِحِرَابٍ وَمِقَامِعَ وَلَا بَسِينِ جُلُودَ حَيَوَانِ
 وَمِحَاطِينَ بِكَلَابٍ كَبِيرَةٍ ، وَخُرِّبَتْ جَمِيعُ الْوَلَايَاتِ ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَهْلُ الْبِلَادِ أَنْ يَقُولُوا
 إِنَّهُمْ يَمْلِكُونَ غَيْرَ مَا هُوَ دَاخِلُ الْمُدُنِ ، وَمَا كَانَ يَوْجِدُ وَالٍ وَلَا حَاكِمًا يَسْتَطِيعُ ،
 أَوْ يَرِيدُ ، أَنْ يَقَاوِمَ هَذِهِ الْفَوْضَى ، وَيَجْرُثُوا عَلَى مَعَاقِبَةِ هَؤُلَاءِ الْعَبِيدِ لِأَنَّهُمْ مُلْكُ

(١) مقتطف من هذا المؤلف ، باب ٣٦ ، في مجموعة قسطنطين بوفير وجينت ، « الفضائل

والرذائل » - (٢) قطعة من تاريخه أخذت من « مقتطف من الفضائل والرذائل » .

(٣) قطعة من الباب ٣٤٣ من « مقتطف الفضائل والرذائل » .

الفرسان الذين كانوا يقومون بأعمال القضاء في رومة^(١) ، ومع ذلك كان هذا من أسباب حرب العبيد ، ولا أقول غير كلمة واحدة ، وهي : كان لا ينبغي القيامُ بأعمال القضاء في رومة من قِبَل مهنةٍ لم يكن لها هدفٌ ، ولم يُسْكِن أن يكون لها هدفٌ ، غيرُ الكسبِ ، من قِبَل مهنةٍ كانت طُلُوباً دائماً وكان لا يُطَاب منها شيءٌ ، من قِبَل مهنةٍ صَمَاءَ فاقدةِ الرحمةِ مُفْقِرةٍ للغنى ، حتى البؤسِ .

الفصل التاسع عشر

حكومة الولايات الرومانية

ذلك هو الوجه الذي كانت السلطات الثلاث موزعةً به في رومة ، وهيئات أن يكون الأمر كذلك في الولايات ، فالحرية كانت في المركز والطغيان كان في الأطراف . وبينما كانت رومة لا تسود في غير إيطاليا كان يُسَيَّرُ على الشعوب كأم حليفة ، وكانت تُتَّبَعُ قوانين كلِّ جمهورية ، ولكن حينما امتدَّ مدى الفتح إلى ما هو أبعد من ذلك ، وصارت عينُ السَّنات لا تَبْلُغُ الولاياتِ بَعِيدَ ذلك ، وأصبح الحكام في رومة لا يستطيعون الحكم في الإمبراطورية ، وجب إرسالُ قضاةٍ ووُلاةٍ إليها ، والآن غداً ذلك الانسجامُ بين السلطات الثلاث غير موجود ، وكان مَنْ يُرْسَأُون إليها يتمتعون بسلطة شاملةٍ لجميعِ الحاكميات الرومانية ، وماذا أقول ؟ كانوا يتمتعون بسلطةٍ جامعةٍ حتى لسلطة السَّنات ، حتى لسلطة الشعب^(٢) ،

(١) Penes quos Romae tum judicia erant, atque ex equestri ordine solerent sortito
judices eligi in causa praetorum et proconsulum, quibus, post administratam provinciam,
dies dicta erat.

(٢) كانوا يضعون مراسيمهم حين دخولهم الولايات .

وكان هؤلاء حكاماً مستبدين ملائمين كثيراً للأماكن البعيدة التي يُرسلون إليها ، وكانوا يمارسون السلطات الثلاث ، وكانوا باشواتِ الجُمهورية إذا جاز لي استعمالُ هذا اللفظ .

قلنا في مكانٍ آخر^(١) إن جميع المناصب المدنية والعسكرية كانت لأبناء الوطن في الجُمهورية ، ويعني هذا أن الجُمهورية الفاتحة لا تستطيع أن تنقل طرازَ حكومتها إلى الدولة المغلوبة وأن تديرها وفق شكل نظامها ، والواقع أن الحاكم الذي ترسله للقيام بشؤون الحكم كان يتمتع بالسلطة التنفيذية والمدنية والعسكرية ، فوجب أن يكون صاحباً للسلطة التشريعية أيضاً ، وإلا فمَن ذا الذي يضع القوانين إن لم يكنه ؟ وكان يجب أن يكون صاحباً لسلطة القضاء أيضاً ، وإلا فمَن ذا الذي يقوم بالقضاء مستقلاً عنه ؟ إذن ، كان يجب أن يتمتع الحاكم الذي ترسله بالسلطات الثلاث ، وذلك ما حدث في الولايات الرومانية .

وقد يسهلُ على الملكية أن تنقل حكومتها ، وذلك لأن بعض الموظفين الذين تُرسلهم يتمتعون بالسلطة التنفيذية المدنية ، ويتمتع الآخرون بالسلطة التنفيذية العسكرية ، وهذا لا يجزئ الاستبداد وراءه .

ويعمدُ عدمُ إمكانِ محاكمة المواطن الروماني من قبيل هيئة غير الشعب امتيازاً ذا نتيجة عظيمة ، وإلا لخصع في الولايات لسلطة أحد الولاة أو الحكام المرادية ، فكانت المدينة (رومة) لا تشعر ، مطلقاً ، بالطغيان الذي كان لا يمارس إلا على الأمم المهورة .

وهكذا كان الأحرار في العالم الروماني أحراراً إلى الغاية كما في إسبارة ،

(١) باب ٥ ، فصل ١٩ ، انظر أيضاً إلى الأبواب ٢ و ٣ و ٤ .

وهكذا كان العبيد فيه عبيداً إلى الغاية كما فيها .

وما دام أبناء الوطن هم الذين يَدْفَعُونَ الضرائب فإن هذه الضرائب كانت تُجَبَى بإنصافٍ عظيمٍ جداً ، فقد كان يُتَّبَعُ نظام سِرْفِيُوس توليُوس الذي قَضَى بتقسيم جميع أبناء الوطن إلى ست طبقاتٍ وَفَوْقَ ترتيب ثَرَوَاتِهِمْ ، والذي عَيَّن الضريبةَ بنسبة ما كان لكلِّ واحد في الحكومة ، ومما كان ينشأ عن ذلك أن يكابدَ عِظْمُ الضريبة بسبب عِظْمِ الاعتبار ، فكان يُتَعَزَّى عن صِغَرِ الاعتبار بصِغَرِ الضريبة . وكان يوجد أيضاً أمرٌ يقضى بالعجب ، وذلك أن تقسيم سِرْفِيُوس توليُوس إلى طبقاتٍ إذ كان مبدأ النظام الأساسي فإن الإنصاف في جباية الضرائب كان يرتبط في مبدأ الحكومة الأساسي . فلا يمكن أن يُنَحَّى إلَّا به .

ولكنَّ بينا كانت رومة تدفعُ الضرائب بسهولةٍ ، أو كانت لا تدفعُ منها شيئاً^(١) ، كان الفرسان ، الذين هم جُباةُ الجمهورية ، يُخزَّبون الولاياتِ ، وقد تكلمنا عن مظالمهم ، والتاريخ حافلٌ بها .

قال مِهْرَداد^(٢) : « كانت جميع آسية تنتظرني كمنظرةٍ ما أثارت أسلابُ الولاية^(٣) وتَصَرُّفاتُ رجال الأمور ومثالبُ الأحكام^(٤) حقدًا على الرومان » .

وذلك ما جعل قوة الولايات لا تُضَيَّفُ شيئاً إلى قوة الجمهورية ، وذلك ما أدى إلى العكس فلم يُسْفِر عن غير إضعافها ، وذلك ما جعل الولاياتِ تَعُدُّ ضياعَ حرية رومة دوراً قيام حريتها .

(١) زالت الضرائب في رومة بعد فتح مقدونية .

(٢) كلمة أخذت عن ترونغ بونبي فنقلها جوستان ، باب ٣٨ ، فصل ٤ .

(٣) انظر إلى « مقالات ضد فيرس » .

(٤) من المعلوم أن محكمة فاروس هي التي أثارت الجرمانيان .

الفصل العشرون

خاتمة هذا الباب

كنت أودُّ أن أبحث في جميع الحكومات المعتدلة التي نَعْرِفُهَا عن توزيع السلطات الثلاث وأن أحسب بذلك درجة الحرية التي تتمتع بها كلُّ واحدة منها، غير أنه لا ينبغي أن يُبلَّغ من استقصاء أحد الموضوعات دائماً ما لا يُترك معه شيء، يَعْمَلُهُ القارىءُ، فالْمُهْمُ أَلَّا يُرَغَّبَ في القراءة، بل في التفكير.

البَابُ الثَّانِي عَشْرَ

القوانين التي تُوجد الحرية السياسية
من حيث صلّتها بالمواطن

الفصل الأول

فكرة هذا الباب

لا يكفي أن تعالج الحرية من حيث صلّتها بالنظام ، بل يجب أن تُرى من حيث صلّتها بالمواطن .

وقد قلت إنها تُوجد في الحال الأولى بنوعٍ من التوزيع للسلطات الثلاث ، ولكنه يجب أن يُنظر إليها في الحال الثانية بفكرةٍ أُخرى ، فهي تقوم على سلامة ابن الوطن أو على الرأي الذي يدور حول سلامته .

وقد يكون النظام حُرّاً ، ولا يكون ابن الوطن كذلك مطلقاً ، وقد يكون ابن الوطن حُرّاً ، ولا يكون النظام حُرّاً ، وفي هذه الحال يكون النظام حُرّاً حقوقاً لا فعلاً ، ويكون ابن الوطن حُرّاً فعلاً لا حقوقاً .

ولا يرى غيرُ نصِّ القوانين ، غيرُ نصِّ القوانين الأساسية نفسها ، ما يوجد الحرية من حيث صلّتها بالنظام ، بيد أنه يُمكن توليد الحرية بالعادة والأساليب والأمثلة الجارية من حيث صلّتها بابن الوطن ، ويمكن إعزازها بالقوانين المدنية كما نرى في هذا الباب .

ثم إن الحرية في مُعْظَم الدول إذْ كانت تُعَاقُ أو تُؤْذَى أو تُخَمَدُ بِأَكْثَرِ مَا تَقْتَضِيهِ نَظْمُهَا فَإِنَّ مِنَ الْمُسْتَحْسِنِ أَنْ يُحَدِّثَ عَنِ الْقَوَانِينِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يُمَكِّنُ فِي كُلِّ نِظَامٍ أَنْ تُعَيَّنَ أَوْ تُؤْذَى مَبْدَأُ الْحَرِيَّةِ الَّتِي قَدْ تَعَمَّ بِهَا كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ تِلْكَ الدُّوَلِ .

الفصل الثاني

حرية المواطن

تقوم الحرية الفلسفية على ممارسة الإنسان إرادته أو على الرأي الذي يكون الإنسان عليه حين ممارسة إرادته على الأقل (إذا ما أريد القول في جميع النظم) ، وتقوم الحرية السياسية على السلامة أو على الرأي الذي يكون لدى الإنسان حول سلامته على الأقل .

وأكثر ما تهاجم هذه السلامة في التهم العامة أو الخاصة ، ولذا تتوقف حرية ابن الوطن على صلاح القوانين الجزائية خاصة .

ولم تكمل القوانين الجزائية دفعة واحدة ، ولم توجد الحرية في كل وقت حتى في الأماكن التي بُحِثَ فيها عن الحرية أكثر مما في سواها ، وقد حَدَّثَنَا أرسطو^(١) أن أبوى المتهم في كُوم كان يُمكنهما أن يكونا شاهدين ، وكانت القوانين في عهد ملوك رومة من النقص ما نطق معه سيرفيوس توليوس بحكم الإعدام على أبناء أنكوس مارسيوس المتهمين بقتل حميه الملك^(٢) ، ووضع كلوتير في

(١) السياسة ، باب ٢ ، فصل ٨ .

(٢) تاركينيوس پريسكوس ، انظر إلى دفي داليكارناس ، باب ٦ .

عهد ملوك الفرنج قانوناً^(١) ينصُّ على عدم الحكم على متهم من غير أن يُسْتَمَعَ إليه ، وهذا يدلُّ على وجود منهاجٍ معاكسٍ في بعض الأحوال الخاصة أو لدى بعض البرابرة ، وكارونداسُ هو الذى أدخل الأحكام ضدَّ شهادة الزور^(٢) ، فإذا لم تُضْمَنَ براءةُ أبناء الوطن ضاعت الحرية .

وما اكتسبَ من معارفَ في بعض البلدان ، وما سيكتسبَ في بلدان أخرى ، حَوْلَ أخصن ما يُتَمَسَّكُ به في الأحكام الجزائية ، يُهِمُّ الجنسَ البشرى أكثرَ من أىِّ أمرٍ آخرَ في العالم .

ولم تُمكن إقامةُ الحرية على غير مزاولة هذه المعارف ، وإذا ما احتوت الدولة أحسنَ ما يُمكن من القوانين في ذلك ، فأتهم رجلٌ وقضى بإعدامه في الغد كان هذا الرجل أكثرَ حريةً من أحد الباشوات في تركية .

الفصل الثالث

مواصلة الموضوع نفسه

وتكون القوانين ، التى تقضى بهلاك الإنسان عن شهادةٍ واحدٍ ، شؤماً على الحرية ، ويتطلب العقل شاهدين ، وذلك لأن الشاهد الذى يُثبتُ والمتهم الذى يُنكر يوجبان انقساماً فى الرأى ، فلا بُدَّ من ثالثٍ للفصل بينهما . وكان الأغارقة والرومان^(٣) يتطالبون زيادة صوتٍ للحكم ، وتقتضى قوانيننا

(١) سنة ٥٦٠ — (٢) أرسطو ، السياسة ، باب ٢ ، فصل ١٢ ، منح توريوم قوانينه فى الدورة الرابعة وثمانين ، (والدورة مؤلفة من أربع سنين ، م) — (٣) دفى داليكارناس ، حول محاكمة كوريلان ، باب ٧ .

الفرنسية صوتين ، وكان الأغارقة يزعمون أن الآلهة^(١) هم الذين أقاموا عاداتهم ،
بيد أن هذا أمرٌ خاصٌ بنا .

الفصل الرابع

إعزاز الحرية بطبيعة الحكومات ونسبتها

إن من فَوْز الحرية استنباط كلِّ عقوبة من طبيعة الجُرْم الخاصة ، فبذلك
تنقطع كلُّ مُرَادِيَةٍ ، ولا تَصُدُّ العقوبة عن هَوَى المشرع مطلقاً ، بل عن طبيعة
الأمر ، ولا يكون الإنسان هو الذى يَقَهَر الإنسان أبداً .

وللجرائم أربعة أنواع ، فجرائم النوع الأول تُؤذى الدين ، وجرائم النوع
الثانى تُؤذى الآداب ، وجرائم النوع الثالث تُؤذى الراحة ، وجرائم النوع الرابع
تؤذى سلامة المواطن ، وعلى العقوبات التى تُفرض أن تُشتقَّ من طبيعة كلِّ
واحد من هذه الأنواع

ولا أضع بين صنف الجرائم التى تُهمُّ الدين غيرَ التى تَحْمِلُ عليه رأساً كجميع
المُدَنِّسات للقدسيَّات ، وذلك لأن الجرائم التى تُكادِّر ممارسته هى من طبيعة الجرائم
التي تُقلِّق راحة أبناء الوطن أو سلامتهم ، فيجب ردُّها إلى هذه الأصناف .

ولكى تكون عقوبة المُدَنِّسات للقدسيَّات مشتقةً من طبيعة الأمر^(٢) يجب أن
تقوم على فقدان جميع المنافع التى يُنعم بها الدين ، كالطرد من المعابد ، والحرمان

(١) Minervae calculus

(٢) وضع سان لويس قوانين بالغة من الشدة ضد المجدفين ما رأى البابا معه ضرورة التحذير منها .
فخفف هذا الأمير غيرته ولطف قوانينه ، انظر إلى مراسيمه .

من مجتمع المؤمنين لزمان معين أو إلى الأبد ، واجتناب حضورهم واللعنات والنفقات والتعزيمات .

وتكون الأفعال الخفية من اختصاص العدل البشري في الأمور التي تُلحق راحة الدولة وسلامتها ، وأما في الأفعال التي تضر الألوهية ، حيث لا يوجد فعل تعَلَنِي ، فلا تكون مادة إجرامٍ مطلقاً ، فكلُّ شيء يقع بين الإنسان والرب الذي يعرف مقدار انتقامه وزمن نِقْمته ، فإذا ما خلط الحاكم بين الأمور فَبَحَثَ عن مُدَنِّساتِ القُدْسِيَّاتِ الخفية أيضاً يكون قد قام بتفتيشٍ غيرٍ ضروريٍّ عن نوعٍ من الأفعال ، أى يكون قد قَوَّضَ حرية الأهلين بتسليحه ضدَّهم غيرَ المشاعر الهَيَّابَةِ والمُشاعرِ الفَتَّاكَةِ .

وقد صدرَ الشرُّ عن الفكرة القائلة بضرورة الانتقام للآلهة ، مع أنه يجب تمجيدُ الألوهية من غير أن يُدْتَمَّ لها مطلقاً ، وإلَّا متى ينتهى التكوين إذا ما سير بهذه الفكرة الأخيرة ؟ وإذا كانت قوانينُ الناس تنتقم لكائنٍ لانهية له فإنها تكون قد سُدَّتْ حَوْلَ لانهائيتها ، لا حَوْلَ الطبيعة البشرية وجهالاتها وأهوائها .

وَيَرَوِي مؤرخٌ من البروفنس^(١) خبراً أمرٍ يَصِفُ لنا به ما يُمكن أن يكون لمبدأ الانتقام للألوهية من تأثيرٍ في النفوس الضعيفة ، وذلك أن يهودياً اتهم بأنه جَدَّفَ على العذراء فحُكِمَ بسَلْخِهِ ، وَيَصْعَدُ فرسانٌ مُتَنَكِّرُونَ حاملون سكاكينَ في مِنْصَدَةِ الإعدامِ ويطردون الجلَّادَ منها لكي ينتقموا للعذراء بأنفسهم ... فلا أريد أن أُسَبِّقَ تأملاتِ القارىءِ مطلقاً .

والصنفُ الثانى مؤلَّفٌ من الجرائمِ المناهية للآداب ، وذلك كانتهاك العفافِ

(١) لويس . بوجيريل .

العام والخاص ، أى انتهاك الضابطة حَوْلَ الوجه الذى يجب أن يُتَمَتَّعَ به ببلاد استعمال الحواس واجتماع الأبدان ، فالعقوباتُ على هذه الجرائم يجب أن تصدُرَ عن طبيعة الأمر أيضاً ، فيكفى لقهر تهوُّر الجنسين أن يُحْرَمَ الجانى ما يربطه المجتمع ببقاء الآداب من المنافع وأن تُفرض عليه غرامات وأن يُخزى وأن يُكره على الاختفاء وأن يُشهر وأن يُطرَد خارج المدينة أو المجتمع وأن يعاقب بجميع العقوبات التى هى من اختصاص محاكم الجنح ، والواقع أن هذه الأمور تقوم على نسيان الإنسان نفسه واستخفافه بها أكثر مما على فجورها .

ولا يقصد هنا غيرُ الجرائم التى تهيمُ الآداب فقط ، لا الجرائم التى تؤذى السلامة العامة أيضاً كالخطف والغضب اللذين هما من النوع الرابع .

وجرائمُ الصنف الثالث هى التى تؤذى راحة الأهلين ، فالعقوباتُ على هذه الجرائم يجب أن تصدر عن طبيعة الأمر وأن تُناسب هذه الراحة كالسجن والنفى والتأنيبات وما إلى ذلك من العقوبات التى تردُّ النفوسَ القلقة وتعيدها إلى النظام الثابت .

وأقصرُ الجرائمُ ضدَّ الراحة على الأمور التى تُصيبُ الضابطة بأذى بسيط ، وذلك لأن الأفعال التى تؤذى السلامة بإفلاقها الراحة يجب أن تُعدَّ من الصنف الرابع . وتُسمى عقوبات هذه الجرائم الأخيرة بأحكام الإعدام ، وهذا نوعٌ من القصاص الذى يوجب على المجتمع أن يَأْبَى السلامة على مواطن حرَمَ آخرَ إياها أو أراد أن يحرمه إياها ، وقد صدرت هذه العقوبة عن طبيعة الأمور أو إنها استُنبتت من سبب الخير والشرِّ ومن منابهما ، فابنُ الوطن يستحقُّ القتل إذا بلغ من انتهاك السلامة ما نزعَ معه حياةً أو أقدم على نزع حياة ، وتعدُّ عقوبة القتل

هذه دواء للمجتمع المريض ، وإذا ما اعتدَى على سلامة الأموال أمكن أن يكون من الأسباب ما يجعل العقوبة إعداماً ، ولكن الأفضل على ما يحتمل ، والأقرب إلى الطبيعة ، أن يكون خُسران الأموال عقوبةً على جرائم سلامة الأموال ، ويجب أن يقع هذا إذا كانت الثروات شاملةً أو مساوية ، ولكن بما أن من ليس عندهم مالٌ هم الذين يعتدون مختارين على مال غيرهم أكثر من سواهم وجب أن يقوم العقاب البدنيُّ مقام العقاب النقديُّ عندما يجازون .

وكلُّ ما قلته مستنبطٌ من الطبيعة ، وهو ملائمٌ لحرية ابن الوطن كثيراً .

الفصل الخامس

بعضُ التهم التي تقتضى اعتدالاً وحذراً على الخصوص

قاعدةٌ مهمة : يجب أن يسود احترازٌ عظيمٌ في تعقيب السّخر والإلحاد ، ويُمكن تهمّة هذين الجرّمين أن تؤدّيَ الحرية إلى الغاية وأن تكون مصدرَ ما لا يُحصَى من المظالم إذا كان المشتري لا يعرف أن يُحدّدها ، وذلك بما أنها لا تتناول أعمالَ المواطن مباشرةً ، بل أكثرُ ما تتناول هو الفكرُ المُكوّن عن أخلاقه ، فإنها تكون من الخطر بنسبة جهل الشعب ، وإذا ذلك يكون المواطنُ في خطر دائم ، وذلك لأن أحسن سلوكٍ في العالم وأتقى أخلاقٍ وممارسة جميع الواجبات أمورٌ لا تُعدُّ ضماناتٍ تجاه تهم هذه الجرائم .

ويُتهم « المُعتَرَضُ »^(١) في عهد مانويل كومنين بأنه ائتمر بالإمبراطور ،

(١) نيسيتاس ، حياة مانويل كومنين ، باب ٤ .

وأنه استخدم في ذلك بعض الأسرار التي تجعل الرجال خافين عن الأعين ، ومما قيل في حياة هذا الإمبراطور^(١) ان هارون فوجيء وهو يقرأ سفر سليمان الذي تُسفر مطالعته عن ظهور كتائب من الجن ، والواقع أنه حين يُفترَض في السحر وجود قدرة تُجهزُ جهنم بالسلاح ، فيعدُّ من يُسمَّى ساحراً كأقدر رجال العالم على إقلاق المجتمع وقلبه ، يُجنح إلى معاقبته بلا حساب .

ويزيد الغضبُ عند ما تُوضع في السحر قدرةٌ على هدم الدين ، ونعلم من تاريخ القسطنطينية^(٢) ، وذلك عن وحي إلى أسقفٍ ، أن إحدى المعجزات قد انقطعت بسبب سحرٍ قام به رجل ، فحكيم عليه وعلى ابنه بالقتل ، وما أكثر الأمور العجيبة التي ترتبط فيها هذه الجريمة ! ليس من النادر وجود تنازيل ، واتفاق واحدٍ منها للأسقف ، وكون هذا الوحي صادقا ، وحدث معجزة ، وانقطاع هذه المعجزة ، وظهور سحرٍ ، وإمكان هذا السحر أن يقلب الدين ، وأن هذا الرجل ساحرٌ ، وأنه قام بهذا العمل السحري أخيراً !

ويَعزُّو الإمبراطور تيودور لاسكاريس مرَّضه إلى السحر ، ولم يكن لدى المهين بذلك حيلة غير مس الحديد الحميم من دون أن يحترقوا ، وقد كان يجدر بالمرء لدى الروم أن يكون ساحراً ليتصل من السحر ، وهكذا كان من فرط بلاهتهم أن يَقِرُّوا أكثر الأدلة محلاً للارتياب بأكثر جرائم العالم محلاً للارتياب .

ويطرَد اليهود من فرنسة في عهد فليپ الطويل عن تهمة سَمِّهم الينابيع بواسطة البرص ، ويجب أن يُلقَى هذا الاتهام المستحيل شكاً حول جميع التهم القائمة على الحقد العام .

(١) نيسيتاس ، حياة مانويل كومنين ، باب ٤ .

(٢) تاريخ الإمبراطور موريس ، تأليف تيوفيلكت ، فصل ١١ .

ولم أقل هنا قطّ بعدم العقاب على الإلحاد ، وإنما أقول بوجود الانتباه الشديد في العقاب عليه .

الفصل السادس

الجريمة ضد الطبيعة

معاذ الله أن أريد تقليل العقاب حول جريمة يستنكرها الدين والأخلاق والسياسة مناوئةً ، وإنما يجب القضاء عليها عند ما تؤدي إلى نقل ضعف جنس إلى الآخر فقط فتعدُّ إلى مشيب قبيح شاباً فاضحاً ، وما أقوله عنها يدع لها جميع معانيها ، ولا يجعل على غير الجور الذي قد يسئ حتى استعمال العقاب الذي يلزم أن يصوب إليها .

وبما أن من طبيعة هذه الجريمة أن تكون خفية فإن مما يحدث في الغالب أن يعاقب المترعون عليها بشهادة صبي ، وهذا ما يدع الباب مفتوحاً على مصراعيه للبهتان ، قال بروكوب^(١) : « نشر جوستينيان قانوناً ضد هذه الجريمة ، وجعل من يبيح عن المذنبين ما قبل هذا القانون وبعده ، فكانت شهادة شاهد واحد ، شهادة صبي أحياناً ، شهادة عبدي أحياناً ، تكفي ، على الخصوص ، ضد الأغنياء وضد من هم من عصابة الخضر » .

ومن الغريب أن كان يعاقب بالحرق بيننا على الجرائم الثلاث : السحر والإلحاد والإجرام ضد الطبيعة ، على الأولى التي يمكن إثبات عدم وجودها ، وعلى الثانية

(١) التاريخ الخفي .

التي تحتّم ما لا حدّ له من التفصيل والتأويل والتقييد ، وعلى الثالثة التي تكون غامضةً في الغالب .

وأقول إن الجريمة ضدّ الطبيعة لا تستفحل في المجتمع ، ما لم يُحمّل الشعب على ذلك ببعض العادات ، كما عند الأغاارقة حيث كان الشبان يقومون بجميع تمريناتهم غرابةً ، وكما عندنا حيث التربية المنزلية تُعطى في بعض المؤسسات خارج المنزل ، وكما عند الآسيويين حيث يوجد من الأفراد من لديهم نساء كثيرٌ يزدرونهنّ على حين لا يستطيع آخرون أن يكون لديهم نساء ، ولا تهيبّ السبيل إلى هذه الجريمة مطلقاً ، وليُقضى عليها بضابطة محكمة كما يُقضى على كل انتهاك للأداب ، ليرى أن الطبيعة لم تلبث أن ترى مدافعةً عن حقوقها أو مُستردّة لها ، فالطبيعة اللينة اللطيفة الفتانة قد نشرت الملاذ بيد سخية ، وهي إذ تُفيض علينا بالنعم تُعدّنا ، بالأولاد ، لمسرّاتٍ يبعثها الأولاد فينا أعظم من تلك الملاذ .

الفصل السابع

الاعتداء على وليّ الأمر

من أحكام قوانين الصين أن القتل جزاء من يُبدي عدم احترام للإمبراطور ، وبما أن هذه القوانين لم تُعرف عدم الاحترام هذا فإن كل واحد يستطيع أن يجد وسيلةً لنزع حياة من يريد واستئصال الأسرة التي يودّ .

ومن ذلك أن عهد إلى رجلين في إدارة صحيفة البلاط ، فذكرا في رواية حدث أحوالاً وُجِدَت غير صحيحة ، فقيل إن الكذب في صحيفة البلاط بعني عدم

احترام البلاط وقضى بقتلهما^(١) ، ومن ذلك أن أميراً نسباً وضع حاشيةً سهواً على مذكرةٍ موقعةٍ من قبل الإمبراطور بقلبه الأحمر ، فحكّم بأنه لم يحترم الإمبراطور وأدى هذا إلى اضطهاد هذه الأسرة بهولٍ لم يروِ التاريخ مثله^(٢) .
ويكفي أن يكون الاعتداء على وليّ الأمر مبهماً حتى تتحوّل الحكومة إلى استبداد ، وسأتوسّع في الموضوع أكثر من ذلك في باب « وضع القوانين » .

الفصل الثامن

التطبيقُ السبيُّ لاسمِ جريمةِ تدنيسِ القديسيات وجريمةِ الاعتداء على وليّ الأمر

إن من سوء الاستعمال المألوم أن يُطلق اسم جريمة الاعتداء على وليّ الأمر على فعل ليس إياها ، ومن قوانين الأباطرة واحد^(٣) كان يعدُّ مدنساً للقديسيات ، ويتعقّبُ ، مَنْ يجادل في حكم الأمير ويشكُّ في أهلية مَنْ يُختارون لبعض الخدم^(٤) ، وكان ديوان الوزراء والمقرّبون هم الذين وضعوا هذه الجريمة ، وكان قد صرّح قانونٌ آخرُ بأن مَنْ يعتدون على وزراء الأمير وموظفيه مذنبون بجريمة الاعتداء على وليّ الأمر كما لو اعتدوا على الأمير نفسه^(٥) ، ونحن مديّون بهذا القانون

(١) الأب دوهالد ، جزء ١ ، صفحة ٤٣ .

(٢) رسائل الأب پارزين في « رسائل العبرة » .

(٣) غراسيان وفالتينيان وتيودوز ، وهذا هو القانون الثالث في مجموعة الجرائم المدنسة للقديسيات .

(٤) Sacriligii instar est dubitare an is dignus sit quem elegerit imperator, ibid

اتخذ هذا القانون نموذجاً لقانون روجر في أنظمة نابيل ، فصل ٤ .

(٥) القانون الخامس Ad leg. Jul. maj. ، مجموعة القوانين ٩ ، باب ٨ .

لأميرين^(١) مشهورين بضعفهما في التاريخ ، لأميرين كانا يقادان من قبل وزرائهما كما تقاد القطاع من قبل الرعاة ، لأميرين عبيدين في القصر ، ولدين في الديوان ، غريبين عن الجيوش ، لأميرين لم يحافظا على الإمبراطورية إلا لإناعهما بها كل يوم ، وقد ائتمر بعض أولئك المقربين على أباطرتهما ، وقد صنعوا أكثر من ذلك إذ ائتمروا بالإمبراطورية ودعوا إليها البرابرة ، ولما أريد القبض عليهم كانت الدولة من الضعف ما اقتضى معه انتهاك حرمة قانونهم وتعريض النفس لجرمة الاعتداء على ولي الأمر حتى يعاقبوا .

وإلى هذا القانون ، على الخصوص ، استند مقرر قضية مسيو دوسان^(٢) مار عندما أراد أن يثبت أنه مذنب بجرم الاعتداء على ولي الأمر لأنه عزم على طرد الكردينال دو ريشليو من أمور الدولة فقال : « إن الجريمة التي تمس وزراء الأمراء معدودة من وزن الجريمة التي تمس الأمراء كما جاء في نظم الأباطرة ، فالوزير يخدم أميره ودولته ، فإذا ما نزع منها يكون كما لو حرم الأمير إحدى ذراعيه^(٣) والدولة قسماً من سلطانها » ، فما كانت العبودية لتقول غير هذا لو نزلت إلى الأرض .
ولقالتينيان وتيودوز وأركاديوس قانون آخر^(٤) ينص على عدّ مزيفي النقود مذنبين بجرم الاعتداء على ولي الأمر ، ولكن ألم يكن هذا خلطاً بين مبادئ الأمور؟ أو لا يتضمن إطلاق اسم جريمة الاعتداء على ولي الأمر على جريمة أخرى قليلاً لفظاً جريمة الاعتداء على ولي الأمر ؟

(١) أركاديوس وهنوريوس .

(٢) مذكرات مونريزور ، جزء ١ ، ص ٢٣٨ ، طبعة كولونية ١٧٢٣ .

(٣) والقانون نفسه في المجموعة القانونية: [ad leg. Jul. maj] Nam ipsi pars corporis nostri sunt.

(٤) هو التاسع في مجموعة تيودوز القانونية De falsa moneta

الفصل التاسع

مواصلة الموضوع نفسه

عندما أخبر بُولَانُ الإمبراطورَ إِسْكَندَرَ « أَنْ يَسْتَعِدَّ لِيَتَقَقَّبَ بِجُرْمِ الْعِتْدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ أَحَدَ الْقَضَاةِ الَّذِي أُصْدِرَ حَكْمًا عَلَى خِلَافِ قَوَانِينِهِ » أَجَابَ الإمبراطورُ بِقَوْلِهِ : « لَا مَكَانَ فِي عَصْرِ مِثْلِ عَصْرِه لَجْرَائِمِ الْعِتْدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ غَيْرِ الْمُبَاشِرَةِ ^(١) » .

وَكُتِبَ فَوْسْتَيْنِيَانُ إِلَى ذَلِكَ الإمبراطورِ يَقُولُ بِمَا أَنَّهُ أَقْسَمَ بِحَيَاةِ الأَمِيرِ أَنَّهُ لَنْ يَعْفُوَ عَنْ عِبْدِهِ فَإِنَّهُ يَجِدُ نَفْسَهُ مُلْزَمًا بِإِدَامَةِ غَضَبِهِ لِكَيْلَا يَصْبِحَ مَذْنَبًا بِجْرَمِ الْعِتْدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ ، فَاسْمَعِ جَوَابَ الإمبراطورِ : « لَقَدْ لَزِمْتَ مَا لَا يُجْدِي مِنَ الْهَوْلِ ^(٢) ، فَأَنْتِ لَا تَعْرِفِ مِبَادِي » .

وَنَصَّ مَرْسُومٌ مِنَ السَّنَاتِ ^(٣) عَلَى أَنَّ مَنْ يَصْهَرُ مِنْ تَمَائِيلِ الإمبراطورِ مَا كَانَ يُرْفَضُ لَا يَعُدُّ مَذْنَبًا بِجُرْمِ الْعِتْدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ ، وَكُتِبَ الإمبراطورانِ سِيْفِيَرِ وَأَنْطُونِنِ إِلَى بُونْتِيوسِ يَقُولَانِ إِنْ مِنْ يَبِيعُ تَمَائِيلَ الإمبراطورِ غَيْرَ الْمَنْدُورَةِ لَا يَكُونُ مَقْتَرَفًا لَجْرَمِ الْعِتْدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ ^(٤) مُطْلَقًا ، وَكُتِبَ ذَانِكَ الإمبراطورانِ إِلَى

(١) القانون الأول من Etiam ex aliis causis majestatis crimina cessant meo saeculo

المجموعة القانونية جزء ٩ ، باب ٨ ، ad leg. Jul. maj.

(٢) Alienam sectae meae solllicitudinem concepisti قانون ٢ ، من المجموعة القانونية ،

جزء ٣ ، باب ٤ . ad leg. Jul. maj.

(٣) انظر إلى القانون ٤ : ١ ، ff. ad leg. Jul. maj. جزء ٤٨ ، باب ٤ .

(٤) انظر إلى القانون ٥ : ٢ ، ff. ad leg. Jul. maj.

يوليوس كاسيَانُوس يقولان إنه لا ينبغي تعقيب مَنْ يَرْمِي حجراً على تمثال الإمبراطور مصادفةً بجرم الاعتداء على وليّ الأمر^(١) ، ويأتي قانون يولية بتعديلاتٍ فيعدُّ مذنباً بجرم الاعتداء على وليّ الأمر من يَصْهَر تماثيل الأباطرة ومن يَفْتَرِف مثل هذه الأعمال^(٢) ، أى يجعل هذا الجرم أمراً مرادياً ، وعندما قُرِّرَت بذلك جرائم الاعتداء على وليّ الأمر وَجَبَ أن يُفَرَّقَ بين هذه الجرائم بِحُكْمِ الضرورة ، ثم إن الفقيه أَلْيَان ، لما قال إن الاتهام بجرم الاعتداء على وليّ الأمر لا يزول بإعدام المذنب ، أضاف إلى هذا قوله إن هذا لا يتناول جميع جرائم الاعتداء على وليّ الأمر^(٣) التي قَرَّرَهَا قانون يولية ، بل يتناول جُزْمَ الاعتداء على الإمبراطورية ، أو على حياة الإمبراطور ، فقط .

الفصل العاشر

مواصلة الموضوع نفسه

أجيزَ في عهد هنرى الثامن قانون إنكليزي نصّ فيه على عدّ مَنْ يُنْبِئ بموت الملك قبل وقوعه مذنباً بالخيانة العظمى ، وكان هذا القانون على شيء من الغموض ، وكان الاستبداد من الشدّة ما يدور معه حتى على مَنْ يمارسونه ، فلما أصيب ذلك الملك بمرضه الأخير لم يجزؤ الأطباء على الإخبار بأنه في خطر ، وهكذا ساروا لاريب^(٤) .

(١) المصدر نفسه : ١ .

(٢) Aliudve quid simile admiserint. Leg. 6, ff. ad leg. Jul. maj.

(٣) في القانون الأخير ، ff. ad. leg. Jul. De adulteriis ،

(٤) انظر إلى تاريخ الإصلاح لسيو بورنه .

الفصل الحادى عشر

الأفكار

حَلَمَ مَرَسِيَّاسٌ فِي نَوْمِهِ أَنَّهُ يَقَطَعُ حَلْقَ دِينِي^(١) ، فقتله هذا قائلاً إنه ما كان لِيَحْلُمَ فِي هَذَا لَيْلًا لَوْ لَمْ يُفَكِّرْ فِيهِ نَهَارًا ، وهذا هو ظلمٌ عظيم ، وهذا لأنه لم يَجْرُؤْ عَلَيْهِ حَتَّى لَوْ فَكَّرَ فِيهِ^(٢) ، فالتقوانينُ لا تقوم بغير العقاب على الأعمال الظاهرية .

الفصل الثاذا عشر

الأقوالُ المخالفة للفظنة

لا شىء يجعل جريمة الاعتداء على ولى الأمر أمراً مرادياً أكثر مما يقع عندما تُصَبِّحُ الأَقْوَالُ المخالفة للفظنة مادتها ، ويكون الكلامُ من كثرة احتمال التأويل ، ويكون ما بين عدم الفطنة والخُبث من كثرة الاختلاف ، ويكون ذلك من الخفاء فى التعابير التى تتخذ ما لا يستطيع القانون معه أن يجعل الأقوال خاضعةً لعقوبة الإعدام مطلقاً ، وذلك ما لم ينصَّ القانون صراحةً على الأقوال التى تخضع لهذه العقوبة^(٣) .

ولا يتألف من الأقوال ما يدلُّ على الجُرْمِ مطلقاً ، وهى تبقى فى الفكر ، وهى

(١) بلوتارك ، حياة دنى .

(٢) يجب أن يقترن الفكر بشىء من العمل .

(٣) Si non tale sit delictum, in quod vel scriptura legis descendit, vel ad exem-

eff. ad, leg. Jul. maj. ٣ : ٧ القانون فى موديستينوس كما قال *plum legis vindicandum est.*

لاتدُلُّ على شيء بنفسها في مُعظم الأحيان ، بل تدُلُّ عليه بالهجة التي يُنطقُ بها ، وإذا ما كرَّرت الأقوالُ نفسها لم تدلَّ على المعنى نفسه في الغالب ، فهذا المعنى يتوقف على ما بين الأقوال وأُمورٍ أخرى من ارتباط ويكون السكوتُ أقوى من جميع الكلام تعبيراً أحياناً ، ولا يوجد ما هو كثيرُ الإبهام كجميع هذا ، وكيف يُجملُ منه جُرمُ الاعتداء على ولى الأمرِ إذن؟ ولا تكون الحريةُ مفقودةً ، فقط ، في كلِّ مكانٍ يُسنُّ فيه هذا القانون ، بل لا يبقى لها ظلٌّ فيه أيضاً .

وفي منشورِ القيصرة المرحومة الذي أصدرته ضدَّ آل أولغوروكي^(١) حُكْمٌ بإعدام أميرٍ من هؤلاء الآل لأنه تفوَّه بأقوالٍ منافية للأدب ذاتِ علاقةٍ بشخصها ، وفي منشورٍ آخرٍ لها بيانٌ عن حُبث تفسيرِ تصرفاتها الرشيدة في سبيل الإمبراطورية وعن إهانة شخصها المقدس بأقوالٍ قليلة الاحترام .

ولا أزعُمُ تقليلَ ما يجب أن يكون من سُخْطٍ ضدَّ من يريدون الحطَّ من مجد أميرهم ، وإنما أودُّ أن أقول إنه إذا ما أريدَ تخفيفُ الاستبداد كان فرضُ عقوبةٍ تأديبية أكثرَ ملاءمة في هذه الأحوال من هُمة الاعتداء على ولى الأمر الهائلة دائماً حتى في حال البراءة^(٢) .

ولا تكون الأعمالُ كلَّ يوم ، وكثيرٌ من الناس من يلاحظون ذلك ، ومن السَّهل إيضاحُ قضية باطله حَوَّل أمور ، وما يَقتَرَن بالعمل من الأقوال يكتسب طبيعة هذا العمل ، وهكذا يصير الرجل الذي يذهب إلى الميدان العامَّ ليحرِّض الرعية على العصيان مذنباً بالاعتداء على ولى الأمر ، وذلك لاقتِران الأقوال بالأفعال واشتراكها

(١) في سنة ١٧٤٠ .

(٢) Nec lubricum linguae ad poenam facile trahendum est. .ودستن ، في القانون

ff. ad leg. Jul. maj. ٣ : ٧

فيها ، وليست الأقوالُ هي التي يجازى عليها مطلقاً ، بل العملُ المُقترَفُ الذي تُستعملُ الأقوالُ فيه ، ولا تصبحُ الأقوالُ جرائمَ إلاَّ عند إعدادهَا عملاً إجرامياً وملازمتها إياه واتباعها له ، ويُقَلَبُ كلُّ شيءٍ رأساً على عَقَبٍ إذا ما جُعِلَ من الأقوالِ جُرمٌ إعدامٍ بدلاً من أن تُعدَّ دليلاً على جُرمٍ إعدامٍ .

كَتَبَ القياصرةُ ، تِيوْدُوزُ وأركاديوس وهُنُورِيُوس ، إلى قائد الحرس رُوفِنُ يقولون له : « لا نريد مجازاة^(١) مَنْ يَقُولُ سُوءاً عن شخصنا أو عن حكومتنا مطلقاً . فإذا تكلم عن خِيفَةٍ وَجَبَ إزدراؤُهُ ، وإذا تكلم عن حماقةٍ وَجَبَ الرِّثاءُ له ، وإذا ما سَبَّ وَجَبَ العفوُّ عنه ، وهكذا دَعُوا الأمورَ كاملةً وأَطْلَعُونَا عليها حتى نَحْكُمَ في الأقوالِ ناظرين إلى مصادرها ونفكَّرَ في هل تُحِيلُهَا إلى المحاكاة أو نُهْمِلُهَا » .

الفصل الثالث عشر

المكتوبات

تشمَلُ المكتوبات على أمورٍ أكثرَ دواماً من الأقوالِ ، ولكنها إذا لم تُعدَّ الجُرمَ الاعتداء على وليِّ الأمرِ لم تكنْ مادةً للجُرمِ الاعتداء على وليِّ الأمرِ مطلقاً . ومع ذلك فإن أغسطس وطِيبِرْيُوس جعلَا لها عقوبةً هذه الجريمة^(٢) ، جعلها

Si id ex levitate processerit, contemnendum est; si ex insania miseratione (١) dignissimum; si ab injuria, remittendum. Leg. unica, Cod. si quis imperat maled

(٢) تاسيت ، الحوليات ، باب ١ ، فصل ٧٢ ، وقد دام هذا في العهد الآتية ، انظر إلى

القانون الأول من مجموعة De famosis libellis

أغسطس بسبب بعض مكتوباتٍ ضدَّ رجالٍ أَجِلَاءٍ ونساءٍ شريفاتٍ ، وجَعَلَهَا طيريروسُ بسبب ما اعتقد أنها دُبِّجَت ضِدَّه ، ولم يقع ما هو أعظمُ شَوْماً على الحرية الرومانية من ذلك ، وقد اتَّهم كَرِيمُوسِيوسُ كُورْدُوسَ لأنه دعا كاسيوسَ في حَوْلِيَّاتِهِ بأنه آخرُ الرومان (١) .

وليست المكتوباتُ الهَجْوِيَّةُ معروفةً في الدول المستبدة حيث الخُمُودُ من ناحيةٍ ، والجهلُ من ناحيةٍ أُخرى ، لا يُنعمان بما يقتضيه صنعُها من نبوغٍ وإرادةٍ ، ولا تُمنع في الديموقراطية عن مثل السبب في منعها في حكومة الفرد ، وبما أنها تُؤلَّفُ ضِدَّ الأقوياء عادةً فإنها تُداري خُبثَ القومِ الحاكمين في الديموقراطية ، وهي تُمنع في الملكية ، ولكنه يُجَعَلُ منها موضوعُ ضابطةٍ أكثرَ من أن يُجَعَلَ منها موضوعٌ جنائياً ، وهي قد تُسَلِّي الخُبثَ العامَّ وتُسرِّي عن الساخطين وتُقَلِّلُ الحسدَ تجاه المقامات وتُمنُّ على الشعب باحتمال الأذى وتجعله يضحك من أوصابه .

والأريستوقراطية هي أكثرُ الحكومات مطاردةً للأهاجى ، والحكامُ فيها هم أولياء صِغارٍ ليسوا من العظمة ما يزدرون معه الشتائم ، وإذا ما وُجِّهَ إلى الملك سهمٌ في الملكية فإنه يكون من الشموِّ ما لا يصلُ إليه مطلقاً ، وسهمٌ مثلُ هذا يخرقُ السنيورَ الأريستوقراطيَّ من طرفٍ إلى طرفٍ ، وكذلك حكامُ الرومان العشرة الذين كانت تتألف منهم أريستوقراطيةٌ عاقبوا بالموت على المكتوبات الهَجْوِيَّةُ (٢) .

(١) تاسيت ، الحوليات ، باب ٤ ، فصل ٣٤ - (٢) قانون الألواح الاثني عشر .

الفصل الرابع عشر

خلع العذار في عقوبات الجرائم

للحياء قواعدٌ مرعيةٌ لدى جميع أمم العالم تقريباً ، ومما يخالف الصواب أن تَنْتَهَكَ بعقاب الجرائم الذي يجب أن يَهْدَف إلى إعادة النظام على الدوام .
 وهل أراد الشرقيون ، الذين عَرَضُوا نساءً لِفَيْلَةٍ مُدْرَبَةٍ على التعذيب الفظيع ، أن ينتهكوا القانون بالقانون ؟

ومن عادات الرومان القديمة تحريم قتل البنات غير البالغات ، فوجد طيبريوس وسيلةً اغتصابهن من قِبَل الجِلَاد قبل أن يُنْكَلَّ بهن^(١) ، فكان هذا الطاغيةُ الدقيقُ الباغي يُقَوِّض الأخلاقَ محافظةً على العادات .
 ولَمَّا عَرَض القضاء اليابانيُّ النساءِ العارياتِ في الميادين العامة وألزمهن بالسير على نمط الحيوانات أُرْعِش الحياء^(٢) ، ولكنه حيناً أمر باغتصاب أمٍ . . . حيناً أمر باغتصاب ابنٍ . . . لا أستطيع أن أتممَّ ، أُرْعِشَ حتى الطبيعة^(٣) .

الفصل الخامس عشر

تحرير العبد لاتهام السيد

وَضَعَ أغسطسُ سُنَّةً بِيعَ عبيدٍ مَنْ يَأْتِر به من الجُمُهور لكي يستطيعوا أن

(١) سويتونيوس ، In Tiberio ، فصل ٦١ .

(٢) مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند ، جزء ٥ ، قسم ٢ .

(٣) المصدر نفسه ، صفحة ٤٩٦ .

يَشْهَدُوا عَلَى مَوْلَاهُمْ^(١) وما كان لِيَنْبَغِي أَنْ يُهْمَلَ شَيْءٌ مِمَّا يُؤَدَى إِلَى كَشْفِ جُرْمٍ عَظِيمٍ ، وَهَكَذَا فَإِنَّ مِنَ الطَّبِيعِيِّ فِي الدَّوْلَةِ ذَاتِ الْعَبِيدِ أَنْ يَكُونُوا أُدْلَاءً ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا شُهَدَاءً .

وَدَلٌّ فَيُنْدِكْسُ عَلَى مُؤَامَرَةٍ حَيْكَتٍ فِي سَبِيلِ تَارِكِنَ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَكُونَ شَاهِدًا عَلَى أَبْنَاءِ بَرُوتُوسَ ، وَكَانَ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُحَرَّرَ مَنْ كَانَ يُقَدِّمُ مِثْلَ هَذِهِ الْخِدْمَةِ الْعَظِيمَةِ إِلَى وَطَنِهِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُعْتَقَ لِتَقْدِيمِهِ هَذِهِ الْخِدْمَةَ إِلَى وَطَنِهِ . وَكَذَلِكَ الْإِمْبْرَاطُورُ تَاسِيْتِ أَمَرَ بِالْأَنْ يَكُونَ الْعَبِيدُ شُهَدَاءً عَلَى سَيِّدِهِمْ حَتَّى فِي جُرْمِ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى وُلِيِّ الْأَمْرِ^(٢) ، وَلَمْ يُوضَعْ هَذَا الْقَانُونُ فِي مَجْمُوعَةِ جُوسْتِنْيَانِ .

الفصل السادس عشر

الافتراء في جُرْمِ الاعتداء على ولىّ الأمر

يَجِبُ أَنْ يُقَرَّرَ لِلْقِيَاصَةِ بِمَنَاقِبِهِمْ ، فَهَمَّ لَمْ يَكُونُوا أَوْلَ مَنْ تَمَثَّلَ الْقَوَانِينِ الْكُتُبِيَّةِ الَّتِي وَضَعَهَا ، وَسَيَّلًا^(٣) هُوَ الَّذِي عَلَّمَهُمْ عَدَمَ ضَرُورَةِ مَجَازَاةِ الْمُفْتَرِّينَ مُطْلَقًا ، وَلَسَّرَ عَانَ مَا ذُهِبَ إِلَى مَكْفَأْتِهِمْ^(٤) .

(١) ديون ، في إكزيفلين ، باب ٥٥ ، فصل ٥ .

(٢) فلافيوس فوبيسكوس ، في حياة الإمبراطور ، تاسيت ، فصل ٩ .

(٣) وضع سيليا قانوناً للجلالة حكى عنه في « خطب شيشرون » ، pro Cluentio ، مادة ٣ ،

In pisonem ، مادة ٢١ ، الثانية ضد فريس ، مادة ٥ ، رسائل مألوفة ، باب ٣ ، رسالة ٢ ، أدخلها قيصر وأغسطس إلى قوانين يولية ، وأضاف آخرون إليها .

(٤) Et quo quis distinctior accusator, eo magis honores assequabatur, ac

veluti sacrosanctus erat. ، حوليات ٤ ، فصل ٣٦ .

الفصل السابع عشر

كشف المؤامرات

« إذا أغواك سراً أخوك أو ابنتك أو ابنتك أو امرأة حِضْنِكَ أو صاحبك الذي مثلُ نفسك قائلاً نذهبُ ونَعْبُدُ آلهةً أخرى ترْجُمُه بالحجارة : يدُكَ تَكُونُ عليه أولاً ، ثم أيدي جميع الشعب أخيراً » ، فقانون التنشئة^(١) هذا لا يُمكن أن يكون قانوناً مدنياً لدى مُعْظَم الشعوب التي نَعْرِفُهَا ، وذلك لفتحها الباب هنالك لجميع الجرائم . وليس أقلّ من هذا شِدَّةً مُطلقاً ذلك القانونُ الذي يأمرُ ، في مُعْظَم الدول ، بإفشاء المؤامرات ، حتى التي لم يُعْتَمَسْ فيها جاعلاً عقوبةَ القتل جزاءً مَنْ يُخالفه ، وإذا ما حَمَلَ هذا القانون إلى الحكومة المَلَكِيَّة كان من الصواب تضييقُ نطاقه . وفي هذه الحكومة لا ينبغي أن يُطَبَّقَ بجميع قسوته في غير جرم الاعتداء على وليّ الأمرِ ، في غير أمر الرئيس الأول ، ومن الأهمية بمكانٍ في هذه الدول ألا يُخْلَطَ مطلقاً بين مختلف زعماء هذا الجرم .

وفي اليابان ، حيث تَقَلِّبُ القوانينُ مبادئ العقل البشريّ رأساً على عَقَبِ ، يُطَبَّقُ جُرْمُ عدم الإفشاء على أكثر الأحوال عاديةً . وفي تَبْيَأٍ أن آستين أَقْبَلَ عليهما في صُنْدُوقِ شَائِكِ حتى الموت ، وذلك لقيام إحداهما بمكيدةٍ غزليةٍ ولعدم كَشْفِ الأخرى عن ذلك .

(١) أصحاح ١٣ : عدد ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ .

(٢) مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند ، صفحة ٤٢٣ ، باب ٥ ،

الفصل الثامن عشر

مقدار ما تنطوي عليه من خطرٍ شديدٍ العقوبة في الجمهوريات
على جريمة الاعتداء على وليّ الأمر

إذا ما انتهت الجمهوريّة إلى استئصال مَنْ كانوا يريدون هدمها وَجَبَ أن
يبادَرَ إلى وَضْعِ حَدٍِّ للانتقامات والعقوبات والمكافآت .

ولا تُفَرِّضُ عقوباتٌ عظيمة ، ومن تَمَّ لا تُؤْتِي تحولاتٌ كبيرةً ، من غير أن
يُوضَعَ في أيدي نَفَرٍ من الأهلين سلطانٌ عظيم ، ولذلك يكون الأصلحُ في هذه الحال
أن يُصَارَ إلى العفو الكثير أعظمَ مما إلى العقاب الكثير ، وأن يُصَارَ إلى النفي القليل
أعظمَ مما إلى النفي الكثير ، وأن تُتْرَكَ الأموالُ أكثرَ من أن تُصَاعَفَ المصادرات ،
وذلك لقيام طغيان المنتقمين بحجة الانتقام للجمهوريّة ، وليس الأمرُ أن يُقْضَى على
السيطر ، بل على السيطرة ، ويجب أن يُسْرَعَ ، ما أمكَنَ ، إلى الدخول في السبيل
العادية للحكومة حيث تُجْبِرُ القوانينُ الجميعَ ولا تتسلَّحَ ضدَّ أحد .

ولم يَضَعْ الأغاقرقة حدوداً للانتقاماتهم من الطُغاة أو من الذين يَطُنُّونَ أنهم
طُغاةٌ ، فقتلوا الأولاد^(١) ، وخسّةً من الأقرباء أحياناً^(٢) ، وطردوا ما لا يُحْصِيه
عَدٌّ من الأسر ، وزُلْزِلتْ جمهورياتهم بذلك ، وقد كان الإبعادُ وعودُ المبعدين من
الأدوار الدالة على تحوُّل النظام على الدوام .

(١) دفي داليكارناس ، أزمنة الرومان القديمة ، باب ٨ .

(٢) Tyranno occiso quinque ejus proximos cognatione, magistratus necato

شيرون de Inventione ، باب ٢ فصل ٢٩ .

وكان الرومان أكثر رَشَدًا ، فلما حُكِمَ على كاسيوس بأنه طَمِعَ في الطغيان مُحِثٌ في هل يُقْتَلُ أولادُه ، فلم يُحْكَمَ عليهم بأى عِقَابٍ كان ، قال دِنِي دَالِيكَارُناس^(١) :
« يُعَدُّ من الجُنَاةِ مَنْ أَرَادُوا تَغْيِيرَ هَذَا الْقَانُونِ فِي آخِرِ حَرْبِ الْعَارِسِينَ وَالْحَرْبِ الْأَهْلِيَّةِ وَمَنْ أَرَادُوا أَنْ يُبْعِدُوا مِنَ الْخِدْمِ أَنْبَاءَ مَنْ أَطْلَّ سَيْلًا دَمَهُمْ » .
ويُرَى في حروب مَارْيُوسِ وَسَيْلَا مَبْلَغُ مَا كَانَتْ نَفُوسُ الرُّومَانِ قَدْ أُصِيبَتْ بِهِ مِنَ الْفَسَادِ مَقْدَارًا فَمَقْدَارًا ، وَأُمُورٌ مَشْوُومَةٌ كِهَذِهِ سَحَمَتْ عَلَى اعْتِقَادِ عَدَمِ رُؤْيَتِهَا ثَانِيَةً ، غَيْرَ أَنَّهُ أُرِيدَ فِي عَهْدِ الْحُكُومَةِ الثَّلَاثِيَّةِ أَنْ تَكُونَ أَكْثَرَ جَبْرُوتًا وَأَنْ تَظْهَرَ أَقْلًا طَغْيَانًا ، وَكَانَ مِنْ عَوَامِلِ الْغَمِّ أَنْ تَشَاهَدَ السَّفْسَطَاتُ الَّتِي اتَّخَذَتْهَا الْقِسْوَةُ ، وَفِي أُبْيَانِ^(٢) تَجِدُ صِيغَةَ أَوْامِرِ الْهَدْرِ ، وَهَنَالِكَ تَقُولُ إِنَّهَا لَا تَهْدِفُ إِلَى غَيْرِ سَعَادَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ مَا حُدِّثَ فِيهَا بِقَلْبٍ ثَابِتٍ ، وَمَا أُبْدِيَتْ فِيهَا مَنَافِعٌ ، وَمَا كَانَتْ الْوَسَائِلُ الَّتِي تُتَّخَذُ أَفْضَلَ مِنْ سِوَاهَا ، وَمَا دَامَ الْأَغْنِيَاءُ سَيَكُونُونَ آمِنِينَ ، وَمَا دَامَ الْأَوْغَادُ سَيَكُونُونَ مَطْمَئِنِينَ ، وَمَا دَامَ يُخْشَى تَعَرِيضُ حَيَاةِ الْأَهْلِينَ لِلْخَطَرِ ، وَمَا دَامَ يُرَادُ تَسْكِينُ الْجُنُودِ ، وَمَا دَامَ الْإِنْسَانُ سَيَكُونُ سَعِيدًا فِي نِهَايَةِ الْأَمْرِ^(٣) .
وَكَانَتْ رُومَةُ غَارِقَةً فِي الدَّمِ عِنْدَمَا أَخْضَعَ لِيِيدُوسُ إِسْبَانِيَّةً ، فَأَمَرَ بِالِابْتِهَاجِ ، فَارْضًا عَقُوبَةَ الْهَدْرِ^(٤) عِنْدَ مَخَالَفَةِ أَمْرِهِ ، مَخَالَفًا الصَّوَابَ بِمَا لَا مِثِيلَ لَهُ .

(١) باب ٨ ، صفحة ٥٤٧ .

(٢) الحروب الأهلية ، باب ٤ .

(٣) Quod felix faustumque sit

(٤) Sacris et epulis dent hunc diem : qui secus faxit , inter proscriptos esto

الفصل التاسع عشر

كيف يُوقَفُ حقُّ التمتع بالحرية في الجمهورية

يوجد في أكثر الدول اكتراثاً للحرية قوانينٌ ناقضةٌ للحرية ضدَّ فردٍ حتى تُحفظَ للجميع ، ومن ذلك ما يُسمَّى في إنكلترة بأحكام الخيانة العظمى ^(١) ، فهذه الأحكام تُردُّ إلى قوانين أثينة التي تحكِّم ضدَّ الفرد ^(٢) على أن تكون قد وُضعت بتصويت ستة آلاف من الأهلين ، وهذه الأحكام تُردُّ إلى تلك القوانين التي كانت تُوضَع في رومة ضدَّ أفرادٍ من الأهلين والتي كانت تُسمَّى بالاستثناءات ، وكانت هذه القوانين لا تُصنَع في غير مجالس الشعب المثوية ، ولكن ، مهما يكن الوجه الذي كان الشعب يُصدرها به ، فإن شيشرون ^(٣) أراد إلغائها ، وذلك لأن قوة القانون لا تقوم إلا بسريان حكمه على جميع الناس ، ومع ذلك فإنني أعترف بأن استعمال الشعوب التي هي أكثر من ظهر في العالم من الأمم ^(٤) حريةً يَحْمِلُنِي على الاعتقاد بوجود أحوالٍ يجب أن يُوضَع فيها غطاءٌ على الحرية كما تُستَر تماثيلُ الآلهة .

(١) لا يكفي في محاكم المملكة أن يوجد دليل يقنع به القضاة ، بل يجب أن يكون هذا الدليل معيناً ، أى شرعياً ، ويتطلب القانون وجود شاهدين ضد المتهم ، ولا يكفي دليل آخر ، والواقع أنه إذا افترض أن رجلاً مذنب بما يسمى الخيانة العظمى فوجد هذا الرجل من الوسائل ما يرد معه الشهود وصار الحكم عليه أمراً مستحيلاً أمكن إصدار حكم بالخيانة العظمى ضده ، أى إصدار قانون فريد تجاه شخصه ، ويشرع فيه كما في جميع الأحكام الأخرى ، فيجب أن يمر من مجلسه وأن يوافق عليه الملك ، وإلا لم يكن هنالك حكم ، ويمكن التهم أن يتكلم ضد الحكم بواسطة محاميه ، ويمكن الدفاع عن الحكم في المجلس .

(٢) Legem de singulari aliquo ne rogato nisi sex millibus ita visum. Ex Andocide

وهذا هو الحكم على مذنب بالنفى من مدينة أثينة . de mysteriis .

(٣) شيشرون ، De leg. ، باب ٣ ، فصل ١٩ . De privis hominibus late.

(٤) شيشرون ، المصدر نفسه ، Scitum est jussum in omnes .

الفصل العشرون

القوانين الملائمة لحرية المواطن في الجمهورية

مما يحدث في الدول الشعبية غالباً أن تكون التهم عامة ، فيكون لأى إنسان أن يتهم من يريد ، وقد أدى هذا إلى وضع قوانين للدفاع عن براءة أبناء الوطن ، وفي أئينة كان المتهم الذى لا يحوز خمس الأصوات يدفع ألف درهم غرامة ، وبهذه الغرامة حكم على إسشين^(١) الذى اتهم طيسفون ، وكان المتهم الباغى يخزى^(٢) في رومة فيطبع حرف K على جبينه ، وكان محترز من المتهم لكيلا يستطيع رشو القضاة أو الشهود^(٣) .

وقد تكلمت أفناً عن ذلك القانون الأثنى والرومانى الذى يبيح للمتهم أن ينسحب قبل الحكم .

الفصل الحادى والعشرون

قسوة القوانين تجاه المدينين في الجمهورية

يكون المواطن قد جعل لنفسه أفضلية كبيرة على مواطن آخر بإقراضه مالا لم يستدنه هذا إلا ليتخلص منه ، ثم لم يفعل ذلك من حيث النتيجة ، وماذا يحدث في الجمهورية إذا ما زادت القوانين هذه العبودية أكثر من قبل ؟

(١) انظر إلى فيلوسترات ، باب ١ ، حياة السوفسطانيين ، حياة إسشين ، وانظر إلى بلوتارك وفوتيسوس أيضاً - (٢) بقانون رمنيا .

(٣) بلوتارك ، فى الرسالة : كيف يمكن المرء أن ينال منفعة من أعدائه .

كان يُبَاحُ في أثينة ورومة^(١) في البداية بيعُ المَدِينين غيرِ القادرين على الدفع، ثم أصلح سُولُونُ هذه العادةَ في أثينة فأمر بالآءِ يُحَجَزَ أَحَدٌ من أَجْلِ ديونِ مَدِينَةٍ، غير أن الحكام العشرة^(٢) لم يُصْلِحُوا عادةَ رومة على ذلك النحو، وهم، على ما كان نظامُ سُولُونِ أمام عيونهم، لم يريدوا اتباعه، وليس هذا هو المكان الوحيد من الألواح الاثني عشر حيث يُبَصَّرُ عَزْمُ الحكام العشرة على صَدْمِ روح الديموقراطية. وقد عَرَضَتْ هذه القوانين القاسيةُ لجمهورية الرومان للخطر غير مرة، ومن ذلك أن رجلاً مستوراً بالجرّوح فرَّ من بيت دائته وظَهَرَ في الميدان^(٣)، فهاج الشعب من هذا المنظر، وخرَجَ أهْلون آخرون عاد دائنهم لا يَجْرُؤُونَ على إمساكهم، من حُبوسهم المظلمة، ويُوَعَدُونَ، ويُخَلَفُ الوعد، ويمْضِي الشعب إلى الجبل المقدس، ولم يَنْلِ إلغاء هذه القوانين، بل نال حاكماً للدفاع عنه، ويُخْرَجُ من الفوضى، ويلوُحُ الوقوعُ في الطغيان، ويرَى مارنيلوس أن ينال حُظوةً لدى الشعب فينتشل من أيدي الدائنين أبناء الوطن الذين حوّلهم إلى عبيد^(٤)، ويسَارُ وَفَقَ مقاصد مارنيلوس، غير أن الشرَّ يَدُومُ، ويُوَضَعُ من القوانين الخاصة ما يَمْنَحُ المَدِينُونَ به تسهيلاتٍ في الدفع^(٥)، فلما كانت سنة ٤٢٨ رومانية سَحَلُ القناصلُ قانوناً^(٦) يَنْزِعُ

(١) كان كثير من المدينين يبيعون أولادهم تأدية لديونهم، بلوتارك، حياة سولون.

(٢) يظهر من التاريخ أن هذه العادة استقرت لدى الرومان قبل قانون الألواح الاثني عشر،

تيتوس ليشيوس، العشرة الأولى، باب ٢، فصل ٢٣ و ٢٤.

(٣) دفي داليكارناس، أزمنة الرومان القديمة، باب ٦.

(٤) بلوتارك، حياة فوريوس كاميلوس، فصل ١٨.

(٥) انظر إلى الفصل ٢٢ من الباب ٢٢ الآتي.

(٦) ١٢٠ سنة بعد قانون الألواح الاثني عشر، تيتوس ليشيوس، باب ٨، فصل ٢٨،

من الدائنين حَقَّ استرقاق المدينين في منازلهم^(١) ، وقد أراد مُرَابٍ اسْمُهُ
 بِأَبِيرِيُوسِ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَى عَفَافٍ فَتَى اسْمُهُ يُوبُلِيُوسُ كَانَ حَبِيسًا لَدَيْهِ ، وَقَدْ أَدَّتْ
 جَرِيمَةُ سِيكْسْتُوسِ إِلَى فَوْزِ رُومَةَ بِالْحَرِيَةِ السِّيَاسِيَةِ ، فَاسْفَرَتْ جَرِيمَةُ بِأَبِيرِيُوسِ عَنْ
 مَنَحِهَا الْحَرِيَةَ الْمَدِينِيَّةَ .

وَمِنْ نَصِيبِ هَذِهِ الْمَدِينَةِ أَنْ أُيِّدَتْ جَرَائِمُ جَدِيدَةٌ حَرِيَّةً أَتَتْهَا بِهَا جَرَائِمُ
 قَدِيمَةٌ ، وَمَا كَانَ مِنْ اعْتِدَاءِ أَبِيُوسِ عَلَى فِرْجِينِي رَدَّ الشَّعْبِ إِلَى مَقْتِ الطُّغَاةِ الَّذِي
 أَوْرَثَهُ إِيَّاهُ بُوْسُ لُوكْرِيسِ ، وَيَمُرُّ سَبْعٌ وَثَلَاثُونَ سَنَةً^(٢) عَلَى جَرِيمَةِ بِأَبِيرِيُوسِ
 الْمُتَهَيِّتِكِ فَتَدْفَعُ الشَّعْبَ جَرِيمَةً مِمَّاثِلَةً^(٣) إِلَى الْإِنزِوَاءِ فَوْقَ الْجَانِيكُولِ^(٤) ، وَتُؤَدَى
 هَذِهِ الْجَرِيمَةُ إِلَى تَجْدِيدِ قُوَّةِ الْقَانُونِ الَّذِي سُنَّ مِنْ أَجْلِ سَلَامَةِ الْمَدِينِينَ .

وَصَارَ الدَّائِنُونَ بَعْدَ هَذَا الزَّمَنِ يُعَقَّبُونَ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينِينَ لِاتِّهَانِهِمْ الْقَوَانِينَ
 الَّتِي وُضِعَتْ لِمَكَاخِطِ الرِّبَا أَكْثَرَ مِنْ تَعْقِيبِ الدَّائِنِينَ إِيَّاهُمْ لِعَدَمِ دَفْعِ مَا عَلَيْهِمْ .

الفصل الثاني والعشرون

الأمور التي تطارد الحرية في الملكية

أَكْثَرُ الْأُمُورِ عَدَمَ فَائِدَةٍ لِلْأَمِيرِ قَدْ أضعفَ الْحَرِيَّةَ فِي الْمَلِكِيَّاتِ غَالِبًا ، وَهُوَ:
 أَنْ يُعَيَّنَ أَحْيَانًا وَكَلَاءٌ لِلْحَكْمِ بَيْنَ الْأَفْرَادِ .

(١) Bona debitoris, non corpus obnoxium esset. ، المصدر نفسه .

(٢) سنة ٤٦٥ رومانية .

(٣) هي الجريمة التي اعتدى بها بلوسيسوس على عفاف فيتوريس ، فالير مكسيم ، باب ٦ ،

فصل ١ ، مادة ٩ ، ولا يجوز أن يخلط بين هذين الحادتين ، لاختلاف الأشخاص والأوقات .

(٤) انظر إلى نبذة لدى داليكارناس في « مقتطف الفضائل والردائل » ، مختصر تيتوس

ليشيوس ، باب ١١ ، وفرنشييموس ، باب ١١ .

وتكون فائدة الأمير من الوكلاء من القلة ما لا يستحقُّ معه أن يُغيَّر نظام الأمور في هذا السبيل، ومما لا ريب فيه أديباً أنه يتجلى بروح من الصلاح والإنصاف أكثر مما لدى وكلائه الذين يظنون دائماً أنهم مزكّون بأوامره، وبمصلحة غامضة للدولة، وبما كان من اختيارهم، وبمخاوفهم أيضاً.

ولمّا خُصِم أحدُ اللوردات في عهد هنري الثامن قُضِيَ في أمره من قبل وكلاء اختيروا من مجلس اللوردات، فهذا المنهاج قُضِيَ على جميع من أريد من اللوردات.

الفصل الثالث والعشرون

الجواسيس في الملكية

أَيُّجِبُ أَنْ يُوْجَدَ جَوَاسِيسٌ فِي الْمَلِكِيَّةِ ؟

ليس هذا منهاج الأمراء الصالحين العاديين، فالرجل إذا كان مخلصاً للقوانين يكون قد قام بما يجب عليه تجاه الأمير، ويلتزم أن يكون منزله له ملجأً وأن يكون ما بقي من سلوكه في أمانٍ على الأقل، أجل، قد يكون التجسسُ أمراً يُطَاقُ لو أمكن أن يمارسه أناسٌ من ذوي الصلاح، غير أن رجس الشخص اللازم يمكن أن يُقَاسَ برجس الشيء، فيجب على الأمير أن يسير مع رعاياه مخلصاً مطمئناً سليم النية، فمن كان كثير الهلع والريب والفرع فهو ممثّل حائر في تمثيل دوره، وهو إذا ما أبصر، على العموم، أن القوانين في كمال قوتها وأنها محترمة أمكنه أن يحكم مطمئناً، وله بالسلوك العامّ جوابٌ عن سلوك جميع الأفراد، وليزل كلُّ خوفٍ

منه ليرى مقدار ما يُحَبُّ ، وى ! لماذا لا يُحَبُّ ؟ هو مصدرٌ كلٌّ خيرٍ يُصْنَعُ تقريباً ، وتكاد جميعُ العقوبات تُفْرَضُ على حساب القوانين ، وهو لا يَبْدُو للشعب إلا طليقَ الوجه ، ويسرى مجده إلينا ويُجِيرُنا سلطانُه ، واعتمادُ الناس عليه دليلٌ حُبِّهم له ، ففتى مَنْع وزيرٍ حُيِّلَ إلى المرء أن الأمير يَمْنَحَ ، حتى إن شخص الأمير لا يُتَمِّمُ في المصائب العامة مطلقاً ، وإنما يُتَوَجَّعُ مما يَجْهَلُ الأميرُ ، أو مما يُوسُوسُ به إليه أناسٌ فاسدون ، ويقول الشعب : « لو كان الأمير يَعْرِفُ ! » ، فهذه الكلماتُ ضَرَبٌ من الاستنجاد ودليلٌ على الثقة به .

الفصل الرابع والعشرون

أَغْفَالُ* الرسائل

يُلْزَمُ التَّتَرُّبُ وضع أسماءهم على سِهامهم لتُعَرَّفَ اليدُ التي تَنْطَلِقُ منها ، ولما جَرِحَ فليپُ المقدونى حين حِصارِ إحدى المدن وُجِدَت على المِزْرَاقِ هذه الكلمةُ : « إن أَسْتَرِ هو الذى حمل هذه الضربة القاتلة إلى فليپ (١) » ، ولو كان مَنْ يَتَهَمُونَ إنساناً يفعلون هذا فى سبيلِ الخَيْرِ العام ما اتهموه أمام الأمير الذى يَسْهَلُ تحذيره ، بل أمام الحكام الذين لديهم من المبادئ ما ليس هائلاً لغير المفتريين ، وهم إذا لم يريدوا جَعَلَ القوانين بينهم وبين المتهم كان هذا دليلاً على

(١) پلوتارك ، آثار أدبية ، مقابلة بين بعض التواريخ الرومانية واليونانية ، باب ٢ ،

* الأغفال : جمع الغفل ، بضم الفين ، وهو الكتاب الذى لم يسم واضعه .

أن لديهم ما يخافونه منها ، ويكون أقلُّ عقاب يُفرض عليهم هو ألاَّ يُصدّقوا مطلقاً ، ولا يُلتفت إلى ذلك في غير الأحوال التي لا تحتل بظء العدالة العادية والتي تكون سلامة الأمير موضوعها ، والآن يُمكن أن يُحسب أن الذي يتهم قد بذلَ جهداً لحلِّ عُقدة من لسانه فجعله ينطق ، وأما في الأحوال الأخرى فيجب أن يقال مع الإمبراطور كُونستانس : « لا يُمكننا أن نتهم من يُعوزُه متهمٌ عندما لا يُعوزُه عدوٌّ^(١) » .

الفصل الخامس والعشرون

أسلوب الحكم في الملكية

السلطانُ الملكيُّ نابضٌ عظيمٌ يجب أن يدور بسهولةٍ ومن غير صوت ، ويُعجّد الصينيون إمبراطوراً لهم كان يحكم كالسما كما يقولون ، أى على مثاله .
وتوجد أحوالٌ يجب على السلطة أن تسيّر فيها بما تَسعُ ، وتوجد أحوالٌ يجب على السلطة أن تسيّر فيها ضمن حدودها ، ويتجلى سُمُو الإدارة في حُسْن معرفة أى قسمٍ من السلطة يجب استعماله في مختلف الأحوال ، صغيراً كان هذا القسمُ أو كبيراً .

وكلُّ سعادةٍ في ملكياتنا تقوم على رأى الشعب في رفق الحكومة ، وإذا ما كان الوزير سيئاً الدراية فإنه يريد في كلِّ حين أن يُخطركم بأنكم عبيد ، ولكن إذا ما كان هذا واقعياً وجب أن يحاول حمل الناس على جهله ، وهو

(١) Leg. ٦ ، مجموعة تيودوز ، De famos. libellis .

لا يَعْرِفُ أن يقول لكم ، أو أن يكتب إليكم ، ان ، الأمير حيرانُ ، وانه سيُصْلِحُ الأمر ، بدلاً من أن يُبْدِيَ لكم أنه غضبان ، ويوجد بعض التيسير في الحكم ، فيجب أن يكون الأميرُ هو الذي يُنْشِطُ ، وأن تكون القوانين هي التي تُهَدِّدُ^(١) .

الفصل السادس والعشرون

يجب أن يسهلَ الاقترابُ من الأمير في الملكية

أحسنُ ما يُشعرُ بهذا في المَبَايِنَاتِ .

قال مسيو بَرِّي^(٢) : « وَضَعَ القيصَرُ بطرسُ الأولُ مرسوماً جديداً حَظَرَ فيه تقديمَ عريضةٍ إليه قبل أن تقدّمَ اثنتانِ إلى مستخدميه ، فإذا لم يُنصَفَ الرجلُ قَدَمَ الثالثةِ إليه ، ولكنَّ مَنْ يَظْهَرُ مَخطئاً يَفْقَدُ حياتَه ، وهكذا لم يُوَجَّهْ أحدٌ عريضةً إلى القيصَرِ بعد ذلك » .

الفصل السابع والعشرون

طبائعُ المَلِكِ

تساعدُ طبائعُ الأميرِ على الحرية كساعِدةُ القوانين ، والأميرُ ، كالتوانين ، يستطيع أن يجعل من الناس حيواناتٍ وأن يجعل من الحيوانات أناساً ، وإذا كان الأميرُ يحبُّ النفوسَ الحُرَّةَ كانت له رعيةٌ ، وإذا كان يحبُّ النفوسَ الشفلى

(١) قال تاسيت إن نيرقا هو الذي زاد الإمبراطورية تيسيراً .

(٢) دولة روسية الكبرى ، صفحة ١٧٣ ، طبعة باريس ، ١٧١٧ .

كان له عيبٌ ، وإذا أراد أن يعرف فنَّ الحكمِ العظيمِ فليدُنِ الشرفَ والفضيلةَ منه وليدعُ المزيةَ الشخصيةَ إليه ، ويمكنه أن يُلقيَ الأنظارَ على القرائحِ أحياناً ، ولا يخشَ هؤلاء المنافسين الذين يدعونُ بذوى المناقب ، ويكون مساوياً لهم منذ حُبِّه لهم ، وليكسبِ القلبَ ، ولكن ليعتمدَ عن إخضاعِ النفسِ ، وليعدُ شعبياً ، وليفتنَ بحبِّ أقلِّ واحدٍ من رعاياه ، فهؤلاء من الآدميين على الدوام ، وما يطلبه الشعبُ من الرِّعاية هو من القلَّةِ ما يُعدُّ من الإنصافِ أن يُجابَ إليه ، وما بين ولىَّ الأمرِ والشعبِ من مسافةٍ لا حدَّ لها يحولُ دون مضايقته ، وليكنَ كيناً ما شاء عند الدعاء ، فهو متينٌ لدى الادعاء ، وليعلمَ ، أن شعبه يتمتع برفضه وأن حشمة يتمتعون بُلطفه .

الفصل الثامن والعشرون

ما يجب من رعاية الملوك نحو رعاياهم

يجب على الملوك أن يُمسِكوا عند التهكم ما أمكن ، وينطوى التهكم على المداراة إذا كان معتدلاً ، وذلك لأنه يُسفرُ عن وسائلَ لدخولِ دائرةِ الأُنسِ ، غير أن التهكم اللاذعَ مما لا يُباح لهم حتى نحو أقلِّ رعاياهم ، وذلك لأنهم وحدهم هم الذين يجرحون جرحاً مميتاً على الدوام .

وأقلُّ من ذلك ما يجب أن ياتوه من شتمٍ بينِ نحو أحدِ رعاياهم ، فهم قد جعلوا ليعفوا وليعاقبوا ، لا ليشتُموا .

وهم إذا ما شتموا رعاياهم عاملوهم بأقسى مما يعاملُ التركيُّ أو الروسىُّ ذويه

بدرجات ، فمتى سَبَّ هذان الأخيرانَ أَخْزَيَا ولم يَفْضَحَا مطلقاً ، وأما هم فهم يُخْزُونَ وَيَفْضَحُونَ .

وذلك هو وهمُ الآسيويين الذين يَعُدُّون ما يأتيه الأمير من فُضُوحٍ نتيجةَ التفاتِ أبويّ ، وأما وجهُ تفكيرنا فهو أننا نَقْرِنُ حَسَّ الفُضُوحِ القاسيَ بيأسٍ من إمكانِ إزالته عنا أبداً .

وعلى الملوك أن يُسَخَّرُوا بوجود رعايا لهم يَعُدُّون الشرفَ أعلى من الحياة ، وأنه عاملُ شجاعةٍ كما أنه عاملُ وفاء .

ومن الممكن ذِكْرُ ما مَنِيَ به الأمراء الذين شَتَمُوا رعاياهم من تَعَس ، من انتقامات شِيرِيَا ، وَاخْلِصِي نَارْسِيْس ، وَالكَوْنَتِ يُولِيَان ، ثم دوكَةَ مُونَابَانْسِيِه التي غَضِبَتْ على هنرى الثالث ، لأنه أَفْشَى بعض معايبها الخفية ، فأزعمته مدى حياته .

الفضل التاسع والعشرون

القوانينُ المدنيةُ الصالحةُ لوضعِ شَيْءٍ من الحرية

في الحكومة المستبدة

مع أن من طبيعة الحكومة المستبدة أن تكون واحدةً في كلِّ مكانٍ فإن من الأحوال ، كالرأى الدينيّ وسَبَقِ الوهمِ والأمثلةِ السائرة والنوادِر والأوضاع والطبائع ، ما يُمكن أن يجعلَ بينها فروقاً عظيمة .

ومن الحسن أن تَسْتَقَرَّ بها بعض الأفكار ، ومن ذلك أن الأمير في الصين

يُعدُّ أبا للشعب ، وأن الأمير في أوائل إمبراطورية العرب كان واعظاً^(١) .
ومما يناسب أن يكون فيها بعضُ الكتب المقدسة التي تصلح أن تكون
قاعدةً ، كالقرآن عند العرب وكتب زرادشت عند الفرس ، وكتب الويدا عند
الهنود ، والكتب الكلاسيكية عند الصينيين ، ويقوم القانون الدينيُّ مقامَ
القانون المدنيِّ ويثبت المرادى .

وليس من السيِّ في الأحوال المهمة أن يستشير القضاة علماء الدين^(٢) ، حتى
القضاة في تركية يسألون الملاء* ، وإذا كانت الحال تستلزم القتل فقد يكون من
المناسب أن يأخذ القاضي المختصُّ ، عند وجوده ، رأى الحاكم لكي تعدل السلطة
المدنية والكهنوتية بالسلطة السياسية .

الفصل الثلاثون

مواصلة الموضوع نفسه

من حتمق الاستبداد أن كان سقوط حُظوة الأب يوجب سقوط حُظوة الأولاد
والنساء ، وهؤلاء كانوا تُعساء من غير أن يكونوا مذنبين ، ثم إن على الأمير أن يدع
بينه وبين الظننين شُفعاء لتلطيف غضبه أو لتنويع عدله .
ومن عادات الملدِيث^(٣) الحسنة أن السنيور إذا ما فقد حُظوته لزم باب
الملك كلَّ يوم حتى تعود إليه ، فحضوره يُذهب غضب الأمير .

(١) الخلفاء .

(٢) تاريخ التتر ، القسم الثالث ، صفحة ٢٧٧ ، في الملاحظات .

(٣) انظر إلى فرنسوا پيرار .

* Classique

* لم يفرق مونتسكيو بين الملا والمفتي ، مع أن الملا في تركية هو القاضي الأكبر .

ومن الدول المستبدة^(١) ما يُرى فيه أن مخاطبة الأمير في فاقد الحظوة ينطوي على نقصٍ فيما يجب من احترام له ، فيلوح أن هؤلاء الأمراء يقومون بجميع ما عندهم من جهدٍ ليُحرَموا فضيلةَ الرحمة .

ويُصرِّح أركاديوس وهنوريوس ، في القانون^(٢) الذي تكلمت عنه كثيراً^(٣) ، بأنهما لن يعفوا عن يجرؤوا على الشفاعة عندهما في المذنبين ، وكان هذا القانون كثيرَ السوء ، وذلك لسوئته حتى في الاستبداد^(٤) .

وعادةُ الفرس التي تُبيحُ الخروجَ من المملكة لمن يريد حَسَنَةً جَدًّا ، ومع أن العادةَ المعاكسةَ تُصدُر عن الاستبداد حيث يُعدُّ الرعايا عبيداً^(٥) ويُعدُّ مَنْ يخرُجون عبيداً فارِّين فإن طريقة فارسَ صالحةٌ للاستبداد كثيراً ، وذلك لأنَّ خشيةَ فرارِ المَدِينين أو انزوائهم مما يَقِفُ ، أو يُعدَّل ، اضطهادَ الباشوات والظالمين .

(١) كما هي الحال في فارس اليوم على رواية مسيو شاردان ، وهذه هي عادة قديمة ، قال پروكوب : « وضع كاثافد في حصن النسيان ، فيوجد قانون يمنع من الكلام عن معتقدن فيه ، حتى من ذكر أسمائهم » .

(٢) القانون ٥ ، في مجموعة القوانين Ad leg. Jul. maj.

(٣) الفصل ٨ من هذا الباب .

(٤) استنسخ فردريك هذا القانون في أنظمة نابل ، باب ١ .

(٥) يوجد في الملكيات ، عادة ، قانون يحظر على من يقومون بخدم عامة أن يخرجوا من المملكة من غير إذن الأمير ، ويجب وضع هذا القانون في الجمهوريات أيضاً ، غير أن هذا المنع يجب أن يكون عاما في الجمهوريات ذات النظم الغربية ، وذلك خشية إدخال عادات أجنبية .

الباب الثالث عشر

صلة جباية الضرائب ومقدار الدخل العام بالحرية

الفصل الأول

دخل الدولة

دخل الدولة هو الجزء الذى يؤديه كل مواطن من ماله لينال سلامة الجزء الآخر ، أو ليتمتع به هنيئاً .

ويجب ، لتعيين هذا الدخل ، أن يُنظر إلى ضروريات الدولة وإلى ضروريات الأهلين ، ولا يجوز أن يؤخذ من احتياجات الشعب الحقيقية مطلقاً فى سبيل احتياجات الدولة الوهمية .

والاحتياجات الوهمية هى التى تقتضيها شهوات الحاكمين وضعفهم وفتون مشروع عجيب ورغبة واهية فى مجد باطل ، وخور نفسى تجاه الأهواء ، ومما كان يقع غالباً أن يظن من يعملون على رأس الأمور تحت إمرة الأمير بروح هلوع أن احتياجات الدولة هى احتياجات نفوسهم الصغيرة .

وليس غير الرشد والحدّر ما يستطيع أن ينظم ذلك الجزء الذى يؤخذ من الرعية وذلك الجزء الذى يترك لها .

ولا ينبغي أن يُقدّر الدخل العام بما يقدر الشعب أن يدفعه ، بل يجب أن يُقدّر بما يلزم أن يدفعه ، وإذا ما قيس الدخل بما يستطيع أن يدفعه وجب أن يكون هذا بنسبة ما يمكن أن يدفعه دائماً على الأقل .

الفصل الثاني

من سوء الرأى أن يقال إن مقدار الضرائب حسنٌ بنفسه

رُئى ، فى بعض المملكيات ، أن بلاداً صغيرةً مُعفاةً من الضرائب هى من البؤس كالأماكن المحيطة المُثقلة بها ، والسببُ الرئيسُ فى ذلك هو أن الدولة الصغيرة المحاطة بها لا يُمكن أن تكون ذات صناعةٍ ومِهَنٍ ومعاملٍ ، وذلك لمضايقتها من هذه الناحية بألف وجهٍ من قِبَل الدولة الكبيرة المحيطة بها ، ويكون للدولة الكبيرة التى تحيط بها صناعةٌ ومعاملٌ ومِهَنٌ فتَضَع من الأنظمة ما تنال به جميعَ المنافع ، وتصبح الدولةُ الصغيرةُ فقيرةً ، إذَنْ ، بحكم الضرورة ، مهما كانت الضرائبُ التى تُجَبى فيها قليلةً .

وقد استنتج من فقر هذه البلاد الصغيرة على الخصوص وجوبُ فرضِ ضرائبٍ ثقيلةٍ فيها حتى يكونَ الشعبُ ماهراً ، وكان الأصوبُ أن يُسْتنتَج من ذلك عدمُ وجوب ذلك ، وذلك لأن جميعَ بائسى الأماكن المجاورة هم الذين يذهبون إلى تلك البلاد لكيلا يَعْمَلوا فيها شيئاً ، وذلك أنهم إذ يُسْووا عن ثِقَلِ العملِ فإنهم بَنَوْا جميعَ سعادتهم على كسلهم .

ونتيجةُ ثُرَوَاتِ البلدِ هى بذرُ الطموح فى جميعِ القلوب ، ونتيجةُ الفقرِ هى بذرُ القنوط ، والطموحُ يزيدُ بالعمل ، والقنوطُ يَتَعَزَّى بالكسل .

والطبيعةُ عادلةٌ نحو الناس ، وهى تكافئهم على مشاقهم ، وهى تجعلهم جادين ، وذلك لأنها تُعلِّقُ أعظمَ أجرٍ على أعظمِ عملٍ ، ولكن إذا ما نَزَعَتِ السلطةُ المرادية مكافآتِ الطبيعةِ نُفِرَ من العملِ وظَهَرَ أن الكسل هو الخيرُ الوحيد .

الفصل الثالث

الضرائبُ في البلاد

التي يكون قسمٌ من الشعب فيها عبدَ الأرض

تقوم عبوديةُ الأرض بعد الفتح في بعض الأحيان ، وفي هذه الحال يجب أن يكون العبد الذي يَحْرُثُ الأرضَ مزارعاً عند السيد ، ولا تكون غيرُ شركة الخسارة والربح ما يُمكن أن يُوقَّع بين مَنْ هم مُعدُّون للعمل ومَنْ هم مُعدُّون للتمتع .

الفصل الرابع

الجمهوريةُ في حالٍ مماثلة

إذا ما حَمَلَتُ جمهوريةُ أمةٍ على حَرِّثِ الأَرْضِينِ في سبيلها وجب ألاَّ تكابدَ قدرةُ المواطنِ على زيادةِ فريضةِ العبدِ ، وكان لا يُسْمَحُ بهذا في إسبارطة مطلقاً ، وذلك أنه كان يُرى أن الفَدَّادِينَ المعروفين بالإيلوت^(١) يُتقنون زراعةَ الأَرْضِينِ إذا عَلمُوا أن عبوديتَهُم لا تزيد ، وذلك لأنه كان يُعتقد أن السادة يكونون مواطنين صالحين إذا رَغِبُوا عن حيازةِ أكثر مما يُجوزون عادةً .

الفصل الخامس

الملكيةُ في حالٍ مماثلة

إذا ما حَمَلَتُ طبقةُ الأشرافِ في ملكيةٍ شعباً مقهوراً على زراعةِ الأَرْضِينِ نفعاً

(١) بِلوتارك ، « أقوال الإسبارطيين المعتبرة » .

لها وجب ألاّ تزداد الفريضة^(١) أيضاً ، ثم إن من الحسن أن يكتفى الأميرُ بمُلكه الخاصّ وبالخدمة العسكرية ، بيدَ أنه إذا أراد جبايةَ ضرائبٍ نقديةٍ من عبيدِ طبقةٍ أشرافه ووجب أن يكون السُّنِّيُورُ ضامناً^(٢) للضريبة ، فيدفعها عن العبيد ويأخذها منهم ، فإذا لم تُتَّبَعْ هذه القاعدة جازَ السُّنِّيُورُ ، ومن يحبُّون دَخَلَ الأميرُ ، على العبدِ مناوَبَةً وقبَضَها كلُّ واحدٍ بعد الآخرِ ثانيةً حتى يَهْلِكَ العبدُ بؤساً أو يَفِرَّ إلى الغاب .

الفصل السادس

الدولة المستبدة في حالٍ مماثلة

إن ما قلته أكثرُ ضرورةً في الدولة المستبدة ، فالسُّنِّيُورُ الذي يُمكن أن يُجرَّدَ من أَرْضِيهِ وعبيده في كلِّ ساعة لا يَجِدُ ما يَحْمِلُهُ على حِفْظِهَا .
ولما أراد بطرس الأولُ انتحالَ أسلوبِ ألمانيةٍ وجبايةَ الضرائبِ نقداً وَضَعَ نظاماً بالغاً من الحكمة ما لا يزالُ معمولاً به في روسية حتى الآن ، فالشريفُ يَجْبِي الضريبةَ من الفلَّاحين ويدفعها إلى القيصِر ، وإذا ما نقصَ عددُ الفلَّاحين دَفَعَ مع ذلك ، وإذا زاد لم يَدَفَعْ أكثرَ من ذلك ، ولذلك يكون حريصاً على عدمِ ظلمِ فَلَاحِيهِ .

(١) هذا ما جعل شارلمان يضع نظمه الجميلة عن ذلك ، انظر إلى الباب ه من المراسم القديمة ،

مادة ٣٠٣ - (٢) هذا ما تسير عليه ألمانية .

الفصل السابع

الضرائب في البلدان التي لم تقبل

بعبودية الأرض مطلقاً

إذا كان جميع الأفراد في الدولة مواطنين ، وكان كل واحد منهم يحوز بملكه ما يحوز الأمير هناك بدولته ، فإن من الممكن أن تُفرض ضرائب على الأشخاص أو على الأرضين أو على السلع ، أو على اثنين من هذه الأشياء ، أو على هذه الأشياء الثلاثة معاً .

والنسبة الجائرة في الضريبة على الشخص هي التي تُتبع فيها نسبة الضريبة على الأموال تماماً ، وكان الأهلون في أثينة^(١) قد قُسموا إلى أربع طبقات ، فمن كانوا ينالون من أموالهم خمسمئة كيل من الأثمار السائلة أو الجافة يدفعون إلى الجمهور ثلثتاً واحداً ، ومن كانوا ينالون ثلاثمئة كيل يدفعون نصف ثلثت ، ومن كانوا ينالون مئتي كيل يدفعون عشرة مينات أو ما يعادل سدس ثلثت ، ومن كان من الطبقة الرابعة لا يدفع شيئاً ، وكانت الضريبة عادلة وإن لم تكن نسبية قط ، فهي وإن لم تتبع نسبة الأموال ، كانت تتبع نسبة الاحتياجات ، وكان يرى أن الناس متساوون احتياجاً بدنياً ، فلا يجوز أن تُفرض على هذا الحاجي ضريبة مطلقاً ، ثم كان يأتي النافع فتفرض عليه ضريبة ، ولكن أقل مما على الفائض ، وكانت ضخامة الضريبة على الفائض تحوّل دون وجود الفائض .

(١) بولوكس ، باب ٨ ، فصل ١٠ ، مادة ١٣٠ .

وتوضع جداولٌ مشتملةٌ على أصناف الأَرْضِينِ في ضريبتها ، ولكنه يَضَعُ
 جدًّا أن تُعرَفَ هذه الفروق ، وأصعبُ من ذلك أن يُوجَدَ أناسٌ لا يُهمهم عدمُ
 معرفتها ، ويوجدُ هنالك نوعان للظلمِ إِذَنْ : ظلم الإنسان وظلم الشيء ، غير أن
 الضريبة إذا لم تكن مُفْرِطَةً على العموم ، غير أنه إذا ما تُرِكَ للشعب من الحاجيِّ
 ما هو وافرٌ ، فإن ذينك الجَوْرَيْنِ الخاصَّينِ لا يَكُونانِ أمراً يُؤْثِرُ بهُ له ، وإذا ما كان
 العكسُ ، فلمَ يُتْرَكَ للشعب غيرُ ما يحتاج إليه ليعيش على أسوأ حالٍ ، فإنه يكون
 لأقلِّ تفاوتٍ أعظمُ نتيجةٍ .

وإذا كان بعض الأهلين لا يدفَعون ما فيه الكفاية فإن الشرَّ لا يكون عظيمًا
 ما عاد يُسرُّهم إلى الجمهورِ دائماً ، وإذا ما دفع بعض الأفراد كثيراً فإن بوارهم
 يَنْقَلِبُ على الجمهورِ ، وإذا ما جعلت الدولة مالها مناسباً لمال الأفراد لم يَدَبْثْ
 يُسرِّ الأفراد أن يَزِيدَ مالها ، وكلُّ شيءٍ يتوقف على الحال ، أو تبدأ الدولة بإفقار
 الرعية لتفتني ؟ أو هل تَنْتَظِرُ أن يُفْنِيها بعضُ الرعايا على مهل ! وهل تكون المنفعة
 الأولى لها أو المنفعة الثانية ؟ وهل تبدأ بأن تكون غنيةً ، أو تنتهي بأن تكون
 كذلك ؟

والرسومُ على السلع هي أقلُّ ما تَشْعُرُ به الشعوب ، وذلك لأنها لا تُطَلَبُ منها
 صراحةً ، وهي قد تكون من حُسْنِ الإعدادِ ما يَجْهَلُ الشعبُ معه أنه يؤديها تقريباً ،
 ولذا فإن من عَظَمَ النتيجة أن يكون بائع السلعة هو الذي يدفع الرسمَ ، وهذا البائع يَعْلَمُ
 أنه لا يَدْفَعُ من ناحيةٍ ، والمشتري الذي يَدْفَعُ في الحقيقة يَحْطِطُ الرسمَ بالثمن ، ومما قال
 بعضُ المؤلفين ان يَرونَ قد انتزعَ رَسْمَ الخمسِ والعشرين من العبيد الذين

كانوا يُباعون^(١) ، و نيرُونُ لم يصنع مع ذلك غير أمره بأن البائع هو الذى يؤدى ذلك بدلاً من المشتري ، فهذا النظام الذى كان يترك جميع الضريبة لاح أنه ينتزعها . وفى أوربة مملكتان قُرضت فيهما ضرائبٌ شديدةٌ على المشروعات ، فصانعهما وحده هو الذى يؤديها فى إحداها ، وهى تُجَبَى فى الأخرى من جميع الرعايا المستهلكين بلا تمييز ، ولا أحدَ فى الأولى يَشْعُرُ بشدة الضريبة ، وهى تُعَدُّ فى الثانية ثقيلةً ، ولا يَشْعُرُ المواطن فى تلك بغير حرته فى عدم الدفع ، ولا يَشْعُرُ المواطن فى الثانية بغير الضرورة التى تُكْرِهه على ذلك .

ثم إنه لا بُدَّ من التحريات الدائمة فى منزل المواطن حتى يدفع ، ولا شىء أكثر مخالفةً للحرية من هذا ، وليس لدى الذين يَفْرِضُونَ هذه الأنواع من الضرائب سعادة لقاء أحسن أنواع الإدارة من هذه الناحية .

الفصل الثامن

كيف يحافظ على الوهم

يجب أن يكون بعضُ الصلة بين السلعة والضريبة لكي يمتزج الرسمُ وثمانُ الشئ فى ذهن الدافع ، كما يجب ألا يُفرض رسمٌ مُفْرِطٌ على البياعة ذات القيمة القليلة ، ويُرَى من البلدان ما يزيد الرسمُ فيه على قيمة السلعة سبع عشرة مرةً ، وحينئذٍ ينزع الأميرُ وهمَ رعاياه ، فيرون أنهم مقودون بما يخالف الصواب ، وهذا ما يُحْسِنُونه أبعد درجات عبوديتهم .

(١) Vectigal quoque quintae et vicesimae venalium mancipiorum

remissum specie magis quam vi; quia cum venditor pendere juberetur, in partem pretii emptoribus accrescebat . تاسيت ، الحوليات ، باب ٨ ، فصل ٣١ .

ثم يجب على الأمير، لكي يستطيع جباية رسم لا يناسب قيمة الشيء بذلك المقدار، أن يبيع السلعة بنفسه، وألا يُمكن الشعب شراؤها في مكان آخر، وهذا علة ألف محذور.

وبما أن التهريب في مثل هذه الحال يكون راجحاً جداً فإن الجزاء الطبيعي الذي يقتضيه العقل، أي مصادرة السلعة، يصبح عاجزاً عن منعه، وذلك على قدر ما تكون هذه السلعة رخيصةً غالباً، ويجب، إذن، أن تتخذ عقوبات مخالفة للعقل ومماثلة لما يفرض على أعظم الجرائم، وهناك يُنزَعُ جميع ما بين العقوبات من النسبة، وهناك يُجَازَى كالفجار أناس لا يمكن عدّهم من الأشرار، وهذا هو أكثر ما في العالم مناقضةً لروح الحكومة المعتدلة.

وأضيف إلى ذلك أنه كلما جُعِلَت للشعب فرصة مخادعة الجابي أغنى هذا وأقبر ذلك، وذلك أنه لا بدّ لمنع التهريب من منح الجابي وسائل جورٍ خارقٍ للعادة، وهناك كلُّ الخسران.

الفصل التاسع

نوعٌ سيئٌ من الضرائب

ونحن إذ نمرُّ نتكلّم عن ضريبةٍ فُرِضت في بعض الدول حول مختلفِ نصوص العقود المدنية، ولا معدّلٍ عن معارفٍ عظيمةٍ للاحتماء من الجابي ما دامت هذه الأمور هدفاً لمناقشات دقيقة، وهناك الجابي يُفسّر أنظمة الأمير ويمارس سلطةً مُراديةً على الثروات، ومن التجربة يُعلم أن ضريبةً على الورقة التي يجب أن يكتب العقد عليها أصلحُ من ذلك كثيراً.

الفصل العاشر

يتوقف مقدار الضرائب على طبيعة الحكومة

يجب أن تكون الضرائب خفيفةً كثيراً في الحكومة المستبدة ، وإلا فمن ذا الذى يحتمل مشقة زراعة الأرضين ؟ ثم كيف تؤدَّى ضرائبٌ عظيمةٌ في حكومة لا تعوّض بشئ . مما يعطى أحدُ الرعية ؟ ولا ينبغي أن يكون إبهامٌ حوّل شئٍ في سلطة الأمير العجيبة وفي ضعف الأمة المحير ، ويجب أن تكون الضرائب من سهولة التحصيل ومن وضوح الوضّع ما لا يستطيع مَنْ يجبونها أن يزيدوها أو ينقصوها معه ، والضرائب الملائمة وحدها هي قسّمُ ثمرات الأرض والجزية على الرؤوس والرسم المئوى على السلع . ومن الصالح في الحكومة المستبدة أن تكون للتجار حماية شخصية ، وأن تؤدَّى العادة إلى احترامهم ، وإلا لبدوا بالغي الضعف فيما قد يقع من المناقشات بينهم وبين موظفى الأمير .

الفصل الحادى عشر

العقوبات الأميرية

من الأمور الخاصة فى العقوبات الأميرية (المالية) أنها فى أوربة أشدّ منها فى آسية خلافاً للعادة العامة ، فى أوربة تصادر السلع ، والسفن والعربات أحياناً ، وأما فى آسية فلا يصنع شئ من هذا ولا ذاك ، وذلك أن للتاجر فى أوربة

قضاته الذين يُمكن أن يَصُونوه من الجور ، وأما في آسية فإن القضاة المستبدين أنفسهم هم الجائرون ، وماذا يَصْنَع التاجر تجاه الباشا الذي يُمكن أن يَقْضِي بمصادرة سلعه ؟

والظلم هو الذي يَغْلِب نفسه وَيَجِدُهَا مُلْزَمَةً بشيء من الرِّفْق ، ولا يُجْبِي في تركية غير رَسْم دخول واحد ، ثم يُفْتَح جميعُ البلد للتجار ، ولا تُسْفِر البياناتُ الكاذبة عن مصادرة ولا عن زيادة رسوم ، ولا تُفْتَح في الصين ^(١) رِزْمٌ من ليسوا تجاراً مطلقاً ، ولا يجازي المَعُولُ على التهريب بالمصادرة ، بل بمضاعفة رسوم ، ولا يكادُ أمراء التتر ^(٢) الذين يسكنون المدنَ بأسية يجْبُون شيئاً من السلَع التي تمرُّ ، وإذا كان الإعدامُ جزاء التهريب التجاري في اليابان فلوجود أسبابٍ لمنع كلِّ اتصال بالأجانب ، ولأن التهريب ^(٣) فيها ينطوي على انتهاك القوانين الموضوعة من أجل سلامة الدولة أكثر مما على انتهاك قوانين التجارة .

الفصل الثالث عشر

علاقة مقدار الضرائب بالحرية

قاعدة عامة : تُمكن جباية ضرائب أكثر شدةً بنسبة حرية الرعايا ، ويُضطرُّ إلى تعديلها بنسبة زيادة الاستعباد ، وهذا ما كان ، وهذا ما يكون في كلِّ

(١) دوهالد ، جزء ٢ ، صفحة ٣٧ .

(٢) تاريخ التتر ، قسم ٣ ، صفحة ٢٩٠ .

(٣) بما أن اليابان قد أرادت الاتجار مع الأجانب من غير اتصال بهم فقد اختارت أمتين : اختارت الأمة الهولندية للاتجار مع أوربة ، واختارت الأمة الصينية للاتجار مع آسية ، واليابان تمسك العملاء والملاحين في نوع من السجن وتضايقتهم حتى يفرغ صبرهم .

وقت ، وهذه قاعدةٌ مستنبطةٌ من الطبيعة التي لا تبديلَ لها أبداً ، وهي تُوجَدُ في جميع البلدان ، تُوجَدُ في إنكلترة وهولنדה وفي جميع الدول التي تهبط الحرية فيها مقداراً فمقداراً حتى تركية ، ويلوح أن سويسرة تخالف هذه القاعدة لعدم دفع ضرائبَ فيها مطلقاً ، ولكن تُعرَفُ علّةُ ذلك الخاصةُ ، حتى إنها تؤيد ما قلت ، وذلك أن الأَقْوَاتَ في هذه الجبال الجديية هي من الغلاء ، وأن هذا البلد هو من كثرة الأهلين ، ما تدفَعُ سويسرة إلى الطبيعة معه أربعة أمثال ما يدفَعُ التركيُّ إلى السلطان .

ويستطيع شعبٌ مُتَغَلَّبٌ ، كما كان الأثنيون والرومان ، أن يتخلص من جميع الضرائب لسيطرته على أممٍ تابعة ، وحينئذٍ لا يدفَعُ بنسبة حرّيته ، وذلك لأنه ليس شعباً من هذه الناحية ، بل مَلِكٌ .

غير أن القاعدة تبقى دائماً ، وذلك أنه يوجد في الدول المعتدلة تعويضٌ من ثقلِ الضرائب ، توجد الحرية ، ويوجد في الدول المستتبدة^(١) ما يوازن الحرية ، توجد قِلّةُ الضرائب .

وتُرى في بعض الملكيات بأوربة ولايات^(٢) تكون أحسنَ حالاً من الولايات الأخرى عن طبيعة حكومتها السياسية ، ويُظَنُّ ، دائماً ، أنها لا تدفَعُ ما فيه الكفاية عن صلاحِ حكومتها مع أنها قادرةٌ على الدفع أكثر مما تصنع ، فيرى في كلِّ حين أن تُنزَعُ منها هذه الحكومة التي هي مصدرُ هذا الخير السارى ، هذا الخير الذي ينتشر بعيداً والذي يطيبُ أن يُتمتَعَ به .

(١) الضرائب في روسية معتدلة ، فقد زيدت منذ تعديل الاستبداد فيها ، انظر إلى تاريخ النتر ، قسم ٢ - (٢) بلاد الولايات (في فرنسة) .

الفصل الثالث عشر

في أي الحكومات تكون الضرائب قابلة للزيادة

تتمكّن زيادةُ الضرائب في مُعظم الجُمهوريات لأن المواطن الذي يعتقد أنه يَدْفَع إلى نفسه يَدْفَعُهَا مَخْتاراً ، فيكون صاحبَ السلطان فيها عن طبيعة الحكومة عادةً .

وتمكّن زيادةُ الضرائب في الملكيّة لأن اعتدال الحكومة فيها يُمكن أن يُسْفِر عن ثرّوات ، وذلك كمكافأةٍ للأُمير على احترامه للقوانين .
ولا تُمكن زيادتها في الدول المستبدّة ، وذلك لتعدُّر زيادة العبودية المتناهية .

الفصل الرابع عشر

طبيعة الضرائب على حسب الحكومة

ضريبةُ الرؤوس أقربُ إلى الطبيعة في العبودية ، وضريبةُ السِّلَع أقربُ إلى الطبيعة في الحرية ، وذلك لصلّة هذه الضريبة بالشخص على وجهٍ أقلّ مباشرةً .
ومن الطبيعيّ في الحكومة المستبدّة ألا يُعْطَى الأُميرُ مِلِيشِيَاهُ أو رجالَ بِلَاطِهِ نقوداً مطلقاً ، بل يوزَعُ بينهم أَرْضِينَ فلا يُجِبِّي فيها غيرُ قليلٍ من الضرائب ، وإذا كان الأُميرُ يُعْطَى نقوداً عُدَّت ضريبةُ الرؤوس أقربَ شيءٍ يستطيع جبايته إلى الطبيعة ، ولا يُمكن هذه الضريبة أن تكون غيرَ زهيدة ، وذلك بما أنه لا يُمكن أن يُجْعَلَ للمكفّين هنالك عدّةُ طبقاتٍ ، لما يَنْشَأُ عن

هذا من سوء استعمالٍ بسبب ظلم الحكومة وطغيانها ، فإن الضرورة تَقْضِي بتنظيم الأمر على مُعَدَّل ما يستطيع دفعه أكثرُ الناس بؤساً .

والضريبةُ الطبيعيةُ في الحكومة المعتدلة هي الضريبة على السَّلْع ، وبما أن المشتري هو الذى يدفع هذه الضريبة بالحقيقة ، وإن كان التاجر يؤديها سَلْفًا ، فإنها قَرَضٌ يُعْطَاهُ المشتري من قِبَل التاجر مُقَدَّمًا ، وهكذا يجب أن يُعَدَّ التاجرُ مدينَ الدولة العامِّ ودائنَ جميع الأفراد ، وهو يُسَلِّفُ الدولة ما يدفعه المشتري إليه ذات يوم من الرِّسْم ، وهو قد دفعَ عن المشتري الرسمَ الذى دفعه عن السلعة ، ويُشْعَرُ إِذَنْ ، بأن الحكومة كلما كانت معتدلة وسادت روحُ الحرية وكانت الثَّرَوَاتُ أَمِينَةً سَهَّلَ على التاجر أن يُسَلِّفَ الدولةَ ويُقْرِضَ الفردَ ضرائبَ عظيمةً ، والحقُّ أن التاجر في إنكلترة يُقْرِضُ الدولة خمسين أو ستين جنيتهاً استرلينياً عن كلِّ دَنٍّ خَمِيرٍ يأخذه ، ومن هو التاجر الذى يَجْرُو أن يَفْعَلَ شيئاً من هذا القليل في بلدٍ يُحْكَمُ فيه كتركية ؟ وهو إذا جَرُّو على هذا فكيف يستطيع ذلك بثروة مربية حائرة هائرة ؟

الفصل الخامس عشر

سوء استعمال الحرية

أَدَّتْ منافعُ الحرية العظيمة إلى سوء استعمال الحرية نفسها ، وتَرِكَ الاعتدال لأنه صَدَرَ عن الحكومة المعتدلة نتائجٌ عجيبةٌ ، وأريدَ استخلاصُ المُفْرِطِ من الضرائب الكبيرة لأنها استُخْلِصت ، وإذْ أُنْكَرَتْ يدُ الحرية التى كانت تُقَدِّمُ هذه الهدية قُصِدَ إلى العبودية التى تأبى كلَّ شيء .

وأدَّت الحريةُ إلى فَرَطِ الضرائبِ ، غير أن معلول هذه الضرائبِ المُفْرِطَة هو إنتاج العبودية بدورها ، وأن معلول العبودية هو إنتاج نقص الضرائب . ولم يُصدِرْ ملوك آسية مراسيمَ إلاَّ لِيُؤْمَفُوا بعضَ ولاياتِ دولتهم^(١) من الضرائب في كلِّ عام ، وتكون الخيراتُ مظاهرَ إرادتهم ، غير أن مراسيمَ الأمراء في أوربة تُعِمْ حتى قَبْل أن يُنظَرَ إليها ، وذلك لأنهم يتكلمون فيها عن احتياجاتهم دائماً ، لا عن احتياجاتنا مطلقاً .

والشعوبُ ، عن بلادٍ لا تُفْتَقَرُ يكتسبها وزراء تلك البلاد من الحكومة ، ومن الإقليم غالباً ، تنال فائدةَ عدم إرهابها بمطالب جديدةٍ ، فلا تزيّد النفقاتُ فيها مطلقاً لعدم وضع مشاريع جديدةٍ فيها ، وإذا ما وُضِعَتْ مشاريعُ فيها عَرَضاً كانت مشاريعُ تُرَى نهايتها ، لا مشاريعَ مبدوءةً ، ومن يَحْكُمون في الدولة هنالك لا يُزْعجونها ، وذلك لأنهم لا يُزْعجون أنفسهم بلا انقطاع ، وأما نحن فإن من المُحَال أن تكون لماليتنا قاعدةٌ ، وذلك لأننا نَعْلَمُ دائماً أننا سنقوم بشيء ما ، لا الشيء الذي سنقوم به .

ولا يُسَمَى وزيراً عظيماً عندنا من يُوزَعُ الدخل العامَّ بحكمةٍ ، بل الرجل المحتال الذي يَجِدُ ما يُدْعَى حيلةً .

(١) هذه هي عادة أباطرة الصين .

الفصل السادس عشر

فتوحُ المسلمين

لقد أدَّت تلك الضرائب^(١) المُفرطة إلى السهولة العجيبة التي وَجدها المسلمون في فتوحهم ، فقد وَجَدت الشعوبُ نفسها خاضعةً لضريبةٍ بسيطةٍ تُدفع وتُجَبَى بسهولة بدلاً من سلسلة تلك المظالم المستمرة التي كان قد تصوَّرها القياصرة بشُحهم الدقيق ، وقد رأت الشعوب أنها تكون أسعدَ حالاً بالخضوع لأمةٍ غير متمدنة مما لحكومة فاسدة تعاني فيها جميع محاذير حريةٍ عادت لا تكون لديها ، وجميع ما في العبودية الحاضرة من المكارِه .

الفصل السابع عشر

زيادة الكتاب

مرَّضٌ جديد انتشر في أوربة ، فأصاب أمراءنا وحملهم على إبقاء عدد من الكتاب غير مُرتَّب ، ولذلك المرض اشتداده ، ويُصيح مُعدياً بحكم الضرورة ، وذلك أن إحدى الدول إذا ما زادت كتابتها لم تُعتم الأخرى أن تزيد كتابتها أيضاً ، فلا يُكسب من ذلك غير الخراب العام ، ويُعدُّ كلُّ ملكٍ جميع ما يُمكن أن يكون لديه من الجيوش إذا ما حاق بشعبه خطرُ الإبادة ، وتُسمى سَلماً هذه

(١) انظر في التاريخ إلى مقدار هذه الضرائب وغرايتها ، وسخاقتها أيضاً ، وقد تصور أنستاس

واحدة لاستنشاق الهواء : ut quisque pro baustu aeris penderet.

الحال^(١) من جهود الجميع ضدَّ الجميع ، وكذلك أوربة تَبْلُغُ من البوار ما لا يَجِدُ معه الأفراد ، الذين يكونون في وضع دُول هذا القسم من العالم الثالث ، وهي أكثر ما فيه ثراءً ، لا يَجِدُونَ ما يعيشون به ، وترانا فقراء مع ثروات جميع العالم وتجارته ، وقريباً لا يكون عندنا غيرُ جنود ونكون كاللتر^(٢) نتيجة حيازتنا جنوداً .

ولا يكتفى كِبارُ أمرائنا بشراء الكتائب من صغارهم ، فتراهم يحاولون ، في كلِّ ناحية ، ابتياعَ أحلافٍ ، أى يبحثون عما يَخْسَرُونَ به نقودهم على الدوام تقريباً .

ونتيجةٌ وُضِعَ مثل هذا هي زيادةُ الضرائب باستمرار ، وهذا ما يُنذِرُ جميعَ الأدوية الآتية ، ولا يُعْتَمَدُ الدخل حينئذ ، بل يحارَبُ برأس المال ، وصار من غيرِ الغريب أن تَرَى دولاً ترَهَنَ أموالها حتى في زمن السِّلْمِ ، وأن تتخذ في سبيل خرابها من الوسائل ما تسميه غيرَ الاعتياديِّ ، وهي من الشدَّةِ ما لا يكاد يتصوره ابنُ الأسرة الأَكْثَرُ انزعاجاً .

الفصل الثامن عشر

ردُّ الضرائب

كان يَجِبُ أن يُحْمَلَ إلى الدول المملكية مبدأً إمبراطوريات الشرق الكبرى الذي يقضى بردُّ الضرائب إلى الولايات التي تضررت ، ومن تلك الدول من

(١) والواقع أن هذه الحال من الجهود هي التي تحفظ التوازن مبدئياً لما توجهه من إعفاء الدول العظمى - (٢) يجب لبلوغ هذا ترويض بدعة المليشيا التي أقيمت في جميع أوربة تقريباً وأن يبالغ في اتخاذها كما صنع في الكتائب النظامية .

قالت به ، ولكنه يُثقل أكثر مما لو كان غير موجودٍ فيها ، وذلك لأن الدولة بأجمعها تصبح ضامنةً مع عدم جباية الأمير ما هو أكثر أو أقل ، فإذا ما حُمّلت قريةٌ حسنةُ الدفع تخفيفاً عن قريةٍ سيئةِ الدفع لم تُصلح هذه مطلقاً وقوّضت تلك ، وأقنط الشعب بين ضرورة الدفع عن خوفٍ من الجورِ وخطرِ الدفع عن خوفٍ من الإرهاق .

وعلى الدولة الحسنة الحكومة أن تضع في أول مادةٍ من نفقاتها مبلغاً للطوارئ ، وما أمرُ الجمهور إلا كالأفراد الذين يفتقرون إذا ما أنفقوا دخلَ أرضيهم تماماً .

وقد قيل^(١) إن من الصواب تضامن أهل القرية الواحدة ، لِمَا كان يُفترض من قيامهم بمؤامرة غادرة ، ولكن من أين أتى وجوبُ وضع أمرٍ جائر بنفسه مؤدباً إلى خراب الدولة استناداً إلى افتراضات ؟

الفصل التاسع عشر

أى الأمور أكثر ملاءمةً للأمير وللشعب .
أقبالة الضرائب أم إدارتها ؟

الإدارةُ هي تديرُ ربَّ أسرةٍ صالحٍ يجبى دخله باقتصادٍ ونظام .
والأميرُ ، بالإدارة ، هو الحكم في ملاحقة الضرائب أو تأخيرها تبعاً لاحتياجاته أو احتياجات رعاياه ، والأميرُ ، بالإدارة ، يحفظ للدولة فوائد المتزمين العظيمة ،

(١) انظر إلى رسالة مالية الرومان ، فصل ٢ ، التى طبعها برياسون بباريس سنة ١٧٤٠ .

فوائد الملتزمين الذين يُفقدون الدولة بما لا يُخصى من الأساليب ، والأميرُ ، بالإدارة ، يقي الشعب من منظر الثروات المفاجئة التي تورثه عمّا ، وبالإدارة ينتقل المال الذي يُجَبّي بين أيدي قليلة ، وهو يذهب إلى الأمير توتّا ، ومن ثمّ يعود إلى الشعب سريعاً ، والأميرُ ، بالإدارة ، يحفظُ الشعب من قوانين سيئة كثيرة يطالبه بها شعُ الملتزمين المزعج ، يطالبه بها هؤلاء الملتزمون الذين يُظهرون نفعاً حاضراً في أنظمة تكون مشؤومة في المستقبل .

وبما أن صاحب المال يكون سيد غيره دائماً فإن الجابي يكون مستبدّاً حتى على الأمير ، وهو ليس مشترعاً ، ولكنه يحمله على وضع قوانين .
وأعترف بأن من المفيد أحياناً أن يُبدأ بتفويض الضريبة الجديدة قبالة ، وذلك أنه يوجد حيلةٌ وبدعٌ لمنع الخدائع تُوحى بها إلى الملتزمين مصلحتهم فلا يستطيع المديرون أن يتصوروها ، وذلك أن طريقة الجباية إذا رُسمت من قبل الملتزم مرةً أمكن أن يُصار إلى الإدارة ، ومن ذلك أن إدارة ضريبة المشروبات ودخل البريد كما هي الآن في إنكلترا قد اقتُست من الملتزمين .

ويقوم دَخل الدولة في الجمهوريات على الإدارة تقريباً ، ونظامٌ عكسُ هذا كان عيباً كبيراً في حكومة رومة ^(١) ، ويكون الرعايا في الدول المستبدة القائلة بالإدارة أحسن حالاً بمراحل كما تشهد بذلك فارسُ والصين ^(٢) ، وأسوأُ الدول

(١) اضطر قيصر إلى إخراج العشارين من ولاية آسية وإقامة نوع آخر للإدارة فيها كما نعلم ذلك من ديون [باب ٤٢ ، فصل ٦] ، ونجبرنا تاسيت [في الحوليات ، باب ١ ، فصل ٧٦] بأن الولاياتين ، مقدونية وأكايا ، اللتين تركهما أغسطس للشعب الروماني فكان يحكم فيهما وفق الخطة القديمة لهذا السبب ، قد توصلنا إلى عدهما من الولايات التي كان الإمبراطور يحكم فيها بواسطة موظفيه .

(٢) انظر إلى شاردان ، رحلة إلى فارس ، جزء ٦ .

حالاً هي التي يُعطى الأميرُ فيها مرافئهُ البحرية ومدنهُ التجارية قبالةً ، فتَرى تاريخَ الملكيات حافلاً بالشُّرُور التي يُوجِبها الجبَاة .

وقد أخَفَظت مظالمُ العشارين نِرونَ ، فَوَسَّع مشروعَ إلغاء جميع الضرائب الكريمةَ المتعذِّرَ ، ولم تَحْطُر الإدارةُ بباله قَطُّ ، فسَنَّ أربعةَ مراسيمَ ، وذلك أن تُنَشَرَ القوانينُ التي وُضِعَت ضدَّ العشارين وبقِيَت مكتومةً حتى ذلك الحين ، وألَّا يستطيعوا المطالبة بما أهملوا الادعاء به في العام ، وأن يُعَيَّن قاضٍ للحكم في مُدَّعياتهم بلاشكائيات ، وألَّا يدْفَع التجار شيئاً عن السفن^(١) ، وهذه هي أحسنُ أيام هذا الإمبراطور .

الفصل العشرون

الجبَاة

ضاع كلُّ شيءٍ عند ما عَدَّت مهنةُ الجبَاةِ الراجحةُ تكون بثرَواتها مهنةً مُبَجَّلَةً ، وقد يكون هذا حَسَنًا في الدول المستبدة حيث يظهر عملهم جزءاً من وظائف الحاكمين أنفسهم في الغالب ، وليس هذا حَسَنًا في الجهورية ، وأمرٌ كهذا قد قضى على الجهورية الرومانية ، وليس هذا أكثرَ صلاحاً في الملكية ، ولا شيءٌ أعظمُ منه مخالفةً لروح هذه الحكومات ، وَيَعْتَرى جميعَ المِهَنِ الأخرى نفورٌ ، وَيَحْسَرُ الشرف كلَّ منزلةٍ فيها ، وعادت وسائلُ التفرُّدِ البطيئةُ الطبيعية لا تُؤَثِّرُ ، فقد طُعنت الحكومةُ في مَبْدئِها .

(١) تاسيت ، حويات ، باب ٨ ، فصل ٥٠ .

وفى الأزمنة الغابرة كانت تُرعى ثَرَوَاتُ فاضحةً واضحةً ، وهذا من بلايا
 حروب الحسين سنةً ، ولكنها عُذَّتْ مضحكةً آتئذ ، ونحن نُعجَبُ بها .
 ويوجدُ نصيبٌ لكلِّ مهنة ، والثَرَوَاتُ هي نصيبٌ من يَجِبُونَ الضرائب ،
 والثَرَوَاتُ نفسها هي مكافآتُ الثَرَوَاتِ ، والمجدُ والشرفُ هما لطبقة الأشراف التي
 لا تَرى ، ولا تُحسُّ ، خيراً حقيقياً غيرَ الشرفِ والمجدِ ، والاحترامُ والإكرامُ لاولئك
 الوزراء والحكام الساهرين على سعادة الإمبراطورية ليلَ نهارَ غيرَ ملاقين سوى
 العملِ تَلَوَ العَمَلِ .

الجزء الثالث

البَابُ الرَّابِعُ عَشَرَ

صلة القوانين بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

فكرة عامة

إذا كان من الصحيح أن سجية النفس وأهواء القلب تختلفان إلى الغاية في مختلف الأقاليم فإن على القوانين أن تكون تابعة لاختلاف هذه الأهواء واختلاف هذه السجايا .

الفصل الثاني

كيف يختلف الناس في مختلف الأقاليم

الهواء البارد^(١) يقيض أطراف نسايج بدننا الخارجية ، ويزيد هذا نابضها ، ويساعد على رجوع دم الأطراف نحو القلب ، وهو ينقص طول^(٢) هذه النسايج فيزيد قوتها قوةً ، وعلى العكس يطبق الهواء الحارُّ أطراف النسايج ويمدُّها فيقلل قوتها ونابضها .

(١) يظهر هذا حتى عند النظر ، فالإنسان في البرد يبدو نحيفاً .

(٢) من المعلوم أن هذا يقصر الحديد .

إذَنْ ، يوجد كثيرٌ بأسٍ في الأقاليم الباردة ، ويكون فعلُ القلبِ وردُّ فعلٍ أطرافِ النَّسَائِجِ أحسنَ حالاً ، وتكون السوائل أحسنَ توازناً ، ويكون الدَّمُ أكثرَ قصداً نحو القلب ، ويكون القلبُ أكثرَ قوةً مقابَلةً ، ولا بُدَّ لهذه القوةِ البالغة من أن تكون ذاتَ نتائجَ كثيرةٍ ، ومن ذلك كثيرٌ ثقةٌ بالنفس ، أى كثيرٌ شجاعةً ، وكثيرٌ علمٌ في الإنسان بأفضليته ، أى قليلٌ رغبةً في الانتقام ، وكثيرٌ رأى في سلامته ، أى كثيرٌ حريةً ، وقليلٌ ريبٍ وشطارةٍ وحيل ، ثم لا بُدَّ لهذا من أن يُسْفِرَ عن أخلاقٍ مختلفة ، فضعوا إنساناً في مكانٍ حارٍ محصورٍ تجِدُوه يألم من ضَعْفٍ عظيمٍ في القلبِ للأسباب التي قلتها ، وأعتقدُ أنه إذا ما اقترح عليه أن يقوم بعمل كبير في هذه الحال وُجِدَ قليلَ استعدادٍ لذلك ، وذلك أن ضعفه الحاضر يجعل فتورَ رَمَّةٍ في نفسه ، وهو يحشَى كلَّ شيءٍ لأنه يشعُرُ بأنه لا يستطيع شيئاً ، وترى شعوبَ البلاد الحارة هَيَّابَةً كالشَّيب ، وترى شعوبَ البلاد الباردة بأسلةً كالشبان ، وإذا نظرنا إلى الحروب الأخيرة^(١) التي هي أكثرُ ما يقع تحت عيوننا ، والتي نستطيع أن نُبْصِرَ فيها بعضَ النتائجِ الخفيفة غير المنظورة من بعيد ، شعَرْنَا بأن رجال الشمال الذين نُقِلُوا إلى الجنوب^(٢) لم يقوموا بأعمالٍ بالغةٍ من الرِّوْعَةِ كالتي قام بها بنو قومهم الذين حاربوا في إقليمهم الخاصِّ متمتعين فيه بكاملِ شجاعتهم .

وتؤدي قوةُ نَسَائِجِ شعوب الشمال إلى استخلاص أغلظ السوائل من الأغذية ، وَيَنْشَأُ عن هذا أمران وهما : أن أجزاء الكَيْدُوس ، أو اللِّنْفَا ، أصلحُ لتَطَبَّقَ ، بسطحها الواسع ، على النَّسَائِجِ وعلى تغذيتها ، وأنها أقلُّ صلاحاً لتمنح السائلَ

(١) الحروب في سبيل وراثة إسبانية - (٢) كما في إسبانية .

العصبى ، بِنِعْلَظِهَا ، بعضَ اللطافة ، ولذلك يكون لدى هذه الشعوب أبدانٌ كبيرة ونشاطٌ قليل .

ويُسْفِرُ كُلُّ واحدٍ من الأعصاب التي تنتهى إلى نسيج جلدنا من كلِّ جهةٍ عن حُزْمَةٍ من الأعصاب ، وليس جميع العصب هو الذى يَهْرُ عَادَةً ، بل جزء منه صغيرٌ إلى الغاية ، وفي البلدان الحارّة ، حيث نسيجُ الجلد رَخْوٌ ، تكون أطرافُ الأعصاب مُتَفَتِّحَةً مُعَرَّضَةً لِأَقْلٍ عَمَلٍ من أَقْلٍ الأُمور ، وفي البلدان الباردة يكون نسيجُ الجلد مُتَكَمِّشًا وَالْحَلْمُ مُتَقَبِّضَةً وَاللَّمَمُ الصَّغِيرَةُ مُتَخَلِّمَةً فلا ينتقل الإحساس إلى الدماغ إلّا إذا كان قويًّا جدًّا وبجميع العصب معاً ، ولكن الخيال والذوق والعاطفة والنشاط أمورٌ تتوقف على ما لا يُحْصَى من الإحساسات الصغيرة .

وقد أنعمتُ النظر في النسيج الخارجى للسان ضائِنٍ ، وذلك في المكان الذى يظهر بالنظر المجرّد أنه مستورٌ بِحَلْمٍ ، فأبصرتُ بِالْمُجْهِرِ على هذه الحَلْمِ شَعِيرَاتٍ صغيرةً أو نوعاً من الرِّغَبِ ، وكان يوجد بين الحَلْمِ أَهْرَامٌ تُؤَلَّفُ من الطَّرَفِ مِثْلَ مَنَاقِيشِ صغيرةٍ ، ويحتمل كثيراً أن تكون هذه الأهرامُ عضوَ الذوق الرئيس .

وقد جَدَدْتُ نِصْفَ هذا اللسان فوجدتُ بالنظر المجرّد أن الحَلْمَ صَغُرَتْ كثيراً ، حتى إننى وجدتُ بعضَ صفوفِ الحَلْمِ غاصت في غلافها ، وقد فحّصتُ النسيج من ذلك بِالْمُجْهِرِ فعدتُ لا أُبْصِرُ أَهْرَامًا ، وكلما كان اللسان يُحَلِّئُ كانت الحَلْمُ تَبْرُزُ فترى بالعين المجرّدة وكانت اللّمم الصغيرة تبدأ بالظهور ثانية .
وتؤيد هذه الملاحظة ما قلته ، وذلك أن اللّمم العصبية في البلاد الباردة أقلُّ

تَفْتَحًا ، فهي تَفُوصُ في غُلْفِها حيث تكون في حِمَى من الأشياء الخارجية ، وتكون الإحساسات ، إِذْنًا ، أَقْلًا نشاطًا .

ويكون في البلاد الباردة قليلُ إحساسٍ نحو المَلَاذِّ ، ويكون هذا الإحساسُ أعظمَ من ذلك في البلاد المعتدلة ، وهو يبلغ الغاية في البلاد الحارة ، وكما أنه يُفَرِّقُ بين الأقاليم بدرجات العَرَضِ يُفَرِّقُ بينها بدرجات الإحساس أيضاً ، ومن ذلك أننى شاهدت أُبْرَاتٍ إنكلترة وإيطالية ، والرواياتُ هي هي ، والممثلون هم هم ، غير أنه كان للموسيقا الواحدة من اختلاف التأثير في كلِّ من الأمتين ما كنت ترى معه أن إحداها من الهدوء البالغ والأخرى من الخفة البالغة ما لا يتصوره العقل كما يلوح .

وَقُلُّ مثلَ هذا عن الألم ، فالألمُ يُثار فينا بتمزُّق بعض نَسَاجِجِ جسمنا ، وقَصَى صانعُ الطبيعة بأن يزيد هذا الألمُ كلما عَظُمَ الزَّعْجُ ، ومن الواضح في الواقع أن أجسامَ شعوب الشمال الكبيرة ونسائِجهم الغليظة أَقْلُ استعداداً للانزعاج من نَسَاجِجِ شعوب البلاد الحارة الدقيقة ، ولذا تكون النَّفْسُ هناك أَقْلًا تَقَبُّلاً للألم ، فيجب سَلْخُ الروسى حتى يُحَقَّنَ بإحساسٍ .

وما في البلاد الحارة من دقةِ إحساسِ الأعضاء هذه يجعل النفسَ هائِجَةً جداً بكلِّ ما له علاقةٌ بِأَصْصالِ الجنسين ، وكلُّ شيءٍ يؤدي إلى هذا الفَرَضِ .

ولا تكاد طبيعةُ الحُبِّ في أقاليم الشمال تكون من القوة ما تصبح معه على شيء كبير من الإحساس ، ويصبح الحُبُّ ، المصحوبُ بألفٍ لاحقةٍ ، في البلاد المعتدلة لذيذاً بأمورٍ تلوح أنها بعينه في البُداءة ، ولَمَّا تَكُنْهُ ، وَيُحِبُّ الحُبُّ لنفسه في البلاد الأَكْثَرِ حرارةً ، فهو سببُ السعادة الوحيدُ ، وهو الحياة .

وفي بلاد الجنوب آلة لطيفة ضعيفة ، ولكن مع إحساس ، تُسَلِّم نفسها إلى حُبِّ يُولَد في سَرَايٍ ومِهْدَأْ بلا انقطاع ، أو إلى حُبِّ يَدْعُ النساءُ لأعظم حرية فيكون عُرْضَةٌ لألف كَدْرٍ ، وفي بلاد الشمال آلة سليمةٌ حسنةُ الجهاز ، ولكن مع ثَقَلٍ ، تَجِدُ مَلَاذَّهَا في كلِّ ما يُمَكِّنُ أن يَرُدُّ النفوسَ إلى الحركة ، كالصيد والرَّحلات والحرب والنحر ، وفي أقاليم الشمال شعوبٌ ذاتُ معائبٍ قليلةٍ وفضائلٍ كافيةٍ وكثير من الإخلاص والحرية ، واقتربوا من بلاد الجنوب تَرَوُا أنكم تبتعدون حتى عن الأخلاق ، فالأهواء الحادَّةُ تُكثِّرُ الجرائمَ ، وكلُّ ما يحاول أن يأخذ على الآخرين جميعَ المنافع التي قد تُعِينُ على هذه الأهواءِ نَفْسِهَا ، وتَرَوُنَّ في البلاد المعتدلة شعوباً متقلبةً في أوضاعها ، وفي رذائلها وفضائلها ، فليس للإقليم صفةٌ معينةٌ بدرجة الكفاية حتى تُثَبَّتَها نَفْسُهَا .

وقد تكون حرارةُ الإقليم من الشدَّةِ ما يكون الجسم معه بلا قوةٍ مطلقاً ، وحينئذٍ ينتقل انحطاط القوة إلى الروح ، فلا يكون حُبُّ اطلاعٍ ولا مشروعٌ كريمٌ ولا شعورٌ فياضٌ ، وهناك تكون الميولُ سلبيةً تماماً ، وهناك يكون الكسل سعادةً ، وهناك يكون مُعْظَمُ الأعدبةِ * أسهلَ احتمالاً من عمَلِ الروح والعبوديةِ أسهلَ احتمالاً من قوة الروح التي هي ضروريةٌ لِيُسَيِّرَ الإنسانُ نَفْسَهُ بنفسه .

* الأعدبة : جمع العذاب .

الفصل الثالث

تناقض في أخلاق بعض شعوب الجنوب

ليس عند الهنود^(١) شجاعة بحكم الطبيعة ، حتى إن أبناء^(٢) الأوربيين الذين يولدون في الهند يَخْسَرُونَ شجاعةَ إقليمهم ، ولكن كيف يُوقِّق بين هذا وبين أعمالهم القاسية وعاداتهم وتوابعهم الفظيعة ؟ يَخْضَع الرجال هنالك لَشُرُورٍ لا تُصَدِّق ، ويَحْرِقُ النساء هنالك أنفسهن ، فهذه قوةٌ كثيرةٌ مقابلةٌ لذلك المقدار من الضعف .

وإن الطبيعة التي مَنَحَتْ هذه الشعوب ضعفاً تكون به هَيِّابَةً منحتها ، أيضاً ، خيالاً بالغاً من الشدة ما يَطْرُقُها معه بإفراط ، وكما أن دِقَّةَ الأعضاء هذه تجعلها تخشى الموتَ تَوَدُّدِي ، أيضاً ، إلى جعلها تخشى ألفَ شيءٍ أكثرَ من الموت ، وهذا الإحساسُ القويُّ نفسه هو الذي يجعلها تَفِرُّ من جميع الأخطار ويجعلها تقتحمها أيضاً . وكما أن التربية الصالحة أُلْزِمُ للأولاد مما لذوى الرشد تحتاج شعوب هذه الأقاليم إلى مشرع حكيم أكثرَ من احتياج شعوب إقليمنا إليه ، وكلما طُرِقَ الإنسان بسهولةٍ وقوةٍ وَجَبَ وقوعُ هذا بما يلائم ، فلا تُتَقَبَّلُ الأوهامُ ، ويُسَارُ بالعقل .

وكانت شعوب شمال أوربة في زمن الرومان تعيش بلا صناعات وتربيةٍ ، وبلا قوانين تقريباً ، وهى ، مع ذلك ، قد استطاعت ، بفضل استقامة رَشَدِها المدينةِ به

(١) قال تافريه : « لم يكن مئة جندي من أوربة ليجدوا كبير مشقة في قهر ألف جندي من

الهنود » .

(٢) حتى إن الفرس الذين استقروا بالهند اتصفوا في الجيل الثالث بتخث الهنود وجبنهم ، انظر

إلى برزیه ، حول المغول ، جزء ١ ، صفحة ٢٨٢ .

للسامج الغليظة في تلك الأقاليم ، أن تبقى على حالها ، مع حكمةٍ عجيبة ، ضدَّ السلطة الرومانية إلى أن خرجت من غابها لتتقضى عليها .

الفصل الرابع

سببُ ثبات الدين والعادات والأوضاع والقوانين

في بلاد الشرق

إذا ما أضفتم إلى ذلك الضَّعف في الأعضاء ، الذي يجعل شعوبَ الشرق تتقبل أقوى انطباعاتِ العالم ، بعضَ الكسل في النفس المرتبطِ في كسلِ البدن بحكم الطبيعة ، والذي يجعل هذه النفس عاجزةً عن أيِّ عملٍ وجُهدٍ وجدال ، أدركتم أن النفس تعود غيرَ قادرةٍ على تغيير الانطباعات بعد أن تتقبلها ، وهذا ما يجعل القوانين والعادات^(١) والأوضاع ، حتى التي تلوح خَلِيَّةً كطرار اللباس ، في الوقت الحاضر كما كانت عليه منذ ألف سنة .

الفصل الخامس

كونُ أَردياءِ المشتريين هم الذين سَهَّلوا معايب الإقليم

وكونُ صالحِيهم هم الذين قاوموا ذلك

يعتقد الهنود أن السكون والعدم أساسُ كلِّ شيءٍ والغاية التي ينتهي إليها كلُّ شيءٍ ، وهم يعدُّون ، إذن ، أن السكون التامُّ أكملُّ حالٍ لرغائبهم وغرضِ لها ،

(١) نعلم من نبذة لنقولا الدمشقي ، اقتطفها قسطنطين پورفير وجينيت ، أن من عادات الشرق القديمة إرسال من يخنق حاكماً مكروهاً ، وهذه العادة من زمن الماديين .

وهم يُلقَّبون الكائنَ الأعلى^(١) بالسَّاكن ، ويعتقد أهل سِيَام أن السعادة الغائية^(٢) تقوم على عدم إزام الإنسان بتسييرِ آلةٍ أو تحريكِ جسمٍ .
 وشدة الحرارة في تلك البلاد تُوهِن وتُرْهق ، ويكون السكون من العذوبة والحركة من العناء ما يَبْدُو معه هذا النظامُ اللاهوتيُّ طبيعيًّا ، وقد اتبع مشرَعُ الهند فُؤيه^(٣) ما كان يُحْسُّ عند ما وَضَعَ الناسَ في حالٍ سلبيةٍ إلى الغاية ، غير أن مذهبه الذى نشأ في كسلِ الإقليم ، فساعد على هذا الكسل بدَوْرِهِ ، أدى إلى ألف شرٍّ .
 وأثبت مشرَعو الصين أنهم أكثرُ صوابًا عند ما نظروا إلى الناس من حيث الحركةُ الخاصة التى تجعلهم يقومون بواجبات الحياة فجعَلُوا دِيَانَتَهُمْ وفلسفتهم وقوانينهم عمليةً تمامًا ، لا من حيث السكونُ الذى سيصيرون إليه ذات يوم ، فالناسُ ، كلما حَمَلَتْهم العوامل الطبيعية إلى السكون ، وَجَبَ أن تُبعدهم العوامل الخُلُقِيَّة عنه .

الفصل السادس

زراعة الأَرْضِين في الأقاليم الحارة

زراعة الأَرْضِين أعظمُ عملٍ يقوم به الناس ، وكلما حَمَلَهُم الإقليم على الفرار من هذا العمل وجب على الدين والقوانين أن تَحْتَأَم عليه ، وهكذا فإن قوانين الهند التى تهَب الأَرْضِين للأمرء وتَنزِع من الأفراد روحَ التملك تَزِيد معلولاتِ الإقليم سوءاً ، أى تَزِيد الكسلَ الطبيعيَّ .

(١) پناماناك ، انظر إلى كيرشير - (٢) لالووير ، رحلة إلى سيام ، صفحة ٤٤٦ .
 (٣) يريد فويه أن يحول القلب إلى خواء خالص ، « فلنا عيون وآذان ، غير أن الكمال في عدم الرؤية والسمع ، ولنا فم وأيد ، إلخ . ، والكمال في سكون هذه الأعضاء » ، وهذا ما استخرج من محاوره فيلسوف صيني نقلها الأب دوهالد ، جزء ٣ .

الفصل السابع

الرهبانية

تؤدي الرهبانية هنالك إلى الشرور عينها ، والرهبانية نشأت في بلاد الشرق الحارة حيث الإنسان محمولٌ على النظر أكثر مما على العمل .
وي لوح أن عدد الدراويش ، أو الرهبان ، في آسية يزيد بجمارة الإقليم ، وتكثف بهم الهند حيث الحرارة مُفرطة ، ويوجد هذا الفرق نفسه في أوربة .
ويقتضى التغلب على كسل الإقليم محاولة القوانين نزع جميع وسائل العيش بلا عمل ، ولكن العكس هو الذي تقوم به القوانين في جنوبي أوربة ، فهي تُنعم على من يودون أن يكونوا بطالين بأما كنَ صالحة للحياة النظرية حابسةً عليها ثرواتٍ واسعة ، ومن الصواب أن يجود هؤلاء الناس ، الذين يعيشون عن سعة أُتخّموا بها ، بفضالتهم على الطبقة الدنيا التي خسرت تملكها للأموال فيعوضونها منها بالبطالة التي يتمتعون بها ، ففتنته حتى مجبٌ بؤسها .

الفصل الثامن

عادة الصين الطيبة

مُخبرنا الرّحلات^(١) إلى الصين عن الاحتفال^(٢) بشقّ الأرضين الذي يقوم به العاهل في كل عام ، وقد أريد بهذا العمل العامّ الرسمى حصّ الرعايا على الفلاحة .

(١) الأب دوهاد ، تاريخ الصين ، جزء ٢ ، صفحة ٧٢ .

(٢) كثير من ملوك الهند يصنعون مثل ذلك . رحلة إلى مملكة سيام ، تأليف لالويير ، صفحة ٦٩ .

ثم إن العاهل يُدَبِّأُ في كلِّ سنة عن الحارث^(١) الذي امتاز من غيره في صنعته ،
فيجعله موظفًا من الدرجة الثامنة .

وكان ملوك قداماء الفرس^(٢) ، في اليوم الثامن من الشهر المعروف بمُخْرَمِ
رُوز* ، يدعون أبهتهم جانباً لياً كلوا مع الحراثين ، فهذه النظم باهرةٌ في تشجيع
الزراعة .

الفصل التاسع

وسائل تشجيع الصنّاعة

سأبين في الباب التاسع عشر أن الأمم الكسلى ذاتُ زهوٍ عادةً ، ويمكن ردُّ
المعلول ضدَّ العلة والقضاء على الكسل بالزهو ، ويَحْسُنُ في جنُوب أوربة ، حيث
الشعوبُ ذاتُ نَحْوَةٍ ، أن يُنعمَ بجوائزٍ على الزُّراع الذين يزرعون حقولهم أحسنَ
من سواهم ، أو على العمال الذين تقدّموا بصناعاتهم إلى مدى بعيد ، ويُكْتَسَبُ النجاح
لهذه الطريقة في جميع البلدان أيضاً ، ومن ذلك أنها أدت في إيرلندة في أيامنا إلى
إقامة مصنع نسيجٍ من أهمِّ ما وُجد في أوربة .

(١) حرث الإمبراطور الثالث من الأسرة الثالثة ، فتنى ، الأرض بيده ، وحمل الإمبراطورة
ونساءه على صنع الحرير في قصره ، تاريخ الصين - (٢) مسيو هيد ، ديانة الفرس .
* اليوم البهيج .

الفصل العاشر

القوانين ذات الصلة بقناعة الشعوب

بالعرق^(١) يَتَبَدَّدُ قِسمُ الدَّمِ المائِيُّ كَثِيراً في البلاد الحارَّةِ ، فيجب أن يُعَوَّضَ منه بِسائلٍ مِمثالِ إِذْنٍ ، والماءُ ذُو استعمالٍ عَجِيبٍ هُنالكَ ، والمشروباتُ القويَّةُ هُنالكَ تُجَمِّدُ كُرَيَاتِ^(٢) الدَّمِ التي تَبْقَى بَعْدَ تَبَدُّدِ الأقسامِ المائِيَّةِ .

وَيَبْخَرُ القِسمُ المائِيُّ بِالعَرَقِ قَلِيلاً في البلاد الباردة ، وهو يَظَلُّ وافراً ، ويُمكن إِذْنُ ، استعمالُ المشروباتِ الروحيةِ من غيرِ أن يَجْمَدَ الدَّمُ ، والدَّمُ هُنالكَ مَمْلُوءٌ سوائِلَ ، ويُمكن أن تكون المشروبات القوية التي تَمْنَحُ الدَّمَ حَرَكََةً سائِغَةً هُنالكَ . وإن شريعة محمد التي تَحْظُرُ شَرَبَ الخمرِ هي قانون إقليم جزيرة العرب إِذْنُ ، ثم إن الماء قبل محمد كان شرابَ العرب العامِّ ، وكذلك القانونُ الذي كان مُحرِّمًا على القرطاجيين^(٣) شَرَبَ الخمرِ هو قانون الإقليم ، والحقُّ أن إقليم ذينك البلدين واحدٌ تقريباً .

وقانونٌ مثلُ هذا لا يكون صالحاً في البلاد الباردة حيث الإقليمُ يَحْمَلُ على شيءٍ من تَمَلِّ الأمة الذي هو غيرُ تَمَلِّ الشخص كما يلوح ، والتَمَلُّ يوجد في جميع الأرض على نسبة البرد ورطوبة الإقليم ، ومُرُؤاً من خَطِّ الاستواء حتى قطبنا لَتَرَوُا

(١) ساح مسيو برنيه من لاهور إلى كشمير فكتب يقول : « إن جسمي غربال ، فلا أكاد أبلع قذح ماء حتى أرى خروج ظل من جميع أعضاء إلى طرف أصابعي ، وأشرب عشرة أقداح كبيرة في اليوم الواحد ، فلا يوجب هذا ضرراً لي مطلقاً » ، رحلة برنيه ، جزء ٢ ، صفحة ٢٦١ .

(٢) يوجد في الدم كريات حمر وأجزاء ليفية وكريات بيض وماء يسبح فيه جميع هذا .

(٢) أفلاطون ، الباب الثاني من القوانين ، أرسطو ، العناية بالأُمور المنزلية ، باب ١ ، فصل ٥

أوزيب ، Pré. érang. ، باب ١٢ ، فصل ١٧ .

أن الثَّمَلَ يزيد مع درجات العَرَض ، ومُرُؤوا من خطِّ الاستواء إلى القطب
 المعاكس تَجِدُوا الثَّمَلَ يسير نحو الجنوب^(١) كما يسير من هذه الناحية نحو الشمال .
 ومن الطبيعيُّ في البلد الذي تكون الخمرُ فيه مخالفةً للإقليم ، ومن ثمَّ للصحة ،
 أن يُجَازَى على الإفراط في الشرب بأشدِّ مما يجازَى عليه في البلد الذي يكون للثَّمَلِ
 فيه نتائجُ سيئةٌ قليلةٌ في الشخص والمجتمع والذي لا يؤدي الثَّمَلُ فيه إلى جعل الناس
 حَمَاقاً مطلقاً ، بل يجعلهم أغبياءً ، وهكذا فإن القوانين^(٢) التي عاقبت الإنسان
 السكران على الإثم الذي اقترفه وعلى الخمار لم تكن لتطبَّق على غير الثَّمَلِ الشخصي ،
 لا على الثَّمَلِ القومي ، ويشرب الألمانى عن عادةٍ ، ويشرب الأسبانيُّ عن خيار .
 وفي البلاد الحارة يؤدي ارتخاء النسائج إلى ترشُّح السوائل كثيراً ، غير أن تبدُّد
 الأجزاء الجامدة يكون أقلَّ من ذلك ، ولا يتطرَّقُ البلى ، مطلقاً ، إلى النسائج التي
 ليس لها غيرُ عمل ضعيف جداً ، ونابضٍ قليل ، وإنما تحتاج إلى قليلٍ من السائل
 المغدَّى لتعويضها ، ولا يؤكلُ غيرُ قليلٍ هنالك إذن .

وتلك هي الاحتياجاتُ المختلفةُ في مختلف الأقاليم التي أوجبت مختلفَ طُرُزِ
 الحياة ، وهذه الطُرُزُ المختلفةُ للحياة أوجبت مختلفَ أنواع القوانين ، وإذا كان
 تواصل الناس في الأمة كثيراً أصبح لا معدِّل عن بعض القوانين ، ولا بدُّ من قوانينَ
 أخرى لدى شعبٍ لا يتواصل فيه مطلقاً .

(١) يرى هذا لدى الهوتنتو ولدى شعوب رأس الشيلى التي هي أقرب إلى الجنوب .

(٢) كما صنع بيتاكوس وذكره أرسطو في كتاب السياسة ، باب ٢ ، فصل ٣ ، فقد كان يعيش

في إقليم ليس الثمل فيه عيباً قوياً .

الفصل الحادى عشر

القوانين ذات الصلة بأمراض الإقليم

يقول لنا هيرودوتس^(١) إن شرائع اليهود حَوَّلَ الجذام مقتبسةً من منْهاج المصريين ، والواقعُ أن الأمراضِ نفسَها تقتضى الأدويةَ نفسَها ، وكانت هذه القوانينُ مجهولةً لدى الأغرَقة ، ولدى الرومان الأولين ، جهَلَهُم للمرض ، ثم جعلها إقليمُ مصرَ وفلسطينَ أمراً ضرورياً ، وما كان من سهولة انتشار هذا المرض يجعلنا نشعرُ بحكمة هذه القوانين وحيطَظتها .

وقد اختبرنا نتائجها بأنفسنا ، فقد أتتنا الحروب الصليبية بالجُدَام . وما وُضِعَ من أنظمةٍ رشيدةٍ حال دون إصابةِ جميعِ الشعبِ به .

ومن قانون اللُّنْبَارِ^(٢) يُعَلِّمُ أن هذا المرض كان منتشرًا في إيطاليا قبل الحروب الصليبية وأنه استحقَّ عنايةَ المشترعين ، ومن ذلك أن رُوتَاريس أمر بالألَّا يستطيع المجذومُ الذى طُرِدَ من منزله ، وأقصىَ إلى مكانٍ خاصٍ ، أن يتصرف بأمواله ، وذلك لأنه يُفْتَرَضُ موتهُ من الساعة التى يؤخذ فيها من منزله ، وقد جعل المجذومون قاصرين عن العقود المدنية منعاً لكلِّ اتصالِ بهم .

وأرى أن هذا المرضُ جُلِبَ إلى إيطاليا بفتُوحِ قياصرة الروم الذين يُحْتَمَلُ وجود ميليشياتٍ من فلسطين ومصرَ فى جيوشهم ، ومهما يكن من أمرٍ فإن تقدُّمَ هذا المرضِ ووقْفَ حتى زمن الحروب الصليبية .

ويقال إن جنود مُونِبي جلبوا مرضاً مماثلاً للجُدَامِ تقريباً حين عودتهم من

(١) باب ٢ - (٢) باب ٢ ، فصل ١ : ٣ ، فصل ١٨ : ١ .

سورية ، ولم يَنْتَه إلينا أىُّ نظامٍ وُضِعَ فى ذلك الحين حَوْل ذلك ، ولكن الظواهر تدلُّ على وجود مثل هذا النظام ما دام هذا المرضُ قد وَقَفَ إلى زمن اللُّنْبَار .

ومنذ قرنين انتقل من العالم الجديد إلى عالمنا مرضٌ* كان مجهولاً لدى آبائنا ، فهاجم الطبيعة البشرية حتى المنبع من الحياة واللذات ، وذلك أن مُعْظَم الأُسَر العظيمة فى جَنُوب أوربة تَهْلِكُ ، كما رُئِيَ ، فى شَرِّ أَصْبَحٍ من الشُّيُوع الكثير ما عاد معه غيرَ فاضحٍ وغيرِ مشؤومٍ ، والتعطشُ إلى الذهب هو الذى أدام ذلك المرض ، فالقومُ يذهبون إلى أمريكا بلا انقطاعٍ ويأتون بِجَمائِرَ جديدةٍ منه على الدوام . ومن أسباب التقوى ما اقتضى المطالبةَ بترك العقاب على هذا الجُرم ، غير أن هذه الجالحة كانت قد دخلت فى صميم الزواج ، وأفسدت الطفولةَ نفسها .

وبما أن السهر على صحة الأهلين من حكمة المشترعين فإن من الصواب البالغ وقفَ هذا الاتصال بقوانينٍ تَوْضَعُ على نَمَطِ الشرائع الموسوية .

والطاعونُ شَرُّ أَسْرَعِ تَخْرِيباً وأَمْضَى فَتْكَاً ، ومصرُ هى مقرُّه الرئيس ، ومن مصرَ ينتشر فى جميع العالم ، وفى مُعْظَمِ دول أوربة وُضِعَتْ أنظمةٌ صالحةٌ جداً لمنع سريانه إليها ، وفى أيامنا تُمَثِّلُ وسائلُ حجبية لوقفه ، وذلك أن ضَرْبَ نَطاقٍ من الكتائب حول البلد الموبوء منعاً لكل اتصال .

ويَرَى التركُ^(١) الذين ليس لديهم ضابطةٌ من هذه الناحية أن النصرارى فى المِصْرِ عَيْنِهِ يَنْجُونَ من الخطر ، وأنهم وحدهم هم الذين يَهْلِكُونَ ، وهم يشترون ثيابَ المصابين بالطاعون ويَلْبَسُونَهَا وما زالوا يَفْعَلُونَ ، وَيَجْعَلُ مذهب القَدَرِ الشديد ،

(١) ريكو ، الدولة العثمانية (طبعة سنة ١٦٧٨ ، من قطع ١٢ ، صفحة ٢٨٤) .

* الفرنجى أو الزهرى .

الناظم لكل شيء ، من الحاكم شاهد عيان هادئاً مفكراً بأن الله صنع كل شيء من الأزل ، مقدراً أنه لا يستطيع صنع شيء تجاه ذلك .

الفصل الثالث عشر

القوانين التي توضع ضد من يقتلون أنفسهم^(١)

لا نرى في التواريخ قتل الرومان أنفسهم بلا داع ، غير أن الإنكليز يقتلون أنفسهم من غير أن يتصور سبب يحمليهم على ذلك ، حتى إنهم يقتلون أنفسهم وهم في صميم السعادة ، وهذا العمل لدى الرومان كان نتيجة التربية ، وهو قد كان ذا ارتباط في طراز تفكيرهم وفي عاداتهم ، وهذا العمل لدى الإنكليز نتيجة مرض^(٢) ، وهو ذو ارتباط في حال البنية الطبيعي ، وهو مستقل عن كل سبب آخر . ويدل الظاهر على أن هذا نقص في ترشح السائل العصبي ، فالآلة العاطلة قواها الحركة من الحركة في كل حين تسأم من نفسها ، ولا تشعر النفس بألم مطلقاً ، بل ببعض مصاعب الحياة ، والألم سوء موضعي يجعلنا راغبين في زوال هذا الألم ، وعيب الحياة سوءاً لا مكان خاصاً له مطلقاً ، وهو يجعلنا راغبين في نهاية هذه الحياة . ومن الواضح أن يكون لدى القوانين المدنية في بعض البلدان من الأسباب ما يعيب الانتحار ، بيد أنه عاد لا يمكن العقاب عليه في إنكارة ، كما لا يعاقب على نتائج الجنون .

(١) عمل من يقتلون أنفسهم مخالف للقانون الطبيعي وللدن المنزل .

(٢) يمكن أن يكون مقترناً بفساد الدم الذي يجعل الإنسان ، في بعض البلدان على الخصوص ،

غريب الأطوار ثقيل على نفسه ، سياحة فرنسوا بيرار ، قسم ٢ ، فصل ٢١ .

الفصل الثالث عشر

ما ينشأ عن إقليم إنكلترة من النتائج

في شعب يُنغم مرضُ الإقليم روحه بذلك المقدار ، فيمكن أن يحْمِلَ نفوراً من كلِّ شيء حتى الحياة ، تُرى الحكومةُ التي تلائم جيداً أناساً يكون كلُّ شيء ثقيلاً عليهم هي التي لا يستطيعون الارتباط بأحد فيها يُسببُ كُرُوبَهُمْ ، وهي التي تسيطر القوانين فيها أكثر من الرجال ، فلا بدُّ من طَرْحِ هذه القوانين لتغيير الدولة .

وإذا كانت تلك الأمة قد اقتبست من الإقليم خُلُقَ عدم الصبر الذي لا يدعها تحتمل الأمورَ نفسها زمنًا طويلاً فإنه يُرى جيداً أن تلك الحكومة تكون أكثرَ ما يلائم أيضاً .

وليس خُلُقَ عدم الصبر ذلك عظيماً بذاته ، غير أن من الممكن أن يعظم كثيراً إذا ما أُضيف إلى الشجاعة .

ويختلف ذلك الخُلُقُ عن الخِفة التي توجب الإقدامَ على عملٍ وتركه بلا داعٍ ، وهو يدنو من العناد لأنه ينشأ عن شعورٍ بالمتاعب بالغٍ من القوة ما لا يضعف حتى بتعوُّدٍ معاناتها .

ويصلح هذا الخُلُقُ في الأمة الحرة جيداً لربك خُطط الطغيان^(١) الذي يكون ، دائماً ، بطيئاً ضعيفاً في أوائله ، كما يكون نزيقاً شديداً في آخره ، والذي لا يُظهر غير يدٍ للمساعدة في البُداءة ، ثم يجور بما لا يُحصى من الأيدي .

(١) اتخذ هذه الكلمة هنا لمقصد قلب السلطة القائمة ، ولا سيما الديمقراطية ، وهذا هو المعنى الذي كان يطلقه عليها اليونان والرومان .

وبالرُّفاد تبدأ العبودية دائماً ، غير أنه لا سبيلَ للنوم إلى شعب لا يَعْرِف السُّكون في أيِّ وضعٍ كان ، إلى شعب يَبْحَث عن حاله بلا انقطاع فيجد جميع المواضع الأليمة .

والسياسة مِبْرَدٌ لا يُسْمَع صوت بَرَّده ، مِبْرَدٌ يَبْلَى ويلاقى نهايته على مهل ، والواقعُ أن الرجال الذين تكلمنا عنهم لم يكونوا لِيُطِيقوا الماطلاتِ والتفصيلاتِ وتُوَدَّةَ المفاوضاتِ ، ولم يكونوا لِيَفُوزوا فيها فَوْزَ الأممِ الأخرى في الغالب ، خاسرين بمعاهداتهم ما كانوا ينالون بأسلحتهم .

الفصل الرابع عشر

معلوماتُ الإقليم الأخرى

كان أجدادنا الجرِّمان الأقدمون يقيمون بإقليمٍ تَسْكُن الشَّهَوَاتُ فيه إلى الغاية ، وكانت قوانينهم لا تَجِدُ في الأشياء غيرَ ما تَرَى ، ولا تتصوَّرُ أكثرَ من هذا ، وبما أنها كانت تَحْكُم في الشتاأم الموجهة إلى الرجال بعِظَم الجُرُوح فإنها لم تبلغ في أمر الاعتداءات التي تُصَوِّب إلى النساء ، وقانونُ الألمان^(١) بالغُ الغرابة فضلاً عن ذلك ، فإذا ما كُشِفَت امرأةٌ من الرأسِ دُفِعَت سِتَّةُ أَفْلَسٍ غرامةً ، ويُدْفَعُ مثلُ هذه الغرامة إذا كان الكَشْفُ من الساقِ حتى الرُّكبة ، ويُدْفَعُ ضِعْفُهَا إذا كان الكَشْفُ عما فوق الرُّكبة . وَيُظَهَّرُ أن القانون كان يقيس عِظَم الاعتداءات على شخص النساء كما يُقاسُ أحدُ الأشكال الهندسية ، وما كان القانون ليعاقب على

(١) فصل ٥٨ : ١ و ٢ .

جُرْمُ التَّصَوُّرِ ، بل على جُرْمِ العيون ، غير أن شعباً جرمانياً عندما انتقل إلى إسبانية وَجَدَ الإقليمَ قَوَانِينِ كثيرةً أخرى ، فقد حَظَرَ قَانُونُ الْفَرِيزِغُوتِ على الأطباءِ فَصَدَّ امرأَةً حُرَّةً ما لم يكن أبوها أو أمُّها أو أخوها أو ابنها أو عمُّها حاضراً ، وذلك أن خيال الشعب قد اضْطَرَمَّ وخیالَ المشترعين قد اتَّعَدَّ ، فارتاب القانون من كلِّ شيءٍ في سبيل شعب كان يُمكنه الشكُّ في كلِّ شيءٍ .

إِذْنُ ، صارت القوانین بالغةً اليقظة حَوَّلَ الجنسين ، ولكن القوانین في العقوبات التي نَصَّتْ عليها رأت ، كما يَظْهَرُ ، أن تَدَارِي الانتقامَ الخاصَّ أَكْثَرَ من ممارسة الانتقام العامِّ ، وهكذا كانت تَجْعَلُ المذنبين ضمنَ عبودية الأقرباء أو الزوج المَهَانِ . وكانت المرأةُ الحُرَّةُ^(١) التي تسلَّمْ نفسها إلى رجلٍ متزوِّج تُرَدُّ إلى سلطان زوجته لتتصرف فيها كما تشاء ، وكانت القوانین تُنلِّزِمُ العبيدَ^(٢) بأن يُقَيِّدُوا الزوجة التي يفاجئونها في حال الزنا ويُقَدِّمُوها إلى الزوج ، وكانت تُبيحُ لأولادها^(٣) أن يتهموا وأن يستنطقوا عبيدها مع التعذيب إثباتاً للتهمة ، وكذلك بالغت في تمحيص بعض نواحي الشرف أكثر مما صنعت في تأليف ضابطةٍ صاخة ، ولا ينبغي أن يُحَارَ من ذهاب الكونت يوليان إلى أن إهانةً من هذا النوع تقتضى ضياع وطنه ومملكه ، ولا ينبغي أن يُحَارَ ، مع مثل هذه الموافقة في الطبائع ، من السهولة التي لاقاها العرب في الاستقرار بإسبانية والبقاء فيها وتأخير سقوط إمبراطوريتهم عنها .

(١) قانون القوط ، باب ٣ ، فصل ٤ : ٩ .

(٢) المصدر نفسه ، باب ٣ ، فصل ٤ : ٦ .

(٣) المصدر نفسه ، باب ٣ ، فصل ٤ : ١٣ .

الفصل الخامس عشر

اختلاف ثقة القوانين بالشعب على حسب الأقاليم

بَلَغَ الشعبُ اليابانيُّ من قَسْوَةِ الخُلُقِ ما لم يَسْتَطِعْ معه أن يكون موضعَ ثقةٍ لدى مشرعيه وحكامه ، وهؤلاء لم يَضَعُوا أمامَ عيونِه غيرَ قضاةٍ وتهديداتٍ وعقوباتٍ ، وهؤلاء قد جعلوه في كلِّ خُطوةٍ خاضعاً لرقابة الضابطة ، وهذه القوانين جعلت من كلِّ خمسةٍ من أرباب الأسرة حاكماً على الأربعة الآخرين ، وهذه القوانين التي تعاقب جميع الأسرة أو جميع الخلق على جُرمٍ واحد ، وهذه القوانين التي لا تجرِّدُ أبرياءً حيث يكون مذنبٌ واحد ، قد وُضِعَتْ لكي يَحْتَرِزَ بعضُ الناس من بعض ، ولكي يبحث كلُّ واحدٍ عن سلوك الآخر فيكون رقيبَه وشاهدَه وقاضيه .

وعلى العكس تجرِّدُ شعبَ الهنود لَيِّنًا^(١) رقيقاً عطوفاً ، وكذلك مشرعوه كانوا يثقون به ثقةً عظيمةً ، فوضعوا له عقوباتٍ قليلةً^(٢) غيرَ شديدة ، حتى إن هذه العقوبات لم تُنفَّذْ بدقة ، وقد أُعْطِيَ الأعمامُ في الهند أبناءَ الأخ وأُعْطِيَ الأوصياء الأيتامَ كما يُعْطَاهم الآباء في موضع آخر ، وقد نَظَّمُوا الوِراثَةَ وَفَقَّ مِزِيَةَ الوارث ، أُنَى رَأُوا ، كما يلوح ، أن كلَّ واحد من الأهلين يجب أن يعتمد على صلاح الآخرين الطبيعي .

(١) انظر إلى بيرنيه ، جزء ٢ ، صفحة ١٤٠ .

(٢) انظر في المجموعة الرابعة عشرة من الرسائل المتبعة (صفحة ٤٠٣) إلى قوانين شعوب الهند أو عاداتها في شبه الجزيرة الواقعة وراء الننج .

وسهّل عليهم تحرير عبيدهم^(١) . وزوّجهم وعاملوهم كما يعاملون أولادهم^(٢) ،
ويا لبركة إقليمٍ يُذتجُ سلامةً طويةً في الطبائع ورفقاً في القوانين !

(١) الرسائل المتبرة ، المجموعة التاسعة ، صفحة ٣٧٨ .

(٢) كنت أظن أن الرفق بالرقيق في الهند هو الذي جعل ديودرس يقول بعدم وجود سادة وعبيد في الهند ، غير أن ديودرس عزا إلى جميع الهند ما وجدته استرابون (باب ١٥) خاصاً بشعب مخصوص فقط .

البابُ الخامسَ عشرُ

صلةُ قوانينِ الرِّقِّ المدنيِّ بطبيعةِ الإقليمِ

الفَصِيلُ الأوَّلُ

الرِّقُّ المدنيُّ

الرِّقُّ ، في معناه الصحيح ، هو وَضْعُ حَقِّ يَبْلُغُ مِنْ جَعْلِ إِنْسَانٍ مِلْكَاً لآخرَ ما يكون به هذا سيدَ حياته وأمواله المطلقَ ، وليس الرِّقُّ طيباً بطبيعته ، فهو غيرُ مفيدٍ للسيد ولا للعبد ، غيرُ مفيدٍ لهذا لأنه لا يستطيع صنعَ شيءٍ عن فضيلة ، غيرُ مفيدٍ لذلك لأنه يألف مع عبده جميعَ أنواعِ العاداتِ السيئةِ ، لأنه يتعودُ من حيث لا يشعرُ فتمدانَ جميعِ الفضائلِ الخلقيةِ ، لأنه يصبحُ عاتياً متسرعاً قاسياً غضوباً شهوانياً جائراً .

وفي البلدانِ المستبدةِ ، حيثُ الناسُ خاضعونَ لرقِّ سياسيٍّ ، يكون الرِّقُّ المدنيُّ أكثرَ احتمالاً مما في مكانٍ آخر ، فيجب على كلِّ واحدٍ هناك أن يكون راضياً رضاءً كافياً بنيله عيشه وحياته ، وهكذا لا يكون حال العبدِ هناك أثقلَ من حال أحدِ الرعيةِ .

ولكن لا ينبغي أن يُوجدَ عبيدٌ في الحكومةِ المملكيةِ حيث لا يجوز أن تُحمَدَ الطبيعةُ البشريةُ أو تُذَلَّ ، ويكون وجودُ العبيدِ مخالفاً لروحِ النظامِ في

الديموقراطية حيث يتساوى جميعُ الناس ، وفي الأريستوقراطية حيث يجب أن تَبْدُل القوانينُ كُلَّ جُهْدٍ ليكون جميعُ الناس متساوين على ما تسمح به طبيعة الحكومة ، فالعبيدُ لا يَصْلُحون لغير مَنَحِ أبناء الوطن سلطاناً وترَفاً لا ينبغي أن يكونا عندهم مطلقاً .

الفصل الثاني

مصدرُ حقِّ الرِّقِّ لدى فقهاء الرومان

ليس مما يَصْدَقُ مطلقاً أن يكون الرِّقُّ قد نشأ عن الشَّفقة ، وأن يكون قد أُخِذَ به من ثلاثة أوجهٍ ^(١) إذَنْ .

ذهبت حقوق الأمم إلى جعل الأسارى عبيداً لكيلا يُقْتَلُوا ، وقد أباح قانون الرومان المدنيُّ للمدِينين ، الذين يُمكنُ دائنيهم أن يضطهدوهم ، بيع أنفسهم ، وقد أراد الحقُّ الطبيعيُّ أن يَقَعَ في الرِّقِّ مثلَ أبيهم العبدِ أبناءه الذين لا يستطيع تغذيتهم .

ليست هذه الأسباب التي أدلى بها الفقهاء موافقةً للصواب مطلقاً ، وذلك : أولاً ، إن من الخطأ أن يُباح القتل في الحرب في غير حال الضرورة ، ولكن الرجل إذا جعل رجلاً آخرَ عبداً لم يُمكنُ أن يقال إنه كان في ضرورةٍ قَتَلَهُ مادام لم يَصْنَعْ ذلك ، وكلُّ حقٍّ يُمكنُ الحربَ أن تَفْرِضَهُ على الأسارى هو أن يُطْمَأَنَّ إلى أنهم عادوا غيرَ قادرين على إيقاع الضرر ، وما يقترفه الجنود من التقتيل . بعد حرارة الجهاد ، عن اعتدال دمٍ أمرٌ نَبَذَتْهُ أُمَّهُ الْعَالَمُ ^(٢) كُلِّهَا .

(١) قانون جوستينيان ، باب ١ - (٢) إذا لم يرد ذكر الام التي تأكل أسراها .

ثانياً ، ليس من الصحيح أن يستطيع الرجلُ الحرُّ بيعَ نفسه ، فالبيعُ يفترض ثمنًا ، فإذا ماباع العبدُ نفسه أصبحت جميع أمواله ملكَ سيده ، فلا السيدُ يدفع شيئًا ولا العبدُ يقبضُ شيئًا ، وقد يقال إن له ما يدخره ، غير أن هذا الادخار تابعٌ للشخص ، وإذا كان لا يجوز للرجل أن يقتل نفسه لتملّصه بهذا من وطنه فإنه لا يباح له أن يبيع نفسه أيضًا ، فحريةُ كلِّ مواطن جزءٌ من الحرية العامة ، حتى إن هذه الصفة في الحكومة الشعبية قسمٌ من السيادة ، ويُعدُّ بيعُ الإنسان صفةَ المواطن فيه عملاً^(١) بالغًا من الحماقة ما لا يُفترض وجوده فيه ، وإذا كانت الحرية ثمنًا لمن يشتريها فإنها بلا ثمنٍ لمن يبيعها ، ولم يستطع القانون المدنيُّ الذي أجاز للناس قسمةَ الأموال أن يضع بين الأموال قسماً من الأدميين الذين يجب أن تقوم بهم هذه القسمة ، ولم يستطع القانون المدنيُّ الذي يحلُّ من العقود المشتملة على بعض الضرر أن يُمسك عن حلِّ عقدٍ مشتمل على أفدح الأضرار .

ثالثًا ، الولادة ، وهذا ما يسقط مع الوجهين الآخرين ، فإذا كان الرجل لا يستطيع بيع نفسه كانت قدرته على بيع ابنه الذي لم يولد أقلَّ من ذلك ، وإذا كان لا يمكن تحويل أسير الحرب إلى عبيدٍ كان إمكان تحويل أولاده إلى عبيدٍ أقلَّ من ذلك .

والذي يجعل قتلَ المجرم جائزاً شرعاً هو أن القانون الذي يجازيه كان قد وُضع نفعاً له ، وذلك لأن القاتل ، مثلاً ، انتفع بالقانون الذي يحكم عليه ، فحفظ له حياته في كلِّ حين ، ولذلك لا يمكنه أن يحتجَّ عليه ، وغيرُ هذا حالُ العبد ، فلم يُمكن أن يكون قانون الرقِّ نافعاً له قطُّ ، فهو ضده في جميع الأحوال ، وذلك من غير أن

(١) أتكلّم عن الرق ، على التحقيق ، كما كان عند الرومان ، وكما أقيم في مستعمراتنا .

يكون له مطلقاً ، وهذا يناقض مبدأ جميع المجتمعات الأساسية .
وقد يقال إنه أمكن أن يكون نافعاً له ما دام السيد قد أنعم عليه بالغذاء ، إذن
يجب قصر الرقّ على العاجزين عن كسب عيشهم ، غير أنه لا يُرادُ عبيدٌ من هذا
الطراز ، وأما الأولادُ فإن الطبيعة التي أنعمت على الأمهات باللين تداركت غذاءهم ،
وأما بقية طفولتهم فهي من قرب السنّ التي يحوزون فيها أعظم أهلية تجعلهم
نافعين ما لا يقال معه إن الذي يغذيهم ، ليكون مولاهم ، قد أعطاهم شيئاً .
ثم إن الرقّ مخالفٌ للحقوق المدنية كمخالفته للحقوق الطبيعية ، وأى قانون
مدنيّ يُمكنه أن يحول دون فرار عبيد ، وهذا العبد لا يُحسب في المجتمع مطلقاً ولا
يخصّه أى قانون مدنيّ كان ؟ هو لا يُمكن أن يُحجزَ عليه بغير قانون الأسرة ، أى
بقانون سيده .

الفصل الثالث

مصدر آخر لحق الرقّ

وكذلك أودُّ أن أقول إن حقّ الرقّ ينشأ عما تُضمره أمةٌ من ازدراء أمةٍ
أخرى قائمٍ على اختلاف العادات .
قال لويبر دُغومارا^(١) : « وَجَدَ الإسبانُ بالقرب من سنّت مرّت سِلالاً
مشمّلةً على أغذية للأهليين ، أى على سرطانات وحلزونات وزيزان* وجنادب ،

(١) Biblioth. angl. ، جزء ١٣ ، قسم ٢ ، مادة ٣ .

* الزيز : دويبة تطير وتقف طويلاً على الشجر ولها صوت كأنها تقول « زيز » فسميت به .

فجعل الغالبون ذلك جريمة المغلوب » ، ويعترف المؤلف بأن هذا هو الأساسُ الذي بُنِيَ عليه حَقُّ جعل الأمريكيين عبيداً للإسبان ، وذلك فضلاً عن تدخينهم تبغاً وعدم إطلاقِ لحاهم على الطريقة الإسبانية .
والعارفُ يجعلُ الناسَ ودُعَاءَ ، والعقلُ يُحمِلهم على الإنسانية ، وليس سوى سَبَقِ الأوهام ما يَصْرِفهم عنها .

الفصل الرابع

مصدره آخرُ لحقِّ الرِّقِّ

وكذلك أودُّ أن أقول إن الدينَ يَمْنَحُ مَنْ يَعْتَقونه حَقَّ استرقاق مَنْ لا يعْتَقونه لِيَسْهُلَ العملُ في سبيلِ نشره .

وطِرَازُ التفكيرِ هذا هو الذي شَجَّعَ مُحَرِّبِي أمريكا على جرائمهم^(١) ، وعلى هذه الفكرة بَنَوْا حَقَّ استرقاق كثيرٍ من الشعوب ، وذلك لأنَّ قُطَاعَ السابِلة هُؤَلاءِ ، الذين كانوا يريدون أن يكونوا لصوصاً ونصارى على الإطلاق ، كانوا أتقياء إلى الغاية .

أَجَلْ ، أَلِيمَ لويسُ الثالثَ عشرَ^(٢) كثيراً من القانون الذي يجعلُ زواجَ مستعمراته عبيداً ، غير أنه وافق عليه عند ما أُلْقِيَ في رُوعه أنه أضمنُ وسيلةً لهدايتهم إلى النصرانية .

(١) انظر إلى تاريخ فتح المكسيك لسوليس وإلى تاريخ فتح البيرو لغارسيلاسو دولا فيفا .
(٢) الأب لابا ، سياحة جديدة إلى جزائر أمريكا ، جزء ٤ ، صفحة ١١٤ ، سنة ١٧٢٢ ،

الفصل الخامس

استرقاق الزوج

لو كان على أن أويّد الحقّ الذى انتحلناه فى جعل الزوج عبداً لقلت :
بما أن شعوب أوربة أبادت شعوب أمريكا فإنها اضطرت إلى استرقاق شعوب
إفريقية استخداماً لها فى إحياء كثير من الأرضين .

ويصبح السكر غالباً جداً إذا لم يُزرعُ النباتُ الذى يُنتجُه من قِبَل عبيدٍ .
وهؤلاء ، الذين هم موضوعُ البحث ، سُودٌ من الأرجل حتى الرأس ، وهم من
قِصر الأنوف ما يتعذر معه الرثاء لهم تقريباً .

ولا يُلبقى فى الذهن كونُ اللهِ البالغِ الحكمةِ قد وُضِعَ روحاً ، روحاً طيبةً على
الخصوص ، فى جسمٍ تامٍّ السواد .

ومن الطبيعىّ جداً أن يُفكّر فى كون اللون هو الذى يقوم عليه جوهر
الإنسانية ، وكون شعوب آسية التى تصنع خِصياناً تمنع السُودَ دائماً من صلّتهم بنا
على وجهٍ أكثر بروزاً .

ويمكن أن يُحكّم فى لون الجلد بلون الشعور التى كان لها عند المصريين ،
وهم أحسنُ فلاسفةِ العالم ، من النتائجِ العظيمة ما كانوا يقتلون معه جميع مَنْ
يقعون بين أيديهم من الأدميين الشُّقر .

ومن الأدلة على عطل الزوج من الرشد العامّ كونهم يُفضّلون القلادة الزجاجة
على القلادة الذهبية ذات القيمة العظيمة جداً لدى الشعوب المتمدّنة .

ومن المُحَال أن نفترض هؤلاء الأدميين من الناس ، وذلك لأننا إذا ما افترضناهم أناساً أخذنا نعتقد أننا غيرُ نصارى .
ومن ذوى النفوس الصغيرة من يُفَرِّقُونَ في بيان الجور الذى يُسَامُ به الإفرقيون ، وذلك لأن الجورَ إذا كان كما يقولون أفلا يَحْطُرُ ببال أمراء أوربة الذين يَعْقِدُونَ فيما بينهم عهداً غيرَ مجدية أن يَصْعُقُوا عهداً عاماً في ذلك عن رحمةٍ ورأفةٍ ؟

الفصل السادس

مصدرُ حقِّ الرِّقِّ الحقيقى

حان وقت البحث عن المصدر الحقيقى لحق الاسترقاق ، وهو الحق الذى يجب أن يقوم على طبيعة الأمور ، ولننظر هل يوجد من الأحوال ما يُشْتَقُّ منه ؟
يَجِدُ الإنسانُ في كلِّ حكومة مستبدة سهولةً عظيمة لبيع نفسه ، والرِّقُّ السياسى في هذه الحكومة هو الذى يقضى على الحرية المدنية من بعض الوجوه .
ويقول مسيو برى^(١) إن الروس يبيعون أنفسهم بسهولة عظيمة ، وأعرفُ السببَ جيداً ، وهو أنه لا قيمة لحياتهم مطلقاً .

ويحاول جميع الناس في أشيمَ بَيْعَ أنفسهم ، وليس عند كلِّ واحدٍ من بعض السُّنِّيَّاتِ^(٢) البارزين أقلُّ من ألفِ عبدٍ يُعَدُّون تجاراً بارزين ذوى عبيدٍ كثيرٍ تابعين لهم ، ذوى عبيدٍ كثيرٍ لهم عبيدٌ تابعون لهم ، ومن العبيد من يورثون ومن

(١) حال روسية الكبرى الحاضر لجان برى ، باريس ١٧١٧ ، قطع ١٢ .

(٢) سياحة جديدة حول العالم لدانير ، جزء ٣ ، امستردام ١٧١١ .

يُحْمَلُونَ عَلَى التِّجَارَةِ ، وَفِي هَذِهِ الدُّوَلِ يَحَاوِلُ الْأَحْرَارُ ، الضَّعَافُ كَثِيرًا تِجَارَةَ
 الْحُكُومَةِ ، أَنْ يَكُونُوا عِبِيدَ مَنْ يَطْفُونَ عَلَى الْحُكُومَةِ .
 وَمَا يَطَابِقُ الْعَقْلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مَصْدَرَ حَقِّ الْأَسْتِرْقَاقِ الْوَاقِعِ الَّذِي يُرَى لَيْثًا
 جَدًّا فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ ، وَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَيْثًا لِأَنَّهُ قَائِمٌ عَلَى خِيَارِ جُرِّ صَادِرٍ عَنْ
 رَجُلٍ يَجْعَلُ لَهُ سَيِّدًا عَنْ مَنفَعَةٍ لَهُ ، وَهَذَا مَا يُؤَافُ عَهْدًا مُتَبَادَلًا بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ .

الفصل السابع

مصدره آخر لحق الرق

وَإِلَيْكَ مَصْدَرًا آخَرَ لِحَقِّ الرَّقِّ ، حَتَّى لِهَذَا الرَّقِّ الْجَائِرِ الَّذِي يُرَى بَيْنَ النَّاسِ :
 يُوْجَدُ مِنَ الْبُلْدَانِ مَا تُوهِنُ الْحَرَارَةُ فِيهِ الْبَدَنَ وَتُضْعَفُ الشَّجَاعَةُ كَثِيرًا ،
 فَلَا يَقُومُ النَّاسُ بِوَاجِبِ شَاقِّ فِيهِ إِلَّا عَنْ خَوْفٍ مِنَ الْعِقَابِ ، وَلِذَلِكَ يَطْرُقُ الرَّقُّ
 الْعَقْلَ هُنَاكَ أَكْثَرَ مِمَّا هُنَاكَ ، وَبِمَا أَنَّ السَّيِّدَ هُنَاكَ يَكُونُ جَبَانًا تِجَارَةً أَمِيرَهُ جُبْنَ
 عِبْدِهِ نَحْوَهُ فَإِنَّ الرَّقَّ الْمَذْنِيَّ هُنَاكَ يَكُونُ قَرِينًا لِلرَّقِّ السِّيَاسِيِّ أَيْضًا .
 وَيُرِيدُ أَرِسْطُو^(١) إِبْنَاتَ وَجُودِ عِبِيدٍ عَنْ طَبِيعَةٍ ، وَمَا قَالَهُ لَا يُثْبِتُ ذَلِكَ
 مُطْلَقًا ، وَأَعْتَقَدُ أَنَّهُ إِذَا وُجِدَ مِثْلُ هَؤُلَاءِ الْعَبِيدِ كَانُوا مِنْ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ تَكَلَّمْتُ
 عَنْهُمْ آنفًا .

وَلَكِنْ ، بِمَا أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ يُولَدُونَ مُتَسَاوِينَ فَإِنَّ مِنَ الْوَاجِبِ أَنْ يُقَالَ إِنَّ
 الرَّقَّ مُضَادٌّ لِلطَّبِيعَةِ وَإِنْ قَامَ فِي بَعْضِ الْبُلْدَانِ عَنْ سَبَبٍ طَبِيعِيِّ ، وَيَجِبُ أَنْ يُفَرَّقَ

(١) السياسة ، باب ١ ، فصل ١ .

بين هذه البلدان والبلدان التي تَرَفُّضُهُ الأسبابُ الطَّبِيعِيَّةُ فيها كبلاد أوربة التي كان من حُسْنِ التوفيقِ إلغاؤه فيها .

ويقول لنا بلوتارك في حياة نُومًا إنه كان لا يوجد سيدٌ ولا عبدٌ من زمن سائورن ، فالنصرانية قد أعادت هذا العهد في أقالمتنا .

الفصل الشاين

عدم فائدة الرِّقِّ بيننا

إذن ، يجب قَصْرُ الرِّقِّ الطَّبِيعِيِّ على بعض بلدان العالم ، ويلوح لى أن الأعمال التي يقتضيها المجتمع في جميع البلدان الأخرى مهما تكن شاقَّةً يُمكن الرجال الأحرار أن يقوموا بها .

والذي يجعلني أفكر هكذا هو أن أعمال المناجم كانت ، قبل أن تُلغى النصرانية العبودية المدنية في أوربة ، تُعدُّ من الأمور الشاقَّة جدًّا ما يُعتَقَد معه أن العبيد أو الجرمين وحدهم هم الذين يقومون بها ، بيد أنه يُعرَف اليوم أن الرجال الذين يُسْتَخْدَمون فيها يعيشون سُعداء^(١) ، وقد شجعت هذه المهنة بامتيازات زهيدة ، وذلك أن قُرنت زيادة العمل بزيادة الكسب فانتهى إلى تحجيب حالهم إليهم أكثر مما في كل مهنة أخرى كان يمكنهم مزاوتها .

ولا يوجد عملٌ ، مهما كان شاقًّا ، لا يُمكن تعديله وفق قوة من يقوم به ، وذلك على أن يكون العقلُ ، لا البخلُ ، هو الذي يُنظِّمه ، ويُمكن أن يستعان

(١) يمكن الاطلاع على ما يتم من هذه الناحية في مناجم الهارتز بألمانية الدنيا وفي مناجم هنغارية .

يُسْر الآلات التي يَخْتَرعها ، أو يُطَبِّقها ، الفَنُّ ، فَيَعْوِضُ من العمل الشاقُّ الذي يُحْمَلُ العبيد على القيام به في مواضعٍ أُخرى ، وكانت مناجمُ الترك على حدودِ تَمِشْوَار أغنى من مناجم هُنغارِيَّة وكانت لا تنتج مثلها ، وذلك لأنهم كانوا لا يتصورون غير سواعد عبيدهم .

ولا أدري هل العقلُ أو القلبُ هو الذي يُمَلِي على هذا المقال ، ومن المحتمل أنه لا يوجد على الأرض إقليمٌ لا يُمكنُ حملُ أحرارِ الناس على العمل فيه ، وذلك لأن القوانين كانت سيئةً فوجدَ أناسٌ كُسَالِي ، وذلك لأن هؤلاء الناس كانوا كُسَالِي فاستعبدوا .

الفصل التاسع

الأمم التي أيدت الحرية المدنية فيها على العموم

يُسْمَعُ كلَّ يومٍ أن من الصالح وجودَ عبيدٍ بيننا . غير أن حُسنَ الحكم في هذا يقتضى ألاَّ يُبْحَثَ في هل يكونون نافعين للفريق الصغير الغنيُّ الشهوانيِّ من كلِّ أمة ، وهم يكونون نافعين له لارِيب ، وإنما أعتقد أنه ، إذا ما اتَّخَذَتْ وجهةً نظرياً أُخرى ، لا يوجد واحدٌ من الذين تتألف منهم الأمة يريد الالتجاء إلى القرعة ليعرِفَ مَنْ يجب أن يتألف منه قسم الأمة الذي يكون حُرّاً وقسم الأمة الذي يكون عبداً ، والقائلون بالرقِّ هم أكثرُ الناس مقلِّدًا له ، وكذلك أشدُّ الناس بُؤساً هم أكثرُ الناس كُرْهًا له ، ولذلك يعدُّ الهُتاف للرقِّ هُتافاً للترف والشهوة ، لا هُتافاً للسعادة العامة ، ومن ذا الذي يَشْكُ في أن

كلّ رجل ، على انفرادٍ ، لا يُسرُّ كثيراً بأن يكون صاحبَ أموالِ الآخرين وولىَّ شرفهم وحياتهم ، وفي أن جميع أهوائه لا تنتبه عند هذه الفكرة أول وهلة ؟ إذا أردتم أن تعرّفوا هل رغائبُ كلِّ واحدٍ مشروعةٌ في هذه الأمور فابحثوا في رغائب الجميع .

الفصل العاشر

أنواع الرِّقِّ الكثيرة

يوجد للعبودية نوعان : العبودية الحقيقية والعبودية الشخصية ، فأما الحقيقية فهي التي تربط العبد بالأرض ، وهذه هي الحال التي كان عليها العبيد عند الجرّمان كما روى تاسيت^(١) ، ولم يكن لهم عملٌ في المنزل مطلقاً ، وإنما كانوا يؤدون إلى مولاهم مقداراً من البرّ أو الماشية أو النسيج ، وما كان رِقْمهم ليذهب إلى ما هو أبعد من هذا ، ولا يزال هذا النوع من العبودية سائداً لهنغارية وبوهيمية وأما كن كثيرة أخرى من ألمانية الدنيا .

وأما العبودية الشخصية فهي خاصة بخدمة المنزل ، وهي ترجع إلى شخص السيد . ويتجلى سوء استعمال الرِّقِّ المتناهي عندما يكون شخصياً وحقيقياً في وقت واحد ، وهذا ما كانت عليه عبودية الإيلوت لدى الإسبارطين ، فقد كانوا خاضعين لجميع الأعمال خارج المنزل وجميع الإهانات داخل المنزل ، وهذه الإيلوتية مخالفة لطبيعة الأمور ، وليس لدى الشعوب البسيطة غير رِقِّ حقيقي^(٢) لقيام نساءها

(١) De moribus German. ، فصل ٢٥ .

(٢) لا تستطيعون كما قال تاسيت في « طبائع الجرمان » (فصل ٢٠) أن تميزوا سيد العبد بنعم

وأولادها بالأعمال المنزلية ، ويكون عند الشعوب الشهوانية رِقٌّ شخصيٌّ ، وذلك لاقتضاء الترف خدمة العبيد في المنزل ، والواقعُ إن الإيلوتية تجمع في الأشخاص أنفسهم بين الرِّقِّ القائم عند الشعوب الشهوانية والرِّقِّ القائم عند الأمم البسيطة .

الفصل الحادى عشر

ماذا يجب على القوانين أن تصنع تجاه الرِّقِّ

ولكن مهما تكن طبيعة الرِّقِّ فإنه يجب على القوانين المدنية أن تحاول وقايتَه من سوء الاستعمال من ناحيةٍ ومن الأخطار من ناحيةٍ أخرى .

الفصل الثانى عشر

سوء استعمال الرِّقِّ

لا يكون السيد في الدول الإسلامية^(١) ولياً لحياة الإماء وأموالهنَّ فقط ، بل يكون صاحباً لما يُسمَّى عِصْمَتَهُنَّ وشرفهنَّ أيضاً . وإن من مصائب هذه البلدان أن يكون أ كبرُ قسم في الأمة قد خُلِقَ ليكون خادماً لشهوة الآخر ، وتُكافأ هذه العبودية بالكسل الذى يُمتنع به مثلُ هؤلاء العبيد ، وهذا بلائ جديدٌ على الدولة أيضاً .

وهذا الكسلُ هو الذى يجعل قصورَ الشرق^(٢) أما كنَ نعيم حتى لِمَن

(١) انظر إلى شاردان ، رحلة إلى فارس .

(٢) انظر إلى شاردان ، جزء ٢ ، في وصفه لسوق إيزاغور .

أُنشئت ضدهم ، ومن الممكن أن يجِدْ أناسٌ ، لا يَخْشَوْنَ غيرَ العمل ، سعادتهم ، في هذه الأماكن الهادئة ، ولكنه يُرى بذلك أنه يُؤدَّى حتى روحُ إنشاء الرِّقِّ . وَيَقْضِي العقلُ بالألَّا يمتدُّ سلطانُ السيد ، مطلقاً ، إلى ما وراءَ الأمور القائمة على خدمته ، ويجب أن يكون الرِّقُّ للفائدة لا للشهوة ، فقوانينُ العَفافِ هي من الحقوق الطبيعية ، ويجب أن يُشعرَ بها من قِبَلِ جميعِ أممِ العالمِ .

وإذا كان القانون الذي يحافظ على طُهر العبيد صالحاً في الدول التي تستخفُّ فيها السلطةُ ، التي لا حدَّ لها ، بكلِّ شيءٍ . فماذا يكون مداه في الملكيات ؟ وماذا يكون مداه في الدول الجُمهورية ؟

وفي قانون اللنبار^(١) نصُّ يلوح صلاحه لجميع الحكومات ، وهو « أن السيد إذا ما فَجَرَ بامرأة عبده أصبح الاثنان حُرَّين » ، فهذا تديرٌ عجيبٌ لتداركِ شَبَقِ السادة أو وَقْفِهِ من غيرِ كبيرِ عنفٍ .

ولا أرى أنه كان لدى الرومان ضابطةٌ صالحة من هذه الناحية ، فقد أَرخَوْا العِنانَ لشَبَقِ السادة ، حتى إنهم حرَّموا عبيدهم حَقَّ الزواج من بعض الوجوه ، أَجَلٌ ، كان هذا أَرذلَ قسمٍ في الأمة ، ولكن مهما كان هذا القسم من الحقارة فقد كان من الحسَنِ وجودُ عاداتٍ له ، ثم إن زواجاتِ أبناءِ الوطن كانت تَفْسُدُ بقطعِ الزواجاتِ عنه .

(١) باب ١ ، فصل ٣٢ : ٥ .

الفصل الثالث عشر

خطر كثرة العبيد

لكثرة العبيد نتائج مختلفة في مختلف الحكومات ، وليست هذه الكثرة ثقيلة في الحكومة المستبدة ، فما هو مستقر في جسم الدولة من رِقٍ سياسيٍ يُشعر بالرقّ المدني قليلاً ، ومن يُسمون أحراراً ليسوا أكثر حرية ممن لا يدعون بهذا اللقب ، وبما أن هؤلاء قابضون على جميع الأمور تقريباً بصفتهم خصياناً أو عتقاءً أو عبيداً ، فإن كلاً من حال الحرِّ وحال العبد يتصل بالآخر عن كَثَبٍ إلى الغاية ، ولذلك يكون مما لا يبالي به تقريباً أن يعيش في الرِّقِّ هنالك قليلٌ من الناس أو كثيرٌ منهم .

ولكن من الأهمية بمكان ألا يوجد عبيدٌ كثيرٌ في الحكومات المعتدلة ، فالحرية السياسية تجعل الحرية المدنية أمراً ثميناً فيها ، وذلك أن من يُجرّم هذه يُجرّم تلك أيضاً ، وذلك أن هذا يرى مجتمعاً سعيداً ليس جزءاً منه ، وأنه يرى السلامة قائمةً للآخرين ، لا لنفسه ، وأنه يشعر بوجود روحٍ لمولاه يُمكن أن تَعْظُم وبأن روحه ملزمةٌ بالهبوط بلا انقطاع ، ولا شيء يُقرّب من حال الحيوان أكثر من أن يرى ، دائماً ، أناسٌ أحرارٌ وآخرون غير أحرار ، وأناسٌ كهؤلاء أعداء طبيعيون للمجتمع ، وتكون كثرتهم أمراً خطراً .

وليس من العجيب ، إذن ، أن تُكدّر الدولة في الحكومات المعتدلة بعصيان العبيد ، وأن يندُر^(١) حدوث هذا العصيان في الدول المستبدة .

(١) كان عصيان المالك حالاً خاصة ، فلم يكن الأمر غير هيئة من المليشيا اغتصبت الدولة .

الفصل الرابع عشر

العبيد المسلحون

تسليحُ العبيد في الملكية أقلُّ خطراً مما في الجمهوريات ، وذلك أنك تجدُ أمةً مقاتلةً وطبقةً أشرافٍ تزجران هؤلاء العبيد المسلحين بما فيه الكفاية ، وذلك أنك تجدُ في الجمهورية أناساً يعدُّون وحدهم أبناء للوطن فلا يستطيعون ردَّع أناسٍ مسلحين يكونون مساوين لهم .

وقد انتشر القوط ، الذين فتحوا إسبانية ، في البلاد ، وهم لم يلبثوا أن وجدوا أنفسهم ضعافاً إلى الغاية ، وهم قد وضعوا ثلاثة أنظمة عظيمة ، وهي : أنهم ألغوا العادة القديمة التي تحظر مصاهرة الرومان بزواج^(١) ، وأنهم فرَّضوا على المعفين^(٢) من الأميرى أن يذهبوا إلى الحرب معاقبين بالعبودية من لم يفعل ذلك ، وأنهم ألزموا كلَّ قوطيٍّ بتسليح عشر^(٣) عبيده وجلبهم إلى الحرب ، وكان هذا العدد غير كبيرٍ بالنسبة إلى من يبتقون ، ثم إن هؤلاء العبيد الذين كان يأتي بهم سادتهم إلى الحرب لم يؤلَّفوا فرقةً منفصلةً ، بل كانوا في الجيش ، أى يبتقون في الأسرة من بعض الوجوه :

(١) قانون القوط ، باب ٣ ، فصل ١ : ١ .

(٢) المصدر نفسه باب ٥ ، فصل ٧ : ٢٠ .

(٣) قانون القوط ، باب ٩ ، فصل ٢ : ٩ .

الفصل الخامس عشر مواصلة الموضوع نفسه

يكون العبيدُ المسلّحون أقلَّ إرهاباً إذا كانت الأمة بأسرها مقاتلة .
 وكان قانون الألمان^(١) يقضى بمعاينة العبد الذى يسرق شيئاً مُودِعاً بمثل العقاب
 الذى يُفرض على الحرِّ ، ولكنه كان لا يُلزم برده إذا ما أخذه غصباً^(٢) ، فلم
 تكن الأعمال التى تقوم على الشجاعة والقوة لدى الألمان أمراً كريهاً مطلقاً ،
 وكان الألمان يستخدمون عبيدهم فى حروبهم ، وكان يحاول فى مُعظم الجُمهوريات
 أن يُقضى على بسالة العبيد دائماً ، وكان الشعب الألمانى ، الواثقُ بنفسه ، يفكرُ
 فى زيادة إقدام عبيده ، وكان الشعب الألمانى ، المُسلّحُ دائماً ، لا يخشى شيئاً منهم ،
 فقد كانوا آلاتٍ لقطع الطرُق أو تجده .

الفصل السادس عشر

ما يجب اتخاذه من حذر فى الحكومة المعتدلة

يُمكِن الرِّفْقُ بالعبيد أن يحوّلَ فى الدولة المعتدلة دون ما يُخشى من كثرة
 عددهم ، فالناسُ يتعودون كلَّ شىء ، يتعودون حتى العبودية ، على ألا يكون
 السيدُ أقسى من العبودية ، وكان الأثنيون يعاملون عبيدهم بالحسنى فلم يُرَ ، قطُّ ،
 أنهم أزعجوا دولةً أثينة كما زعزعوا دولة إسبارطة .

(١) قانون الألمان ، فصل ٥ : ٣ - (٢) المصدر نفسه ، فصل ٥ : ٥ ، per virtutem

ولم يُرَ ، قَطْ ، كالرومان الأولين مَنْ كانت لهم هُمومٌ بسبب عبيدهم ، وقد كان هذا عندما نَزَعُوا من أنفسهم كلَّ شعورٍ إنسانى فأدى هذا إلى تلك الحروب الأهلية التى قَبَسَتْ بالحروب البونية^(١) .

ويكون لدى الأمم البسيطة التى ترتبط فى العمل بنفسها من الحِلْمِ نَحْوَ عبيدها عادةً أكثرُ من التى عَدَلَتْ عنه ، وكان الرومان الأولون يعيشون ويعملون ويأكلون مع عبيدهم ، وكانوا ذوى كثيرِ رِفْقٍ وإنصافٍ تجاههم ، وكان أعظمُ جزاءٍ فَرَضوه عليهم هو إلزامهم بالمرور أمام جيرانهم حاملين على أنظهورهم قطعةً من الخشب المُشَعَّب ، وكانت الأخلاقُ كافيةً لِحَفْظِ وفاء العبيد، ولم يُفْتَقَر إلى القوانين مطلقاً . ولكن الرومان لما عَظُم أمرُهُم ، وعادَ عبيدُهُم لا يكونون رفقاءَ عملهم ، بل أدوات تَرَفِهِم وزهوهم ، ولما فُقِدَت الأخلاقُ تماماً قَضَت الضرورة حتى بوضع قوانين هائلةٍ حَفْظاً لسلامة هؤلاء السادة القَسَاة الذين كانوا كمن يعيشون بين أعدائهم . ومن ذلك أن وُضِعَ مرسومٌ سِنائى سِيْلَانِي^(٢) وقوانينُ أخرى نُصِّ فيها على أن سيِّداً إذا ما قُتِلَ حُكِمَ بالموت على جميع العبيد الذين يكونون تحت سقف واحد أو فى مكانٍ بالغٍ من قُرْبِ المنزل ما يمكن أن يُسْمَعَ منه صوتُ إنسان ، ومن كان فى مثل هذه الحال يؤوى عبداً إنقاذاً له عُوقِبَ كالمقتلة^(٣) ، حتى إنه كان يُعَدُّ مذنباً مَنْ يأمره مولاه بأن يقتله^(٤) فَيُطِيعه ، حتى إنه كان يعاقب^(٥) أيضاً مَنْ لم يَمْنَع

(١) قال فلوروس : « خربت صقلية بالحرب البديية بأثنى ما بالحرب البونية » ، باب ٣ ،

فصل ١٩ - (٢) انظر إلى جميع فصل . De senat. consult. Sillan. au ff.

(٣) L. Si quis, 12, au ff. De senat. consult Sillan

(٤) لم يكن أمر أنطونيوس لإيروس بأن يقتله أمراً بأن يقتله ، بل أن يقتل نفسه بنفسه ، وذلك

لأنه كان يعاقب مثل قاتل لمولاه لو أطاعه .

L. 1: 22, ff. De senat. consult. Sillan (٥)

سيده من قتل نفسه ، وكان السيد إذا ما قُتِل في أثناء سفرٍ قُتِل (١) مَنْ بَقِيَ معه
وَمَنْ فَرَّ مِنْ حَوْلِهِ ، وكانت جميع هذه القوانين نافذة حتى ضدَّ من تثبَّت براءتهم ،
وكانت تَهْدِفُ إلى إلزام العبيد باحترامٍ عجيب لسيدهم ، ولم تكن لتتوقف على
الحكومة المدنية ، بل على عيبٍ ، أو نقصٍ ، في الحكومة المدنية ، ولم تُشْتَقَّ من
إنصاف القوانين المدنية مطلقاً ما دامت مناقضةً لمبادئ القوانين المدنية ، وكانت قائمة
على مبدأ الحرب تماماً ، وإن كانت قريباً من وسط الدولة أكثر من قُرب الأعداء ،
وكان الرسوم السيَّلائِي يُشْتَقُّ مِنْ حقوق الأمم التي تقضى بأن يُحْفَظَ المجتمعُ نفسه
ولو كان ناقصاً .

ومن رزايا الحكومة أن يَرَى جَهازُ حُكْمِها نفسه مُلزماً بوضع قوانينَ جائرةٍ
على ذلك الوجه ، ولم يُضْطَرَّ إلى تشديد عقوبة عدم الطاعة أو إلى اتهام الوفاء
إلا لظهور الطاعة أمراً صعباً ، ويَحْوُلُ المُشْتَرَعُ الحَذِرُ دون بلاءٍ تَحْوُلُهُ إلى مُشْتَرَعٍ
هائل ، ولم يَسْتَطِعِ القانون أن يطمئن إلى العبيد ، لدى الرومان ، إلا لعدم استطاعتهم
أن يطمئنوا إليه .

الفصل السابع عشر

تنظيم ما بين السيد والعبيد

يجب على الحاكم أن يَسْهَرَ على نَيْلِ العبدِ غِذاءه ولباسه ، ويجب أن يُنظَمَ
هذا بقانون .

ويجب على القوانين أن تُقَى بأمر العبيد في أمراضهم ومَشْبِهِم ، ومن ذلك أن كلودْيُوس^(١) أمر بأن يصبح العبيدُ ، الذين يتركهم سادتهم وهم مَرَضِيٌّ ، أحراراً إذا شُفُوا ، فهذا القانون كان ضامناً لحرّيتهم ، وكان من الواجب أن يكون ضامناً لحياتهم أيضاً .

وإذا كان القانون يُبيح للسيد نَزْعَ حياة عبده وجب على هذا السيد أن يمارس هذا الحقَّ قَاضِياً ، لا سيِّداً ، فعلى القانون أن يأمر بشكلياتٍ قاطعةٍ للشكِّ في عملٍ قاسٍ .

ولما أصبح غير مباحٍ للآباء في رومة أن يقتلوا أولادهم صار الحكمُ يَفْرِضون العقوبة^(٢) التي يريد الأب تعيينها ، وعادةً مثلُ هذه بين السيد والعبيد تناسبُ البلدان التي يكون للسادة فيها حقُّ الحياة والموت .

وكانت شريعة موسى جافيةً ، « وإذا ضرب إنسانُ عبده أو أمته بالعصا فمات تحت يده يُنْتَقَمَ منه ، لكنَّ إن بقيَ يوماً أو يومين لا يُنْتَقَمَ منه لأنه ماله^(٣) » ، فبالهذا الشعب الذي كان يجب أن يُسْفِر القانونُ المدنيُّ فيه عن القانون الطبيعي !

ويقول قانونُ يونانيٍّ^(٤) بأن العبيد الذين يعاملون بغِلْظَةٍ شديدة من قِبَلِ سادتهم يُمكنُهم أن يطلبوا ببيعهم من آخر ، وكان يوجد في رومة^(٥) قانونٌ

(١) إكزيفيلين In Claudio

(٢) انظر إلى القانون الثالث من مجموعة De patriz potestate ، الذي هو من الإمبراطور

إسكندر (سيفير) .

(٣) سفر الخروج ، اصحاح ٢١ : ٢١ - ٢٢ .

(٤) بلوتارك : الخرافة .

(٥) انظر إلى نظام أنطونين بيوس ، القانون ، باب ١ ، فصل ٧ .

مماثل^١ في الأزمنة الأخيرة ، فلا بُدَّ من تفریق ما بين سيده هائج على عبده وعبده هائج على سيده .

وإذا ما أهان مواطنٌ عبداً لآخرَ وجب أن يستطيع هذا مراجعةَ القاضى ، فتوانينُ أفلاطون^(١) وقوانينُ مُعظمِ الشعوب تنزع الدفاعَ الطبيعيَّ من العبيد ، فيجب أن يُمنَحُوا الدفاعَ المدنيَّ إذنً .

وكان لا يمكن الانتصافُ للعبيد في إسارقةٍ تجاه ما يوجّه إليهم من الشتائم والإهانات ، وكان من فرطِ بؤسهم أنهم عبيدٌ للجُمهور فضلاً عن كونهم عبيداً لأحد الأهلين ، فهم كانوا ملكاً للجميع ولوحدٍ ، وفي رومة كان لا يُنظرُ إلى غير مصلحة السيد^(٢) عند الاعتداء على عبد ، فكان يُخلَطُ في القانون الأكلينيِّ بين جرح الحيوان وجرح العبد ولا يُنتَبه إلى غير نقص الثمن ، وفي أثينة^(٣) كان يجازى بشدة ، كان يجازى بالموت أحياناً ، مَنْ يضطهد عبداً غيره ، فقد كان قانونُ أثينة على حقٍّ في رغبته عن إضافة ضياع السلامة إلى ضياع الحرية .

الفصل الثامن عشر

الإعتاق

يُسعرُ جيداً بأنه إذا مُلكَ عبيدٌ كثيرٌ في الحكومة الجمهورية وجب تحرير عددٍ كبيرٍ منهم ، والضررُ في أنه إذا مُلكَ عبيدٌ كثيرٌ لم يُمكن زجرهم وأنه إذا

(١) القوانين ، باب ٩ .

(٢) وفي الغالب كانت هذه روح قوانين الأمم التي خرجت من جرمانية كما يظهر ذلك من قوانينها .

(٣) ديموستين ، Orat. contror Midiam ، صفحة ٦١٠ ، طبعة فرنكفورت سنة ١٦٠٤ .

وَجِدَّ عَتَقَاءَ كَثِيرٍ لَمْ يَسْتَطِيعُوا الْعَيْشَ وَغَدَّوْا عَيْبًا عَلَى الْجُمْهُورِيَّةِ ، وَذَلِكَ فَضْلًا
عَنْ إِمْكَانِ الْخَطَرِ عَلَى الْجُمْهُورِيَّةِ مِنْ كَثْرَةِ الْعَتَقَاءِ وَكَثْرَةِ الْعَبِيدِ ، وَلِذَا يَجِبُ أَنْ
يَكُونَ لِلْقَوَانِينِ عَيْنٌ عَلَى هَذَيْنِ الْمَخْذُورَيْنِ .

وَمَا وُضِعَ فِي رُومَةَ مِنْ قَوَانِينٍ وَمَرَامِيمٍ سِنَاتِيَّةٍ مُخْتَلَفَةٍ لِلْعَبِيدِ وَعَلَيْهِمْ ، عَوَاقِبًا
لِتَحْرِيرِهِمْ حِينًا وَتَسْبِيلًا لَهُ حِينًا آخَرَ ، يَدُلُّ عَلَى مَا كَانَ يَسُودُ مِنْ ارْتِبَاكٍ فِي ذَلِكَ ،
وَكَانَ يَوْجَدُ مِنَ الْأَوْقَاتِ مَا لَمْ يُجْرَأُ فِيهِ عَلَى وَضْعِ قَوَانِينٍ أَيْضًا ، فَلَمَّا طُلِبَ مِنْ
السَّنَاتِ فِي عَهْدِ نَيْرُونٍ^(١) أَنْ يُؤْذَنَ لِلْسَادَةِ فِي رَدِّ الْعَتَقَاءِ النَّاكَرِي الْجَمِيلِ إِلَى
الْعُبُودِيَّةِ كَتَبَ هَذَا الْإِمْبْرَاطُورُ يَقُولُ بِضُرُورَةِ الْحُكْمِ فِي الْقَضَايَا الْخَاصَّةِ ، لَا أَنْ
يُقْضَى بِحُكْمٍ جَامِعٍ .

وَلَا أَرَى أَنْ أُبَيِّنَ مَا هِيَ الْأَنْظُمَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْجُمْهُورِيَّةِ الصَّالِحَةِ أَنْ
تَضَعَهَا حَوْلَ ذَلِكَ ، فَهَذَا يَتَوَقَّفُ عَلَى الْأَحْوَالِ كَثِيرًا ، وَإِلَيْكَ بَعْضُ التَّأْمُّلَاتِ :
لَا يَنْبَغِي أَنْ يُؤْتَى بِعَدَدٍ عَظِيمٍ مِنَ الْإِعْتَاقِ بَغْتَةً وَبِقَانُونٍ عَامٍّ ، فَمَنْ الْمَعْلُومُ عِنْدَ
الْقَوْلُسِينِيِّينَ^(٢) أَنَّ الْعَتَقَاءَ الَّذِينَ أَضْحَوْا سَادَةَ التَّصْوِيتِ وَضَعُوا قَانُونًا كَرِيمًا
يُبِيحُ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَوْلَ الْمُضَاجِعِينَ لِلْبَنَاتِ اللَّائِي يَتَزَوَّجْنَ أَحْرَارًا .

وَتَوْجَدُ أَسَالِيبُ مُخْتَلَفَةٌ لِقَبُولِ مَوَاطِنِينَ جُدُدٍ فِي الْجُمْهُورِيَّةِ عَلَى وَجْهِ غَيْرِ
مَحْسُوسٍ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ الْقَوَانِينُ أَنْ تُسَهَّلَ اقْتِنَاءُ الْعَبِيدِ مَالًا ، وَأَنْ تَجْعَلَ
الْعَبِيدَ فِي حَالٍ يَسْتَطِيعُونَ مَعَهَا اشْتِرَاءَ حُرِّيَّتِهِمْ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ يُمَكِّنُ الْقَوَانِينُ أَنْ
تُعَيَّنَ أَجَلًا لِلْعُبُودِيَّةِ كَشَرَاغِ مَوْسَى الَّتِي جَعَلَتْ مَدَّةَ رِقِّ الْعَبِيدِ الْعَبْرِيِّينَ سِتِّ سَنِينَ^(٣) ،

(١) تاسيت ، الحوليات ، باب ١٣ ، فصل ٢٧ .

(٢) ملحق فرلشميوس ، العشرة ٢ ، باب ٥ .

(٣) سفر الخروج ، اصحاح ٢١ : ٢ .

ومن ذلك أنه يسهل في كل سنة إعتاقُ عددٍ من العبيد بين مَنْ يكون لديهم وسيلةُ عيشٍ بسنِّهم وصحتهم وصنعتهم ، حتى إنه يُمكن الشفاه من أساس الشرِّ ، وذلك بما أن عدد العبيد الكبير مرتبطٌ في مختلف الخدم التي يُعطونها فإن نقلَ قسمٍ من هذه الخدم إلى الأحرار ، كالتجارة أو الملاحة مثلاً ، يعنى تقليلاً لعدد العبيد .

وإذا وُجدَ عتقاه كثيرٌ وجبَ على القوانين المدنية أن تُعيّن ما يجب عليهم تجاه مولاهم ، أو وجبَ على عتق الإعتاق أن يحدّد هذه الواجبات بسببها .
ويُشعر بأنه يجب أن يكون وضعهم في الحال المدنية أيسرَ مما في الحال السياسية ، وذلك لأنه لا يجوز أن تكون السلطة قبضة السوقة حتى في الحكومة الشعبية .

وفي رومة ، حيث كان العتقاه كثيراً ، كانت القوانين السياسية رائعةً نحوهم ، فقد أعطوا قليلاً ولم يُمنعوا شيئاً ، أجلُّ ، كان لهم نصيبٌ في الاشتراع ، غير أنهم لم يكونوا مؤثريّن ، قطُّ ، فيما يُمكن أن يتخذ من القرارات ، أجلُّ ، كان يُمكنهم أن يتمتعوا بنصيب في المناصب ، حتى في الكهنوت^(١) ، غير أن هذا الامتياز كان لغواً من بعض الوجوه بسبب قصورهم في الانتخابات ، أجلُّ ، كان يحقُّ لهم أن يدخلوا المليشيا ، غير أنه كان لا بدّ من إحصاء ما حتى يكون المرء جندياً ، أجلُّ ، ما كان ليمنع العتقاء^(٢) شيءاً من مصاهرة الأسر الحرة ، غير أنه كان لا يُباحُّ لهم أن يصاهروا أسرَ أعضاء السنّات ، ثم كان أبناؤهم أحراراً ، وإن لم يكونوا أنفسهم كذلك .

(١) تاسيت ، حوليات ، باب ١٣ ، فصل ٢٧ .

(٢) خطبة أغسطس ، في ديون ، باب ٥٦ .

الفصل التاسع عشر

العتقاء والخُصيان

وهكذا فإن من المفيد في حكومة جُملةِ الناس ، في الغالب ، أن يكون وَضْعُ العتقاء دون وَضْعِ الأحرار قليلاً ، وأن تَعْمَلَ الحكومة على نزع ضَجْرِهِمْ من حالهم ، بِيَدِ أن الترف والسُلطان المرَادِيَّ في حكومة الفرد إذا ما ساداً لم يَكُنْ ما يُعْمَلُ في الأمر من هذه الناحية ، ويَظْهَرُ العتقاء فوق الأحرار دَائِماً تقريباً ، فهم يسيطرون على بَلَاطِ الأمير وقصور الكُبراء ، وبما أنهم يكونون دارسين لضعف مولاهم من دون فضائله فإنهم يجعلونه مسيطراً بضعفه ، لا بفضائله ، وهذا ما كان عليه العتقاء في رومة أيام الأباطرة .

وإذا كان أهمُّ العبيد خُصياناً فإنه لا يُنْظَرُ إليهم كعتقاء مطلقاً مهما أُعْطُوا من امتياز ، وذلك بما أنهم لا يستطيعون أن يكونوا أصحاب أسرة فإنهم يرتبطون في أسرة ما بطبيعتهم ، وهم لا يُعَدُّون مواطنين إلا بنوعٍ من الوهم .

ومع ذلك يوجد من البلدان ما يَمْنَحُهُمْ جميعَ الحاكيات ، قال دانسيير^(١) :

« إن جميع الحكام المدنيين والعسكريين في تُونِسْكِين^(٢) من الخُصيان » ، وهم ليس لهم أَسْرٌ مطلقاً ، وهم ، وإن كانوا بخلاء عن طبيعة ، يستفيد المولى والأميرُ حتى من بُخْلِهِمْ في نهاية الأمر .

(١) جزء ٣ ، صفحة ٩١ .

(٢) ومثل هذا كان سائداً للصين فيما مضى ، فكان العربيان المسلمان اللذان سادا في القرن التاسع يستعملان كلمة الخصى عند الكلام عن الحاكم في إحدى المدن .

وَيُخْبِرُنَا دَانِيسِير^(١) نَفْسُهُ بِأَنَّ الْخِصْيَانَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ لَا يَسْتَعْمَلُونَ عَنِ النِّسَاءِ وَأَنَّهِمْ يَتَزَوَّجُونَ ، وَلَا يُمَكِّنُ الْقَانُونَ الَّذِي يُبَدِّحُ لَهُمُ الزَّوْجَ أَنْ يَقُومَ ، مِنْ نَاحِيَةٍ ، عَلَى غَيْرِ مَا يَكُونُ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ النَّاسِ شِئًا مِنَ الْإِعْتِبَارِ ، وَأَنْ يَقُومَ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، عَلَى مَا يُنْظَرُ بِهِ إِلَى النِّسَاءِ هُنَاكَ مِنْ أَزْدَاءِ .

وَهَكَذَا تُوكَلُّ الْحَاكِمِيَّاتُ إِلَى هَؤُلَاءِ النَّاسِ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمْ أُسْرَةٌ مُطْلَقًا ، وَهَكَذَا يُبَاحُ لَهُمُ الزَّوْجُ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، لِأَنَّهِمْ قَابِضُونَ عَلَى الْحَاكِمِيَّاتِ .

وَحِينَئِذٍ تُرِيدُ الْحَوَاسُّ الَّتِي تَبْقَى أَنْ تَقُومَ ، بِعِنَادٍ ، مَقَامَ مَا قُفِدَ ، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ مَحَاوَلَاتُ الْيَأْسِ ضَرْبًا مِنَ الْإِسْتِمْتَاعِ ، وَهَكَذَا يَجِدُ مِثْلُنَ أَنْ هَذِهِ النَّفْسُ الَّتِي لَا يَبْقَى لَهَا غَيْرُ الرِّغَائِبِ وَالَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى تَعْطُّلِهَا تُرِيدُ أَنْ تَتَمَتَّعَ بِعَجْزِهَا ذَاتِهِ .

وَتُرَى فِي تَارِيخِ الصِّينِ قَوَانِينُ كَثِيرَةٌ وَوُضِعَتْ لِنَزْعِ جَمِيعِ الْمَنَاصِبِ الْمَدِينِيَّةِ وَالْعَسْكَرِيَّةِ مِنَ الْخِصْيَانِ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يَعُودُونَ دَائِمًا ، فَيُظْهِرُ أَنَّ الْخِصْيَانَ فِي الشَّرْقِ شَرٌّ لَا بُدَّ مِنْهُ .

الباب السادس عشر

كيف تكون لقوانين الرقّ المنزليّ صلةٌ بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

العبودية المنزلية

جُعِلَ العبيدُ في سبيل الأُسرة أكثر من أن يكونوا في الأسرة ، وهكذا أُمِيزُ عبوديتهم من عبودية النساء في بعض البلدان فأدعوها العبودية المنزلية .

الفصل الثاني

يوجد في بلاد الجنوب تفاوتٌ طبيعيٌّ بين الجنسين

يكون النساء في الأقاليم الحارة بالغات^(١) في الثامنة والتاسعة والعاشر من سنّهن ، وهكذا تسير الطفولة والزواج معاً فيها ، ويُسبب النساء في العشرين من عُمرهن ، ولذا لا يجتمع العقل والجمالُ فيهن مطلقاً ، ومتى تطلّب الجمالُ أن يكون

(١) تزوج محمد خديجة في الخامسة من سنّها ، وبنى عليها في الثامن من عمرها ، ويكون البنات في بلاد العرب والهند الحارة بالغات في الثامنة من سنّهن ، ويضعن في السنة القابلة ، بريدو ، حياة محمد ، وترى في ممالك الجزائر نساء يلدن في التاسع والعاشر والحادى عشر من أعمارهن ، لوجيه دوتاسيس ، تاريخ مملكة الجزائر ، صفحة ٦١ [كانت السياة خديجة في الأربعين من عمرها حينما تزوجها السيد الرسول ، وأما السيدة عائشة فهي التي تزوجها صغيرة (م)] .

السلطان له صدّه العقل عن ذلك ، ومتى أمكن العقل نيل ذلك عاد الجمال غير موجود ، ويجب أن يكون النساء تابعات ، وذلك لأن العقل لا يستطيع أن يجعل لمن سلطاناً في مشيئتهن لم يُنعم الجمال عليهن به في شبابهن ، ولذلك يكون من الأمور البسيطة جداً أن يترك الرجل امرأته ، عند عدم معارضة الدين ، لينال امرأة أخرى ، وأن يُصار إلى تعدد الزوجات .

وفي البلاد المعتدلة ، حيث تكون ملاحظات النساء أحسن حفظاً لنفسها ، وحيث يتأخر بلوغهن ، وحيث يصبحن ذوات أولاد في سنٍ أكثر تقدماً ، يتبع مَشِيْبُ أزواجهن مشيئتهن من بعض الوجوه ، وبما أنهن يكنّ أ كبر عقلاً وأعظم معرفة حين زواجهن عن تقدم في السن ، فإن من الطبيعي أن يُقبل نوع من المساواة بين الجنسين ومن ثمّ قانونُ الاقتصار على امرأة واحدة .

وفي البلاد الباردة يؤدي استعمال المشروبات القوية عن ضرورة تقريباً إلى إفراط الرجال ، ولذا تفضلهم النساء عقلاً عن اعتدالٍ طبيعيٍّ لِمَا يجب عليهن من الاحتراز .

ولم تضع الطبيعة التي ميّزت الرجال بالقوة والعقل حداً لسلطانهم غير حدّ هذه القوة وهذا العقل ، وقد أنعمت على النساء بالملاحظات وأرادت أن يقف نفوذهن عند هذه الملاحظات ، بيد أن هذه الملاحظات لا تكون في البلاد الحارة إلا في بدء الأمر ، لا في أثناء حياتهن مطلقاً .

وهكذا يناسب القانون الذي لا يُبيح غير الزواج بامرأة واحدة طبيعة إقليم أوربة أكثر من أن يناسب طبيعة إقليم آسية ، وهذا من الأسباب التي وجد الإسلام بها سهولةً كبيرةً في الاستقرار بأسية وصعوبةً عظيمةً في الانتشار بأوربة ،

وهذا من الأسباب التي بَقِيَتْ النصرانية بها في أوربة وانهارت بها في آسية ، والتي تقدم المسلمون بها في الصين كثيراً والتي تقدم النصارى بها في الصين قليلاً ، فالعوامل البشرية تَتَّبَع ، دائماً ، هذا السبب الأعلى الذي يفعل كل ما يريد وينتفع بكل ما يريد .

ومن الأسباب الخاصة بَقْلَانْتَيْنِيَان^(١) ما جعله يُبِيح تعدد الزوجات في الإمبراطورية ، فهذا القانون الثقيل في أقاليمنا قد أُزِيل^(٢) من قِبَل تِيُودُوز وأرْكَادِيُوس وهُنُورِيُوس .

الفصل الثالث

يتوقف تعدد النساء كثيراً على معاشهن

مع أن تعدد الزوجات يتوقف كثيراً على ثروات الزوج في البلدان القائلة به فإنه لا يُمكن أن يقال إن الثروات هي التي توجب تعدد الزوجات في الدولة ، فالفقير يُمكن أن يؤدي إلى النتيجة نفسها كما أُبَيِّن ذلك عند الكلام عن الهَمَج . ويكون تعدد الزوجات أقلّ زينةً من نهزة الترف الأكبر لدى الأمم القوية ، وتكون الاحتياجات^(٣) قليلةً في الأقاليم الحارّة ، وهي أقلّ تكليفاً لإعالة المرأة والأولاد فيها ، ولذا يُمكن أن يُحَازَ عددٌ كبير من النساء فيها .

(١) انظر إلى جورنانديس ، De regno et tempor, success, وإلى المؤرخين الكنسيين .

(٢) انظر إلى القانون ٧ من مجموعة De Idæis et cœlicolis وإلى الملحق ١٨ ، فصل ٧ .

(٣) يعيش الرجل في سيلان بعشرة أفلس في كل شهر ، ولا يؤكل فيها غير الأرز والسلك ،

« مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٢ ، قسم ١ .

الفصل الرابع

تعدد الزوجات وأحواله المختلفة

تدلُّ الإحصاءات في مختلف أماكن أوربة أنه يُولد فيها ذكورٌ أكثر من الإناث^(١)، وعلى العكس تُخبرنا الرَّحلات إلى آسية^(٢) وإفريقية^(٣) أنه يُولد فيهما إناثٌ أكثر من الذكور بدرجات، ولذا تكون للقانون القائل بالاختصار على زوجة واحدة في أوربة، وللقانون الذي يُبيحُ عِدَّةَ نساءٍ في آسية وإفريقية، صلةٌ بالإقليم.

وفي الأقاليم الباردة بأسية يُولدُ، كما في أوربة، ذكورٌ أكثر من الإناث، ويقول اللاما^(٤) إن هذا سببُ قانونهم الذي يُبيحُ للمرأة أن تزوج رجالاً كثيراً^(٥). ولكنني لا أعتقد وجودَ بلادٍ كثيرة يكون فيها من تفاوت النسبة ما يتطلب وضع قانونٍ يُبيحُ تعدد الزوجات أو وضع قانونٍ يبيحُ تعدد الأزواج، وبهذا أعني أن كثرة النساء أو كثرة الرجال يبتعد عن الطبيعة في بعض البلدان أقل مما يبتعد عنها في بلدان أخرى.

وأعترف بأنه إذا كان صحيحاً ما تُخبرنا به كتب الرَّحلات من وجود عشر

(١) يجد مسيو أربوتنو أن عدد الذكور يزيد على عدد الإناث في إنكلترة، ومن الخطأ أن يستنتج أن هذا هو ما يقع في جميع الأقاليم.

(٢) انظر إلى كنفير الذي يروي لنا خبر إحصاء وقع في مياكو حيث يوجد ١٨٢٠٧٢ من الذكور و ٢٢٣٥٧٥ من الإناث.

(٣) انظر إلى رحلة مستر سميث إلى غينية، القسم الثاني حول بلاد أنته.

(٤) دوهاد، مذكرات عن الصين، جزء ٤، صفحة ٤٦.

(٥) أبو زيد حسن هو أحد المسلمين العربيين اللذين سافرا إلى الهند والصين في القرن التاسع،

فعد هذه العادة بقاء، فلا شيء يؤذي المبادئ الإسلامية كهذا الأمر.

نساء في مقابل رجل واحد في بنتام^(١) كان هذا حالاً خاصاً حول
تعدد الزوجات .
ولا أسوغ العادات بهذا ، بل أبين أسبابها .

الفصل الخامس

سبب قانون في ملبار

لا يستطيع الرجل من قبيلة النَّائير^(٢) على شاطئ ملبار أن يتزوج غير امرأة
واحدة ، وعلى العكس يمكن أن يكون للمرأة الواحدة من هذه القبيلة أزواج كثيرون ،
وأرى إمكان كشف مصدر هذه العادة ، فالنائير هم قبيلة الأشراف الذين هم جنود
جميع تلك الشعوب ، وفي أوربة يُمنع الجنود من الزواج ، وفي ملبار ، حيث يتطلب
الإقليم الزيادة ، يُكتفى بجعل الزواج لهم أقل غوائل ما أمكن ، فجعل لكل امرأة
عدة رجال ، وهذا ما يقلل الارتباط في أسرة والعناية بتدبير منزل ، فيدع
الروح العسكرية لهؤلاء الناس .

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ .

(٢) رحلات فرنسوا پيرار ، فصل ٢٧ ، رسائل العبرة ، المجموعة الثالثة والعاشره عن مليامى ،
في ساحل ملبار ، وقد عد هذا إفساداً للمهنة العسكرية ، والمرأة من قبيلة البرامين لا تزوج عدة أزواج كما
قال، پيرار .

الفصل السادس

تعدد الزوجات في نفسه

إذا نُظِرَ إلى تعدد الزوجات على العموم ، إذا نُظِرَ إليه مستقلاً عن الأحوال التي قد تجعله محتملاً ، وُجِدَ غيرَ نافعٍ للجنس البشريّ مطلقاً ، وُجِدَ غيرَ نافعٍ لأىٍّ من الجنسين ، للذى يُسبى استعماله منهما ، وللذى يساه إليه منهما ، وُجِدَ غيرَ نافعٍ للأولاد أيضاً ، ويُرَى من محاذيره الكبرى أن الأب والأم لا يقدران على حمل ذات الحُبِّ لأولادها ، وأن الأب لا يستطيع حبَّ عشرين ولداً له كما تُحِبُّ الأم اثنين منهم ، وشرٌّ من ذلك أن يكون للمرأة أزواجٌ كثيرةٌ ، وذلك لاقتصار الحُبِّ الأبويِّ حينئذٍ على الرأى القائل إن الأب يمكنه أن يعتقد ، إذا أراد ، أن بعض الأولاد له ، أو إن الآخرين يُمكنهم أن يعتقدوا أن بعض الأولاد لهم .

ويقال إن ملك مراكش يحوزُ في سرايه نساءً بيضاً ونساءً سوداً ونساءً صُفراً ، فلم يكد هذا المسكين يُعوزُه لَوْنٌ !

ولا تحوّل حياة نساء كثيرٍ دون اشتها^(١) امرأة رجلٍ آخرَ دائماً ، وما الشَّبَقُ إلا كالبُخْلِ زيادة تعطشٍ إلى تحصيلِ ذخائرٍ .

وضاقت النصرانية كثيراً من الفلاسفة في عهد جوستينيان فلجأوا إلى كيرسى بفارس ، وكان أكثرُ شيءٍ وَقَفَ نظرهم ، على رواية أغاتياس^(٢) ، هو أن

(١) هذا ما يؤدى إلى حجاب نساء الشرق بعناية عظيمة .

(٢) حياة جوستينيان وأعماله ، صفحة ٤٠٣ .

تعدد الزوجات كان مباحاً لأناسٍ لم يمتنعوا حتى عن الزنا .
ويؤدى تعدد النساء ، ومن يقول ! ، إلى ذلك الغرام الذى تأباه الطبيعة ،
وذلك أن الدعارة تستدعى دعارةً أخرى ، وجاء فى الروايات أن الشعب لم يجد امرأةً
فى منزل الكهيا حين بهبه فى الفتنة التى وقعت فى الآستانة عند خلع السلطان
أحمد ، ويقال إنه يُبلغ فى الجزائر^(١) من هذه الناحية ما لم يُبلغ فى معظم القصور .

الفصل السابع

العدل عند تعدد الزوجات

وَيَتَّبِعُ قَانُونَُ الْمَسَاوَةِ فِي الْمَعَامَلَةِ قَانُونََ تَعْدُدِ الزَّوْجَاتِ ، وَيَأْمُرُ مُحَمَّدٌ الَّذِي
أَبَاحَ الزَّوْجَ بَارِعٍ أَنْ يَتَسَاوَيْنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، فِي الطَّعَامِ وَالثِّيَابِ وَالْوَاجِبِ الزَّوْجِيِّ ،
وَقَدْ سَنَّ هَذَا الْقَانُونََ أَيْضًا فِي الْمَلْدِيفِ^(٢) حَيْثُ يُمْكِنُ الزَّوْجُ بِثَلَاثٍ .
وتأمر شريعة موسى^(٣) بالألّا يُنْقَصَ شَيْءٌ مِنْ ثِيَابِ الْأُمَّةِ وَطَعَامِهَا وَمَعَاشِرَتِهَا
إِذَا مَا زَوَّجَ رَجُلٌ ابْنَهُ بِهَا فَتَزَوَّجَ حُرَّةً بَعْدَ ذَلِكَ ، أَجَلٌ ، كَانَ يُمَكِّنُ أَنْ تُعْطَى
الزوجةُ الجديدةُ زيادةً ، غير أنه لا ينبغي أن تُنْقَصَ الأولى شيئاً مما كان عندها .

(١) لوجية دوتاسيس ، تاريخ الجزائر - (٢) رحلات فرنسوا پيرار ، فصل ١٢ .

(٣) سفر الخروج ، أصحاح ٢١ : ١٠ و ١١ .

الفصل الثامن

فصل النساء عن الرجال

من نتائج تعدد الزوجات أن يُحَارَ في الأمم ذاتِ العُلْمَةِ* والغنى نساءً كثير ، ومن الطبيعي أن يَعْتَب هذه الكثرة انفصالهنَّ عن الرجال وانزواؤهن، ويتطلب النظام المنزلي ذلك مثل هذا وهو : أن المدين المُعْسِر يحاول أن يأمن مطارداتِ دائئيه ، ومن الأقاليم ما تكون الطبيعة البشرية فيه بالغة القوة فلا تَعْمَل الأخلاقُ فيها شيئاً ، فدَعُوا رجلاً مع امرأة ، وهناك تكون الشهواتُ مهابطَ فيكون الهجوم أكيداً والدفاعُ مفقوداً ، ففي هذه البلاد لا بُدَّ من المتاريس بدلاً من التعاليم .
ويَعُدُّ كتابُ «كلاسي»^(١) صينيُّ أن من معجزة الفضيلة وجودَ رجلٍ مع امرأة في منزلٍ منعزلٍ من غير أن يَقْصِبها .

الفصل التاسع

صلة الإدارة المنزلية بالسياسة

حالُ الأهلين في الجمهورية مُحَدَّدٌ مُمَهَّدٌ حُلُوٌّ معتدلٌ ، وكلُّ شَيْءٍ يَشْعُرُ بالحرية العامة هناك ، ولا يمكن أن يمارَس سلطانٌ وثيقٌ على النساء هناك ، وإذا تطلَّب

(١) « يكون وسيلة اختبار عجيب أن يوجد في مكان قصي كز يعرف صاحبه ، أو أن توجد امرأة حسناء في منزل منعزل ، وأن يسمع الرجل صوت عدو له يهلك إذا لم يساعده » ، ترجمة كتاب صيني عن الأخلاق في الأب دوهالد ، جزء ٣ ، صفحة ١٥١ .
* الغلطة : الانقياد إلى الشهوة .

الإقليمُ هذا السلطانَ كانت حكومةُ الفردِ أكثرَ ملاءمةً ، وهذا سببٌ جعلَ إقامةَ حكومةٍ شعبيةٍ في الشرقِ أمراً صعباً .

وعلى العكس تَرى عبوديةَ النساءِ كثيرةَ الملاءمةِ لخصائصِ الحكومةِ المستبدّةِ التي ترغبُ في إساءةِ استعمالِ كلِّ شيءٍ ، ثم إن رأتُ في جميعِ الأزمانِ بأسيةَ سيرِ العبوديةِ المنزليةِ والحكومةِ المستبدّةِ على قدمِ المساواةِ .

ويجبُ عزْلُ النساءِ في الحكومةِ التي يُطلَبُ فيها السكونُ على الخصوص ، والتي يُدعى الخضوعُ فيها سَلماً ، وتكونُ مكايدهنَّ أمراً مُقدَّراً على الزوج ، وترتابُ الحكومةُ ، التي ليسَ لديها من الوقتِ ما تَرْتَقِبُ فيه سلوكَ رعاياها ، من هذا السلوكِ عن تراءٍ وتأثيرِ .

ومنْ هوربُ الأسرةِ الذي يستطيعُ أن يقرَّ عيناً ساعةً في الشرقِ عند افتراضنا ذاتَ حينٍ انتقالَ خفةِ نساتنا وعدمِ رصانتهم ، وأذواقهم ونفورهم ، وما كَبُرُ وصغرُ من أهوائهم ، إلى حكومةٍ شرقيةٍ ، فيكُنَّ في مثلِ ما يَتَمَتَّعُ به من نشاطٍ وحريةٍ بيننا؟ أناسٌ متهمون في كلِّ مكانٍ ، أعداءٌ في كلِّ مكانٍ ، وترتجُّ الدولةُ ويشاهدُ سَيْلُ أمواجٍ من الدماءِ .

الفصل العاشرُ

مبدأ الأخلاق في الشرق

كلما عادت الأسرةُ ، عند تعدد الزوجات ، غيرَ واحدةٍ ووجِبَ على القوانينِ أن تجمَعُ هذه الأجزاء المنفصلة ، وكلما اختلفت المصالح حَسُنَ بالقوانينِ أن تُرُدَّها إلى مصلحةٍ واحدةٍ .

وَيَقَعُ هذا بالسياج على الخصوص ، ولا يَنْبَغِي للنساء أن يُفْصَلْنَ عن الرجال
بسياج المنزل فقط ، بل يَجِبُ أن يُفْصَلْنَ ضِمْنَ هذا السياج أيضاً ، فيؤلَّفَن أُسْرَةً
خاصة في الأسرة ، ومن مِمَّ يَشْتَقُّ مبدأ الأخلاق للنساء ، أئى الحياء والعفاف والرَّصانة
والصمت والسلام والطاعة والاحترام والْحُبُّ ، ثم توجيه المشاعر العامِّ نحو أحسن
ما في الدنيا بطبيعته ، وهو التعلُّقُ الوحيدُ بالأسرة .

ومن الطبيعيُّ أن يقوم النساء بواجبات كثيرة خاصة بهنَّ لا يُمكن فصلها عن
كلِّ ما قد يَمْنَحُن أفكاراً أخرى ، عن كلِّ ما يُحسب أُلْهِيَّاتٍ ، عن كلِّ
ما يُسَمَّى حاجاتٍ .

وفي مختلف دول الشرق توجَد أخلاقٌ أكثرُ صفاءً ، وذلك بنسبة إحكام
سياج النساء ، ويوجَد في الدول الكبرى سادةٌ كبراء بحكم الضرورة ، وكلما كان
عند هؤلاء وسائلٌ عظيمةٌ أُمسك النساء ضِمْنَ سياجٍ مُحْكَمٍ ومُنْعَنٍ من دخول
المجتمع ، ولِذَا تُثِيرُ العجبَ أخلاقُ النساء في دول الترك والفرس والغول
والصين واليابان .

ولا يقال ذلك عن بلاد الهند التي أسْفَر وَضِعُ أرضها وما لا يُحصى من جزائرها
عن تقسيمها إلى دول صغيرة كثيرة جعلها مستبدةً ما ليس لدى من الوقت أن أذْكَرُه
هنا من العوامل .

ولا يوجد هناك غيرُ بَأْسِينِ نَهَّايين وغيرُ بَأْسِينِ منهويين ، ولا يوجد غيرُ وسائلٍ
صغيرةٍ عند مَنْ يُدْعَوْنَ كبراء ، ولا يوجد عند مَنْ يُدْعَوْنَ أغنياء غيرُ قُوَّتِهِمْ ، فلا
يُمْكِنُ سياجَ النساء هناك أن يكون مُحْكَمًا كذلك ، ولا يُمكن أن يُتَخَذَ من
الحذر ما يُزَجْرَن به ، ولذلك لا يُدْرِك العقل مقدارَ ما يسود أخلاقهن من دعاة .

وهناك يُرى مقداراً ما تؤدي إليه من القوضى معايبُ الإقليم إذا ما تركت طليقةً ، وهناك يكون للطبيعة من القوة وللحِشمة من الضعف ما لا يُمكن إدراكه ، وفي باتن^(١) يبلغ شَبَقُ^(٢) النساء من الشدّة ما يُضطرُّ الرجال معه إلى اتخاذِ عُدَدٍ يحترزون بها من محاولاتهن ، وعند مسترسميث^(٣) لا تَسِيرُ الأمور بأحسن من هذا في ممالك غينية الصغيرة ، فيلوح أن الجنسين في تلك البلاد يفقدان حتى نواميسهما الخاصة .

الفصل الحادي عشر

العبودية المنزلية المستقلة عن تعدد الزوجات

الإقليمُ ، لا تعددُ الزوجات وحده ، هو الذي يستلزم حصرهنَّ في بعضِ أما كنَ بالشرق ، ومن يطّلع على الفضائح والخدائع والجرائم والشخام والسّام والمقاتل التي أدت إليها حرية النساء في غوا وفي مؤسّسات البرتغاليين بالهند حيث لا يُبيحُ الدينُ غيرَ الزواجِ بواحدةٍ فيقابلُ بينها وبين طهر أخلاق النساء في تركية

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٢ ، قسم ٢ ، صفحة ١٩٦ .

(٢) يزوج الآباء في المديف بناتهم في العاشرة أو الحادية عشرة من سنهن ، وذلك لأنهم يقولون إن من الإثم أن يتركن محتاجات إلى الرجال ، رحلات فرنسوا بيرار ، فصل ١٢ ، وفي بتام إذا بلغت البنت الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة من سننها وجب تزويجها خشية أن تقضى حياة دعارة ، « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، صفحة ٣٤٨ .

(٣) « رحلة إلى غينية » ، القسم الثاني ، صفحة ١٩٢ من الترجمة ، قال : « إذا ما لاقى النساء رجلاً أمسكنه وهددنه بالوشاية به إلى زوجهن ما لم يدعن ، وهن يتسربن في فراش الرجل ويوقظنه ، فإن لم يفعل هددنه بأن يؤخذن في ذات الفعل » .

وفارس والمغول والصين واليابان وصفائها ، يَجِدُ جيداً ضرورة فصلهن عن الرجال سواء أقتصر على واحدة أم اقترن بكثيرات .

والإقليم هو الذى يجب أن يقطع في هذه الأمور ، وماذا يَنْفَع حَجَبُ النساء في بلادنا الشمالية حيث تكون أخلاقهن صالحةً بحكم الطبيعة ، وحيث تكون جميع أهوائهن هادئةً ، عاملةً قليلاً ، دقيقةً قليلاً ، وحيث يكون للحب سلطانٌ على القواد منظمٌ فيكفى أقلُّ ضابطةً لقيادتهن ؟

ومن السعادة أن يعيش الإنسان في هذه الأقاليم التى تُجيزُ تواصلَ الناس ، والتي يُلوحُ أن الجنسَ الأكثرَ مَلاحةً زينةً للمجتمع فيها ، والتي يصلحُ النساءُ فيها لتسلية الجميع مع بقائهن وفقاً على نعيمٍ واحدٍ .

الفصل الثالث عشر

الحياء الطبيعيُّ

أجمعت جميع الأمم على ازدراء شَبَقِ النساء ، وذلك عن مخاطبة الطبيعة جميعَ الأم ، والطبيعة سَنَّتِ الدفاعَ وَسَنَّتِ الهجومَ ، والطبيعة جعلتُ مَنَى في الجهتين فجعلت التهورَ في إحداها وجعلت الحياءَ فى الأخرى ، وأنعمت على الأفراد ببرهاتٍ للحفظ وبهنهاتٍ للبقاء .

وليس من الصحيح ، إذَنْ ، أن يَتَّبِعَ الشَّبَقُ نوايسَ الطبيعة ، وهو ، على العكس ، يُبصرها ، والحياء والاعتدالُ هما اللذان يَتَّبِعَان هذه النوايس .

ثم إن من طبيعة الموجودات العاقلة أن تَشْعُرَ بنقصانها ، والطبيعةُ ، إذَنْ ، قد جعلت الحياءَ فينا ، أى الخجلَ من نقصاننا .
 إذَنْ ، متى خالفت قدرةُ بعض الأقاليم الطبيعيةُ ناموسَ الجنسين الطبيعيَّ وناموسَ الموجودات العاقلة وَجَبَ على المشرع أن يَضَعَ قوانينَ مدنيةً قاهرةً لطبيعة الإقليم ومُجدِّدةً للنواميس الأصلية .

الفصل الثالث عشر

الغيرة

يجب أن تُمَارَ غيرةُ الشهوة عند الأمم من غيرة العادة والأخلاق والقوانين ، فأحداها حَمَى ملتهم تَلْتَمَهُم ، والأخرى فآثرةٌ ، ولكنها هائلةٌ أحياناً فيمكنها أن تقتنر بعدم الاكتراث وبالازدراء .
 وإحداها إساءة استعمالٍ للحب فتصدُر عن الحُبِّ نفسه ، والأخرى تَتَّبَعُ ، فقط ، طبائع الأمة وأوضاعها وقوانين البلاد والأخلاق ، حتى الدين^(١) في بعض الأحيان .
 وهى نتيجة قوة الإقليم الطبيعية على الدوام تقريباً ، وهى دواء هذه القوة الطبيعية .

(١) أمر محمد أتباعه بحجب نسائهم ، ومثل هذا ما قاله بعض الأئمة عند وفاته ، ولم يكن أقل من هذا المذهب ما رُغِظَ به كونفوشيوس .

الفصل الرابع عشر إدارة المنزل في الشرق

يَبْلُغُ تَغْيِيرُ النِّسَاءِ فِي الشَّرْقِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْغَالِبِ مَا لَا يَكُنُّ مَعَهُ صَوَاحِبَ
الإدارة المنزلية ، وَيَفُوضُ أَمْرُهَا ، إِذَنْ ، إِلَى الْخِصْيَانِ ، وَتُسَلَّمُ الْمَفَاتِيحُ إِلَيْهِمْ
وَيَقُومُونَ بِأُمُورِ الْمَنْزِلِ ، قَالَ مَسِيو شَارْدَانُ : « يُعْطَى النِّسَاءُ فِي فَارِسَ ثِيَابَهُنَّ كَمَا
يُصْنَعُ مَعَ الْأَوْلَادِ » ، وَهَكَذَا لَيْسَ لهنَّ شَيْءٌ فِي هَذِهِ الْعِنَايَةِ الَّتِي يَلُوحُ أَنَّهَا تَلَامَّهُنَّ
جَيِّدًا ، فِي هَذِهِ الْعِنَايَةِ الَّتِي هِيَ أَوْلُ مَا يَقُومَنَّ بِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ آخَرَ .

الفصل الخامس عشر الطلاق والرّد

الفرقُ بين الطلاق والرّدِّ هو أن الطلاق يتمُّ بتراضى الطرفين عند تنافرها ،
وأن الرّدَّ يتمُّ بإرادة أحد الطرفين ونفعاً له ، وذلك بقطع النظر عن إرادة الطرف
الآخر ونفعه .

ويكون النساء من ضرورة الرّدِّ أحياناً ، وَيَكُنُّ مِنَ الْكَدَّرِ فِي صِنْعِ هَذَا
دَائِمًا ، مَا يَظْهَرُ الْقَانُونُ مَعَهُ جَائِزًا بِمَنْحِهِ هَذَا الْحَقَّ لِلرِّجَالِ دُونَ النِّسَاءِ ، وَذَلِكَ
أَنَّ الرَّجُلَ سَيِّدُ الْمَنْزِلِ ، وَأَنَّ لَدَيْهِ أَلْفَ وَسِيلَةٍ لِإِمْسَاكِ نِسَائِهِ ضِمْنَ الْوَاجِبِ أَوْ إِعَادَتِهِنَّ
إِلَيْهِ ، فَيَلُوحُ أَنَّ الرّدَّ فِي يَدِهِ لَيْسَ غَيْرَ إِسَاءَةٍ اسْتِعْمَالٍ جَدِيدَةٍ لِسُلْطَانِهِ ، وَلَكِنْ
المرأة لاتمارس بالرّدِّ غيرَ دواءٍ كَامِدٍ ، وَمِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ لِلْمَرْأَةِ ، دَائِمًا ، أَنْ تَبْحَثَ

عن زوجٍ ثانٍ بعد ما تكون قد أصاعت مُعْظَمَ مَلَاَحَاتِهَا عند زوجٍ آخر، ومن فوائد فُتُونِ الشَّبَابِ فِي النِّسَاءِ أَنْ يَتَّبِعَهُ الزَّوْجُ، إِذَا مَا تَقَدَّمَ فِي السَّنِّ، إِلَى حُسْنِ العَاطِفَةِ بِذِكْرِ مَلَاَذِهِ .

ومن القواعد العامة، إِذَنْ، وَجوبُ مَنْحِ المَرَأَةِ حَقَّ الرَّدِّ فِي جَمِيعِ البُلْدَانِ الَّتِي يَمْنَحُ القَانُونُ فِيهَا الرِّجَالَ حَقَّ الرَّدِّ، وَذَلِكَ فَضْلاً عَنْ أَنَّهُ يَجِبُ فِي الأَقَالِيمِ الَّتِي تَعِيشُ المَرَأَةُ فِيهَا ضِمْنَ رِقِّ مَنزِلَةٍ أَنْ يُبَيِّحَ القَانُونُ للنِّسَاءِ، كَمَا يَلُوحُ، حَقَّ الرَّدِّ، وَأَنْ يَبِيحَ لِلزَّوْجِ حَقَّ الطَّلَاقِ فَقط .

ومتى كان النِّسَاءُ فِي سِرَايٍ فَإِنَّ الزَّوْجَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرُدَّ عَنْ تَنَافُرِ الطَّبَائِعِ، فَمَنْ خَطَأَ الزَّوْجُ أَنْ تَنَافَرُ الطَّبَائِعُ .

وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَنْشَأَ الرَّدُّ عَنْ عُقْمِ المَرَأَةِ إِلاَّ إِذَا كَانَتْ وَاحِدَةً^(١)، فَإِذَا تَعَدَّدَ النِّسَاءُ لَمْ يَكُنْ هَذَا السَّبَبُ مَهْماً لِلرِّجْلِ قَطُّ .

وَيُبَيِّحُ قَانُونُ المَلْدِيْفِ^(٢) اسْتِرْدَادَ امْرَأَةٍ رُدَّتْ، وَكَانَ قَانُونُ المَكْسِيكِ^(٣) يَحْظُرُ الاقْتِرَانَ ثَانِيَةً جَاعِلاً القَتْلَ جِزَاءً مَنْ يَخَالِفُ، وَكَانَ قَانُونُ المَكْسِيكِ أَكْثَرَ صَوَاباً مِنْ قَانُونِ المَلْدِيْفِ، فَقَدْ كَانَ يَهْدِفُ إِلَى خُلُودِ الزَّوْجِ فِي زَمَنِ الحَلِّ أَيْضاً، وَذَلِكَ بَدَلاً مِنْ قَانُونِ المَلْدِيْفِ الَّذِي يَلُوحُ أَنَّهُ يَعْثَبُ بِالزَّوْجِ وَالرَّدِّ عَلَى السَّوَاءِ .

وَكَانَ قَانُونُ المَكْسِيكِ لَا يُبَيِّحُ غَيْرَ الطَّلَاقِ، وَكَانَ هَذَا سَبَباً جَدِيداً فِي عَدَمِ السَّمَحِ لِأَنَامِ افْتَرَقُوا طَوْعاً أَنْ يَقْتَرِنُوا ثَانِيَةً، وَيُظْهِرُ أَنَّ الرَّدَّ أَكْثَرُ مَا يَصْدُرُ

(١) لَا يَقْصِدُ هَذَا أَنْ يَكُونَ الرَّدُّ بِسَبَبِ العُقْمِ مَبَاحاً فِي النِّصْرَانِيَةِ .

(٢) رَحْلَةُ فَرَنْسُوا بِپَرَارِ، يَفْضَلُ اسْتِرْدَادَهَا عَلَى الزَّوْجِ بِغَيْرِهَا لَمَّا يَقْتَضِي هَذَا مِنْ قِلَّةِ النِّفَقَاتِ .

(٣) «تَارِيخُ فَتْحِهَا»، تَأَلِيفُ سُولَيْسِ، صَفْحَةُ ٤٩٩ .

عن سرعة الذهن وعن شيء من هوى النفس ، ويظهر أن الطلاق أثرٌ تشاور .
وللطلاق فائدةٌ سياسيةٌ كبيرةٌ عادةً ، وأما من حيث الفائدةُ المدنية فقد شرع
في سبيل الزوج والمرأة ، وهو ليس ملائماً للأولاد دائماً .

الفصل السادس عشر

الطلاقُ والرّدُّ عند الرومان

أباح رومولوس للزوج رَدَّ امرأته إذا ما اقترفت زني أو أعدت سماً أو زيفت
مفاتيح ، وهو لم يمنح النساء حقَّ رَدِّ أزواجهن ، ويدعو بلوتارك^(١) هذا القانون
بالقانون القاسى جداً .

وبما أن قانون أثينة^(٢) كان يمنح المرأة والزوج حقَّ الرّدِّ على السواء ، وبما
أنه رُئيَ نيلُ النساء هذا الحقَّ لدى الرومان الأولين على الرغم من قانون رومولوس ،
فإن من الواضح أن كان هذا النظام من النظم التي جلبها نواب رومة من أثينة
وأدخلت إلى قوانين الألواح الاثني عشر .

ويقول شيشرون^(٣) إن عِللَ الرّدِّ كانت تأتي من قانون الألواح الاثني عشر ،
ولا يُشكُّ ، إذن ، في كون هذا القانون لم يزد عدد عِللَ الرّدِّ التي
قررها رومولوس .

وغداً حقُّ الطلاق تديباً ، أو نتيجةً على الأقل ، لقانون الألواح الاثني

(١) حياة رومولوس ، فصل ١١ - (٢) كان هذا من قوانين سولون .

(٣) Mimam res suas sibi habere jussit, ex duodecim tabulis causam addidit

فليب ٢ ، فصل ٦٩ .

عشر ، وذلك بما أنه كان لكلٍ من الزوجين حقُّ الرَّدِّ على انفرادٍ فإن من الأجدد أن يستطيعا الافتراقَ عن اتفاقٍ وتراضٍ .

وكان القانون لا يتطلب إبداءَ عللٍ للطلاق^(١) ، وذلك لأن طبيعة الأمر تقضى بوجود علةٍ للرَّدِّ وبعدم وجود علةٍ للطلاق مطلقاً ، وذلك لأن التنافر يكون أقوى العلة حيث يصعُّ القانونُ عللاً قد تُحَلَّ بها عُقْدَةُ النكاح .

ويزوي ديني داليكارناس^(٢) وفاليرمكسيم^(٣) وأولوجل^(٤) أمراً يلوح لى عدمُ احتماله ، وذلك أنه ، وإن كان يحقُّ للزوج أن يرُدَّ زوجته ، كان يُحْمَلُ للطوالع احترامٌ كبير ، فلم يستعمل أحدٌ هذا الحقَّ مدة ٥٢٠ سنة^(٥) ، وذلك إلى أن ردَّ كارثيانيوس روعاً زوجته لعقمها ، غير أن معرفة الروح البشرية تكفي ليُرى أية معجزةٍ تلك التي لا يستعمل بها أحدٌ مثل ذلك الحقِّ مع منح القانون إياه شعباً بأسره ، ولما ذهب كوزيولان إلى منفاه نصَّح^(٦) امرأته بأن تتزوج رجلاً أسعدَ حالاً منه ، وقد رأينا أن قانون الألواح الاثني عشر وعادات الرومان وسَّعت مدى قانون رومولوس كثيراً ، ولم هذا التوسيع إذا كان حقُّ الرَّدِّ لم يستعمل قطُّ ؟ ثم إذا كان لدى الأهلين مثل ذلك الاحترام للطوالع فلم يستعملوا حقَّ الرَّدِّ قطُّ فلماذا كان مشترعو رومة أقلَّ احتراماً لها؟ وكيف كان القانون يُفسد العادات بلا انقطاع ؟

وإذا قابلنا بين نصينٍ لبلوتارك أبصرنا زوال تلك الأعجوبة ، وذلك أن

(١) غير جوستينيان هذا ، الملحق ١١٧ ، فصل ١٠ - (٢) باب ٢ .

(٣) باب ٢ ، فصل ٤ - (٤) باب ٤ ، فصل ٣ - (٥) على رواية دني داليكارناس وفاليرمكسيم ، و ٥٢٣ سنة على رواية أولوجل ، وكذلك فإنهم لم يذكروا القناصل أنفسهم .

(٦) . انظر إلى خطبة فيتوري في دني داليكارناس ، باب ٨ .

القانون للملكى^(١) كان يُبيحُ للزوج أن يرُدَّ في الأحوال الثلاث التي تكلمنا عنها ، قال بلوتارك^(٢) : « وكان يُقضى بأن من يرُدَّ في أحوال أخرى يُعطي زوجته نصفَ أمواله وبأن يُوقفَ النصفَ الآخرُ على سيرس » ، وكان يُمكن الرُدُّ في جميع الأحوال ، إذَنْ ، مع الخضوع للجزاء ، ولم يصنع ذلك أحدٌ قبل كارفيلْيوس رُوغاً^(٣) « الذي ردَّ امرأته بسبب العقم بعد ٢٣٠ سنة من رُوْمولوس » كما قال بلوتارك^(٤) أيضاً ، أى إنه ردَّها قبل ٧١ سنة من قانون الألواح الاثني عشرَ الذى وسَّع سلطة الرُدِّ وعِلله .

ويقول المؤلفون الذين ذكرتهم إن كارفيلْيوس رُوغاً كان يُحبُّ امرأته ، غير أن الرُقباة حملوه على القسم بأن يرُدَّها ليهبَ للجمهورية أولاداً ، فجعله هذا ممقوتاً لدى الشعب ، وليعرِفَ خُلُقَ الشعب الرومانى من يرعَبُ في كشف السبب الحقيقى لِمَا كان يَحْمِلُ من حقدٍ على كارفيلْيوس ، ولم يفقد كارفيلْيوس حُظوته لدى الشعب عن ردِّ امرأته ، ما دام هذا الأمرُ لا يُزعجُ الشعب ، وإنما نشأ هذا عن حلف كارفيلْيوس يميناً للرُقباة بأن يرُدَّ امرأته العقيمَ ليهبَ للجمهورية أولاداً ، فقد كان هذا نيراً رأى الشعبُ أن الرُقباة يضعونه عليه ، وسرى في فصلٍ آتٍ من هذا الكتاب^(٥) ما كان من مقتِ الشعبِ مثل هذه النظم ، ولكن من أين يُمكن أن يأتى مثلُ هذا التناقض بين هؤلاء المؤلفين ؟ ها هو ذا بلوتاركُ قد درَسَ حادثاً ، وها هم أولاء قد ذكروا معجزةً .

(١) بلوتارك ، حياة رومولوس - (٢) بلوتارك ، حياة رومولوس - (٣) والواقع أن سبب

العقم لم يكن في قانون رومولوس ، ويدل ظاهر الحال على أنه لم يكن عامل مصادرة قط ما دام تابعاً لأمر

الحكام - (٤) في المقابلة بين تيزه ورومولوس - (٥) باب ٢٣ ، فصل ٢١ .

البَابُ السَّابِعُ عَشَرَ

كيف تكون صِلَةُ قوانين العبودية السياسية بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

العبودية السياسية

ليست العبودية السياسية أقل تَوْقُفًا على طبيعة الإقليم من تَوْقُفِ العبودية المدنية والعبودية المنزلية عليه كما يُرَى ذلك فيما بعد .

الفصل الثاني

الفرقُ بين الشعوب من حيث الشجاعةُ

قلنا فيما تقدم إن شدة الحرارة كانت تُوهن قوة الناس وشجاعتهم ، وإنه كان يوجد في الأقاليم الباردة قوةٌ في الجسم والروح تجعل الناس قادرين على القيام بأعمالٍ طويلة شاقّة عظيمة جريئة ، ولا يلاحظ هذا بين أمة وأمة فقط ، بل يلاحظ أيضاً بين قسمٍ وقسمٍ في البلد الواحد ، وتمتدُّ شعوب شمال الصين أكثر شجاعةً من شعوب جنوبها^(١) ، وليست شعوب جنوب كورية^(٢) مثل شعوب شمالها بسالةً .

(١) الأب درهالد ، جزء ١ ، صفحة ١١٢ .

(٢) وهذا ما تقوله كتب الصين ، المصدر نفسه ، جزء ٤ ، صفحة ٤٤٨ .

ولا ينبغي أن يُحَارَ ، إذَنْ ، من أن جُبْنَ شعوب الأقاليم الحارة جعلها عبيداً دائماً تقريباً وأن شجاعة شعوب الأقاليم الباردة أبقتهما أحراراً ، فهذه نتيجة تنشأ عن علتها الطبيعية .

ووجد مُصْداقُ ذلك في أمريكا أيضاً ، فقد كانت إمبراطوريتنا المكسيك والپيروُ المستبدتان واقعتين نحو خط الاستواء ، وكانت جميع الشعوب الحرة الصغيرة تقريباً ، ولا تزال ، قائمةً نحو القطبين .

الفصل الثالث

إقليم آسية

جاء في كتب الرحلة^(١) : « أن شمال آسية ، وهو البرُّ الواسعُ الذي يبدأ من الدرجة الأربعين ، أو نحوها ، حتى القطب ومن حدود روسية حتى البحر الشمالي ، إقليمٌ باردٌ جداً ، وأن هذه الأرضَ الواسعةَ مقسومةً من الغرب إلى الشرق بسلسلةٍ من الجبال التي تدعُ سيبيرية في الشمال وبلادَ التتر الكبرى في الجنوب ، وأن إقليم سيبيرية هو من شدة البرد ما تُمكن معه زراعتها مع استثناء بعض بقاعها ، وأن الروس ، وإن كانوا ذوى ممتلكاتٍ على طول الإرتيس ، لا يزرعون هنالك شيئاً ، وأن هذه البلاد لا تُخرجُ غيرَ قليلٍ من الصنوبر الصغير والشجر القصير . وأن أهل البلاد الأصليين مقسومون إلى عشائرٍ حقيرةٍ كعشائر كندة ، وأن هذا

(١) انظر إلى « رحلات الشمال » ، جزء ٨ ، « تاريخ التتر » والمجلد الرابع من « الصين » ، تأليف الأب دوهالده .

البرد ينشأ عن ارتفاع الأرض من ناحية ، وعن استهضاب الجبال * كلما ذهب من الجنوب إلى الشمال فتتحقق ريح الشمال في كل مكان من غير أن تجد حواجز ، وأن هذه الريح ، التي تجعل زنبيل الجديدة غير صالحة للسكنى ، تهب في سيرية فتجعلها باثرة ، وأن جبال نوروج ولايونية هي متاريس عجيبة تقي بلاد الشمال من هذه الريح ، وأن هذا يجعل الأرض في استوكهلم ، الواقعة على الدرجة التاسعة والخمسين من العرض أو نحوها ، تنتج فواكه وحبوباً وأشجاراً ، وأنه يوجد حول أبو الواقعة على الدرجة الحادية والستين ، كما يوجد نحو الدرجتين الثالثة والستين والرابعة والستين ، مناجم فضة مع شيء من الخصب .

ونرى في كتب السياحة أيضاً : « أن بلاد التتر الكبرى الواقعة في جنوب سيرية هي كذلك باردة جداً ، وأنها لا تزرع أبداً ، وأنه لا يوجد فيها غير مراعٍ للقطاع ، وأنه لا ينبت فيها شجر ، بل قليل عوسج كما في إيسلندة ، وأنه يوجد بالقرب من الصين ومغولية بلاد ينبت فيها نوع من الدخن ، ولكن مع عدم إمكان نضج البر والأرز ، وأنه لا يوجد أماكن في بلاد التتر الصينية ، أى في الدرجات ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ ، لا يدوم الجليد فيها سبعة أشهر أو ثمانية أشهر من السنة ، فيكون البرد كما في إيسلندة وإن وجب أن تكون أكثر حراً من جنوب فرنسا ، وأنه لا يوجد من المدن غير أربع أو خمس نحو البحر الشرقي وغير بضع مدن أقامها الصينيون بالقرب من الصين عن أسباب سياسية ، وأنه لا يوجد في بقية بلاد التتر الكبرى غير مدن قليلة قائمة في بخارى وتركستان وخوارزم ، وأن سبب هذا البرد المتناهي ينشأ عن طبيعة الأرض التُطرونية الرملية المملوءة ملح بارود ، ثم عن

* استهضب الجبل ، صار هضبة ، والهضبة هي الجبل المنبسط على وجه الأرض .

ارتفاع الأرض ، وكان الأب فِرْبَيْسْت قد وَجَدَ مكاناً واقعاً شمالَ الشَّورِ الأكبر بعيداً منه ثمانين فرسخاً نحو منبع كارا كورم مرتفعاً عن سطح البحر بالقرب من يَكِين ما يزيد على ثلاثة آلاف قدمٍ هندسية ، وأن هذا الارتفاع^(١) علةُ عدم مائه مع ذلك فلا يُمكن السَّكْنُ في غير القرب من الأنهار والبحيرات وإن كان منبعُ جميع الأنهار الكبرى بأسية في هذا البلد .

وإني ، بعد وَضْع هذه الوقائع ، أقول عن رَوِيَّةٍ إن آسية غيرُ مشتملةٍ ، مطلقاً ، على مِنطَقة معتدلة تماماً ، وإن الأماكن الواقعة في إقليم شديد البرد تَمَسُّ الأماكن الواقعة في إقليم شديد الحرِّ مساً مباشراً ، أي تركية وفارس ومغولية والصين وكورية واليابان .

وعلى العكس تُرَى المِنطَقة المعتدلة في أوربة عظيمة الاتساع وإن كانت واقعةً في أقاليم كثيرة الاختلاف فيما بينها فلا صلة بين أقاليم إسبانية وإيطالية وأقاليم نوروج وإسوج ، ولكن بما أن الإقليم هنالك يكون بارداً مقداراً فمقداراً ذاهباً من الجنوب إلى الشمال ، وذلك بنسبة عَرَض كلِّ بلد تقريباً ، فإن كلَّ بلدٍ يماثل البلدَ المجاور تقريباً ، ولا يكون هنالك فرَقٌ يستحقُّ الذكر ، وتكون المِنطَقة المعتدلة واسعةً إلى الغاية كما قلتُ .

ومن مِمَّ تتعارض الأممُ في آسية تعارضَ القوىِّ والضعيفِ ، وتتماسُّ الشعوبُ الحاربة الباسلة النشيطة والشعوبُ المُخَنَّثَةُ المتوانية الهَيَاة تماساً مباشراً ، فيكون بعضها مفتتحةً وبعضها الآخر فاتحاً إذنً ، وعلى العكس تتعارض الأممُ في أوربة تعارضَ القوىِّ والقوىِّ ، ويكون لدى التماسٍ منها نفسُ الشجاعة

(١) بلاد التتر هي هضبة إذن .

تقريباً ، وهذا أعظمُ سببٍ في ضعف آسية وقوة أوربة ، وفي حرية أوربة وعبودية آسية ، أى السببُ الذى لا أعلمُ أنه لُوْحِظَ حتى الآن ، وهذا ما يُحَوَّلُ دون زيادة الحرية في آسية أبداً ، وهذا مع زيادة الحرية ونقصها في أوربة على حسب الأحوال .

وإذا كانت طبقة الأشراف الروسية قد استُعْبِدَت من قِبَل أحد أمرائها فإنه يُرى هنالك من علاماتِ عدم الصبر دائماً ما لا تُؤدَى إليه أقاليمُ الجنوب مطلقاً ، ألم نَرَ هنالك قيامَ الحكومة الأريستوقراطية في بضعة أيام ؟ وإذا كانت قد أضاعت مملكةً أخرى في الشمال قوانينها فإنه يمكن الرُّكُون إلى الإقليم ، فهى لم تُضَعِّها ضياعاً تاماً .

الفصل الرابع

نتيجةُ هذا

يطابق ما قلناه حوادث التاريخ ، فقد أُخْضِعَت آسية ثلاثَ عشرةَ مرةً ، إحدى عشرةَ مرةً من قِبَل أمم الشمال ، ومرتين من قِبَل أمم الجنوب ، وقد فتحها السُّيْتُ ثلاثَ مراتٍ في أقدم الأزمان ، ثم فتحها كلُّ من الماديين والفرس مرةً واحدةً ، وقد فتحها الأغارقة والعرب والمغول والترک والتتر والفرس والأفغان ، ولا أتكلم عن غير آسية العليا ، ولا أتكلم شيئاً عن الغزوات التى تَمَّت في بقية الجنوب من هذا القسم من العالم الذى عانى باستمرارٍ فِتْنَةً عظيمةً إلى الغاية .

وعلى العكس لا نَعْرِفُ في أوربة غيرَ أربعة انقلاباتٍ عظيمةٍ منذ قيام المستعمرات

الإغريقية والفينيقية ، فأما الأول فقد نشأ عن فتوح الرومان ، وأما الثاني فقد نشأ عن غارات البرابرة الذين قَضَوْا على هؤلاء الرومان ، وأما الثالث فقد نشأ عن انتصارات شارلمان ، وأما الرابع فقد نشأ عن مغازى النورمان ، وإذا ما بُحِثَ في هذا جيداً وُجِدَت في هذه الانقلابات عينها قوةٌ عامةٌ منتشرةٌ في جميع أجزاء أوربة ، وتُعرَف الصعوبةُ التي لاقاها الرومان في فتح أوربة ، وتُعرَف سهولةُ غارتهم على آسية ، وتُعرَف المشاقُّ التي وجدتها شعوبُ الشمال في هدم الإمبراطورية الرومانية ، وتُعرَف حروبُ شارلمان وأفعاله ومختلفُ سَحَمَاتِ النورمان ، فكان يُقَضَى على المخربِّين بلا انقطاع .

الفصل الخامس

لم تكن نتائج الفتح واحدةً عندما قامت شعوبُ
شمال آسية وشعوبُ شمال أوربة بالفتح

فتحت شعوبُ شمال أوربة هذه القارَّةَ فتحَ الأحرار ، وفتحت شعوبُ شمال آسية هذه القارَّةَ فتحَ العبيد ، فهم لم يَفْلِحُوا إلا في سبيل سيِّدٍ .
وعلةُ ذلك كونُ الشعبِ التترى ، الذى هو فاتح آسية التقليدى ، قد أصبح عبداً ، فهو يقوم بالفتح في جنوب آسية بلا انقطاع فيقيم إمبراطورياتٍ ، غير أن قسم الشعب الذى يَبْقَى في البلد يكون خاضعاً لسيِّدٍ كبير مستبد في الجنوب فيرغب أن يكون كذلك في الشمال ، ويدعى أنه ذو سلطان مُرَادِيٍّ على الرعايا الغالبين كالذى تمَّ له على الرعايا المغلوبين ، وهذا ما يشاهد اليوم جيداً في ذلك البلد الواسع المسمى البلد التترى الصينى والذى يحكمُ العاهلُ فيه حكماً استبدادياً تقريباً كما في الصين

نفسها ، والذي يُوسَعُ رُفَعْتَهُ بفتوحه كلَّ يوم .
 وَيُمْكِنُ أَنْ يَرَى فِي تَارِيخِ الصِّينِ أَيْضاً أَنَّ الْأَبَاطِرَةَ^(١) بَعَثُوا جَالِيَاتٍ صِينِيَّةً
 إِلَى بِلَادِ التُّتْرِ ، وَأَنَّ هَؤُلَاءِ الصِّينِيِّينَ أَصْبَحُوا تَتْرًا وَأَعْدَاءً لُدًّا لِلصِّينِ ، بَيِّنٌ أَنَّ هَذَا لَمْ
 يَمْنَعْ مِنْ سَحْلِهِمْ إِلَى بِلَادِ التُّتْرِ رُوحَ الْحُكُومَةِ الصِّينِيَّةِ .

وَفِي الْغَالِبِ يُطْرَدُ قِسْمٌ مِنَ الشَّعْبِ التُّتْرِيِّ الْفَاتِحِ ، فَيَجْلِبُ إِلَى سَحَارِيهِ رُوحًا
 مِنَ الْعِبُودِيَّةِ كَانَ قَدْ اِكْتَسَبَهَا فِي إِقْلِيمِ الرَّقِّ ، وَلَنَا أَمْثَلَةٌ كَبِيرَةٌ عَلَى ذَلِكَ فِي تَارِيخِ
 الصِّينِ ، وَفِي تَارِيخِنَا الْقَدِيمِ أَيْضًا^(٢) .

وَهَذَا مَا جَعَلَ خُلُقَ الشَّعْبِ التُّتْرِيِّ أَوْ الْجَيْتِيِّ مِمَّا لَمْ يَخْلُقْ إِمْبَرَاتُورِيَّاتٍ آسِيَّةً
 دَائِمًا ، فَالْعَصَا يُسَيِّطِرُ عَلَى الشُّعُوبِ فِي هَذِهِ ، وَبِالْإِسْيَاطِ الطَّوِيلَةِ يُسَيِّطِرُ عَلَى الشُّعُوبِ
 التُّتْرِيَّةِ ، وَكَانَتْ رُوحُ أَوْرُبَةِ مَخَالِفَةً لِهَذِهِ الطَّبَائِعِ ، وَمَا سَمَّتهُ شُعُوبٌ آسِيَّةٌ عِقَابًا فِي
 كُلِّ زَمَنِ سَمَّتهُ شُعُوبٌ أَوْرُبَةٌ إِهَانَةٌ^(٣) .

وَلَمَّا قَضَى التُّتْرُ عَلَى الْإِمْبَرَاتُورِيَّةِ الرَّؤُومِيَّةِ أَقَامُوا الْعِبُودِيَّةَ وَالْإِسْتِبْدَادَ فِي الْبِلَادِ
 الْمَفْتُوحَةِ ، وَلَمَّا فَتَحَ الْقُوطُ إِمْبَرَاتُورِيَّةَ الرُّومَانِ أَقَامُوا الْمَلِكِيَّةَ وَالْحُرِّيَّةَ فِي كُلِّ مَكَانٍ .
 وَلَا أُدْرِي هَلْ حَدَّثَ رُودْبِكُ الْمَشْهُورُ فِي أَطْلَنْطِيَّةِ ، الَّذِي أَثْنَى فِيهِ كَثِيرًا
 عَلَى اسْكَنْدِينَاثِيَّةِ ، عَنْ ذَلِكَ الْإِمْتِيَازِ الْكَبِيرِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَجْعَلَ جَمِيعَ الْأُمَمِ الْمَقِيمَةِ
 بِهَا فَوْقَ جَمِيعِ شُعُوبِ الْعَالَمِ ، وَذَلِكَ عَنْ أَنَّهُمْ كَانُوا مَصْدَرَ حُرِّيَّةِ أَوْرُبَةٍ ، أَيْ مَصْدَرَ
 مَا عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ مِنْ حُرِّيَّةٍ تَقْرِيْبًا .

(١) كَالْعَاهِلِ الْخَامِسِ مِنَ الْأَسْرَةِ الْخَامِسَةِ : فَتْنَى .

(٢) فَتْحَ السِّيْتِ آسِيَّةً ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، وَطَرَدُوا مِنْهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، جُوسْتَانُ ، بَابُ ٢ ، فَصْلُ ٣ .

(٣) لَا يَخَالِفُ هَذَا ، مَطْلَقًا ، مَا سَأَقُولُهُ فِي الْفَصْلِ ٢٠ مِنَ الْبَابِ ٢٣ عَنْ طَرَاذِ تَفْكِيرِ الشُّعُوبِ الْجُورْمَانِيَّةِ

حَوْلَ الْعَصَا ، وَمَهْمَا يَكُنْ مِنْ أَمْرِ الْآلَةِ فَإنَّهُمْ عَدُوا سُلْطَةَ الضَّرْبِ ، أَوْ الضَّرْبِ الْمَرَادِي ، إِهَانَةٌ فِي كُلِّ وَقْتٍ .

وسمى القوطيُّ جُورنَانْدِيسَ شمالَ أوربة مصنعَ الجنس البشريِّ^(١) ، وأفضلُّ أن أسميه مصنعَ الآلات التي تُحطَّم القيود المَطْرَقة في الجنوب ، ففي الشمال تتألف تلك الأممُ الباسلة التي تخرُج من بلادها للقضاء على الطُغاة والعبيد ولتعليم الناس أن الطبيعة إذ جعلتهم متساوين لم يَسْتَطِع العقلُ أن يجعلهم تابعين إلا من أجل سعادتهم .

الفصل السادس

سببُ طبيعيِّ جديد لعبودية آسية وحرية أوربة

رُئيتُ في آسية إمبراطورياتٌ عظيمةٌ في كلِّ وقت ، ولم تقدر هذه الإمبراطورياتُ على البقاء في أوربة ، وذلك عن كَوْنِ آسية التي نَعْرِفُها تشتمل على أعظم السهول ، وعن كونها مُجْزأةً بالبحار إلى أقسام صغيرة ، وبما أنها أقرب إلى الجنوب فإن يَنابيعها تَجِفُّ بسهولة وتكون الجبال فيها أقلَّ اكتساءً بالثلوج ، فتؤلَّف أنهارُها^(٢) الأقلُّ زُخوراً أصغرَ الحواجز .

ويجب أن تكون السلطةُ مستبدَّةً في آسية دائماً ، وذلك لأن العبودية إذا لم تكن متناهيةً فيها فإن أولَ ما يقعُ حدوثُ قسمةٍ لا يُمكن طبيعةَ البلد أن تحتملها . وتُسفرُ القسمة الطبيعية في أوربة عن دُولٍ متوسطةٍ الاتساع لا يكون سلطانُ القوانين فيها غيرَ متفقٍ مع حِفْظِ الدولة ، وعلى العكس يكون هذا السلطان من

(١) Humani generis officinam. (١)

(٢) تغور المياه أو تنبخر قبل أن تتجمع أو بعد أن تتجمع .

الملاءمة ما تقع معه هذه الدولة في الانحطاط من غير هذه القوانين فتصبحُ دون جميع الدول الأخرى .

وهذا ما أوجب خُلُق الحرية الذي يجعل كلَّ جزءٍ صعباً قهره وإخضاعه لقوة أجنبية ، وذلك بخلاف حاله مع القوانين والمصلحة التجارية .

وعلى العكس تسود آسية روحُ عبوديةٍ لم تتركها قطُّ ، فيتعذَّر أن تجِدَ في جميع تواريخ هذا البلد علامةً واحدةً دالةً على نفْس حرة ، ولا تجِدُ فيها غيرَ بطُولةِ العبودية .

الفصل السابع

إفريقية وأمريكة

ذلك ما أستطيع قوله عن آسية وأوربة ، وتقعُ إفريقية في إقليم مماثل لإقليم جنوب آسية ، وهي خاضعة لذات العبودية ، ولا تستطيع أمريكة^(١) ، التي خُرِّبت وعُمِرت مُجدِّداً من قِبل أمم أوربة وإفريقية ، أن تُظهِر اليومَ سجيَّتها الخاصةً مطلقاً ، ولكن ما نعرِّفه عن تاريخها القديم يلائم مبادئنا كثيراً .

(١) تسمى شعوب أمريكة الصغيرة الهمجية إندوس برافوس من قبل الإسبان ، فيصعب إخضاعها أكثر مما يصعب إخضاع إمبرطوريَّتي المكسيك والبيرو .

الفصل الثامن

عاصمة الإمبراطورية

من نتأج ما تقدم أن مما يُهمُّ الأميرَ البالغَ العظمةَ أن يُحسِنَ اختيارَ
عاصمةِ إمبراطوريته ، فمن يَضَعُها في الجَنُوبِ يَحِقُّ بهِ خَطَرُ إِضَاعَةِ الشِّمالِ ، ومن
يَضَعُها في الشِّمالِ يَسْهُلُ عليه حَفْظُ الجَنُوبِ ، ولا أَتَكَلَّمُ عن الأحوالِ الخِصاصةِ ،
فللميكانيكا ملامساتُها التي تُغَيِّرُ أو تَقْفِ مَعْلُولاتِ النظريةِ في الغالبِ ،
وللسياسة ملامساتُها أيضاً .

البابُ الثامنَ عشرُ صلةُ القوانينِ بطبيعةِ الأرضِ

الفصلُ الأولُ

كيف تؤثر طبيعةُ الأرضِ في القوانينِ

من الطبيعيّ أن تؤديَ جَوْدَةُ الأَرْضَيْنِ في بلدٍ إلى الخضوعِ ، فأهلُ الأريافِ الذين يؤلّفُ منهم فريقُ الشعبِ المهمُّ ليسوا كثيرى الغيرةِ على حريتهم ، وذلك عن كثرةِ اشتغالٍ وكثرةِ انهماكٍ في شؤونهم الخاصةِ ، وذلك لأن الأريافِ الطائفةَ أرزاقاً تخشى السلبَ وتخشى الجيشَ ، قال شيشرون في أتيكوس^(١) : « ممن يؤلّفُ الفريقِ الصالحِ ؟ أرجالُ التجارةِ والأريافِ الذين ، إذا لم تتصور معارضتهم للملكيةِ ، نرى تساوىَ جميعَ الحكوماتِ عندهم ، ومن ثمّ هدوءهم ؟ » .

وهكذا توجدُ حكومةُ الفردِ في البلدانِ الخصبيةِ غالباً ، وتوجدُ حكومةُ الجماعةِ في البلدانِ غيرِ الخصبيةِ ، وهذا ما يكونُ معاوضةً أحياناً .

وأدّتْ جُدُوبَةُ أرضِ الأتيك إلى قيامِ حكومةِ شعبيةٍ فيها ، وأدى خِصْبُ أرضِ إسبارطةِ إلى قيامِ حكومةِ أريستوقراطيةِ ، وذلك لأنه لم يُردِّ قيامُ حكومةِ فردٍ في

(١) باب ٧ (٧) .

بلاد اليونان في ذلك الحين ، والواقعُ أنَّ الحكومة الأريستوقراطية أكثرُ صلةً بحكومة الفرد ، وقال بولتارك^(١) : « أُطْفِئْتُ الفتنة السيلونية في أثينة فعادت المدينة إلى اختلافاتها القديمة وانقسمت إلى أحزابٍ بمقدار أنواع الأرضين في بلاد الأتيك ، وكان أهل الجبل يريدون الحكومة الشعبية بكلِّ وسيلة ، وكان أهل السهل يطلبون حكومة الأعيان ، وكان أهل الساحل يقولون بحكومة مختلطة من الاثنينين » .

الفصل الثاني

مواصلة الموضوع نفسه

وتلك البلاد الحصينة سهولٌ لا يُمكن فيها منازعة الأقوى شيئاً ، ولذا يُخضع له ، وهو إذا ما خُضع له لا تعود روح الحرية إلى حيث كانت ، فأموال الأرياف رهنُ الولاء ، غير أنه يُمكن في البلاد الجبلية أن يُحفظ ما يُحازر ، ولا يكون ما يُحازر فيُحفظ غير قليل ، وتكون الحرية ، أي الحكومة التي يُتمتع بها ، هي المتاع الوحيد الذي يستحقُّ أن يدافع عنه ، وهي تسود في البلاد الجبلية الصعبة ، إذن ، أكثر مما في البلاد التي يلوّح أن الطبيعة أوسع سخاءً عليها .

ويحافظ الجلبليون على حكومة أكثر اعتدالاً لأنهم أقلُّ عُرضةً للفتح ، ويسهل عليهم الدفاع عن أنفسهم ، وتصعب مهاجمتهم ، وتجمع العدد والميرُ وتوجه ضدهم بنفقاتٍ عظيمة ، ولا يُجهز البلدُ بها مطلقاً ، ولذا تكون محاربتهم أكثر صعوبةً ، ويكون الإقدام عليها أعظم خطراً ، وتكون جميع القوانين التي تُوضع في سبيل سلامة الشعب أقلَّ لزوماً .

الفصل الثالث

أى البلاد أكثر زرعاً

لا تزرع البلاد بسبب خصبها ، بل بسبب حررتها ، وإذا ما قُسمت الأرضُ بالفكر فإن من دواعى الحيرة أن تَرى في مُعظم الأوقات صحارى في أكثر أقسامها خصباً ، وشعوبٌ عظيمةٌ في أقسامِ أرضٍ تَصَنُّ بكلِّ شىءٍ كما يُلوح .
ومن الطَّبِيعِىِّ أن يَهْجُرُ شعبٌ بلداً سيئاً للبحث عما هو أحسنُ منه ، لأن يَهْجُرُ بلداً طيباً للبحث عن بلدٍ أسوأ منه ، ويُوَجِّهُ مُعْظَمَ الغَزَواتِ ، إِذَنْ ، إلى البلدان التى صَنَعَتْهَا الطبيعة لتكون سعيدةً ، وبما أنه لا يوجد ما يَقْرَبُ من التخریب كالغزو فإن أحسن البلدان هى التى تكون خاليةً من السكان غالباً ، وذلك على حين يكون أفضعُ بلاد الشمال معموراً دائماً عن سببِ عدم صلاحه للسكْنِ تقریباً .

ويرى بما يَقْضُهُ المؤرخون علينا من أنباء انتقال شعوب اسكنديناقيّة إلى ضفاف الدانوب أن هذا لم يكن فتحاً قَطُّ ، بل ارتحالاً إلى أَرْضِينَ مهجورةٍ فقط .

وكانت هذه الأقاليمُ السعيدة قد خَلَّتْ من السكان بارتحالاتٍ أُخْرَى إِذَنْ ، ولا نَعْرِفُ الأمورَ الفاجعة التى حدثت هناك .

قال أرسطو^(١) : « تدلُّ آثارُ كثيرة على أن سردينية مستعمرة يونانية ، وقد كانت بالغة الغنى فيما مضى ، وقد أنعمَ عليها بقوانين أريسته الذى أثنى على ولعه

(١) أو الذى ألف كتاب الميرايبليوس .

بالزراعة كثيراً ، غير أنها انحطت بعد ذلك كثيراً ، وذلك لأن القرطاجيين أصبحوا سادتها فقضوا فيها على كل ما يمكن أن يجعلها صالحةً لغذاء النساء وحظرُوا الزراعة معاقبين بالموت كل من يحرث أرضاً فيها ، ولم تَصْلَح سردينية منذ زمن أرسطو قط ، وهي لا تزال غير مُجَدَّدة في الوقت الحاضر .

ولم يُمكن إحياء ما خرب به أكبرُ التتر وأصاغرهم من أكثر أقسام فارس وتركية وروسية وبولونية اعتدالاً .

الفصل الرابع

نتائج جديدة لخصب البلد وجُدوبته

جُدوبةُ الأرضين تجعل الناس ماهرين زاهدين جِلاداً على العمل أنجاداً صالحين للحرب ، فيجب أن يحصلوا على ما تَصْنُ الأرض به عليهم ، ويُنعم خِصْبُ البلد ، مع يسرٍ ، بنعومةٍ وبيعض الحبِّ لحفظ الحياة .
ومما لُوْحِظَ أن كتائبَ ألمانيةٍ التي تُجْمَع في أماكن يكون الفلاحون أغنياء فيها ، كما في سَكْسُونية ، ليست نافعةً كالكتائب الأخرى ، فيمكن القوانين العسكرية أن تتلافى هذا المذوورَ بنظامٍ شديد .

الفصل الخامس

شعوب الجزر

شعوبُ الجزر أكثر من شعوب اليابسة ميلاً إلى الحرية ، والجزر قليلة

الانساع^(١) عادةً ، ولا يُمكن قسماً من الشعب فيها أن يُستخدَم لاضطهاد القسم الآخر ، والبحرُ يَفْصِلُهَا عن الإمبراطوريات الكبرى ، ولا يستطيع الطغيان أن يَبْسُطَ يَدَهُ هنالك ، ويُوَقِّفُ الفاتحون بالبحر ، ولا يُشْتَمَلُ على أهل الجزر بالفتح ، وهم يَحْفَظُونَ قوانينهم بسهولة .

الفصل الثامن

البلاد التي كُوِّنت بِصُنْعِ النَّاسِ

تَدْعُو البلادُ ، التي جعلها صُنْعُ النَّاسِ صالحةً لِلسَّكَنِ والتي تحتاج إلى مثل هذا الصُّنْعِ لبقائها ، حكومةً معتدلةً إليها ، ويوجد ثلاثةُ بلادٍ من هذا النوع مَبْدِئِيًّا ، وهي : الولايتان الجمليتان في الصين : كِيَانْغُ نان وشِيَاَنْغُ ، ومصرُ ، وهولنْدة .

ولم يكن أباطرة الصين السابقون فاتحين قَطُّ ، وكان أولَ شيءٍ صنَعُوهُ لِيَتَوَسَّعُوا هو أكثرُ ما دَلَّ على حكمتهم ، فقد رُئِيَ خروجُ ولايتي الإمبراطورية اللتين هما أَجْمَلُ ما فيها من تحت الماء ، وقد صُنِعَتَا من قِبَلِ النَّاسِ ، وما تنصف به تانك الولايتان من خِصْبٍ يَتَعَدَّرُ بيانهُ أُلْقِيَ في أوربة ما يدور فيها من الأفكار عن سعادة تلك البُقعة الواسعة ، بيدَ أن العناية المستمرة الضرورية لضمان قسم عظيم من الإمبراطورية كذلك القسم من الخراب كانت تقتضى أخلاقَ شعبٍ حكيمٍ أكثرَ من أخلاقِ شعبٍ شهوانيٍّ ، وكانت تقتضى سلطاناً شرعياً لعاهلٍ أكثرَ

(١) تخالف اليابان هذا باتساعها وعبوديتها .

من سلطانٍ استبدادىٍ لطاغيةٍ ، وكان يجب أن تكون السلطةُ هناك معتدلةً كما كان الأمر في مصرَ قديماً ، وكان يجب أن تكون السلطةُ هناك معتدلةً كما هي في هولندا ، وأن تكون الطبيعةُ قد صُنِعتْ للعناية بها ، لا لتترك للبلادة أو الهوى . وهكذا اضطرُّوا مشرعو الصين الأولون إلى وضع قوانينَ صالحةٍ جداً ، واضطرتَّ الحكومة إلى اتباعها في الغالب ، وذلك على الرغم من إقليم الصين الذى يُجَنَحُ فيه إلى الطاعة الدنيئة بحكم الطبيعة ، وعلى الرغم من القبائح التى تلازم مدى الإمبراطورية الواسع جداً .

الفصل السابع

أعمال الناس

جعل الناسُ الأرضَ أكثرَ صلاحاً لسكنائهم بما بذلوه من عناية وما وضعوه من قوانينَ صالحةٍ ، ونرى جرمى أنهارٍ حيث كانت بحيراتٍ ومناقعٍ ، وهذا خيرٌ لم تصنعه الطبيعة قطُّ ، ولكن الطبيعة تعهدته ، ولما كان الفرسُ^(١) سادةَ آسية أباحوا لمن يجلب ماءً من الينبوع إلى محلِّ لم يسوق قبلُ مطلقاً أن يتمتع به مدة خمسة أجيال ، وبما أنه يخرج من جبل طوروس جداولٌ كثيرةٌ فإنهم لم يضمنوا بأية نفقة جلب ماء منه ، واليوم يرى الماء في حقوله وحدائقه من غير أن يعرف مأتاه . وهكذا تحدث الأممُ المُخرَّبةُ أضراراً تدوم أكثر من دوامها ، كما أن الأمم الماهرة تصنع من الخيرات ما لا يزول بزوالها .

(١) بوليب ، باب ١٠ ، فصل ٢٥ .

الفصل الثامن

نسبة القوانين العامة

للقوانين صلة عظيمة جداً بالوجه الذى تنال به الأمم عيشها ، ولا بد من مجموعة قوانين أكثر اتساعاً لشعب كلف بالتجارة والبحر مما لشعب يكتفى بزراعة أرضيه ، ولا بد لهذا من قوانين أعظم مما لشعب يعيش من مواشيه ، ولا بد لهذا الأخير من قوانين أعظم مما لشعب يعيش من صيده .

الفصل التاسع

أرض أمريكا

نشأ وجود كثير من الأمم المتوحشة فى أمريكا عن كون أرضها تنتج ثمرات كثيرة من تلقاء نفسها إنتاجاً يمكن العيش منه ، وإذا ما زرع النساء قطعة أرض حول الكوخ هنالك كانت الذرة أول ما ينبت ، ويؤدى صيد البر والبحر إلى جعل الناس هنالك فى رخاء ، ثم إن السواثم ، كالبقر والجواميس إلخ . ، تكاثرت أكثر من الضواري ، والضواري هى صاحبة السلطان فى إفريقية على الدوام .

ولا أعتقد أن أوربة تتمتع بجميع هذه المنافع إذا ما أهملت أرضها ، فلا ينبت فيها غير الغاب والبلوط وغيرها من الأشجار القيمة .

الفصل العاشر

عددُ الناس من حيث الوجهُ الذي ينالون به غذاءهم

إذا كانت الأمم لا تزرع الأرضين بدت نسبة عدد الناس فيها كما يأتي :
 وذلك بما أن غلة الأرض البائرة تكون على نسبة غلة الأرض العامرة فإن عدد الهمج
 في بلدٍ يكون على نسبة الزرع في بلدٍ آخر ، وإذا كان الشعب الذي يتعهد
 الأرضين يتعهد الصناعات أيضاً فإن هذا يتبع نسباً تحتاج إلى كثير من التفصيل .
 ولا يستطيع أولئك أن يؤلفوا أمةً عظيمة ، فإذا كانوا رعاةً احتاجوا إلى بلد
 كبير ليتمكنهم أن يعيشوا ضمن عددٍ معين ، وإذا كانوا صيادين ظهر عددهم قليلاً
 أيضاً وألفوا أمةً أصغر من تلك لتعيش .

ويكون بلدُهم مملوءاً غاباً عادةً ، وبما أن الناس لا يجعلون مجارى للمياه فيه
 فإنه يكون مملوءاً منافع حيث ينزل كلُّ قطيعٍ ويؤلفُ أمةً صغيرة .

الفصل الحادي عشر

الشعوبُ الوحشية والشعوب البربرية

الفارقُ بين الشعوب الوحشية والشعوب البربرية هو أن الأولى أممٌ صغيرة
 مُفرقةٌ لا يستطيع بعضها أن ينضمَّ إلى بعض لأسباب خاصة وأن البرابرة أممٌ صغيرةٌ ،
 عادةً ، قادرةٌ على الاجتماع ، وتكون الأولى شعوباً صائدة عادةً وتكون الثانيةُ

شعوباً راعية ، ويُرى هذا جيداً في شمال آسية ، وذلك أن شعوب سيبيرية لا تستطيع أن تعيش جملةً لأنها لا تستطيع تغذية نفسها ، وأن التتر يمكنهم أن يعيشوا جملةً في زمنٍ معينٍ لإمكان اجتماع مواشيهم في زمن معين ، ويُمكن جميع العشائر أن يجتمع بعضها إلى بعض إذنً ، وهذا يقعُ إذا ما أخضع رئيسُ رؤساء آخرين كثيرين ، ويَجِبُ بعد ذلك أن تأتي واحداً من أمرين : أن يفصل بعضها عن بعض ، أو أن تنطلق للقيام بفتح عظيم في إمبراطوريةٍ بالجنوب .

الفصل الثاني عشر

حقوق الأمم لدى الشعوب التي

لا تزرع الأرضين مطلقاً

بما أن هذه الشعوب لا تعيش في أرضٍ محدودةٍ محصورةٍ فإنه يوجد بينها الكثير من عوامل النزاع ، فهي تتنازع الأرضَ البائرة كما يتنازع مواطنونا المواردَ بيننا ، وهكذا تجدُ فرصاً كثيرةً للحرب في سبيل صيد البرِّ والبحر وطعامِ الأنعامِ وخطفِ العبيد ، وبما أنه ليس عندها أرضٌ مطلقاً فإن لديها من الأمور الكثيرة ما يُنظَّمُ وُفوقَ حقوقِ الأممِ بنسبة ما عندها من الأمور القليلة التي يُقضى فيها وُفوقِ الحقوق المدنية .

الفصل الثالث عشر

القوانين المدنية لدى الشعوب التي لا تزرع الأرضين مطلقاً

تقسيمُ الأرضين هو الذي يُجسِّم القانونَ المدنيَّ مبدئيًّا ، ولا يكون غيرُ القليل من القوانين المدنية لدى الأمم التي لا تقوم بهذا التقسيم .
ويمكن تسمية نُظُمِ هذه الشعوب بالعادة أ أكثر مما بالقوانين .
ويتمتع الشيوخ في مثل هذه الأمم بسلطانٍ كبير عن ذِكرٍ للأُمور الماضية ، ولا يُمكن أن يُمازَ هناك بالأموال ، بل بالعمل والنصائح .
وتجول هذه الشعوب وتفرِّق في المراعى أو في الغابات ، ولا يكون الزواج مضموناً هناك كما هو عندنا حيث يُستقرُّ بالمنزل وحيث ترتبط المرأة في بيت ،
ويمكن هذه الشعوب أن تُغيِّرَ النساء بسهولةٍ إِذْنُ ، وأن يكون لها نساءٌ كثيرٌ وأن يختلط بعضها ببعضٍ من غير تمييز كالأنعام .
ولا يُمكن الشعوبَ الراعيةَ أن تنفصل عن قطاعها التي يقوم عليها عيشها ، وكذلك لا تستطيع أن تنفصل عن نساؤها اللاتي يُعنين بها ، ويجب أن يسير جميعُ هذا معاً إِذْنُ ، وهي كلما عاشت عادةً في السهول الكبرى حيث تقلُّ المواقعُ الحصينة المركزية أصبح نساؤها وأولادها وأنعامها فريسةً أعدائها .
وتنظَّمُ قوانينها تقسيمَ الغنائم ، وتلتبه انتباهاً خاصاً إلى السرقات كقوانيننا السالِّية .

الفصل الرابع عشر الحالُ السياسيَّةُ للشعوب التي لا تزرع الأرضَ مطلقاً

تتمتع هذه الشعوب بحرية عظيمة ، وذلك بما أنها لا تزرع الأرضين مطلقاً فإنها لا ترتبط فيها مطلقاً ، فهي جَوَّالَةٌ دَوَّارَةٌ ، وإذا ما أراد رئيسُ أن ينزع منها حريتها ذهبت للبحث عنها لدى آخرَ في أول الأمر ، أو انزوت في الغاب لتعيش مع أسرتها فيها ، وتبُلُغُ حرية الإنسان عند هذه الشعوب من الاتساع البالغ ما تجرُّ معه حرية ابن الوطن بحكم الضرورة .

الفصل الخامس عشر الشعوبُ التي تُعرِفُ استعمالَ النقد

غَرِقَ أَرِيَسْتِيْبُ فَعَامَ وبلغ الشاطئ ورأى رَسَمَ أشكالٍ هندسيَّةٍ على الرمل ، وكاد يطير لُبُّهُ فَرَحًا لِمَا أَبصر من وصوله إلى شعبِ إغريقيِّ ، لا إلى شعبٍ من البرابرة .

كُونُوا وُحْدَكُمْ وِفِدُوا على شعبٍ مجهول نتيجةَ حادثةٍ ، فإذا ما أبصرتُم قطعة من النقود فاعلموا أنكم انتميتم إلى أمة متمدنة .
وتستلزم زراعةُ الأرضين استعمالَ النقد ، وتفتقرُ هذه الزراعةُ كثيراً من

الصناعات والمعارف ، ومما يرمى دائماً سيرُ الصناعات والمعارف والاحتياجات على قَدَم المساواة ، ويؤدي جميعُ هذا إلى اتخاذ علامةٍ للقيَم .
وقد أوجبت السُّيول والحرائق اكتشافنا وجودَ معادنٍ ضَمِنَ الأَرْضِين^(١) ،
وهي كَمَا فَصَلتْ عنها مرَّةً سَهْل استعمالها .

الفصل السادس عشر

القوانينُ المدنية لدى الشعوب التي لا تُعرِف استعمال النقد مطلقاً

إذا لم يُستعملْ شعبٌ نقداً لم يُعرَف عنده غيرُ المظالم التي تصدُرُ عن الطغيان ،
وهناك يَتَّحد الضعفاء دفاعاً عن أنفسهم تجاه الطغيان ، وهناك لا يُوجد غيرُ
تدابيرٍ سياسية فقط ، ولكن الشعب إذا ما قال بالنقد كان عُرضَةً للمظالم التي تنشأ
عن الحياة ، ومن الممكن ممارسةُ هذه المظالم على ألف وجه ، ولذا تقضى الضرورة
بوضع قوانينٍ مدنيةٍ صالحة ، وتأتى هذه القوانين مع الوسائل الجديدة ومختلفِ
أساليب الخُبث .

وإذا كانت البلاد لا تُعرِف النقد مطلقاً لم يَحْطَف الغاصبُ غيرَ أشياء ،
والأشياء لا تتشابه أبداً ، وإذا كانت البلاد تُعرِف النقد حَظَف الغاصبُ رموزاً ،
والرموزُ تتشابه دائماً ، ولا يمكن كَتْمُ شيء في البلاد الأولى ، وذلك لأن الغاصب
يَحْمِلُ معه أدلةَ جُرْمِهِ ، وليس هذا ما يقع في البلاد الأخرى .

(١) وهكذا يروى لنا ديودرس [باب ٥ ، فصل ٣٥] أن الرعاة وجدوا الذهب في جبال

الفصل السابع عشر

القوانين السياسية لدى الشعوب التي لا تستعمل
النقد مطلقاً

والذى يَضْمَنُ أعظم نصيبٍ من الحرية للشعوب التي لاتزرع أرضين مطلقاً هو أنها لا تعرف النقد ، ولا يمكن ثمرات صيد البر أو البحر أو ثمرات القطاع أن تجتمع بمقدارٍ كبير كافٍ ولا أن تُحَفَظَ حفظاً كافياً يُغْرِى الرجلُ معه مَنْ سِوَاهُ ، مع أنه إذا وُجِدَتِ رموزُ ثرواتٍ أمكن جَمْعُ هذه الرموز وتوزيعها على من يُراد .

ولكل واحدٍ في الشعوب التي ليس لها نقدٌ مطلقاً قليلٌ احتياجات ، وهو يَقْضِيهَا بسهولة وعلى التساوى ، وتكون المساواة أمراً ضرورياً إذَنْ ، ولا يكون رؤساؤها مستبدين أبداً .

الفصل الثامن عشر

قوة الخرافة

إذا كان ما تَقْضِيهِ كُتُبُ الرِّحَالِ صحيحاً نَفَضَ ذلك نظامُ شعبٍ في لويْزِيَانَةِ اسْمُهُ نَاتْسِه ، فَرَيْس^(١) هذا الشعب يتصرف في أموال جميع رعاياه وَيَحْمِلُ هَؤُلَاءِ عَلَى الْعَمَلِ وَفَقْ هَوَاهُ ، وَهَمْ لَا يَضْنُونَ عَلَيْهِ بِرَأْسِهِمْ ، فَهوَ مِثْلُ الْعَاهِلِ ، وَإِذَا مَا وُلِدَ

(١) رسائل العبرة ، المجموعة العشرون .

ولئى العهد وهبَ له جميعُ الأولاد الرُّضَع لِيخْدِمُوهُ مَدَى حَيَاتِهِ ، فَتَرَوْنَ فِيهِ سَيْرُوسْتَرِيْسَ الأَكْبَرِ ، وَيَعَامَلُ هَذَا الرَّئِيسُ فِي كُوخِهِ بِمِرَاسِمٍ كَالَّتِي تُصَنَعُ لِعَاهِلِ الْيَابَانِ أَوْ عَاهِلِ الصِّينِ .

فالأوهامُ الخرافيةُ أرفعُ من جميعِ الأوهامِ ، وبراهينها أسمى من جميعِ البراهينِ ، وهكذا فإن هذا الشعبَ يَعْرِفُ الاستبدادَ وإن كانت الشعوبُ الوحشيةُ لا تَعْرِفُهُ مطلقاً بطبيعة الحال ، وتَعْبُدُ هذه الشعوبُ الشمسَ ، وإذا كان رئيسها لا يَتَصَوَّرُ أَنَّهُ أَخُو الشمسِ لم يَجِدْ فِي نَفْسِهِ غَيْرَ كَائِنٍ مَسْكِينٍ مِثْلَهَا ، (أى مثل هذه الشعوبِ) .

الفصل التاسع عشر

حريةُ العرب وعبوديةُ التتر

العربُ والتتر من شعوب الرُّعاة ، وتُطَبِّقُ الأحوالَ العامة التي تكلمنا عنها على العربِ ، فهم أحرارٌ ، وذلك على حين يوجد التتر (الذين هم أغرب شعوب الأرض) في العبودية السياسية^(١) ، وكنت قد ذكرت^(٢) بعضَ الأسبابِ لهذه الظاهرة الأخيرة ، وإليك أسباباً جديدةً لها ، وهى :

ليست لهم مُدُنٌ مطلقاً ، وليست لهم غابٌ مطلقاً ، ولديهم قليلٌ من مَنَاقِعَ ، وتكون أنهارهم جامدةً دائماً تقريباً ، وَيَسْكُنُونَ سهلاً واسعاً ، وعندهم مَرَاعٌ وقِطَاعٌ ، أى مَتَاعٌ ، غير أنه ليس عندهم أى نوعٍ من مراكز الرجوع والدفاع ،

(١) إذا ما نودى بخان هتف الشعب : « ليكن كلامه خادماً له كالحسام ! » .

(٢) باب ١٧ ، فصل ٥ .

فإذا ما غلب خانُ قطع رأسه^(١) من فَوْزِهِ، وِعُوْمِلُ أَوْلَادُهُ عَلَى هَذَا النَّمطِ، وَصَارَ جَمِيعُ رَعَايَاهُ مُلْكَاً لِلْغَالِبِ، وَلَا يُحْكَمُ عَلَيْهِمْ بِرِقِّ مَدِينَةٍ، وَيَصْبَحُونَ عِبْتًا عَلَى أُمَّةٍ بَسِيطَةٍ لَيْسَ لَدَيْهَا أَرْضُونَ لِتُزْرَعَ وَلَا تَحْتَاجُ إِلَى آيَةِ خِدْمَةٍ مَنْزِلِيَّةٍ، وَهَمُّ يَزِيدُونَ الْأُمَّةَ إِذْنَ، وَلَكِنْ مَعَ إِدْرَاكِ ضَرُورَةِ الْجُرْمِيِّ عَلَى الرِّقِّ السِّيَاسِيِّ بَدَلًا مِنَ الرِّقِّ الْمَدِينِيِّ .
وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ الْأُمَّةَ أَنْ تَكُونَ حُرَّةً عَلَى الْعَمُومِ فِي بَلَدٍ يَحْتَرِبُ فِيهِ مَخْتَلَفُ الْعِشَائِرِ بِاسْتِمْرَارٍ وَيَتَغَلَّبُ بِعِضَاهَا عَلَى بَعْضِ بِلَادِ انْقِطَاعٍ، فِي بَلَدٍ يُسْتَفْرُ فِيهِ قَتْلُ الرَّئِيسِ دَائِمًا عَنْ تَقْوِيضِ الْهَيْئَةِ السِّيَاسِيَّةِ لِكُلِّ عَشِيرَةٍ مَغْلُوبَةٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَجِدُ فَرِيقًا لَمْ يُقَهَّرْ عِدَّةً مَرَاتٍ .

وَيُمْكِنُ الشُّعُوبَ الْمَقْهُورَةَ أَنْ تَحَافِظَ عَلَى شَيْءٍ مِنَ الْحُرِّيَّةِ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْوَضْعِ مَا يَسْمَحُ لَهَا بِعَقْدِ مَعَاهِدَاتٍ بَعْدَ انْكَسَارِهَا، وَلَكِنْ التَّتَرُّ الْعَاطِلِينَ مِنْ مَرَاكِزِ الدِّفَاعِ دَائِمًا لَا يَسْتَطِيعُونَ وَضْعَ شُرُوطٍ إِذَا مَا غُلِبُوا مَرَّةً .

وَقَدْ قَلَّتْ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي إِنْ أَهْلَ السُّهُولِ الْمَزْرُوعَةِ لَمْ يَكُونُوا أَحْرَارًا قَطُّ، وَمِنْ الْأَحْوَالِ مَا يَجْعَلُ التَّتَرُّ السَّاكِنِينَ أَرْضًا بَاطِرَةً فِي مِثْلِ هَذَا الْوَضْعِ .

الفصل العشرون

حقوق الأمم لدى التتر

يُظْهِرُ التَّتَرُ وُدْعَاءَ لُطْفَاءٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَيُظْهِرُونَ فَاتِحِينَ قَسَاةً إِلَى الْغَايَةِ، فَيَضْرِبُونَ رِقَابَ السَّاكِنِ فِيمَا يَسْتَوْلُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَدِينِ، وَهَمُّ يَرَوْنَ مِنَ الصَّفْحِ

(١) وهكذا لا نعجب من قتل مرويس جميع الأمراء نسبا عند ما أصبح سيد أصفهان .

عندهم إذا باعوهم أو وَّزَّعُوهم بين جنودهم ، وقد خَرَّبُوا آسية من الهند حتى البحر المتوسط ، وظلَّ البلد الذي يتألف منه شرقُ فارسَ من البَحَارَى .
 وإليك ما يَلُوحُ لى أنه أدى إلى مثل حقوق الأمم ، وذلك أن هذه الشعوب لم تكن ذاتَ مدنٍ مطلقاً ، وَيَقَعُ جميعُ حروبها بسرعةٍ وِصُولِهِ ، وهم إذا ما أَمَلُوا النصرَ حاربوا ، وهم إذا لم يَأْمَلُوا النصرَ زادوا جيشَ الأَكْثَرِ قوَّةً ، وهم كانوا يَجِدُونَ ، بمثل هذه العادات ، أن مما يناقض حقوقَ أُمَّهَمُ أَنْ نَفِيفَ زحفهم مدينةً غيرُ قادرةٍ على مقاومتهم ، وهم كانوا لا يَعُدُّونَ المدنَ جماعةً من السكان ، بل أما كن صالحة للفرار من سلطانهم ، وهم لم يكن عندهم من الفنِّ ما يحاصرونها به ، فيلاقون كثيراً من حصارها ، ثم ينتقمون بالدمِ لِمَا كان قد أريق منهم .

الفصل الحادى والعشرون

قانون التتر المدنى

قال الأب دُوهالد إن آخر الذكور لدى التتر هو الذى يَرِثُ دائماً ، وذلك لأن الأَكْبَرَ سِنًا كما بَلَّغُوا حالاً يستطيعون بها قضاء حياةٍ رِعايَةِ خَرَجُوا من المنزل مع عددٍ من الأنعام يأخذونها من أيهم وذهبوا لتكوين مسكن جديد ، ولذا يكون آخر الذكور الذى يبقى فى المنزل مع أبيه وارثاً طبيعياً .
 وقد أُخْبِرْتُ بأن مثل هذه العادة كانت مَرْعِيَّةً فى بعض مديريات إنكلترة ، وهى لا تزال موجودةً فى دوكية رُوهان من بريتانية حيث تُرعى مَرْعِيَّةً لدى العوام ، ولا ريب فى أن هذا قانون رِعايَةِ صدر عن شعبِ بريتانيِّ صغير أو

أتى به شعب جرّمانى^١، ويُرْوَى عن قيصرَ وتاسيتَ كونُ هؤلاء القومِ الأخيرين كانوا يزرعون الأَرْضين قليلاً .

الفصل الثاني والعشرون

قانون مدنى لدى الشعوب الجرّمانية

أُوضِحُ هنا كيف أن هذا النصَّ الخاصَّ من القانون السَّالِيّ، وهو الذى يُدعى القانون السَّالِيّ عادةً، صادرٌ عن نُظْمِ شعب كان لا يزرع الأَرْضين مطلقاً، أو كان يزرعها قليلاً .

ويَقْضَى القانون السَّالِيّ^(١) بأن يَرِثَ الذكورُ الأَرْضَ السَّالِيَّةَ صِرَاراً بالإناث إذا ما تَرَكَ الرجلُ أولاداً .

وعلى من يودُّ أن يَعْرِفَ ما هى الأَرْضُونَ السَّالِيَّةُ أن يبحث عن الأملاك أو التصرفِ فى الأَرْضين لدى الفَرَنْجِ قبل خروجهم من جرّمانية .

لقد أجاد مسيو إشارد فى إثباته أن كلمة السَّالِيّ تأتى من كلمة « سَالَه » ، أى البيت ، وهكذا كانت الأَرْضُ السَّالِيَّةُ أرضَ البيت ، وأتقدم فأدرس ماذا كان البيتُ وأرضُ البيت لدى الجرّمان .

قال تاسيت^(٢) : « هم لا يَسْكُنون المدن مطلقاً ، وهم لا يُمكن أن يَحْتَمَلوا

(١) باب ٦٢ .

(٢) Nullas Germanorum populis urbes habitari satis notum est, ne pati quidem inter se junctas sedes. Colunt discreti ac diversi, ut fons, ut campus, ut nemus placuit. Vicos locant, non in nostrum morem connexis et cohaerentibus aedificiis: suam quisque demum spatio circumdat. De moribus germ , فصل ١٦ .

تماس منازلهم ، فكلُّ يترك حَوْلَ منزله أرضاً صغيرة أو مساحةً قصيرةً مُسَوَّرةً أو مُسَيَّجةً » ، والصوابُ ما قاله تاسيت ، وذلك لأن كثيراً من قوانين البرابرة المجموعة^(١) ذو أحكام مختلفة ضدَّ من كانوا يهدِّمون هذا السُّور أو كانوا يقتحمون المنزلَ ذاته .

ويروى لنا تاسيتُ وقيصرُ أن ما كان الجُرِّمان يزرعونهُ من أَرْضِين لم يُعْطَوْهُ إلا لعام واحد ، ثم يعود عامًا ، ولم يكن عندهم من التُّراث غيرُ المنزل وقطعة أرضٍ ضمن سُور البيت^(٢) ، وهذا هو التُّراثُ الخاصُّ الذي كان من حَقِّ الذكور ، ولم يكن من حَقِّ الإناث بالحقيقة ، والإناثُ كُنَّ ينتقلن إلى بيتِ آخرٍ ؟

إذن ، كانت الأرض السَّالِيَّةُ ذلك السُّورِ التابعِ لمنزلِ الجرْمانيِّ ، وكان المِلْكُ الوحيدَ الذي يَمْتَلِكُ ، وقد مَلَكَ الفَرَنْجُ أملاكًا جديدةً بعد الفتح وداوموا على تسميتها أَرْضِين سَالِيَّةً .

ولما كان الفَرَنْجُ يعيشون في جِرْمَانِيَّةٍ كانت أموالهم من العبيد والقِطاعِ والخيلِ والسلاحِ إلخ . ، وكان من الطبيعيِّ أن يُعْطَى الأولادُ الذكورُ ما يجبُ أن يَسْكُنُوهُ من منزلٍ ومن عَرَصَةٍ صغيرة متصلةٍ به ، ولكنَّ لَمَّا نال الفَرَنْجُ أَرْضِين كبيرةً بعد الفتح وُجِدَ من الجورِ أَلَّا يكون للبناتِ وأولادهن نصيبٌ فيها ، فانتحلوا عادةً تُبِيحُ للأب أن يدَعُو ابنته وأولادَ ابنته إلى ذلك ، وأُسكت القانونُ ووجِبَ أن تكون هذه الأنواعُ من الدَّعوات عامةً ما جُعِلَ منها صِغَعٌ^(٣) .

(١) قانون الألمان ٢ فصل ١٠ ، وقانون البافاريين ، فصل ١٠ : ١ و ٢ .

(٢) كان هذا السور يدعى curtis ، في المستندات .

(٣) انظر إلى ماركولف ، باب ٢ ، صيغة ١٠ و صيغة ١٢ ، ذيل ماركولف ، صيغة ٤٩ ،

والصيف القديمة المسماة سيرموند ، صيغة ٢٢ .

ومن بين هذه الصيغ أجد صيغة غريبة^(١) ، وهي أن يدعوا الجد حَفَدَتَه ليرثوه مع أبنائه وبناته ، وماذا كان مآل القانون السَّالِي إِذْنٌ ؟ لا بدَّ من أنه عاد لا يُرَاعَى حتى في تلك الأزمنة ، أو إن عادة دعوة البنات المستمرة أسفرت عن عدَّ صلاحهنَّ للميراث حالاً طبيعياً جداً .

وبما أن موضوع القانون السَّالِي لم يَقُمْ على تفضيل جنسٍ على آخر فإن أقلَّ من ذلك قيامه على موضوع دوام الأسرة أو الاسم أو انتقال الأرض ، وما كان جميعُ هذا ليدخل عقلَ الجُرْمَان ، وإنما كان هذا قانوناً اقتصادياً صرفاً يُنْعِمُ بالبيت ، وبالأرض التابعة للبيت ، على الذكور الذين يجب أن يَسْكُنُوهُ والذين يلائمهم أكثر من غيرهم لذلك .

وليس علينا غيرُ نقلِ فصل الأموال الموروثة من القانون السَّالِي ، غيرُ نقلِ هذا النصِّ البالغ الشهرة ، والذي تكلمَّ عنه أناسٌ كثيرٌ ، والذي قرأه أناسٌ قليل :

- (١) إذا مات الرجل ولم يكن له ولدٌ وَرِثَهُ أبوه أو أمه .
- (٢) وإذا مات ولم يكن له أبٌ ولا أمٌ وَرِثَهُ أخوه أو أخته .
- (٣) وإذا مات ولم يكن له أخٌ ولا أختٌ وَرِثَهُ خالته .
- (٤) وإذا مات ولم تكن له خالةٌ وَرِثَهُ عمته .
- (٥) وإذا مات ولم تكن له عمه وَرِثَهُ أدنى قريبٍ من الذكور .
- (٦) ولا تنتقل أيةُ حصَّةٍ من الأرض السَّالِيَّة^(٢) إلى الإناث ، بل تنتقل

(١) صيغة ٥٥ في مجموعة لندنبروخ .

(٢) De terra vero salica in mulierem nulla portio hereditatis transit, sed hoc virilis sexus acquirit, hoc est filii in ipsa hereditate succedunt. باب ٦٢ : ٦

إلى الذكور ، أى إن الذكور من الأولاد يرثون أباهم .
ومن الواضح أن المواد الخمس الأولى خاصة بميراث من يموت بلا ولد ، وأن
المادة السادسة خاصة بميراث من يكون ذا ولد .

وإذا مات الرجل غير ذى ولد لم يُفَضَّل أحدُ الجنسين على الآخر في غير بعض
الأحوال ، وكانت عوائدُ الذكور والإناث واحدةً في درجتى الميراث الأوليين ،
وكانت الأفضلية للنساء في الثالثة والرابعة ، وكانت الأفضلية للذكور في الخامسة .

وأجدُ بذورَ هذه الغرائب في تاسيتَ حيث قال :

« يُفَضَّلُ أولادُ^(١) الأخت من قِبَلِ خالهم كما يُفَضَّلُونَ من قِبَلِ أبيهم ، ومن
الناس من يعدُّون هذه الرابطة أشدَّ وثاقَةً ، وأكثرَ قَداسةً أيضاً ، فيؤثِّرونها
عند ما ينالون رهائنَ » ، ولذا يُحدِّثنا مؤرخونا الأولون^(٢) عن حُبِّ ملوكِ الفَرَنْجِ
الكثير لأختهم وأولادِ أختهم ، وإذا كان يُنظَرُ إلى أولادِ الأخوات في المنزل
كما يُنظَرُ إلى الأولادِ أنفسهم فإن من الطبيعيِّ أن كان يُنظَرُ الأولادِ إلى خالتهم
كما ينظرون إلى أمهم .

وكانت الحالة تُفَضَّلُ على العمة ، وهذا يُوضِّحُ بنصوصٍ أخرى من القانون
السَّالِيِّ ، وذلك أن المرأة إذا آمت^(٣) أصبحت تحت وصاية أقرباء زوجها ، فكان

Sorum filiis idem apud avunculum quam apud patrem honor. Quidam (١)
sanctiorem arctioremque hunc nexum sanguinis arbitrantur, et in accipiendis obsidibus
magis exigunt, tanquam ii et animum firmiter et domum latius teneant. De moribus
Germ., ٢٠ فصل

(٢) انظر في غريغوار التورى [باب ٨ فصل ١٨ و ٢٠ وباب ٩ ، فصل ١٦ و ٢٠] إلى
غضبات غوتيران حول إساءة معاملة لوفيجالده لابن أخته إنغونده ، وكيف أن أخاه شيلدبرت شهر حرباً
انتقاماً لها . (٣) القانون السالى ، باب ٤٧ .

القانون يُفَضَّلُ أن تكون هذه الوصاية للأقرباء من ناحية الإناث على الوصاية للأقرباء من ناحية الذكور ، والواقع أن المرأة إذا دخلت أسرةً اتصلت بينات جنسها وكانت أكثر ارتباطاً في الأقرباء من ناحية الإناث مما في الأقرباء من ناحية الذكور ، ثم إن الرجل ^(١) إذا قتل آخرَ ولم يكن عنده ما يُوفى به الجزاء التقديريّ الذي فُرض عليه أباح له القانون أن ينزل عن أمواله ، وكان على الأقرباء أن يقوموا بما يَقْصُرُ ، وكانت الحالة تُودى بعد الأب والأم والأخ كما لو كانت هذه الرابطة على شيء من الحنان البالغ ، والحق أنه كان على القرابة التي تُلتقى الأعباء على العواتق أن تقوم بالعوائد .

وكان القانون السَّالِيُّ يقضى بأن يكون الإرث للقريب الأذى من الذكور بعد العمة ، ولكنه إذا كان قريباً بعد الدرجة الخامسة لم يرث ، وهكذا كان للأنتى من الدرجة الخامسة أن تحجب في الإرث ذكراً من الدرجة السادسة ، ويرى هذا في قانون ^(٢) الفرنج الرياويين الذي هو ترجمان صادق للقانون السَّالِيُّ في باب الأموال الموروثة حيث يتبع ذات الباب من القانون السَّالِيُّ خطوةً بعد خطوة .

وكان القانون السَّالِيُّ يقضى بإخراج الإناث من الميراث في الأرض السَّالِيَّة إذا مات الأب عن أولاد ، فيخصُّ الذكور منهم بهذه الأرض .
ويسهل على أن أثبت أن القانون السَّالِيُّ لا يُخْرِج البنات من الأرض السَّالِيَّة بلا تمييز ، فهو يُخْرِجهن عند وجود إخوة حاجبين لهن .

(١) المصدر نفسه ، باب ٦١ : ١ .

(٢) Et deinceps usque ad quintum geniculum qui proximus fuerit in hereditatem

succedat. ٦ : ٥٦ . باب .

(٢٧)

(١) وهذا يُرى حتى في القانون السَّالِيّ الذي يُفسَّر ويقيّد نفسه بعد نصّه على عدم تَمَلُّك الإناث ، لا الذكور ، شيئاً من الأرض السَّالِيَّة ، « أى إن الابن يَخْلُف الأبَ في ميراثه » .

(٢) ويُوضَح نصُّ القانون السَّالِيّ بقانون الفَرَنْج الرِّبَاوِين الذي يشتمل ، أيضاً ، على بابٍ^(١) عن الأموال الموروثة كثيرِ المطابقة لباب القانون السَّالِيّ .

(٣) وتُفسَّر قوانينُ هذه الشعوب البربرية ، التي هي من أصل جرمانى ، بعضها بعضاً ، وذلك لما تنطوى عليه كلُّها من روح واحدة تقريباً ، ويقضى قانون السَّكْسُون^(٢) بأن يترك الأب والأمُّ ميراثهما لابنهما ، لا لبنتهما ، ولكنهما إذا لم يكن لهما من الأولاد غيرُ بناتٍ كان للبنات جميعُ الميراث .

(٤) ولدينا صيغتان قديمتان^(٣) تَضَعان الحالَ التي تُحجَبُ البناتُ فيها من الذكور وَفَقَّ القانون السَّالِيّ ، وذلك عندما يتساوقن وأخاهن .

(٥) وتُثبت صيغةٌ أخرى^(٤) أن البنت تَرِثُ حَاجِبَةً الحفيدَ ، ولذا لا يَحجُبُ البنتَ إلاَّ الابنُ .

(٦) وإذا كان القانون السَّالِيّ يقضى بإخراج البنات من ميراث الأَرْضِين على العموم فإنه يكون من المتعذر تفسيرُ التواريخ والصِّغِغِ والمُستندات التي تُحدِّثُ باستمرارٍ عن أَرْضِي الإناث وأموالهنَّ في الجيل الأول .

(١) باب ٥٦ .

(٢) باب ٧ : ١ Pater aut mater defuncti, filio non filiae hereditatem relinquunt.

4. Qui defunctus, non filios sed filias reliquerit, ad eas omnis hereditas pertinet.

(٣) في ماركولف ، باب ٢ ، صيغة ١٢ ، وفي ذيل ماركولف ، صيغة ٤٩ .

(٤) في مجموعة لندنبروخ ، صيغة ٥٥ .

ومن الخطأ^(١) أن قيل إن الأَرْضِينَ السَّالِيَةَ كانت إقطاعاتٍ ، وذلك :

- (١) أن عُنْوَانُ هذا الباب هو الأموال الموروثة .
 (٢) أن الإِقطاعاتِ لم تكن في البُدْءِ وراثيةً قَطُّ .
 (٣) أن الأَرْضِينَ السَّالِيَةَ إذا كانت إقطاعاتٍ فكيف كان مازَ كُونُفِ
 يَرَى من الطغيان عادةً إخراج الإناث من ورثتها ما دام الذكورُ أنفُسُهُم لا يَرِثُونَ
 إقطاعاتٍ ؟

- (٤) أن المستندات ، التي تُذَكِّرُ لإثبات كون الأَرْضِينَ السَّالِيَةَ من
 الإِقطاعاتِ ، تُثَبِّتُ أن تلك الأَرْضِينَ كانت حُرَّةً قَطُّ .
 (٥) أن الإِقطاعاتِ لم تُجْعَلْ إلا بعد الفتح ، وأن العاداتِ السَّالِيَةَ كانت
 قائمةً قبل انطلاق الفَرَنْجِ من جِرْمَانِيَةِ .

- (٦) أن القانونِ السَّالِيَّ لم يَضَعْ ، قَطُّ ، نظامَ الإِقطاعاتِ بتحديدِه ورث
 الإناث ، وإنما وَضَعَ نظامُ الإِقطاعاتِ حدوداً لورث النساءِ ولأحكام
 القانونِ السَّالِيِّ .

ولا يُظَنُّ ، بعد الذي قلناه ، كَوْنُ وراثَةِ الذكورِ الدائمةِ لتناجِ الفَرَنْجِ قد أتت
 من القانونِ السَّالِيِّ^(٢) ، ومع ذلك فإن مما لا ريب فيه أن تكون تلك الوراثة قد صدرت
 عنه ، وأُثْبِتُ هذا بمختلفِ قوانينِ البرابرة ، وذلك أن القانونِ السَّالِيَّ وقانونِ البُورْغُونِ^(٣)
 لم يَمْنَحَا البناتِ ، قَطُّ ، حَقَّ ميراثٍ في الأرضِ مع إخوتهنَّ ، فلا تكون لهنَّ
 وراثَةُ التاجِ أيضاً ، وعلى العكس قضَى قانونِ الفَرِيزُوتِ^(٤) بأن يكون للبناتِ^(٥)

(١) دوكانج ، بيتو ، إلخ . - (٢) فصل ٦٢ - (٣) باب ١ : ٣ ، باب ٤ : ١ ،

باب ٥١ - (٤) جزء ٤ ، باب ٢ : ١ - (٥) قال تاسيت (De moribus Germ.) ،

فصل ٢٢) : كان لدى الجرمان عادات عامة ، وكانت لهم عادات خاصة أيضاً .

ورِاثَةٌ فِي الْأَرْضِينَ مَعَ إِخْوَتِهِنَّ ، فَجُعِلَ النِّسَاءُ صَالِحَاتٍ لِرِثَاةِ التَّاجِ ، فَحُكِّمَ الْقَانُونُ الْمَدْنِيُّ لَدَى هَذِهِ الشُّعُوبِ عَدَا عَلَى حُكْمِ^(١) الْقَانُونِ السِّيَاسِيِّ .

وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِيَ الْحَالُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي يُذْعَنُ الْقَانُونُ السِّيَاسِيُّ فِيهَا لِلْقَانُونِ الْمَدْنِيِّ لَدَى الْفَرَنْجِ ، فَكَانَ الْقَانُونُ السَّالِكُ يُنْصَحُ عَلَى تَسَاوِي الْإِخْوَةِ فِي وِرَاثَةِ الْأَرْضِ ، وَكَانَ هَذَا حُكْمَ الْقَانُونِ الْبُورْغُونِيِّ أَيْضًا ، وَكَذَلِكَ كَانَ جَمِيعُ الْإِخْوَةِ يَرِثُونَ التَّاجَ فِي مَمْلَكَةِ الْفَرَنْجِ وَمَمْلَكَةِ الْبُورْغُونِ ، وَذَلِكَ مَعَ شَيْءٍ مِنَ الْعُنْفِ وَالْقَتْلِ وَالغَضَبِ لَدَى الْبُورْغُونِ .

الفصل الثالث والعشرون

شعورُ ملوكِ الفَرَنْجِ الطَوِيلَةِ

لَيْسَ لَدَى الشُّعُوبِ الَّتِي لَا تَزْرَعُ الْأَرْضِينَ فِكْرَةٌ حَتَّى عَنِ التَّرَفِ ، وَلَيْزَ فِي تَأْسِيتِ مَا كَانَ عِنْدَ الشُّعُوبِ الْجُرْمَانِيَةِ مِنْ بَسَاطَةِ عَجِيبَةٍ . رَمَا كَانَتْ الْفَنُونُ لَتَعْمَلُ فِي زَيْتِهِمْ مَطْلَقًا ، فِي الطَّبِيعَةِ كَانُوا يَجِدُونَهَا ، وَإِذَا مَا وَجَبَ عَلَى أُسْرَةِ رَيْسِهِمْ أَنْ تُمَازَ بِإِشَارَةٍ كَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَبْحَثُوا عَنْهَا فِي الطَّبِيعَةِ نَفْسَهَا ، فَقَدْ كَانَتْ شُعُورُ مَلُوكِ الْفَرَنْجِ وَالْبُورْغُونِ وَالْفَرِيجُوتِ الطَوِيلَةِ إِكْلِيَالًا لَهَا .

(١) انتقل التاج لدى الأستروغوت مرتين من الإناث إلى الذكور ، مرة من قبل أمالازونته في شخص أتالاريك ، ومرة من قبل أمالافريد في شخص تيودات ، وفي بلدهم فقط كان النساء لا يستطيعن الحكم بأنفسهن ، فقد ملكت أمالازونته بعد موت أتالاريك ، وملكنت حتى بعد انتخاب تيودات ومعه ، انظر إلى رسائل أمالازونته وتيودات في كاسيودور ، باب ١٠ .

الفصل الرابع والعشرون

زواج ملوك الفرنج

قلت فيما تقدم إن الزواجات عند الشعوب التي لا تزرع الأَرْضين مطلقاً كانت أقلّ ثباتاً وإنه يُتزوَّج فيها نساءً كثير عادةً ، ومن قول تاسيت : « كان الجرّمان ، من جميع البرابرة تقريباً ، يقتصرون وحدهم^(١) على امرأة واحدة ، وذلك عدا^(٢) بضعة أشخاص كانوا يحوزون عدّة نساء عن شرفٍ ، لا عن خلاعة . »
وهذا يوضح كيف أن ملوك الجليل الأول كانوا ذوى نساء كثير ، وكانت هذه الزواجات أقلّ دلالةً على الشَّبَق مما على الرِّياسة ، وكان من جرّهم في موضعٍ حسّاس أن يُجرّموا مثل هذا الامتياز^(٣) ، وهذا يوضح كون الرعايا لم يقتدوا بالملوك في ذلك .

الفصل الخامس والعشرون

شَلِدِرِيك

قال تاسيت : « كانت الزواجات لدى الجرّمان أمراً صارماً^(٤) ، ولم تكن معايها مهزأةً ، ولم يُدعَ الدَّعْرُ ، أو التَّدْعْرُ ، عادةً أو طريقةً للحياة ، فالأمثلةُ على نقض

(١) Prope soli barbarorum singulis uxoribus contenti sunt. De moribus

Germ., فصل ١٨ .

(٢) Exceptis admodum paucis qui, non libidine, sed ob. nobilitatem,

plurimis nuptiis ambiuntur. المصدر نفسه .

(٣) انظر إلى تاريخ فريديغير عن سنة ٦٢٨ .

(٤) Severa matrimonia ... nemo illic vitia ridet; nec corrumpere et

corrumpi saeculum vocatur. De moribus Germ. فصل ١٩ .

العهد الزوجي قليلة^(١) في أمة كبيرة كتلك الأمة .
وهذا يُفسَّر طَرْدَ شِلْدَرِيك ، فقد صَدَمَ الأخلاقَ الصارمةَ التي لم يَمِرَّ على
الفتح من الزمن ما تُغيَّر فيه .

الفصل السادس والعشرون

رَشَدُ ملوكِ الفَرَنْجِ

لا أرضَ تماماً للشعوب البربرية التي لا تتلَحَّ أطياناً ، وهي يُحَكِّمُ فيها ،
كما قلنا ، وَفَقَ حقوقَ الأممِ أكثرَ مما يُحَكِّمُ وَفَقَ الحقوقَ المدنية ، ولذا تكون
مسلَّحةً على الدوام تقريباً ، ومن قول تاسيت أيضاً : « كان الجرِّمان^(٢) لا يقومون
بأىِّ عملٍ عامٍّ أو خاصٍّ من غير أن يكونوا مسلَّحين ، وكانوا إذا ما أعطوا
رأياً^(٣) فعلوا ذلك بإشارةٍ من أسلحتهم ، وكانوا إذا ما غَدَوْا قادرين^(٤) على
حملها قَدِّموا إلى المجلسِ ووَضِعَ مِزْرَاقٌ^(٥) في أيديهم ، وهناك يَخْرُجون من

(١) المصدر نفسه . Paucissima in tam numerosa gente adulteria .

(٢) Nihil neque publicae, neque privatae rei, nisi armati agunt. (٢)

تاسيت De moribus Germ. ، فصل ١٣ .

(٣) Si displicuit sententia, aspernantur; sin placuit, frameas concutiunt. (٣)

المصدر نفسه ، فصل ١١ .

(٤) Sed arma sumere non ante cuiquam moris quam civitas suffecturum (٤)

المصدر نفسه ، فصل ١٣ .

(٥) Tum in ipso concilio, vel principum aliquis, vel pater, vel propinquus, scuto (٥)
frameaque juvenem ornant.

دَوْر الصَّبَا^(١) ، ويصبحون قِسْمًا من الجمهوريّة ، بعد أن كانوا قِسْمًا من الأُسرة .

وكان ملك الأستروغوت يقول^(٢) : « تكفُّ النُّسور عن تقديم غِذاءٍ إلى صِغارها فَوَرَّ تَكُوْنُ ريشها ومخالبها ، وذلك لِمَا تصبح به غيرَ محتاجةٍ إلى مساعدة غيرها إذا ما ذهبت لتبحث عن فريسةٍ لها ، ومن غير المناسب أن يُحسب شبابنا الذين هم في جيوشنا من صَفِّ السِّنِّ ما لا يَقْدِرون معه على إدارة أموالهم وتنظيم سَيْر حياتهم ، فالفضيلةُ هي التي تَصْنَعُ الأَكْثَرِيَةَ لدى القُوطِ » .

وكان شِلْدِبِرْتُ الثَّانِي في الخِلماسةَ عَشْرَةَ من سِنِّهِ^(٣) حينما أعلن عمه غُونْتِرَانُ رُشْدَهُ وقدرته على الحُكْمِ بنفسه^(٤) .

وفي قانون الرِّيَاوِيين تُرَى سنُّ الخِلماسةَ عَشْرَةَ سَنَةً هذه سِنٌّ صلاحٍ لِحُلِّمِ السلاحِ وسنٌّ رُشْدٍ للسَّيْرِ معاً ، ومما جاء في هذا القانون^(٥) : « إذامات رِيَاوِيٌّ أَوْ قُتِلَ وَتَرَكَ ابْنًا لَمْ يُمَكِّنْ هذا الابنَ أن يكون مدعيًا أو مدعى عليه قبل أن يُتِمَّ الخِلماسَ عَشْرَ من عمره ، وحينئذٍ يُجيب بنفسه أو يختارُ مدافعاً » ، وكان

(١) Haec apud illos toga, hic primus iuventae honos; ante hoc domus pars videntur, mox reipublicae.

(٢) تيودوريك ، في كاسيودور ، باب ١ ، رسالة ٣٨ .

(٣) لم يكد يبلغ الخِلماسة من سنِّهِ عند ما خلف أباه سنة ٥٧٥ ، أي كان في الخِلماس من عمره ، كما قال غريغوار التوري ، باب ٥ ، فصل ١ ، وقد أعلن غُونْتِرَانُ رُشْدَهُ سنة ٥٨٥ ، فكان في الخِلماسة عَشْرَةَ من سنِّهِ إذن .

(٤) غريغوار التوري ، ٧ : ٣٣ ، وذلك أن غُونْتِرَانُ أعلن رُشْدَ ابن أخيه شِلْدِبِرْتِ الذي كان ملكاً ، جاعلاً منه وارثاً له أيضاً ، انظر إلى الفصل الثامن والعشرين الآتي .

(٥) ٨١ .

لا بُدَّ من أن تكون الروح قد بلغت في هذه السنِّ من التكوين ما تستطيع معه الدفاع في قضاء، وأن يكون الجسمُ قد بَلَغَ فيها من التكوين ما يستطيع معه الدفاع في صِراع، وكانت سنُّ الرُّشد خمسَ عشرةَ سنةً لدى البورغون^(١) الذين كانت عندهم عادةُ الصِّراع في الدعاوى القضائية أيضاً .

وَيَرَوِي لنا أغاتياسُ أن أسلحةَ الفَرَنج كانت خفيفةً ، ويُمكنهم أن يكونوا راشدين ، إذنْ ، في الخامسةَ عشرةَ من سِنِّهم ، ثم صارت الأسلحة ثقيلةً ، وكانت كثيرةَ الثَّقَل من عهد شارلمان كما يَظْهَر هذا من مراسيم ملوكنا القديمة ومن قِصَصنا ، ومنَ كانت لديهم إقطاعات^(٢) ، وكان عليهم أن يقوموا بخدمةٍ عسكريةٍ لهذا السبب ، لم يصبحوا راشدين قبل بلوغهم الحادى والعشرين من أعمارهم^(٣) .

الفصل السابع والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

رُئِيَ أن الجِرِّمان كانوا لا يذهبون إلى المجلس مطلقاً قبل سنِّ الرُّشد ، وكان الواحدُ يُعَدُّ قبل الرُّشد قسماً من الأسرة ، لا من الجُمهورية ، وقد أدى هذا إلى عدم المناداة بأولاد ملك أورليان وفتح بورغونية ، كلودومير ، ملوكاً مطلقاً ، وذلك لأنه لم يمكنهم في سنِّ الطفولة التي كانوا فيها أن يُقَدِّموا إلى المجلس ، ولَمَّا يكونوا

(١) باب ٨٧ .

(٢) لم يحدث تغيير حول ذلك من أجل العوام .

(٣) لم يصبح سان لويس راشداً في غير هذه السن ، وقد وقع تغيير هذا بمرسوم لشارل الخامس

ملوكا ، ولكنه كان لا بُدَّ من أن يصيروا كذلك عند ما يصبحون قادرين على حمل السلاح ، وقد كانت جدتهم كلوتيلد تقوم بالحكم في الدولة^(١) في أثناء ذلك ، ويذبُّهم عمَّام كلوتير وشليدبرت ، ويقتسمان مملكتهم ، فيكون هذا المثال سبباً في المناداة بالأمراء القاصرين ملوكاً عند موت آبائهم .

وهكذا أنقذ الدوك غوندوفالد شليدبرت الثاني من قسوة شليدريك إذ نادى به ملكاً^(٢) في الخامسة من سنيه .

بيد أن روح الشعب الأولى هي التي اتبعت في هذا التغيير نفسه ، فلا تسير الأحكام حتى باسم الملوك القاصرين ، وكذلك كان يوجد عند الفرنج إدارة مضاعفة ، فتُعنى إحداها بالملك القاصر وتُعنى الأخرى بالملكة ، وكان يوجد في الإقطاعات فرق بين الوصاية والنظارة .

الفصل الثامن والعشرون

التبني عند الجرمان

وكما أن القاصر يصبح راشداً عند الجرمان بتناوله السلاح يُتَّبَعُ بالرمز ذاته ، وهكذا قال غونتران لابن أخيه شليدبرت حينما أراد إعلان رشده وتبنيّه : «أضع هذا الميزراق^(٣) في يديك كعلامة على أنني أعطيتك مملكتي » ، ويلتفت إلى

(١) يظهر من غريغوار التوري [باب ٣] أنها اختارت رجلين من بورغونية ، التي كانت من فتح كلودومير ، لتربيتهم في أثناء حصار تور التي كانت من مملكة كلودومير أيضاً .

(٢) غريغوار التوري ، باب ٥ ، فصل ١ Vix lustrato aetatis uno jam peracto qui die dominicae natalis, regnare coepit.

(٣) انظر إلى غريغوار التوري ، باب ٧ ، فصل ٢٣ .

الجلس قائلاً : « وأتم تَرَوْنُ أَنْ ابْنِي شَلْدِبِرْتُ صار رجلاً ، فأطيعوه » ، وأراد ملكُ الأُسْتَرُوغوتِ ، تِيودُورِيكُ ، أَنْ يَتَّبِعِي مَلِكَ الهِيرُولِ ، فكتب يقول له ^(١) : « إن من الأمور الجميلة بيننا أن يُمكن التَّبَيُّ بالسلح ، وذلك لأن الرجال الشجعان وحدهم هم الذين يستحقون أن يكونوا أبناءً لنا ، ويوجد في هذا الفعل من القوة ما يُفْضَلُ الذي يكون موضوعه ، دائماً ، أن يموت على أن يَحْتَمِلَ ما هو مُخْزٍ ، وهكذا ، فإننا نَتَبَنَّاكم بهذه التُّرُوسِ وهذه السيوفِ وهذه الخيولِ التي نرسلها إليكم عن اتباعِ لعادة الأَقْوَامِ وعن كونكم من الرجال » .

الفصل التاسع والعشرون

روحُ ملوكِ الفَرَنْجِ السَّقَاحَةِ

لم يكن كلُوفيسُ الأَمِيرِ الفَرَنْجِيِّ الوَحِيدَ الذي قام بِحَمَلَاتٍ في بلاد الغولِ ، فقد أتى كثيرٌ من أقربائه بقبائل خاصةٍ إلى هنالك ، وبما أنه نال انتصاراتٍ عظيمةً ومَنَحَ من اتبعوه ممتلكاتٍ كبيرةً فقد أُهرِعَ الفَرَنْجِيُّ إليه من جميع القبائل ، ووَجَدَ الرؤساءَ الآخرونَ أنفسهم من الضعفِ مالم يقاوموه معه ، وقد بدأ له إبادةُ جميعِ آلِهِ ^(٢) ، فوَفَّقَ لذلك ، وذلك ، عن خوفِ اتخاذِ الفَرَنْجِيِّ رَئِيساً آخرَ لهم كما قال غريغوار التُّورِيُّ ^(٣) ، وقد سلك أولاده وخلفاؤه هذه الطريقَ ما استطاعوا إليها سبيلاً ، فرُئِيَ ، بلا انقطاع ، ائتمارُ كلِّ من الأخِ والمِّ وابنِ الأخِ ، ماذا أقول ، والابنِ والأبِ بجميعِ

(١) في كاسيودور ، باب ٤ ، رسالة ٢ .

(٢) غريغوار التُّورِيُّ ، باب ٢ .

(٣) المصدر نفسه .

آله ، وكان القانون يَفْصِلُ بين المملكة دَائِمًا ، وكان يَهْدِفُ الخوفُ والطموحُ
والجورُ إلى وَصْلٍ ما بينها .

الفصل الثلاثون

مجالس الأمة عند الفرنج

قلنا فيما تقدم إن الشعوب التي لا تزرع الأرضين تتمتع بحرية عظيمة ، وكانت
هذه هي حال الجرمان ، ويقول تاسيت إنهم كانوا لا يمنحون ملوكهم أو رؤساءهم
غير سلطة معتدلة إلى الغاية^(١) ، ويقول قيصر^(٢) إنه كان لا يوجد عندهم حاكم
عام في أيام السلم فكان الأمراء يقيمون العدل في كل قرية بين أتباعهم ، وكذلك
لم يكن للفرنج في جرمانية ملك قط ، وذلك كما أجاد غريغوار التورني^(٣) في إثباته .
وقال تاسيت^(٤) : « إن الأمراء يتشاورون حول الأمور الصغيرة ، وإن جميع التوم
يتشاورون حول الأمور الكبيرة ، وذلك مع رفع المسائل ، التي يحيط الشعب بها علماً ،
إلى الأمير » ، وقد دامت هذه العادة بعد الفتح ، كما يرى ذلك^(٥) في جميع الآثار .

(١) Nec regibus libera aut infinita potestas. Caeterum neque animadvertere, (١)
neque viacire, neque verberare, etc. De moribus Germ. فصل ٧

(٢) In pace nullus est communis magistratus, sed principes regionum atque
pagorum inter suos jus dicunt. De bello gall. باب ٦ ، فصل ٢٢

(٣) باب ٢

(٤) De minoribus principes consultant, de majoribus omnes; ita tamen ut ea (٤)
quorum penes plebem arbitrium est, apud principes quoque pertractentur. De moribus
germ. فصل ١١

(٥) Lex consensu populi fit et constitutione regis. مراسم شارل الأصغر ، سنة

وروى تاسيت^(١) إمكانَ عَرَضَ الجنايات الكبرى أمام المجلس ، ومثلُ هذا ما وَقَعَ بعد الفتح ، فكان يُحْكَمُ في أكبر الفسَّالات أمامه .

الفصل الحادى والثلاثون

سلطان الإكليروس في الجيل الأول

للكهَّان لدى الشعوب البربرية سلطانٌ لِمَا يكون لهم من القدرة ما يأخذونه من الدِّين ومن القدرة ما تمنَّحه الخرافة عند مثل هذه الشعوب ، وكذلك فإننا نرى الكهَّانَ ، على رواية تاسيت ، محلَّ اعتمادٍ عظيمٍ لدى الجرِّمان أصحاباً للضابطة^(٢) في مجلس الشعب ، ولم يكن يُسَمَّح لغيرهم^(٣) بالعقاب والتقييد والضرب ، وما كانوا يأتونه كان يُعدُّ أثرَ وَحْيٍ من الآلهة الماثلة دائماً لِمَنْ يحاربون ، لانتيجة أمر الأمير ولا فرضاً لجزاء .

ولا تعجَّبَنَّ إذا ما رأيت الأساقفة منذ بدء الجيل الأول حَكَمَ^(٤) أحكاماً ، ظاهرين في مجالس الأمة ، بالغى النفوذ في حِطط الملوك ، مُنْعَمًا عليهم بأموالٍ كثيرة .

Licet apud concilium accusare et discrimem capitis intendere. De moribus (١)

Germ. ١٢ فصل

Silentium per sacerdotes, quibus et coercendi jus est, imperatur. De moribus (٢)

Germ. ١١ فصل

Nec regibus libera aut infinita potestas. Caeterum neque animadvertere, (٣)
neque vincire, neque verberare, nisi sacerdotibus est permissum; non quasi in poenam,
nec ducis jussu, sed velut Deo imperante, quem adesse bellatoribus credunt.

المصدر نفسه ، فصل ٧ - (٤) انظر إلى نظام كلوتير لسنة ٥٦٠ ، مادة ٦ .

البابُ التاسعُ عشرُ

صلةُ القوانينِ بالمبادئِ التي تتألفُ منها الروحُ العامةُ والطبائعُ
والأوضاعُ في الأمةِ

الفصلُ الأولُ

موضوعُ هذا البابِ

هذا الموضوعُ واسعُ المدى ، وأراني في طائفةٍ من الأفكارِ التي تردُّ خاطري
أكثرَ التفاتاً إلى نظامِ الأمورِ مما إلى الأمورِ نفسها ، فيجب أن أُصدِّدَ ذاتَ البينِ
وذاتَ الشمالِ فأشُقَّ وأُمرِّ .

الفصلُ الثاني

مقدارُ ما يجبُ من إعدادِ النفوسِ لوضعِ أحسنِ القوانينِ

لم يبدُ شيءٌ أَثقلَ على الجرمانِ^(١) من محكمةِ فارُوسِ ، وقد ظهرتِ المحكمةُ التي
أنشأها جوستينيان^(٢) عندَ اللآزِ لمحاكمةِ قاتلِ ملكهمُ أمراً فظيماً جافياً في نظرهم ،
وقد أُنحى مِهْرُ دَادُ^(٣) باللائمةِ على الرومانِ لكثرةِ ما في عدلهم من الشكلياتِ^(٤) على

(١) كانوا يقطعون لسان المحامين ويقولون : « عادت الحية لا تفتح » ، تاسيت .

(٢) أغاتياس ، باب ٤ .

(٣) جوستينيان ، باب ٣٨ .

(٤) Calumnias litium المصدر نفسه .

الخصوص ، ولم يُطَقِ الفرطانيون هذا الملكَ اندي نُشِيَّ في رومة فكان لطيفاً سهلاً المقابلة
تجاهَ جميع الناس ، حتى إن الحرية بدت أمراً لا يطاق لدى شعوبٍ لم تتعود أن تتمتع
بها ، وذلك كالهواء النقي الذي يضرُّ ، أحياناً ، مَنْ يعيشون في البلدان ذاتِ المناقع .
وكان في السِيعُورِجُلُ من البندقية اسمه بالي ، فأدخل على الملك ، فلما عَلِمَ هذا
أنه لم يكن في البندقية ملكٌ قَطُّ قَهَمَهُ كثيراً وأُصِيبَ بسُعالٍ ولم يَسْتَطِعْ أن يكلمَ
حاشيته^(١) إلاَّ بمشقة ، فن هو المشترع الذي يستطيع أن يقترح على مثل هذه الشعوب
إقامة حكومةٍ شعبيةٍ ؟

الفصل الثالث

الطغيان

للطغيان نوعان : حقيقِيٌّ ، ويقوم على عنف الحكومة ، ونوعٌ قائمٌ على الرأي
فِيُشْعَرُ به عند ما يقوم الحاكمون بأمرٍ تؤذي طراز تفكير الشعب .
وروى ديون أن أغسطس أراد أن يُسَعَى رومولوس ، فلما عَلِمَ أغسطس أن
الشعب خشي أن ينادي بنفسه ملكاً عدل عن مقصده ، وكان أوائل الرومان
لا يريدون الملوك مطلقاً ، وذلك لأنهم كانوا لا يُطِيقُونَ سلطانهم ، وكان رومان ذلك
الحين لا يريدون الملوك مطلقاً لكيلا يتأذوا بأوضاعهم ، وذلك لأن قيصرَ ورجالَ
الحكومة الثلاثية وأغسطس ، وإن كانوا ملوكاً حقيقيين ، حافظوا على جميع مظهر
المساواة ، وكانت حياتهم الخاصة على شيءٍ من مناقضة أبهة ملوك ذلك الزمن ،

(١) وصف بالي البيغو في سنة ١٥٩٦ ، مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند ،

جزء ٣ ، قسم ١ ، صفحة ٣٣ .

والرومانُ ، إذ لم يريدوا أن يكون لهم ملك ، دلَّ أمرُهم هذا على أنهم كانوا يريدون الاحتفاظَ بأوضاعهم ، لا انتحالَ أوضاع شعوب إفريقيا والشرق .
 أَجَلْ ، يَرْوِي دِيُونُ^(١) لنا أن الشعب الرومانيَّ كان ساخطاً على أغسطس لأنه وَضَعَ بعض القوانين القاسية ، غير أن الاستياء قد انقطع عندما أعاد الممثل الهزليَّ بِيَلَادَ الذي كانت العُصْبُ قد طردته من المدينة ، فشبَّ مثلُ هذا كان يَشْعُرُ بشدة الطغيان عند ما طُرِدَ مُهْرَجٌ أ كثرَ مما كان يَشْعُرُ عند ما نُزِعَتْ منه جميع قوانينه .

الفصل الرابع

ما هي الروح العامة

تسيطر على الناس أشياء كثيرةٌ : الإقليمُ والدِّينُ والقوانين ومبادئُ الحكومة وأمثالُ الأمور الماضية والعاداتُ والأطوارُ ، فيتألف من ذلك روحٌ عامة تنشأ عنه . وعلى قَدَر ما تؤثرُ إحدى هذه العلل تأثيراً أقوى من غيرها تُدْعِن لها الأخرى ، ويسيطر الإقليم والطبيعة وحدهما ، تقريباً ، على الهَمَج ، وتسيطر الأوضاع على الصينيين ، وتُرْهَق القوانينُ اليابانَ ، وقديماً كانت العاداتُ ناظمةً في إسبارة ، وكذلك العاداتُ القديمة كانت ، مع مبادئ الحكومة ، ناظمةً في رومه .

(١) باب ٥٤ ، فصل ١٧ ، صفحة ٥٣٢ .

الفصل الخامس

كيف يجب أن يُعنى بعدم تغيير الروح العامة لدى الأمة

إذا وُجِدَتْ في العالم أمةٌ ذاتُ مزاجٍ أنيسٍ وصدقٍ طويةٍ وبهجةٍ في الحياة وذوقٍ وسهولةٍ في نقل الأفكار، إذا وُجِدَتْ أمةٌ نشيطةٌ لطيفةٌ داعيةٌ، مجازفةٌ أحياناً، مذياعٌ غالباً، إذا وُجِدَ عند هذه الأمة مع هذا جُودٌ وشجاعةٌ وسلامةٌ قلبٍ وشيءٌ من الشرف، وَجَبَ ألاَّ يحاول بالقوانين إزعاجُ أطوارها مطلقاً لكيلا تُزعج فضائلها أبداً، وإذا كانت السجية طيبةً على العموم فما أهمية ما يُوجد فيها من بعض المعايير؟

أجل، يُمكن أن يُردَع النساء فيها، وأن يُوضَعَ فيها من القوانين ما تُصلح به عاداتهن ويُحدّد به ترفهن، ولكن مَنْ ذا الذي يَعْلَمُ أنه لا يُفقدُ بذلك ذوقٌ يكون مصدرَ ثراءٍ للأمة وأنسٍ يُجذب الأجنبي إليها؟

فعلى المشترع أن يتبع روح الأمة إذا لم تناقض مبادئ الحكومة، وذلك لأننا لا نصنع ما هو أصلح مما نصنع عن رضا متبوعين ذكاءنا الطبيعيين. وإذا ما مُنحت أمةٌ مَرِحَةً بطبيعتها وروح التحذلق لم تكسب الدولة من هذا شيئاً داخلياً ولا خارجاً، فدعوها تصنع الأمور الطائشة بجدٍ وأمور الجِدِّ بفرح.

الفصل السادس

ليس من الواجب إصلاح كل شيء

لنترك على ما نحن عليه ، هذا ما كان يقوله شريف من أمة تشابه كثيراً تلك الأمة التي أعطينا فكرة عنها ، فالطبيعة تُصلح كل شيء ، والطبيعة منحتنا بريقاً قادراً على الأذى ، أهلاً لأن نَفقد به كل اعتبار ، وقد أصلح هذا البريق نفسه بما ينعم به علينا من الأنس ، وذلك بما يوحى به إلينا من هوى العالم ، من ميل إلى معاشرتنا النساء على الخصوص .

ولنترك على ما نحن عليه ، فصفاةنا المخالفة للرصانة والموصولة بحبنا القليل تجعل القوانين التي تزج مزاج الأنس بيننا غير مناسبة مطلقاً .

الفصل السابع

الأثنيون والإسبارطيون

ويستمر ذلك الشريف على قوله إن الأثنيين كانوا شعباً يشابه شعبنا بعض الشبه ، فقد كان يمزج المرح بالأمور ، وكان يروقه سهم من المزاج على المنبر كما على المسرح ، وكان هذا الجدال الذي يمزج به النصائح يتجلى في تنفيذها أيضاً ، وكان طبع الإسبارطيين رزيناً رصيناً جافياً صامتاً ، فما كان ليُنتفع بأثني يُسأم أكثر مما يسارطي يسلي .

الفصل الشاين

نتائج المزاج الاجتماعى

وكما اتصل بعضُ الشعوب ببعضٍ سهلَ عليها أن تغيّر أطوارها ، وذلك لأن كلَّ واحد منها يكون منظرًا للأخرى ، فتزى غرائبُ الأطوار أحسنَ من قبل ، والإقليمُ الذى يجعلُ الأمةَ محبةً للاتصال يجعلها محبةً للتغيير أيضاً ، والإقليمُ الذى يجعلُ الأمةَ محبةً للتغيير يوجب أن تجعل لنفسها ذوقاً .

ومجتمعُ النساء يُفسدُ الطباع ويُكوّنُ الذوق ، وتوجب الحليّ رغبةُ الإنسان أن يروق أكثر مما يروق غيره ، وتوجب الأزياء رغبةُ الإنسان أن يروق أكثر مما يروق نفسه ، والأزياء أمرٌ مهمٌّ ، فالإنسانُ يزيدُ فنونَ عشرته^(١) بنسبة ما يجعل نفسه مستهترًا .

الفصل التاسع

زهو الأم وكبرياؤها

الزهو نابضٌ صالحٌ للحكومة كما أن الكبرياء نابضٌ خطرٌ لها ، وليس علينا إلا أن نتمثّل من ناحية ما ينشأ عن الزهو من الحاسن التى لا يُحصيها عدُّ لنُبصر الكمالِ والصناعة والفنون والأزياء واللطف والذوق ، وأن نتمثّل من ناحيةٍ أخرى ما ينشأ عن كبرياء بعض الأم من المساوى لنُبصر الكسل والفقر وإهمال كلِّ شىء

(١) انظر إلى قصة النحل .

وخراب الأمم التي أوقعتها المصادفة بين أيديها حتى خراب مآلها ، والكسل^(١) نتيجة الكبرياء ، والعمل نتيجة الزهو ، وتحمل الإسباني كبرياؤه على عدم العمل ، وتحمل الفرنسي زهوه على إتقان العمل خيراً من غيره .
وكل أمة مكسالة مختلفة ، وذلك لأن من لا يعملون يعدون أنفسهم سادة من يعملون .

وابحثوا في جميع الأمم لتروا أن الخيلاء والزهو والكسل أمور تسيروا في معظمها على قدم واحدة .

وشعوب أشيم^(٢) مختلفة كسلى ، ومن لم يكن ذا عبيد فيها استأجر واحداً منهم ، ولو من أجل السير مئة خطوة وحمل بنتى أرز ، فهم يعدون حملها بأنفسهم من العار .

وفي الأرض أماكن كثيرة تترك الأظافر فيها تنمو للدلالة على عدم العمل مطلقاً .

ويعتقد نساء الهند^(٣) أن من العار عليهن تعلم القراءة ، فهن يقلن إن هذا من شأن الإماء اللاتي يرتلن الأناشيد في المعابد ، والنساء في طائفة لا يفزلن مطلقاً ، وهن في طائفة أخرى لا يصنعن غير علال وحصائر ولا يسحقن حتى الأرز ، وهن في طوائف أخرى لا ينبغي لهن أن يذهبن في طلب الماء ، فقواعد الكبرياء

(١) تتصف الشعوب التي تتبع خان مالاكندر وخانات كازنتاكا وكورومندل بالكبرياء والكسل ، وهي تستنفد قليلاً ، وذلك لأنها بائسة بدلاً من أن يعنى ، ويتمتع ، المغول وشعوب الهندوستان برغد العيش كالأوربيين ، « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ ، صفحة ٥٤ .

(٢) انظر إلى دانيير ، جزء ٣ .

(٣) رسائل العبرة ، المجموعة الثانية عشرة ، صفحة ٨٠ .

قد رسخت هنالك وحملتهن على اتباعها ، وليس من الضروري أن يقال إن الصفات الخُلُقِيَّة تتأخَّج مختلفةً على حسب اتحادها بصفات أخرى ، وهكذا أسفر اتحاد الكبرياء بالطموح الواسع وبعظمة الأفكار ، إلخ . ، لدى الرومان عن النتائج التي تُعرَف .

الفصل العاشر

أخلاقُ الإسبان وأخلاقُ الصينيين

أخلاقُ الشعوب المختلفةُ ممزوجةٌ بالفضائل والمعائب والخلال الحميدة والصفات الرديئة ، وأطيبُ الاختلاطات هو ما ينشأ عنه أعظمُ المحاسن ، وهو ما لا يُرتاب منه في الغالب ، ومن الاختلاطات ما ينشأ عنه أعظمُ المساوئ ، وهو ما لا يُرتاب منه أيضاً .

وكان صِدْقُ الإسبان مشهوراً في كلِّ حين ، ويحدِّثنا جُوسْتَان (١) عن أماتهم في حفظ الودائع ، وهم كثيراً ما يعانون الموت محافظةً على خفائها ، واليوم لا يزالون يتصفون بهذه الأمانة اتصافهم بها فيما مضى ، وتودع جميعُ الأمم التي تتاجر في قادِسَ مالها عند الإسبان ، وهي لم تندم على هذا قطُّ ، غير أنه ينشأ عن هذه الصفة الرائعة الموصولة بكسلهم مزيجٌ تنشأ عنه نتائجُ ضارَّةٌ بهم ، وذلك أن شعوب أوربة تأتي كلَّ مساومةٍ حوَّل مملكتهم على مرأى منهم .

ويتكون من أخلاق الصينيين مزيجٌ آخرٌ مناقضٌ لأخلاق الإسبان ، وذلك أن حياتهم الوقتية (٢) تؤدي إلى اتصافهم بنشاط عجيب وميلٍ إلى الكسب كثيرٍ

(١) باب ٤٤ ، فصل ٢ - (٢) بفعل طبيعة الإقليم والأرض .

لا يُمْكِنُ أَيْةَ أمة أن تعتمد معهما عليهم^(١) ، فعدمُ الأمانة المعروفُ هذا أوجب حفظَ
تجارة اليابان لهم ، ولم يجرؤُ تاجرُ أوربيٍّ أن يتعاطاها باسمهم ، مهما كان من سهولة
الإقدام عليها بسبب ولاياتهم الشمالية البحرية .

الفصل الحادي عشر

تأمل

لم أقلُ هذا ، قَطُّ ، تقليلاً للمسافة العظيمة بين المعايب والفضائل ، معاذَ الله !
وإنما أردت ، فقط ، أن أُبينَ أن جميع المعايب الخُلُقية ليست معايبَ سياسيةً ،
وهذا ما لا ينبغي أن يجهله ، مُطلقاً ، أولئك الذين يَصْعُقون قوانينَ تُؤذى
الروح العامة .

الفصل الثاني عشر

الأوضاعُ والطبائعُ في الدولة المستبدة

من المبادئ المهمة أنه لا ينبغي تغييرُ العادات والأوضاع في الدولة المستبدة مطلقاً ،
ولا شيءٌ تَعَقُّبه ثورةٌ بأسرعَ من هذا ، وذلك أنه لا يوجد في هذه الدول قوانينُ
مطلقاً ، بل عاداتٌ وأوضاعٌ ، فإذا ما قَلَبْتُمُوهما قَلَبْتُمُ كلَّ شيءٍ .
والقوانينُ تُسَنُّ والعاداتُ تُتَلَقَّنُ ، وهذه أكثرُ اتباعاً للروح العامة ، وتلك

(١) الأب دوهالد ، جزء ٢ .

أكثرُ اتباعاً لنظامٍ خاصٍ ، والواقعُ أن قلبَ الروح العامة هو من الخطرِ كتغيير نظامٍ خاصٍ ، بل هو أكثرُ .

ويكون الناسُ في البلدان التي يمارس فيها كلُّ عالٍ أو سافلٍ سلطةً مُرادية أو يعاينها أقلُّ توأماً مما في البلدان التي تسودها الحرية في جميع الأحوال ، ففيها تكون العادات والأوضاع أقلَّ تغييراً إذنً ، وتكون الأوضاعُ الأكثرُ ثباتاً أكثرَ تقريباً من القوانين ، وهكذا يجب على الأمير أو المشرع أن يكون فيها أقلَّ إيذاءً للعادات والأوضاع مما في أيِّ بلدٍ آخرٍ في الدنيا .

والنساء هنالك حبيساتٌ عادةً ، وليس لهن صوتٌ مطلقاً ، وأما في البلدان الأخرى ، حيث يعشن مع الرجال ، فإن ما يكون من ميلهن إلى أن يرثن ومن رغبة المرء في أن يرثوهن يؤدي إلى تغيير الأوضاع دائماً ، ويفسد الجنسان ويفقد كل منهما صفاته المميّزة الجوهرية ، ويسيطر المرادى على ما كان مطلقاً وتتبدل الأوضاع كلَّ يوم .

الفصل الثالث عشر

الأوضاع عند الصينيين

ولكن زوال الأوضاع يتعذر في الصين ، وفي مدارس الصين تُعلّم الأوضاع كما تُعلّم العادات فضلاً عن كون النساء يُفضّلن عن الرجال فصلاً مطلقاً ، ويُعرّف الأديب^(١) من سهولة الأسلوب الذي يسلكه في أداء الاحترام ، فإذا ما أقيمت هذه

(١) هذا ما رواه الأب دوهالده .

الأُمُورُ كَنَعَالِمٍ مِّن قَبْلِ جِهَادَةٍ مُتَزِينٍ مَّرَّةً اسْتَقَرَّتْ كِمَبَادِيءِ خُلُقِيَّةٍ هُنَالِكَ ،
وعادت لا تبديل لها .

الفصل الرابع عشر

ما هي الوسائل الطبيعية لتغيير عادات الأمة وأوضاعها

قلنا إن القوانين كانت نُظْمًا خَاصَةً مُحْكَمَةً يَضْمَعُهَا المَشْتَرَعُ ، وإن العادات والأوضاع كانت نُظْمًا لِلأُمَّةِ عَلَى العَمُومِ ، وَمِن مِّمَّ يُرَى أَنَّهُ إِذَا أُريدَ تَغْيِيرُ العَادَاتِ والأَوَاضَاعِ لَمْ يَجِبْ تَغْيِيرُهَا بِالقَوَانِينِ لِمَا يَبْدُو هَذَا بِالعِطْفَانِ ، فَالأَصْلَحُ أَن تَغْيِيرَ عَادَاتٍ وَأَوَاضَاعٍ أُخْرَى .

وهكذا يجب على الأمير ، إذا أراد القيام بتغييراتٍ عظيمة في أمته ، أن يُصْلِحَ بِالقَوَانِينِ مَا هُوَ مُسْتَقَرٌّ بِالقَوَانِينِ ، وَأَنْ يُغَيِّرَ بِالأَوَاضَاعِ مَا هُوَ مُسْتَقَرٌّ بِالأَوَاضَاعِ ، فَمِن السِّيَاسَةِ السَّيِّئَةِ جَدًّا أَنْ يُغَيِّرَ بِالقَوَانِينِ مَا يَجِبُ أَنْ يُغَيِّرَ بِالأَوَاضَاعِ .

وكان من الطغيان ذلك القانون الذي يُكْرَهُ الرُّوسَ عَلَى حَلْقِ لِحَاهِمِ وَقَصِّ ثِيَابِهِمْ ، وَشِدَّةُ بَطْرَسِ الأَوَّلِ الَّذِي كَانَ يَحْمَلُ عَلَى قَصِّ ثِيَابِ مَنْ يَدْخُلُونَ المَدْنَ حَتَّى الرُّكْبِ ، وَيُوجَدُ مِنَ الوَسَائِلِ مَا تُنْتَمَعُ بِهِ الجِرَائِمُ ، وَهِيَ العُقُوبَاتُ ، وَيُوجَدُ مِنَ الوَسَائِلِ مَا تُغَيَّرُ بِهِ الأَوَاضَاعُ ، وَهِيَ الأَمْثَلَةُ ، وَمَا كَانَ مِنْ تَمْدِينِ هَذِهِ الأُمَّةِ بِسَهُولَةٍ وَسُرْعَةٍ دَلَّ عَلَى مَا كَانَ يَخَامِرُ هَذَا الأَمِيرَ مِنْ رَأْيِ سَيِّئِ حَوَلَتِهَا وَعَلَى أَنَّ هَذِهِ الشُّعُوبَ لَيْسَتْ مِنَ الحَيَوَانَاتِ كَمَا كَانَ يَقُولُ ، وَكَانَتْ الوَسَائِلُ العَنيفَةُ الَّتِي اتَّخَذَهَا غَيْرَ مُجْدِيَّةٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يُمَكِّنُهُ أَنْ يَبْلُغَ بِالرَّفْقِ هَدَفَهُ .

وقد اختبر سهولة هذه التغييرات بنفسه ، وذلك أن النساء كنَّ حبيساتٍ ، وإماءً من بعض الوجوه ، فدعاهنَّ إلى البلاط ، وجعلهن يلبسن على الزي الألماني ، وأرسل إليهن نسأج ، وكان أول ما ذاقه هذا الجنس طراز الحياة يُدارى ذوقه وزهوه وأهواءه فجعل الرجال يذوقونه .

والذى جعل التغيير أكثر سهولة هو أن عادات ذلك الزمن كانت غريبة عن الإقليم إذ جلبت إليه باختلاط الأمم وبالفتوح ، ولما منح بطرس الأول أمة أوربية عادات أوربة وأوضاعها وجد من السهولة فى ذلك ما لم ينتظره ، فسلطان الإقليم هو أول السلاطين .

إذن ، لم يكن محتاجاً إلى قوانين لتغيير عادات أمته وأوضاعها ، فقد كان يكفيه أن يُوحى بعادات وأوضاع أخرى .

والشعوب كثيرة الارتباط فى عاداتها على العموم ، فنزع هذه العادات منها بعنف يجعلها تعسة ، ولذا لا يجوز تغييرها ، بل إغراؤها على تغييرها بنفسها . وكل عقوبة لا تنشأ عن الضرورة تكون جائرة ، وليس القانون من عمل السلطة الخالص ، وليست الأمور الخلية بطبيعتها من نابضه .

الفصل الخامس عشر

تأثير الحكومة المنزلية فى الحكومة السياسية

ولا مرآء فى أن تغيير عادات النساء هذا يؤثر فى حكومة روسية كثيراً ، فكل شئ متصل إلى الغاية ، أى إن استبداد الأمير يقترن بعبودية النساء طبيعة ، وإن حرية النساء تقترن بروح النظام الملكى .

الفصل السادس عشر

كيف أن بعض المشترعين خلطوا بين المبادئ
التي تسيطر على الناس

العادات والأوضاع مرّات لم تَضَعها القوانين قَطُّ ، أو لم تَسْتَطِع أن
تَضَعها ، أو لم تُرَدِّ وضعها .

ويوجد بين القوانين والعادات هذا الفرقُ القائلُ إن القوانين أ كثرُ تنظيمًا
لأعمال المواطن وإن العادات أ كثرُ تنظيمًا لأعمال الإنسان ، ويوجد بين العادات
والأوضاع هذا الفرقُ القائلُ إن الأولى أ كثرُ سيطرةً على السلوك الباطني وإن
الثانية أ كثرُ سيطرةً على السلوك الخارجي .

وتختلط هذه الأمور^(١) في الدولة أحيانًا ، ووضع ليكوزغ مجموعةً واحدةً
للقوانين والعادات والأوضاع ، ومثلُ هذا ما صنَعَ مشرعو الصين .
ولا ينبغي أن يُحَارَ من خلط مشرعي إسبارطة والصين بعضَ القوانين
والعادات والأوضاع ببعض ، وذلك لكون العادات مِمثلةً للقوانين ولكون الأوضاع
ممثلةً للعادات .

وكان غَرَضُ مشرعي الصين الأساسيُّ هو أن يعيش شعبُهُم هادئًا ، وقد
أرادوا أن يتَجَمَّلَ الناسُ كثيرًا وأن يَشْعُرَ كلُّ واحدٍ بأن عليه واجباتٍ كثيرةً
تجاه الآخرين في كلِّ حين ، وبأنه لا يوجد من الأهلين مَنْ لم يكن تابعًا لآخر
منهم من بعض الوجوه ، ولذا فإنهم مَنَحُوا قواعدَ الأدبِ أبعَدَ مدى .

(١) وضع موسى مجموعةً واحدةً للقوانين والدين ، وخلط الرومان الأولون قديم العادات بالقوانين .

وهكذا يُرى أن أهل القرية^(١) لدى شعوب الصين يُراعون فيما بينهم من العوائد كما يراعى ذلك أناسٌ من طبقةٍ أكثر رُقِيًّا ، أى يتخذون وسيلةً صالحةً جدًا للإيجاء بالحلم ولالإلقاء السَّلم وحُسن النظام بين الشعب ولا تنزاع جميع العيوب التي تصدُر عن نفسٍ قاسية ، أليس من الواقع أن التحرر من قواعد الأدب بحثٌ عن وسيلةٍ لإبداء الإنسان معايبه على مهل ؟

والأدبُ من هذه الناحية أفضلُ من الكياسة ، فالكياسةُ تدارى معائب الآخرين ، والأدبُ يحولُ دون إظهار معايينا ، والأدبُ حاجزٌ يضعه الناس فيما بينهم ليَقُوا أنفسهم من الفساد .

ولم يتخذ ليكورنغُ ، الذي كانت نُظْمه شديدةً ، الأدبَ هدفًا عندما أبدع الأوضاع ، بل وَضَعَ نُصَبَ عينه تلك الروحَ المِخْرَابَ التي كان يريد الإنعامَ بها على شعبه ، وإذ وُجِدَ بين الناس من يُصْلِحون أو يُصْلَحون دَائِمًا ، ومن يُعَلِّمون ويتعلَّمون دَائِمًا ، ومن هم بَسَطَاءٌ وقُسَاءٌ على السواء ، فإن هؤلاء كانوا يمارسون من الفضائل فيما بينهم أكثر من الإكرام .

الفصل السابع عشر

مزية حكومة الصين الخاصة

وصنَّع مشرعو الصين أكثر من^(٢) ذلك ، فقد خلطوا بين الدين والقوانين والمعادن والأوضاع ، وقد صاغ الأخلاق كلُّ هذا ، وقد صاغ الفضيلة كلُّ

(١) انظر إلى الأب دوهالد ، وصف الصين ، جزء ٢ .

(٢) انظر إلى الكتب الكلاسيكية التي أتحنفنا الأب دوهالد بقطع نفيسة منها .

هذا ، وقد أسفرت التعاليم التي عُيِنَتْ بهذه الأمور الأربعة عما يُسمَّى الطقوس ، وقد أفلحت الحكومة الصينية في دقة ملاحظة هذه الطقوس ، وقضى الإنسان جميع شبابه في تعلّمها وقضى جميع حياته في ممارستها ، وعلمها الأبناء وبشّر بها الحكماء ، وبما أنها كانت تحيط بجميع أعمال الحياة الصغيرة عندما وُجِدَتْ وسيلة ملاحظتها تماماً فإنه أحسن الحكم في الصين .

وهناك أمران استطاعا نقش الطقوس في نفس الصينيين وقلّبتهم بسهولة ، وهما : (١) ان طِرَازَ كتابتهم المركب إلى الغاية جعل النَّفس في قسم كبير من حياتها تُعنى بهذه الطقوس فقط^(١) لِمَا وَجَبَ أَنْ تُتَعَلَّمَ القراءة في الكتب ومن أجل الكتب التي تشتمل عليها ، و(٢) ان تعاليم الطقوس إذ كانت غير محتوية شيئاً من الروحانيّ ، بل قواعد مذهب عامٍ فقط ، كانت القناعة بها وقرعُ النفوس بها أسهلّ مما بأمرٍ ذهنيّ .

وقد أراد الأمراء الذين حَكَمُوا بقوة العقوبات بدلاً من الحكم بالطقوس أن يجعلوا للعقوبات ما لا تَقْدِرُ عليه من مَنَحِ عاداتٍ ، أجل ، إن العقوبات تَقَطِّعُ عن المجتمع مواطناً ينتهك حُرْمَةَ القوانين عن إضاعة عاداته ، ولكن هل تُعيد العقوبات عادات الناس إذا ما أضعواها؟ أجل ، إن العقوبات تَقِفُ نتائج كثيرة للضرر العام ، ولكن من غير إصلاح هذا الضرر ، وكذلك إذا ما تَرَكْتَ مبادئ الحكومة الصينية وضاعت الأخلاق فيها ، سَقَطَتِ الدولة في الفوضى وظهرت الفتن .

(١) هذا ما أدى إلى التنافس وفرار البطالة واحترام المعرفة .

الفصل الثامن عشر

نتيجة الفصل السابق

وينشأ عن ذلك كون الصين لا تخسر قوانينها بالفتح مطلقاً، وبما أن الأوضاع والعاتدات والقوانين والديانة أمر واحد فيها فإنه لا يمكن تغيير جميع هذا دفعة واحدة، وبما أنه لا بد من تغير الغالب أو المغلوب وجب أن يكون الغالب هو الذى يتغير فى الصين على الدوام، وذلك لأن عاداته ليست أوضاعه، ولأن أوضاعه ليست قوانينه، ولأن قوانينه ليست ديانتته، فيسهل أن يخضع للشعب المغلوب مقداراً ففقداراً أكثر من أن يخضع الشعب المغلوب له.

وعن ذلك ينشأ، أيضاً، أمر مؤسف، وذلك هو تعدد استقرار النصرانية فى الصين تقريباً^(١)، فنذور العذرة ومجالس النساء فى الكنائس واتصالهن الضرورى رجال الدين واشتراكهن فى تناول سرّ القربان المقدس والاعتراف فى أذن الكاهن والمسحة الأخيرة والاقترار على زوجة واحدة أمور كلها تنقض عادات البلاد وأوضاعه وتقرع الدين والقوانين بضربة واحدة أيضاً.

ويلوح أن الدين النصرانى يتطلب اتحاد الجميع بإقامة محبة الرب والعبادة العامة والاشترك فى تناول سرّ القربان المقدس عينه، ويلوح أن الطقوس الصينية تأمر بانفصال الجميع.

وبما أنه رُئى أن هذا الانفصال^(٢) يصدر عن روح الاستبداد على العموم فإنه

(١) انظر إلى الأسباب التى يبيدها الحكام الصينيون فى المراسيم التى يطاردون بها الدين النصرانى (رسائل العبرة، المجموعة ١٧).

(٢) انظر إلى الفصل الثالث من الباب الرابع، وإلى الفصل الثالث عشر من الباب التاسع عشر.

يوجد في هذا أحدُ الأسباب التي تجعل الحكومة الملكية وكلَّ حكومة معتدلة متمزجان جيداً بالدين^(١) النصراني .

الفصل التاسع عشر

كيف وقع هذا الاتحاد بين الدين والقوانين والعادات والأوضاع لدى الصينيين

اتخذ مشرعو الصين سكون الإمبراطورية هدفاً رئيساً للحكومة ، وبدأ الخضوع لهم أصلح وسيلة لحفظه ، وهم إذ كانوا على هذا الرأي اعتقدوا أن عليهم أن يوحوا باحترام الآباء وجعوا جميع قواهم في هذا السبيل ، وقد وضعوا ما لا يحصى عدداً من الطقوس والشعائر تكريماً لهم في حياتهم وبعد مماتهم ، وكان من المحال أن يُبجل الأموات من الآباء بهذا المقدار من غير أن يُحمَل على إجلالهم أحياء ، وكانت الشعائر في سبيل الأموات من الآباء أكثر صلةً بالدين ، وكانت الشعائر في سبيل الأحياء من الآباء أكثر صلةً بالقوانين والعادات والأوضاع ، بيد أن هذا لم يكن غير أقسامٍ لقانون شامل واحد ، وكان هذا القانون واسعاً إلى الغاية .

وكان احترام الآباء مرتبطاً ، بحكم الضرورة ، في جميع من يمثل الآباء من شيوخ وأساتذة وحكام وإمبراطور ، وكان هذا الاحترام للآباء يفترض أوجب حباً للأولاد ، ومن ثمَّ عين رجع حب الشيوخ للشبان والحكام لمن كانوا خاضعين لهم والعاقل لرعاياه ، وكانت الطقوس تتألف من جميع هذا ، وكانت روح الأمة العامة تتألف من هذه الطقوس .

(١) انظر إلى الفصل الثالث من الباب الرابع والعشرين الآتي .

وَيُشْعَرُ بِمَا قَدْ يَكُونُ لِلأُمُورِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ الأَشْيَاءِ خُلُوعًا ، كَمَا يَلُوح ،
 مِنْ صِلَةِ بِنِظَامِ الصِّينِ الأَسَاسِيِّ ، وَتَقُومُ هَذِهِ الإِمْبَرَاطُورِيَّةُ عَلَى مَبْدَأِ حُكُومَةِ
 الأُسْرَةِ الوَاحِدَةِ ، وَإِذَا مَا نَقَضْتُمْ سُلْطَانَ الأَبِّ أَوْ بَتَرْتُمْ الشَّعَائِرَ الَّتِي تُعَبِّرُ
 عَنِ الاحْتِرَامِ لِهَذَا السُّلْطَانِ ، أضعفتم الاحترام للحكام الذين يُعَدُّونَ كالأبَاءِ ،
 وَعَادَ الحُكَّامُ لَيَقُومُونَ بِمِثْلِ تِلْكَ العُنَايَةِ بِالشَّعْبِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يُرَاعَوْهُ
 كالأولادِ ، وَيَزُولُ مَا بَيْنَ الأَمِيرِ وَرِعَايَاهُ مِنْ تَحَابٍّ مُقَدَّارًا مُقَدَّارًا ، وَاحذِفُوا
 وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ تَرَوْنَا أَنْكُمْ تَهْرُؤُونَ الدَّوْلَةَ ، وَمِنْ الخُلُوعِ الكَبِيرِ فِي ذَاتِهِ
 أَنْ تَهَضَّ الكِنَّةَ فِي كُلِّ صَبَاحٍ لِتَقُومَ بِهَذَا أَوْ ذَلِكَ الوَاجِبِ تَجَاهَ سَمَاتِهَا ، وَلَكِنَّهُ
 إِذَا مَا انْتَبَهَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الأَعْمَالِ الخَارِجِيَّةَ تَدْعُو ، بِإِيقَاطِ ، إِلَى شَعُورٍ
 يَجِبُ أَنْ يُطَبَّعَ فِي جَمِيعِ القُلُوبِ ، إِلَى شَعُورٍ يَصْدُرُ عَنْ جَمِيعِ القُلُوبِ لِيَكُونِ
 الرُّوحَ الَّتِي تَهَيِّمُ عَلَى الإِمْبَرَاطُورِيَّةِ ، رَأَى أَنْ مِنَ الضَّرُورِيِّ حَدُوثَ مِثْلِ هَذَا
 العَمَلِ الخَاصِّ .

الفصل العشرون

إيضاح قولٍ بديعٍ حوّل الصينيين

وَمِنَ الغَرِيبِ أَنْ يَكُونَ الصِّينِيُّونَ أَشَدَّ شَعُوبِ الأَرْضِ خِدَاعًا مَعَ أَنَّ الطُّقُوسَ
 تُوجِّهُ حَيَاتِهِمْ ، وَيُظْهِرُ هَذَا ، عَلَى الخُصُوصِ ، فِي التِّجَارَةِ الَّتِي لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تُوجِّحَ
 إِلَيْهِمْ بِالأَمَانَةِ مَعَ أَنَّ الأَمَانَةَ أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ لَهَا ، فَعَلَى مَنْ يَشْتَرِي أَنْ يَحْمِلَ ^(١) مِيزَانَهُ

(١) يومية لانج في سنة ١٧٢١ وسنة ١٧٢٢ ، جزء ٨ من الرحلات الشمالية ، صفحة ٣٦٣ .

الخاصَّ ، ولكلِّ تاجرٍ ثلاثة موازين ، ميزانٌ ثقيلٌ للشراء ، وميزانٌ خفيفٌ للبيع ، وميزانٌ عادلٌ لمن يأخذون حذرهم ، وأراني قادراً على إيضاح هذا التناقض .
وذلك أنه كان لمشترعي الصين هدفان : فقد أرادوا أن يكون الشعب خاضعاً هادئاً وأن يكون جاداً حازقاً ، وللشعب بطبيعة الإقليم والأرض حياةٌ مؤقتة ، وهو لا يضمن حياته هنالك إلا بالبراعة والعمل .

وإذا ما أطاعَ جميعُ الناسِ وعَمِلُوا كانت الدولة في وضعٍ سعيدٍ ، والضرورةُ ، وطبيعةُ الإقليم على ما يحتمل ، هما اللتان منحتا الصينيين طمعاً في الكسب لا يُمكن أن يُدْرَك ، ولم تُفَكِّر القوانين في وقفه ، وكلُّ شيءٍ قد حُرِّم عند الكسب بالنَّصْب ، وكلُّ شيءٍ قد أُبيح عند الربح بالحيلة أو الخِداع ، ولا تُقابلُ ، إذن ، بين أخلاق الصينيين وأخلاق أوربة ، فعلى كلِّ واحد في الصين أن يَنْبَه إلى ما كان نافعاً له ، وإذا ما سهرَ المختلس على مصالحه وجب على مَنْ خُدِع أن يُفَكِّر في مصالحه ، وقديماً أُبيح السَّرَق للإسپارطيين ، وفي الصين يُباح الخِداع .

الفصل الحادى والعشرون

كيف يجب أن تكون القوانين مناسبةً للعادات والأوضاع

لا يوجد غيرُ النُّظْم الغربية ما يَخْلُط على ذلك الوجه بين الأمور المنفصلة بحكم الطبيعة ، بين القوانين والعادات والأوضاع ، ولكنها ، مع انفصالها ، لم تدع وجودَ صِلاتٍ عظيمةٍ بينها .

وسئل سؤلون : هل القوانينُ التي أنعم بها على الأثنيين أحسنُ القوانين ؟

فأجاب : « منحتم أحسن ما يستطيعون احتمالَه من القوانين » ، فهذا قولٌ رائعٌ يجب أن يُسمع من قِبَل جميع المشترعين ، ولَمَّا حُوِّطَ الشعب اليهوديُّ بالحكمة الإلهية : « أنعمتُ عليكم بتعاليمٍ ليست حسنة » قُصِدَ بهاء الكلمة أنها ذاتُ حسنٍ نسبيٍّ ، وهذه إسْفَنجَةٌ جميع المشاكل التي يمكن أن تُوضَعَ حَوْلَ شريعة موسى .

الفصل الثاني والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

تكون القوانين بسيطةً إذا كانت عادات الشعب حسنة ، ومن ذلك ما رواه أفلاطون^(١) من أن رادامانت ، الذي كان يملك شعباً متديناً إلى الغاية ، كان يُسير جميع القضايا بسرعةٍ مَوْجَّهًا اليمين إلى كل رئيس ، غير أن أفلاطون نفسه^(٢) قال إن الشعب إذا لم يكن متديناً لم تُوجَّه اليمين في غير الأحوال التي يكون الحالف فيها خالياً من الغرض كقراضٍ وشهود .

الفصل الثالث والعشرون

كيف تكون القوانين تابعةً للعادات

لم يوجد ، في الزمن الذي كانت عادات الرومان فيه خالصةً ، قوانينٌ خاصةٌ ضدَّ اختلاس الأموال الأميرية ، ولما بدأ هذا الجرمُ يظهرُ عدَّ الحكمُ بإعادة^(٣) المُختلس عاراً عظيماً مساوياً للعقاب الشديد كما يشهد بذلك حُكْمُ ل . سِيبُون^(٤) .

(١) القوانين ، باب ١٢ - (٢) المصدر نفسه - (٣) In simplum

(٤) تيتوس ليثيوس ، باب ٣٨ ، فصل ٥٢ .

الفصل الرابع عشر مواصلة الموضوع نفسه

حَفِظُ شَخْصِ الْيَتِيمِ الْقَاصِرِ هُوَ أَكْثَرُ مَا تَلْتَمَسُ الْقَوَانِينُ إِلَيْهِ فِي نَصَبِهَا الْأُمَّ وَصِيَّةً عَلَيْهِ ، وَحَفِظُ الْأَمْوَالِ هُوَ أَكْثَرُ مَا تُعْنَى بِهِ هَذِهِ الْقَوَانِينُ فِي نَصَبِهَا أَقْرَبَ وَارِثٍ وَصِيًّا عَلَيْهِ ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ تَكُونَ الْوَصَايَةُ لِلْأُمَّ لَدَى الشُّعُوبِ الَّتِي فَسَدَتْ أَخْلَاقُهَا ، وَأَمَّا الْأُمُّ الَّتِي يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَوَانِينِ فِيهَا اعْتِمَادٌ عَلَى أَخْلَاقِ الْأَهْلِيْنَ فَإِنَّهُ يُنْعَمُ بِالْوَصَايَةِ فِيهَا عَلَى وَارِثِ الْأَمْوَالِ أَوْ عَلَى الْأُمِّ ، أَوْ عَلَيْهِمَا فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ . وَإِذَا مَا أَنْعِمَ النَّظَرُ فِي الْقَوَانِينِ الرُّومَانِيَّةِ وَوَجِدْتَ رُوحَهَا مَلَأْتَةً لِمَا قَلْتُ ، وَكَانَتْ أَخْلَاقُ الرُّومَانِ تُثِيرُ الْعَجَبَ فِي الزَّمَنِ الَّذِي وُضِعَ فِيهِ قَانُونُ الْأَلْوَحِ الْإِثْنَيْ عَشَرَ ، فَكَانَ يُنْصَبُ أَدْنَى أَقْرَبَاءِ الْيَتِيمِ الْقَاصِرِ وَصِيًّا عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ لِكَوْنِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَقُومَ بِحِمْلِ الْوَصَايَةِ هُوَ الَّذِي يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ الْمَنْفَعَةِ فِي الْمِيرَاثِ ، وَمَا كَانَ لِيُظَنَّ أَنْ حَيَاةَ الْيَتِيمِ تَكُونُ فِي خَطَرٍ وَإِنْ جُعِلَتْ قَبْضَةٌ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْ مَوْتِهِ ، وَلَكِنَّ الْأَخْلَاقَ عِنْدَمَا تَغَيَّرَتْ فِي رُومَةِ رُئِي تَغْيِيرَ الْمَشْتَرَعِينَ لِطَرَاظِ تَفْكِيرِهِمْ أَيْضًا ، قَالَ كَايُوسُ^(١) وَجُوسْتِينِيَانُ^(٢) : « إِذَا كَانَ الْمُوصِي فِي إِثَابَةِ الْقِصْرِ يَحْشَى أَنْ يَنْصَبَ النَّائِبُ أَشْرَاكَ الْيَتِيمِ الْقَاصِرِ أَمْكَنَهُ أَنْ يَتْرَكَ الْإِثَابَةَ الْمَتَدَاوِلَةَ^(٣) عَلَى الْمَكْشُوفِ ، وَأَنْ يَضَعَ إِثَابَةَ الْقِصْرِ فِي قِسْمٍ مِنَ الْوَصِيَّةِ

(١) القوانين ، باب ٢ ، فصل ٦ : ٢ ، مجموعة أوزيل ، بليدن ، ١٦٥٨ .

(٢) القوانين ، باب ٢ من إنبابة القصر : ٣ .

(٣) الإنبابة المتداولة هي : أن فلاناً إذا لم يأخذ الميراث أنبت عنه ، إلخ . ، وإنبابة القصر هي : أن فلاناً إذا مات قبل بلوغه أنبت عنه ، إلخ .

لا يُمكن فتحها إلا بعد انقضاء بعض الزمن ، فهذه هي المخاوف والاحتياطات التي كان يجهلها الرومان الأولون .

الفصل الخامس والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

كان القانون الروماني يُمنح حرية الهبات قبل الزواج ، وكان لا يُبيدُها بعد الزواج ، وكان هذا يستند إلى أخلاق الرومان الذين كانوا يُحمَلون إلى الزواج عن زهدٍ وبساطةٍ وتواضع ، ولكن مع إمكان تركهم يُغوون بالأمور المنزلية والطفاء الحياة وسعادتها .

وكان قانون الفريغوت^(١) يَقْضِي بَعْدَ إعطاء الزوج مَنْ يتزوجها ما يزيد على عُشر أمواله وعدم استطاعته أن يُعْطِيها شيئاً في السنة الأولى من الزواج ، وكانت أخلاق البلد مصدرَ هذا أيضاً ، فقد كان المشترعون يريدون وَقْفَ هذه الفخفة الإسبانية التي تُحْمَل ، فقط ، على السخاء المتناهي عن تفاخر .

وقد وَقَفَ الرومان بقوانينهم بعضَ محاذير دولة الفضيلة التي هي أ كثر دول العالم دواماً ، وقد أراد الإسبان بقوانينهم أن يحولوا دون التأثير السيئ لطغيان الجمال الذي هو أ كثر طغيانات العالم وَهناً .

الفصل السادس والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

استخرج قانون تيمودور وفالنتينيان^(١) عِلَلَ الرَّدِّ من العادات القديمة^(٢) والأوضاع لدى الرومان ، وقد جعل هذا القانون من هذه العِلل دعوى الزوج^(٣) الذى يريد عقاب زوجته على وجه لا يليق بشخص حُرٍّ ، وقد أهملت هذه العلة فى القوانين التالية^(٤) لتغيّر العادات من هذه الناحية ، فقد حلت عادات الشرق محل عادات أوربة ، وفى التاريخ أن الخصى الأول لزوج جوستينيان الثانى هدّد هذه الإمبراطورة بتلك العقوبة التى يجازى بها الأولاد فى المدارس ، فما كان لغير العادات المستقرة ، أو التى تحاول أن تستقرّ ، ما يستطيع تصور مثل هذا الأمر . وقد رأينا كيف أن القوانين تتبّع العادات ، فلننظر الآن كيف أن العادات تتبّع القوانين .

الفصل السابع والعشرون

كيف تستطيع القوانين أن تساعد على تكوين

عادات الأمة وأوضاعها وأخلاقها

عادات الشعب المستعبد جزء من عبوديته ، وعادات الشعب الحرّ جزء من حرّيته .

(١) قانون ٨ ، من مجموعة De repudiis - (٢) وقانون الألواح الاثني عشر ، انظر إلى

شيشرون ، الخطبة الثانية ، فصل ٦٩ .

(٣) Si verberibus quae ingenuis aliena sunt, afficientem probaverit. (٣)

(٤) فى الملحق القانونى ١١٧ ، فصل ١٤ .

وقد تكلمت في الباب الحادى عشر^(١) عن شعب حرّ ، فأوضحتُ مبادئ نظامه ، فلننظر إلى النتائج التى عَقَبَت ذلك وإلى الأخلاق التى أُمكِن أن تنشأ عن ذلك وإلى الأوضاع التى تنَجُّم عن ذلك .

ولا أقول ، مطلقاً ، إن الإقليم لم يُسْفِرْ ، إلى حدِّ عظيم ، عن قوانين هذه الأمة وعاداتها وأوضاعها ، وإنما أقول إن من الواجب أن كانت عادات هذه الأمة وأوضاعها تَظْهَر مطابقة لقوانينها كثيراً .

وبما أنه يوجد فى هذه الدولة سلطتان ظاهرتان ، أى السلطتان الاشتراعية والتنفيذية ، وبما أن لكل واحد من أبناء الوطن حريته الخاصة وينتفع باستقلاله كما يشاء فإنه يكون عند مُعْظَم الناس حبٌّ لإحدى هاتين السلطتين أكثر مما للأخرى ما دام لا يوجد لدى العدد الأكبر عادةً من الإنصاف والبصيرة ما يُحِبُّ بهما كلتا السلطتين على السواء .

وبما أن السلطة التنفيذية تتصرف فى جميع الخِدَم فإنها تستطيع أن تَمَنَّ بِأمالٍ كبيرة ، لا بمخاوفٍ مطلقاً ، وكلُّ مَنْ يَنالون منها يُحْمَلون على الميل إليها ، ويُمكن أن تهاجَم من قِبَل من لا يأمَلون منها شيئاً .

وبما أن جميع الأهواء تكون طليقةً هنالك فإن الحقد والحسد والغيرة وشهوة الاغتناء أمورٌ تَظْهَر على مَدَّأها الواسع ، ولو كان الأمرُ غيرَ هذا لكانت الدولة مثل رجلٍ أضناه المرض فلا تكون لديه أهواءٌ عن استنفادِ قُوَى .

ويَدُوم ما يكون بين الحزبين من حقدٍ لِمَا قد يَحْدُث من معجزه على الدوام .
وبما أن ذينك الحزبين مؤلفان من رجالٍ أحرارٍ فإن من نتائج الحرية أن

يُخَفِّضُ الحزبُ المتفوق ، وذلك على حين يأتي أبناء الوطن لرفع الحزب الآخر كالأيدي التي تساعد على رَفْعِ الجِرْمِ .

وبما أن كلَّ فردٍ ، مستقلٍّ دائماً ، يتبع أهواءه وخواطره كثيراً فإنه يقع تغييرُ الحزبِ غالباً ، ويُهَجَّرُ الحزبُ الذي يترك الرجلُ فيه جميعَ أصدقائه منضمّاً إلى حزبٍ آخر يجدُ فيه جميعَ أعدائه ، فما يُمكنُ في هذه الأمة غالباً أن تُنسى قوانينُ الصداقة وقوانينُ الحقد .

ويكون الملكُ في مثلِ حالِ الأفراد ، فيضطربُ في الغالب ، خلافاً لجموعِ الحذرِ العاديةِ ، إلى الاعتمادِ على مَنْ آذَوْه أكثرَ من غيرهم وإلى إسقاطِ مَنْ خَدَمُوهُ أحسنَ من سواهم ، أى يَصْنَعُ ، عن ضرورةٍ ، أمراً يصنعه الأمراء الآخرون عن خيار .

ويُخَشَى إفلاتُ أمرٍ يُشعرُ به ، ولا يُعرَفُ مطلقاً ، ويخفى علينا ، والخوفُ يُجسِّمُ الأمورَ دائماً ، ويُجزَعُ الشعبُ حَوْلَ وَضْعِهِ ، ويعتقد أنه في خَطَرٍ حتى في أكثرِ الأوقاتِ أمناً .

وعلى نسبةِ عجزِ أولئك ، الذين يشتدون في معارضةِ السلطةِ التنفيذية أكثرَ من غيرهم ، عن بيانِ العواملِ المُعرِضةِ لمعارضتهم يزيدون مخاوفَ الشعبِ الذي لا يُعرِفُ معرفةً صادقةً هل يكونُ في خَطَرٍ أو لا ، بيدَ أن هذا يساعدُ حتى على تجنيبه ما قد يُعرِّضُ له من الأخطارِ الحقيقيةِ فيما بعد .

ولكن بما أن الهيئةَ الاشتراعيةَ محلُّ ثقةِ الشعبِ وأكثرُ اطلاعاً منه فإنه يمكنها أن تُحوِّله عن الانطباعاتِ السيئةِ التي لُقِّمَها وأن تسكِّنَ نأثره .

وهذه هي الميزةُ العظيمةُ التي تُفضِّلُ بها هذه الحكومةُ على الديمقراطيات

القديمة التي كان للشعب فيها سلطانٌ مباشر ، وذلك لأن الخطباء عند ما كانوا يُحرِّرونه كان لهيئاته نتيجهتها .

وهكذا فإن المخاوف المطبوعة إذا كانت غير ذاتِ موضوع ثابت لم تؤدِّ إلى غير الشتائم والشغب اللاغى ، حتى إنه يكون لها هذا الأثرُ الجميلُ ، وهو أنها تشدُّ نوابضَ الحكومة وتَجْمَعُ جميعَ الأهلين أيقاظاً ، ولكنها إذا ما نشأت عند نقض القوانين الأساسية بدتْ صمماً مشؤومةً فظيعةً وأدَّتْ إلى مصائب .

ولسرعان ما يُرى سكونٌ هائل يتحدُّ الجميعُ في أثنائه ضدَّ السلطة الناقضة للقوانين .

وإذا ما هدَّدت الدولة دولةً أجنبية ، ولم يكن للمخاوف فيها موضوعٌ ثابت ، وجعلت الدولة الأجنبية نصيبها ومجدها في خطر ، خضعت المصالح الصغرى للمصالح الكبرى واتحد الجميع نفعاً للسلطة التنفيذية .

وإذا ما وقعت المنازعات عند نقض القوانين الأساسية ولاحت دولةً أجنبية نشبت ثورةٌ لا تُغيِّر شكل الحكومة ولا نظامها ، وذلك لأن الثورات التي تُسفر عنها الحرية ليست غير توكيدٍ للحرية .

وقد يكون للأمة الحرة منقذٌ ، ولا يكون للأمة المعبدة غير باغٍ آخر .

وذلك لأن كلَّ رجلٍ يكون من القوة ما يطرُد به سيد الدولة المطلق يكون من القوة ما يغدو سيدها بنفسه .

وبما أن التمتع بالحرية وحفظها يقضيان بأن يستطيع كلُّ واحدٍ أن يقول ما يفكر فيه فإن المواطن في هذه الدولة يقول ويكتب جميع ما لا تكون القوانين قد حظرت قوله أو كتابته صراحةً .

وَيَسْهُلُ أَنْ تَقَادَ هَذِهِ الْأُمَّةُ ، الْمُلْهَبَةُ دَائِمًا ، بِأَهْوَائِهَا أَكْثَرَ مِمَّا بِالْعَقْلِ الَّذِي لَا يُسْفِرُ عَنْ تَتَأَجَّ عَظِيمَةٍ فِي رُوحِ النَّاسِ ، وَيَسْهُلُ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَحْكُمُونَ فِيهَا أَنْ يَحْمِلُوهَا عَلَى الْقِيَامِ بِمَشَارِيعَ خِلَافًا لِمَصَالِحِهَا الْحَقِيقِيَّةِ .
 وَتُحِبُّ هَذِهِ الْأُمَّةُ حَرِيَّتَهَا حُبًّا عَجِيبًا لِكَوْنِ هَذِهِ الْحَرِيَّةِ حَقِيقِيَّةً ، وَمِمَّا قَدْ يَقَعُ أَنْ تُضْحَى بِمَالِهَا وَرَخَائِصِهَا وَمَصَالِحِهَا دِفَاعًا عَنْهَا ، وَأَنْ تَحْتَمِلَ مِنَ الضَّرَائِبِ الثَّقِيلَةِ فِي هَذَا السَّبِيلِ مَا لَا يَجْرُؤُ أَشَدُّ الْأُمْرَاءِ إِطْلَاقًا أَنْ يَقْرَضَهُ عَلَى رِعَايَاهَا .

وَلَكِنْ بِمَا أَنَّهُذَا تُعْلَمُ يَقِينٌ بِضَرُورَةِ الْخُضُوعِ لِهَذِهِ الضَّرَائِبِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُهَا رَاجِيَةً رَجَاءً أَسَاسِيًّا أَلَّا تَدْفَعُ بَعْدَهَا ، وَفِيهَا تَكُونُ التَّكَالِيفُ أَثْقَلَ مِنَ الشُّعُورِ بِهَذِهِ التَّكَالِيفِ ، وَذَلِكَ بَدَلًا مِنْ كَوْنِ الشُّعُورِ بِالسُّوءِ فِي بَعْضِ الدُّوَلِ فَوْقَ السُّوءِ بِدَرَجَاتٍ . وَهِيَ تَتَمَتَّعُ بِاعْتِبَارٍ أَكِيدٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا تُقْرِضُ نَفْسَهَا وَتَدْفَعُ إِلَى نَفْسِهَا ، وَمِمَّا قَدْ يَقَعُ أَنْ تَتَصَدَّى لِمَا هُوَ فَوْقَ قُوَّاهَا الطَّبِيعِيَّةِ وَأَنْ تَنْتَفِعَ ضِدًّا أَعْدَائِهَا بِثَرَوَاتٍ مِنَ الْخَيْلَةِ* يَجْعَلُهَا اعْتِمَادَ حُكُومَتِهَا وَطَبِيعَتِهَا أُمُورًا حَقِيقِيَّةً .

وَهِيَ تَسْتَدِينُ مِنْ رِعَايَاهَا لِلْمَحَافِظَةِ عَلَى حَرِيَّتِهَا ، وَيَكُونُ لَدَى رِعَايَاهَا ، الَّذِينَ يُبْصِرُونَ ضَيَاعَ اعْتِبَارِهَا إِذَا مَا غَلِبَتْ ، دَاعٍ جَدِيدٌ لِلْقِيَامِ بِجُهْدٍ دِفَاعِيٍّ عَنْ حَرِيَّتِهَا . وَإِذَا أَقَامَتِ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِجَزِيرَةٍ لَمْ تَكُنْ فَاتِحَةً قَطُّ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْفَتْوحَ الْمُنْفَرِقَةَ تُضْعِفُهَا ، وَإِذَا كَانَتْ أَرْضُ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ صَالِحَةً كَانَتْ أَقْلَ مَيْلًا إِلَى الْفَتْحِ ، وَذَلِكَ لِعدم احتياجها إلى الحرب في سبيل الغنى ، وبما أن كل مواطن لا يكون تابعاً لمواطنٍ آخر فإن كل واحد يكون أعظم اكتراثاً لحريةته مما لمجد بعض المواطنين أو لمجد واحدٍ .

* « Fiction » ، وبالثروات من الخيلة يقصد مونتسكيو كل ما هو من ذهب وفضة ونقد واعتبار ، إلخ .

وهناك يُعدُّ رجالُ الحرب رجالَ مهنةٍ قد تكون نافعةً ، وخطرةً غالباً ، رجالاً ذوى خِدمٍ ثقيلةٍ حتى على الأمة نفسها ، فتكون الصفات المدنية هناك أكثرَ وجاهةً .

وتكون هذه الأمة ، التي تجعلها السُّلمُ والحرية مُوسرةً مُحَرَّرةً من الأوهام الهدامة ، راغبةً أن تكون تاجرة ، وهي إذا ما كان عندها بعضُ هذه الموادِّ الأولية النافعة في صنْع تلك الأشياء التي تجعل لها يدُ العامل قيمةً عظيمةً أمكنها إقامة مؤسساتٍ صالحةٍ للاستمتاع بهذه الموهبة الربانية على أوسع مدَى .

وهذه الأمة ، وإن كانت واقعةً نحو الشمال وكانت عندها فضلةٌ كبيرة من البياعات يعوزها عددٌ كبيرٌ من السِّلْع ياباه عليها إقليمها فتضطرُّ إلى القيام بتجارة كبيرة مع شعوب الجنوب فتختار الدول التي تُنعم عليها بتجارة رابحة وتُعقد معاهداتٍ نافعةً مبادلةً مع الأمة التي تختارها .

ولا يمكن العيش بلا جِرْفَةٍ مع مال محدود في الدولة التي يكون اليُسْر فيها متناهِياً من ناحية والضرائبُ مُفرطةً من ناحية أخرى ، وغيرُ قليلٍ من يتذرعون بالسَّيَاحات أو الصحة فيغتربون ويبحثون عن الثراء في بلاد العبودية نفسها .

وللأمة التاجرة عددٌ عجيب من المنافع الصغيرة الخاصة ، ويمكن هذه الأمة ، إذن ، أن تؤدِّي أو تؤدِّي على وجوه لا يحصيها عدُّ ، فهي تُفدو ذاتَ غيرةٍ مسيطرة ، وهي تقيمُ من رضاء الأمم الأخرى أكثرَ من تمتعها برخائها .

على أنه يمكن أن تكون قوانينها السهلةُ السمجاء من الشدة نحو ما يُقام فيها من التجارة والملاحاة ما يلوح معه أنها لا تتاجر مع غير الأعداء .

وإذا ما بعثت هذه الأمة بجالياتٍ إلى بعيدٍ صَنَعَتْ هذا توسيعاً لتجارتهَا أكثرَ مما لَبَسَتْ سلطانها .

وبما أنه يُرَغَبُ أن يُنْشَأَ هنالك مثلُ ما هو قائمٌ في البلد الأصليِّ فإن تلك الأمة تُنْعِمُ على شعب مستعمراتها بشكل حكومتها الخاصة ، وبما أن هذه الحكومة تحمِلُ معها الرِّخَاءَ فإن مما يُرَى تكوينَ شعوبٍ كبيرةٍ حتى في الغاب التي ترسلها إليها لتسكنها .

ومن الممكن أن تكون قد أخضعت أمةً مجاورةً فيما مضى ، أمةً تثير غيرتها بموقعها وصلاح مراقفها وطبيعة ثرواتها ، وهكذا فإنها جعلتها تابعةً كبيرةً لها على ما كان من الإناعم عليها بقوانينها الخاصة ، وذلك على وجهٍ يكون به الأهلون فيها أحراراً وتكون الدولة به أمةً .

ويكون للدولة المقهورة حكومةً مدنيةً سالحةً ، ولكنها تكون مثقاةً بحقوق الأمم ، وتُفَرِّضُ عليها قوانينُ أمةٍ إلى أمةٍ ، فتكون من الحال ما لا يُضْبِحُ معه ازدهارها غيرَ وقتيٍّ ووديعه لسيدٍ فقط .

وبما أن الأمة المسيطرة تَسْكُنُ جزيرةً كبيرةً ، وبما أنها قابضةٌ على زمام تجارة عظيمة فإن لديها من ضروب التيسير ما يكون لها به قُوَى بحرية ، وبما أن حفظ حريتها يتطلب عدمَ وجودِ حصونٍ ومعاقِلَ وجيوشٍ بريةٍ فإنها تحتاج إلى جيشٍ بحريٍّ يَصُونُها من المغازي ، وتكون بحريتها أعلى من بحرية جميع الدول الأخرى التي تحتاج إلى استعمال ماليتها في سبيل الحرب البرية فلا يبقى لها ما يكفي للقيام بحرب بحريه .

وقد مَنَحَ سلطانُ البحر ، دائماً ، من يَحْوِزُهُ من الشعوب زهواً طبيعياً ،

وذلك أن هذه الشعوب أَحَسَّتْ قَدْرَتَهَا عَلَى الإِهَانَةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ فَلَمْ تَرَ لِسُلْطَانِهَا حَدًّا غَيْرَ الْبَحْرِ الْمَحِيطِ .

وَأَمَّا هَذِهِ الأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ ذَاتَ نَفْوذٍ كَبِيرٍ فِي أُمُورِ حَيْرَانِهَا ، وَذَلِكَ بِمَا أَنهَا لَمْ تَسْتَعْمَلْ سُلْطَانِهَا فِي الْفَتْحِ فَإِنَّهُ نُشِدَ وَدُّهَا وَخُشِيَ حَقْدُهَا بِأَكْثَرِ مَا يَسْمَحُ بِهِ تَقَلُّبُ حُكُومَتِهَا وَاضْطِرَابُهَا الدَّاخِلِيُّ كَمَا يَلُوحُ .

وَهَكَذَا فَإِنَّ مِنْ نَصِيبِ السُّلْطَةِ التَّنْفِيزِيَّةِ أَنْ تُزْعَجَ فِي الدَّاخِلِ ، وَأَنْ تُحْتَرَمَ فِي الْخَارِجِ ، دَائِمًا تَقْرِيْبًا .

وَإِذَا حَدَّثَ فِي بَعْضِ الأَحْوَالِ أَنْ أَصْبَحَتْ هَذِهِ الأُمَّةُ مَرَكِزَ مَفَاوِضَاتِ أَوْرَبَةِ كَانَتْ فِي ذَلِكَ أَكْثَرَ مِنَ الأَخْرِ إِخْلَاصًا وَصِدْقًا ، وَذَلِكَ بِمَا أَنَّ وُزَرَءَهَا مُلْزَمُونَ ، فِي الغَالِبِ ، أَنْ يُسَوِّغُوا سُلُوكَهُمْ أَمَامَ مَجْلِسِ شَعْبِيٍّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَكُونَ مَفَاوِضَاتُهُمْ سِرِّيَّةً ، فَيُضْطَرُّونَ أَنْ يَكُونُوا أَنَاسًا أَكْثَرَ صِلَاحًا مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ .

وَبِمَا أَنَّهُمْ يَكُونُونَ ، مِنْ بَعْضِ الوجُوهِ ، ضَامِنِينَ لِأَحْوَالِ قَدِ تَنَشَأُ عَنْ سَيْرِ مُعَوَّجٍ فَإِنَّهُمْ يَرُونَ أَنَّ السَّلَامَةَ فِي سُلُوكِ أَكْثَرِ الطَّرِيقِ اسْتِقَامَةٌ .

وَإِذَا كَانَ لِأَشْرَافِ الأُمَّةِ سُلْطَانٌ مُجَاوِزٌ لِلْحَدِّ ذَاتَ وَقْتٍ ، وَكَانَ لِلْمَلِكِ وَسِيلَةٌ خَفِضَهُمْ بَرَفَعِ الشَّعْبِ ، كَانَتْ نَقْطَةُ الْعُبُودِيَّةِ الْمُنْتَهَايَةِ بَيْنَ سَاعَةِ خَفْضِ الأَكْبَرِ وَالسَّاعَةِ الَّتِي أَخَذَ الشَّعْبُ يَشْعُرُ فِيهَا بِسُلْطَانِهِ .

وَبِمَا أَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ خَضَعَتْ لِسُلْطَةِ مُرَادِيَّةٍ فِيمَا مَضَى كَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ أَنْ تَحَافِظَ عَلَى أَسْلُوبِهَا فِي عِدَّةِ فُرُصٍ ، فَيُرَى فِي الغَالِبِ وَجُودُ شَكْلِ حُكُومَةٍ مُطْلَقَةٍ عَلَى أَسَاسِ حُرَّةٍ .

وَبِمَا أَنَّ لِكُلِّ مُوَاطِنٍ فِي هَذِهِ الدَّوْلَةِ إِرَادَتَهُ الْخَاصَّةَ مِنَ نَاحِيَةِ الدِّينِ ، فَيُسَيَّرُ

ببصائرهِ الخِصاصة أو بأهوائهِ من حيث النتيجة ، فإن الذي يَحْدُثُ هو : أن يُبْدِيَ كلُّ واحدٍ كثيراً من عدم المبالاة تجاه جميع الأديان مهما كان نوعها مع حَمَلٍ جميع الناس على اعتناق الدين المهيمن ، أو أن يُفَارَ على الدين عامةً مع كثرة النَّحَلِ .

وليس من المُحَال أن يكون في تلك الأمة أناسٌ لا دين لهم مطلقاً ، وألاً يريدوا ، مع ذلك ، معاناة حَمَلِهِم على تغيير ما يكون لهم من دينٍ عند وجوده ، وذلك لِمَا يَشْعُرُونَ به أول وهلةٍ من كون الحياة والأموال تعودان غيرَ مِلِكٍ لهم كطراز تكبيرهم ، فَمَنْ يَقْدِر على اغتصاب أحد الأمرين يُمَكِّنهُ انتزاعُ الآخر .

وإذا وُجِدَ بين مختلف الأديان واحدٌ تُحَاوَلُ إقامته بطريق الرِّقِّ كان ذلك أمراً كريهاً ، وذلك بما أننا نَحْكُمُ في الأمور بما نَجْعَلُ فيها من روابط وتوابع فإن ذلك الدين لا يبدو للنفس مع فكرة الحرية مطلقاً .

ولا تكون القوانينُ صِدِّدَةً مَنْ يمارسون هذا الدين سَفَاكَةً مطلقاً ، وذلك لأن الحرية لا تتمثل هذه الأنواع من العقوبات مطلقاً ، غير أن هذه العقوبات تكون من شِدَّةِ الرَّدِّع ما تَصْنَعُ معه كلٌّ سوءٍ يُمَكِّنُ أن يُقْتَرَفَ عَمْداً .

ومما يُمَكِّنُ حدوثه على ألف وجهٍ أن يكون للإكليروس من قلة الاعتبار ما يكون لأبناء الوطن الآخرين معه كثيرٌ اعتبار ، وهكذا فإن الإكليروس يُفَضَّلُ احتمالَ عينِ الأعباء كالعلمانيين على الانفصال مؤلفاً جماعةً واحدةً من هذه الناحية ، ولكن بما أنه يحاول نيل احترام الشعب دائماً فإنه ينفرد بحياةٍ أكثر انزواءً وسلوكٍ أكثر تحفظاً وعاداتٍ أكثر نقاءً .

وبما أن هذا الإكليروس لا يستطيع حماية الدين ، ولا أن يكون محميًا من قبل الدين ، من غير قوةٍ للإكراه ، فإنه يحاول أن يُقنع ، فيرى صدور أسفارٍ رائعة إلى الغاية عن قلمه لإثبات الوحي وعناية الموجود الأعظم .

وقد يحدث اجتنابٌ مجالسه وألاً يراد السماح له بإصلاح مساوئه نفسها ، وأن يُفصل ، عن هذيانٍ في الحرية ، ترك إصلاحه ناقصاً على معاناة ظهوره مُضليحاً .

وبما أن المراتب جزءٌ من النظام الأساسي فإنها تكون أكثر ثباتاً مما في مكان آخر ، ولكن الأعظم في بلد الحرية هذا يزيدون دُنواً من الشعب من ناحية أخرى ، وتكون المراتب ، إذن ، أكثر انفصالاً ، ويكون الأشخاص ، إذن ، أكثر اختلاطاً .

وبما أن للحاكمين سلطاناً متصاعداً متجدداً كل يوم فإنهم يكونون أكثر عنايةً بمن يكونون نافعين لهم مما بمسئليهم ، وهكذا يرى هنالك قليلٌ بطائنٍ وندماءٍ ومُصانعين ، ثم أناسٌ من جميع طبقات هؤلاء الناس الذين يحملون حتى على دفع خُلُوِّ البال إلى الأكبر .

ولا يُقدَّر الناسُ هنالك بالمواهب أو بالخصائص التافهة ، بل يُقدَّرون بالصفات الحقيقية ، ولا يُوجد من هذا النوع غيرُ أمرين : الترواوت والمزية الشخصية .

ويكون هنالك ترفٌ مكينٌ قائمٌ على دقة الاحتياجات الحقيقية ، لا على دقة الزهو ، ولا يُبحث في الأشياء عن غير الملاذ التي وضعتها الطبيعة فيها .

وهنالك يُتمتع بفيضٍ كبير ، ومع ذلك لا محلٌ للتوافه هنالك ، وهكذا ، بما أنه يوجد للأكثرين مالٌ أكثر من فُرصٍ إنفاقه فإنهم يستعملونه على وجه

غريب ، فالذهنُ في هذه الأمة أكثرُ من الذوق .

وبما أن الإنسان هنالك منهمكٌ في مصالحه دائماً فإنه لا يكون لديه ذلك الأدبُ القائمُ على الفراغ ، فالواقعُ أنه لا يوجد هنالك من الوقت ما يُقصرُ عليه^(١) .

ودَوْرُ الأدبِ لدى الرومان هو دَوْرُ قيامِ السلطةِ المرادية ، فالحكومةُ المطلقةُ تُوجبُ الفراغَ ، والفراغُ يوجبُ الأدبَ .

وكما كان في الأمة من يفكرون إلى مداراةٍ فيما بينهم وإلى عدم الوقوع موقع الاستكراه وُجدَ أدبٌ ، غير أن أدب العادات هو الذى يجب أن يميزنا من البرابرة أكثر من أدب الأوضاع .

ولا ينبغي للنساء أن يعشنَ مع الرجال في الأمة التى يشترك كلُّ واحد من رجالها في إدارة الدولة على شاكلته ، وإذنَ يكنَّ متواضعاتٍ ، أى مُستحياتٍ ، وهذا الحياء يوجب فضيلتهن ، وذلك على حين يعوّص الرجال ، من غير دلالةٍ ، فى دَعْرِ يدَعُ لهم جميعَ حريتهم وجميعَ بطالتهم .

وبما أن القوانين لم تُوضَعْ هنالك فى سبيل فردٍ أكثر مما سبيل فردٍ آخر فإن كلَّ واحد يعدُّ نفسه ملكاً ، فالرجالُ فى هذه الأمة يكونون متحالفين أكثر من أن يكونوا مواطنين .

وإذا كان الإقليمُ قد منَحَ أناساً كثيرين روحاً جزوعاً وأبصاراً واسعة فى بلد يُنعمُ النظامُ فيه على جميع الناس بنصيبٍ فى الحكومة وبمصلحٍ سياسيةٍ فإنه يُحدثُ

(١) « يبدى الإنكليز لكم قليلا من الأدب ، ولكنهم لا يبدون عدم أدب مطلقاً » ، (ملاحظات

حول إنكلترة) .

عن السياسة كثيراً فيه ، ويرى هنالك أناسٌ يَقضُونَ حياتهم في حساب الحوادث غير الخاضعة للحساب نظراً إلى طبيعة الأمور وصروف الدهر ، أى طبيعة الناس .
وفي الأمة الحرة لا يُبَالَى ، غالباً ، بكون الأفراد يُحْسِنُونَ الحُكْمَ في الأمور أو يُسَيِّئُونَهُ ، فيكفي حكمهم في الأمور ، ومن هنا تخرج الحرية التي تَضْمَنُ نتائج هذه الأحكام نفسها .

وكذلك فإن من المُضِرِّ على السواء في الحكومة المستبدة أن يُحَسِّنَ الحكم في الأمور أو يُسَاءَ ، فيكفي أن يُحْكَمَ في الأمور لصدَمِ مبدأ الحكومة .
ومن الناس كثيرٌ لا يهتمُّون أن يَرَوْقُوا أحداً ، فَيَسْلَمُونَ أمرهم إلى هوامهم ، ومُعْظَمُ ذوى الفهم يَشْقَوْنَ بفهمهم ذاته ، فهم بما يخالجهم من استخفافٍ بالأمور ونفورٍ منها يكونون تعساءً مع وجود عوامل كثيرة في ألا يكونوا هكذا .
وبما أن أحداً من الأهلين لا يَخْشَى الآخر فإن هذه الأمة تكون فخوراً ، وذلك لأن فخر الملوك لا يقوم على غير استقلالهم .

والأمةُ الحرةُ فخورةٌ ، وَيَسْهَلُ على الأمم الأخرى أن تكون صُلْفَاءً .
ولكن بما أن هؤلاء الكثيرى الفخر يعيشون في أنفسهم كثيراً فإنهم يكونون في الغالب بين أناسٍ مجبولين ، وهم يكونون جزئاً فيرى فيهم ، في مُعْظَمِ الأوقات ، مزيجٌ غريبٌ من الحياء السيئ والعُجْب .

وتظهر أخلاقُ الأمة على الخصوص في أعمال الروح التي يرى فيها أناسٌ جامعون لحواشهم فيفكِّرون في الأمور وحدهم .

ويعلمنا المجتمع أن نُحْسِنَ المَهازَى ، وتجعلنا العزلة أكثرَ صلاحاً للشعور بالنقائص ، وما يكتبون من أهاجى يكون دائماً ، ويرى عندهم جوفيتالون كثيرون

قبل أن يجدوا رجلاً مثل هُوراس .

ويكذب المؤرخون في الملكيات المطلقة إلى الغاية ، وذلك لأنهم عاطلون من حرية قول الحقيقة ، وأما في الدول الحرة إلى الغاية فإنهم يكذبون لذات حريتهم التي تؤدي دائماً إلى الانقسام ، فيكون كل واحد عبداً لمبتسرات حربه كما يكون لمبتسرات مستبده .

ويكون عند شعرائهم غلظة الإبداع الأصلية هذه في الغالب أكثر من الرقة التي يُنعم بها الذوق ، وهناك يشاهد شيء قريب من قوة ميكل أنجلو أكثر من من لطف رفايل .

صفحة

٤٤	— كيف يعتاض من الفضيلة في الحكومة الملكية	الفصل السادس
٤٥	— مبدأ الملكية	الفصل السابع
٤٦	— الشرف ليس مبدأ الدولة المستبدة	الفصل الثامن
٤٧	— مبدأ الحكومة المستبدة	الفصل التاسع
	— الفرق بين الطاعة في الحكومات المعتدلة	الفصل العاشر
٤٨	— والحكومات المستبدة	
٥٠	— تأمل في جميع ذلك	الفصل الحادى عشر

الباب الرابع — وجوب مناسبة قوانين التربية لمبادئ الحكومة

٥١	— قوانين التربية	الفصل الأول
٥١	— التربية في الملكيات	الفصل الثانى
٥٦	— التربية في الحكومة المستبدة	الفصل الثالث
٥٧	— اختلاف نتائج التربية عند القدماء وبيننا	الفصل الرابع
٥٨	— التربية في الحكومة الجمهورية	الفصل الخامس
٥٩	— بعض نُظُم الأغارقة	الفصل السادس
	— في أى الأحوال يمكن هذه النظم أن	الفصل السابع
٦٢	تكون صالحة	
٦٣	— إيضاح رأى غريب للقدماء حول الطبائع	الفصل الثامن

الباب الخامس — وجوب كون القوانين التى يصدرها المشرع

مناسبة لمبدأ الحكومة

٦٧	— فكرة هذا الباب	الفصل الأول
٦٧	— الفضيلة في الدولة السياسية	الفصل الثانى
٦٨	— ما هو حب الجمهورية في الديمقراطية	الفصل الثالث
٧٠	— كيف يلقن حب المساواة وحب القناعة	الفصل الرابع
٧١	— كيف تؤيد القوانين المساواة في الديمقراطية	الفصل الخامس

صفحة

	— كيف يجب أن تتعهد القوانين القناعة	الفصل السادس
٧٥	في الديمقراطية	
٧٧	— وسائل أخرى لتأييد مبدأ الديمقراطية	الفصل السابع
	— كيف يجب أن تلائم القوانين مبدأ	الفصل الثامن
٨٠	الحكومة في الأريستوقراطية	
٨٦	— كيف ترتبط القوانين في مبدئها في الملكية	الفصل التاسع
٨٨	— سرعة التنفيذ في الملكية	الفصل العاشر
٨٩	— سمو الحكومة الملكية	الفصل الحادى عشر
٩١	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل الثانى عشر
٩١	— فكرة الاستبداد	الفصل الثالث عشر
٩٢	— كيف تناط القوانين بمبدأ الحكومة المستبدة	الفصل الرابع عشر
٩٨	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل الخامس عشر
١٠١	— نقل السلطة	الفصل السادس عشر
١٠٢	— الهدايا	الفصل السابع عشر
١٠٤	— ما ينعم به ولى الأمر من الجوائز	الفصل الثامن عشر
١٠٥	— نتائج جديدة لمبادئ الحكومات الثلاث	الفصل التاسع عشر

الباب السادس — نتائج مبادئ مختلف الحكومات من حيث بساطة القوانين

المدنية والجزائية وشكل الأحكام وسن العقوبات

١١٠	— بساطة القوانين المدنية في مختلف الحكومات	الفصل الأول
١١٣	— بساطة القوانين الجزائية في مختلف الحكومات	الفصل الثانى
	— فى أى الحكومات وفى أى الأحوال	الفصل الثالث
	يجب أن يحكم بحسب نصوص القانون	
١١٥	الصريحة	
١١٦	— كيف توضع الأحكام	الفصل الرابع
	— فى أى الحكومات يمكن ولى الأمر أن	الفصل الخامس
١١٧	يكون قاضياً	

صفحة		
١٢١	— لا ينبغي للوزراء في الملكية أن يقوموا بالقضاء	الفصل السادس
١٢٢	— القاضى المنفرد	الفصل السابع
١٢٣	— الاتهامات في مختلف الحكومات	الفصل الثامن
١٢٤	— شدة العقوبات في مختلف الحكومات	الفصل التاسع
١٢٦	— قوانين فرنسا القديمة	الفصل العاشر
	— إذا كان الشعب صالحاً وجب أن تكون	الفصل الحادى عشر
١٢٦	العقوبات قليلة	
١٢٧	— سلطان العقوبات	الفصل الثانى عشر
١٢٩	— عجز القوانين اليابانية	الفصل الثالث عشر
١٣٢	— روح سنات رومة	الفصل الرابع عشر
١٣٣	— العقوبات في قوانين الرومان	الفصل الخامس عشر
١٣٦	— موافقة العقوبات العادلة للجرم	الفصل السادس عشر
١٣٨	— التعذيب أو استنطاق المجرمين بالعناء	الفصل السابع عشر
١٣٩	— العقوبات النقدية والعقوبات البدنية	الفصل الثامن عشر
١٣٩	— قانون القصاص	الفصل التاسع عشر
١٤٠	— معاينة الآباء من أجل أبنائهم	الفصل العشرون
١٤١	— رافة الأمير	الفصل الحادى والعشرون

الباب السابع — نتائج مختلف المبادئ للحكومات الثلاث من حيث القوانين

المقيدة للترف ومن حيث الكمال وحال النساء

١٤٣	— الكمال	الفصل الأول
١٤٦	— القوانين المقيدة للترف في الديمقراطية	الفصل الثانى
١٤٧	— القوانين المقيدة للترف في الأريستوقراطية	الفصل الثالث
١٤٨	— القوانين المقيدة للترف في الملكيات	الفصل الرابع
	— في أى الأحوال تكون القوانين المقيدة	الفصل الخامس
١٥٠	لترف مفيدة في الملكية	
١٥١	— الكمال في الصين	الفصل السادس

صفحة		
١٥٣	— النتيجة المقدرة للكمالي في الصين	الفصل السابع
١٥٤	— الزهد العام	الفصل الثامن
١٥٥	— حال النساء في مختلف الحكومات	الفصل التاسع
١٥٦	— المحكمة الأهلية لدى الرومان	الفصل العاشر
١٥٧	— كيف تبدلت النظم في رومة مع الحكومة	الفصل الحادى عشر
١٥٩	— الوصاية على النساء لدى الرومان	الفصل الثانى عشر
١٥٩	— العقوبات التى وضعها الأباطرة ضد دعارات النساء	الفصل الثالث عشر
١٦٢	— القوانين المقيدة للترف لدى الرومان	الفصل الرابع عشر
١٦٢	— المهور والعوائد الزفافية في مختلف النظم	الفصل الخامس عشر
١٦٣	— عادة جميلة لدى السامنيين	الفصل السادس عشر
١٦٤	— إدارة النساء	الفصل السابع عشر

الباب الثامن — فساد مبادئ الحكومات الثلاث

	— فكرة عامة عن هذا الباب ، بيان	الفصل الأول
١٦٦	— فساد مبدأ الديمقراطية	الفصل الثانى
١٦٩	— روح المساواة المتناهية	الفصل الثالث
١٧٠	— علة فساد الشعب الخاصة	الفصل الرابع
١٧٠	— فساد مبدأ الأريستوقراطية	الفصل الخامس
١٧٢	— فساد مبدأ الملكية	الفصل السادس
١٧٣	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل السابع
١٧٤	— خطر فساد مبدأ الحكومة الملكية	الفصل الثامن
	— مقدار ما تحمل به طبقة الأشراف	الفصل التاسع
١٧٥	— على الدفاع عن العرش	
١٧٦	— فساد مبدأ الحكومة المستبدة	الفصل العاشر
١٧٦	— النتائج الطبيعية لصلاح المبادئ وفسادها	الفصل الحادى عشر
١٧٨	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل الثانى عشر
١٨٠	— أثر اليمين لدى الشعب الصالح	الفصل الثالث عشر

صفحة

١٨١	— كيف يؤدي أقلّ تبديل في النظام إلى نقض المبادئ	الفصل الرابع عشر
١٨٢	— وسائل مؤثرة جداً لحفظ المبادئ الثلاثة	الفصل الخامس عشر
١٨٢	— خصائص الجمهورية الفارقة	الفصل السادس عشر
١٨٤	— خصائص الملكية الفارقة	الفصل السابع عشر
١٨٥	— كانت الملكية الإسبانية في حال خاصة	الفصل الثامن عشر
١٨٥	— خصائص الحكومة المستبدة الفارقة	الفصل التاسع عشر
١٨٦	— نتائج الفصول السابقة	الفصل العشرون
١٨٦	— إمبراطورية الصين	الفصل الحادى والعشرون

المَجْمُوعُ الثَّانِي

الباب التاسع — صلة القوانين بقوة الدفاع

١٩٣	— كيف تدبر الجمهوريات سلامتها	الفصل الأول
	— وجوب تأليف النظام الاتحادي من دول ذات طبيعة واحدة ، ولا سيما الدول الجمهورية	الفصل الثاني
١٩٥	— أمور أخرى مطلوبة في الجمهورية الاتحادية	الفصل الثالث
١٩٦	— كيف تدبر الدول المستبدة سلامتها	الفصل الرابع
١٩٨	— كيف تدبر الملكية سلامتها	الفصل الخامس
١٩٨	— قوة الدول الدفاعية على العموم	الفصل السادس
٢٠٠	— تأملات	الفصل السابع
	— الحال التي تكون قوة الدولة الدفاعية فيها أدنى من قوتها الهجومية	الفصل الثامن
٢٠١	— قوة الدولة النسبية	الفصل التاسع
٢٠٢	— ضعف الدول المجاورة	الفصل العاشر



علي مولا

قانون 15

2-1 روح الشرائع

S.P750

عالم المعرفة



1 2 8 4 0 4